



٢٠١٤٢



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى بمكة المكرمة
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مركز الدراسات الإسلامية

٣٣٦٤

تخريج ودراسة

الأحاديث والآثار الواردة في أحكام القرآن

لأبي بكر الرازي الجصاص (٣٠٥ - ٣٧٠هـ)

من الآية رقم (٣١) من سورة الأعراف إلى بداية الآية رقم (٢٩)
من سورة التوبة

رسالة لنيل درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية

إعداد الطالب

عبد المحين بن صادق آل يحيى الشريف

إشراف

فضيلة الأستاذ الدكتور / عبد الباسط إبراهيم بلبول

١٤١٩هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى

الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعي): عبد المعين بن صادق بن عبد المعين الشرفي كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ،
الأطروحة المقدمة لنيل درجة الماجستير، في تخصص الدراسات الإسلامية
عنوان الأطروحة: (تخریج ودراية الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام).
القرآن للإمام أبي بكر الرازي المصنف المتوفى سنة ٢٧٠ هـ الآية رقم (٢١) سورة الأعراف إلى
بداية الآية (٢٩) سورة التوبة .
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين
و بناء على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه والتي تمت مناقشتها بتاريخ ١٤٢٠/ ٨ / ٧
بعد إجراء التعديلات المطلوبة وحيث قد تم عمل اللازم فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها المرفقة للدرجة
العلمية المذكورة أعلاه . والله الموفق

أعضاء اللجنة

المشرف: الاسم: عبد الباق إبراهيم بلبول التوقيع:

الناقش: الاسم: د/عويده عياد المطرفي التوقيع:

الناقش: الاسم: د/محمد بن عبد الله التوقيع:

مدير مركز الدراسات الإسلامية

الاسم د/ستر بن ثواب الجميد

التوقيع:

يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة

Umm AL - Qura University
Makkah Al Mukarramah P.O. Box 715
Cable Gameat Umm Al - Qura, Makkah
Telex 540026 Jammka SJ
Faxemely 5564560
Tel - 02 - 5574644 (10 Lines)

جامعة أم القرى
مكة المكرمة ص.ب : ٧١٥
برقيا : جامعة أم القرى مكة
تلكس عربي ٥٤٠٠٤١ م . ك جامعة
فاكسميلي : ٥٥٦٤٥٦٠
تليفون : ٥٥٧٤٦٤٤ - ٠٢ (١٠ خطوط)

طابع جامعة أم القرى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص الرسالة

موضوع البحث : تخريج ودراسة الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن لأبي بكر الرازي

الخصاص .

الدرجة العلمية : الماجستير .

اسم الطالب : عبدالمعين بن صادق بن عبدالمعين الشريف .

المشرف على الرسالة : فضيلة الأستاذ الدكتور عبدالباسط إبراهيم بليول .

الناقشان : فضيلة الدكتور عويد بن عياد المطرفي وفضيلة الدكتور جلال الدين إسماعيل عجوة .

ملخص البحث :

تكونت خطة البحث من مقدمة وتمهيد وموضوع البحث وخاتمة تناولها الفهارس .

أما المقدمة : ففيها ذكر بيان الداعي لاختيار الموضوع ونبذة موجزة عن أهمية القرآن الكريم والسنة

النبوية المطهرة وخطة البحث وبيان المنهج الذي سرت عليه في الرسالة .

وأما التمهيد : ففيه ترجمة موجزة للإمام الخصاص .

وأما موضوع البحث : ففيه تخريج الأحاديث والآثار من الآية الحادية والثلاثين من سورة الأعراف إلى

بداية الآية التاسعة والعشرين من سورة التوبة ، وقد بلغ عدد الأحاديث والآثار التي قمت بدراستها (٤٥٥)

حديثاً وأثراً وتوصلت في خاتمة البحث إلى عدد من النتائج ومن أهمها :

١- يعد الكتاب من المؤلفات المقدمة التي تعني باستنباط الأحكام من آيات الأحكام .

٢- اشتماله على ثروة كبيرة من أقوال فقهاء الأمصار .

٣- أن الكتاب اشتمل على كثير من الأحاديث والآثار التي اعتمد عليها الأحناف وغيرهم في تقدير

مذهبهم .

٤- أن الأحاديث في القسم المنوط بي قد بلغ عددها (٢٠٩) الصحيح منها (١١٧) والحسن (٣٠)

والضعيف (٥٧) أما الأحاديث التي لم أقف على من أخرجها فبلغت (٤) أحاديث ، وحديث واحد

توقفت في الحكم عليه .

٥- أن الآثار الموقوفة على الصحابة أو التابعين قد بلغ عددها (٢٤٦) الصحيح منها (٩٦) والحسن

(٣٩) والضعيف (٨٢) أما الآثار التي لم أقف على من أخرجها فقد بلغت (٢٠) أثراً ، وتسعة آثار

توقفت في الحكم عليها .

عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

المشرف

الباحث

د . محمد بن علي العقلا

د . عبدالباسط إبراهيم بليول

عبدالمعين بن صادق الشريف

إهداء

إلى من لهما الفضل علي - بعد الله عز وجل -
إلى أبي وأمي وإلى نزوجتي وأولادي، وإلى كل من
تعاون معي في إعداد هذا البحث المتواضع ..

الباحث

شكر وثناء وتقدير

الحمد لله حمداً يليق بجلاله وعظيم سلطانه ، وأصلي وأسلم على سيد المرسلين وخاتم النبيين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين ، أما بعد :

فامتثالاً لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه ابن عمر رضي الله عنهما : ((من صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه))^(١) .

ولقوله ﷺ في الحديث الذي رواه أبو هريرة وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهما : ((لا يشكر الله من لا يشكر الناس))^(٢) ، أتقدم بالشكر والتقدير للجامعة أم القرى ، وكلية الشريعة التي تخرج منها الكثير من طلبة العلم ، وأخص بالشكر مركز الدراسات الإسلامية ، كما أخص بالشكر والتقدير والعرفان شيخني فضيلة الأستاذ الدكتور عبدالباسط إبراهيم بلبول الذي تكرم بالإشراف على هذا البحث ، وقدم لي خالص النصح والتوجيه والإرشاد وكان يرد على استفساراتي بكل صدر رحب ، فجزاه الله عني خير الجزاء .

كما أشكر فضيلة الدكتور عبدالمحسن بن عبدالله آل الشيخ ، مدير مركز الدراسات الإسلامية سابقاً ، صاحب الخلق الرفيع الذي كان خير معين لي ولزملائي بعد الله عز وجل في اختيار موضوع البحث ، فأسأل الله أن يجعل ما قدمه في موازين حسناته وأن يجزيه عني خير الجزاء ، كما أتقدم بالشكر لكل من أعانني سواء كان ذلك بإعارة المصادر والمراجع أو بالتوجيه والإرشاد ، فاللهم اجزمهم عني خير الجزاء ...

الباحث

(١) أخرجه أبو داود (٣١٠/٢) كتاب الزكاة - باب عطية من سأل بالله ، والنسائي (٨٧/٥) كتاب الزكاة - من سأل بالله عز وجل ، والحاكم (٧٣/٢) كتاب البيوع ، وقال : صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٧/٥) كتاب الأدب - باب في شكر المعروف ، وأخرجه الترمذي (٢٩٨/٤) - ٢٩٩ كتاب البر والصلة - باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وأخرجه الإمام أحمد (٧٠/٣) مسند أبي هريرة (٧٥٠٧) ، (٦٥/٤) مسند أبي سعيد الخدري (١١٢٨٠) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿يُنَبِّئُ آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا﴾

وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١﴾

روي عن ابن عباس وإبراهيم ومجاهد و طاووس والزهري: أن المشركين كانوا يطوفون بالبيت عراة، [فأنزل الله تعالى ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾] ﴿١﴾

(١/١ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الطبري ^(٣) قال: حدثنا عمرو ^(٣) بن علي قال: حدثنا محمد ^(٤) بن جعفر قال: حدثنا شعبة ^(٥)، عن سلمة ^(٦) بن كهيل، عن مسلم ^(٧) البطين، عن سعيد ^(٨) بن جبير، عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: أخرجه مسلم ^(٩) والنسائي ^(١٠) من طريق غندر، وأخرجه الطبري ^(١١) من طريق

- (١) سورة الأعراف، آية رقم (٣١)
- (*) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٠٥/٤)، ب(٤٩/٣)، المخطوطة (٤/٥٠٤).
- (٢) التفسير (٣٩٠/١٢).
- (٣) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز، بفتح الكاف وكسر النون وآخره زاي، أبو حفص الفلاس، بالفاء، الباهلي، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين بعد المائتين، ع. (التقريب/٤٢٤)، تهذيب الكمال (٢٩٧/١٤-٢٩٨)، الإكمال (٦٩/٧-١٢٦).
- (٤) محمد بن جعفر الهذلي، المعروف بغندر، بضم معجمة وسكون نون وفتح دال مهملة وقد تضم، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، من التاسعة، مات سنة ثلاث-أو أربع-وتسعين، ع. (التقريب/٤٧٢)، تهذيب الكمال (١٧٣/١٦)، (المغني/١٩١).
- (٥) شعبة بن الحجاج العتكي، بالتاء المعجمة باثنتين من فوقها وبالكاف، مولا هم، أبو بسطام، بكسر موحدة وسكون مهملة، ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل ونب عن السنة، من السابعة، مات سنة ستين، ع. (التقريب/٢٦٦)، تهذيب الكمال (٣٤٤/٨-٣٥٦)، الإكمال (٤١٩/٦)، (المغني/٣٨).
- (٦) سلمة بن كهيل، بضم الكاف وفتح الهاء، الحضرمي أبو يحيى الكوفي، ثقة من الرابعة، ع. (التقريب/٢٤٨)، تهذيب الكمال (٤٥٧/٧-٤٥٨)، الإكمال (١٣٧/٧).
- (٧) مسلم البطين، بفتح الباء المعجمة بواحدة وكسر الطاء، ابن عمران، ويقال ابن أبي عمران، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من السابعة، ع. (التقريب/٥٣٠)، تهذيب الكمال (٨٢/١٨)، الإكمال (٣٣٤/١).
- (٨) سعيد بن جبير الأمدي مولا هم، الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته، عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسله، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين، ع. (التقريب/٢٣٤)، تهذيب الكمال (١٤٢/٧-١٥٤).
- (٩) صحيح مسلم (٢٣٢٠/٤) كتاب التفسير - باب في قوله تعالى ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾.
- (١٠) سنن النسائي (٢٥٨/٥) كتاب المناسك - باب في قوله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾.
- (١١) التفسير (٣٩٠/١٢).

غندر ووهب بن جرير ، وأخرجه الحاكم ^(١٢) من طريق أبي داود الطيالسي ، كلهم عن شعبة به، بلفظ: كانت المرأة تطوف... إلا أن الحاكم قال: فترلت هذه

الآية: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ﴾ ^(١٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

الإسناد الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد، أما الأثر الذي بلفظ: كانت المرأة... فقد أخرجه مسلم. وقال الحاكم: هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(١/٢ ط) أثر إبراهيم:

تخریجه:

أولاً: أخرجه الطبري ^(١٤) قال: حدثنا يعقوب ^(١٥) قال، حدثنا هشيم ^(١٦) قال، أخبرنا مغيرة ^(١٧)، عن إبراهيم بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري ^(١٨) قال: حدثنا ابن وكيع قال، حدثنا جرير - وتابع جرير هشيماً في روايته عن مغيرة به بنحوه.

(١٢) المستدرک (٣٥٠/٢) كتاب التفسیر - تفسير سورة الأعراف.

(١٣) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٢).

(١٤) التفسیر (٣٩١/١٢).

(١٥) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدى مولا هم ، أبو يوسف النوركي ، بفتح مهملة وسكون واو وفتح راء وبقاف ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وكان من الحفاظ ، ع. (التقريب /٦٠٧) ، تهذيب الكمال (٤١٧/٢٠ - ٤١٨) ، (المغني /١٠٤).

(١٦) هشيم ، بالتصغير ، ابن بشير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم السلمي ، أبو معاوية بن أبي خازم ، بمعجمتين ، ثقة ثبت كثير التلخيص والإرسال الخفي ، من العابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين ، ع. (التقريب /٥٧٤) ، تهذيب الكمال (٢٨٧/١٩ - ٢٩٥).

التلخيص : أن يروي عن لقيه شيئاً لم يسمعه منه بصيغة متحمة ، ويلتحق به من رآه ولم يجالسه ، وهذا تلخيص الإسناد ، أما تلخيص الشيوخ : فهو أن يصف شيخه بما لم يشتهر به من اسم أو لقب أو كنية أو نسبة إيهاماً للتكثير غالباً . (طبقات المدلسين (٢٥-٢٦)) .
الإرسال الخفي : أن يروي عن عاصره ولم يثبت لقيه له شيئاً بصيغة متحمة . (طبقات المدلسين / ٢٦) .

(١٧) المغيرة بن مقسم ، بكسر الميم ، الضبي مولا هم ، أبو هشام الكوفي ، الأعمى ، ثقة متقن إلا كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح ، ع. (التقريب /٥٤٣) ، تهذيب الكمال (٣٢٠/١٨ - ٣٢٢).

(١٨) التفسیر (٣٩١/١٢).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

في كلا الإسنادين المغيرة، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١٩) - فالأثر ضعيف

الإسناد.

(٣/٢ ط) أثر مجاهد :

تخرجه:

أولاً: أخرجه الطبري^(٢٠) قال: حدثني محمد^(٢١) بن عمر وقال، حدثنا أبو

عاصم^(٢٢) قال، حدثنا عيسى^(٢٣)، عن ابن أبي نجيح^(٢٤)، عن مجاهد بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري^(٢٥) قال: حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا

شبل^(٢٦) - وتابع شبل عيسى في روايته عن ابن أبي نجيح به، قال

((بنحوه)).

(١٩) طبقات المدلسين (٧٢).

(٢٠) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢١) لم يتبين لي هل هو محمد بن عمرو بن العباس، أو محمد بن عمرو بن عبّاد؟ لأن الأول هو

الذي روى عنه محمد بن جرير الطبري، والثاني هو الذي يروي عن أبي عاصم، أما الأول فهو

: أبو العباس القلوزي، بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو بعدها راء، ثقة، من

الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وستين، وأما الثاني فهو: أبو جعفر العتكي، بفتح المهملة

والمثناة، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وثلاثين، م. د. (التقريب/٦٥٤، ٤٩٩)،

تهذيب الكمال (٣٣٨/٢١-٣٣٩)، (١١٠/١٧-١١١).

(٢٢) أبو عاصم، هو: الضحاك بن مخلد، بمفتوحة وسكون معجمة وفتح اللام، الشيباني، ثقة ثبت

من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها، ع. (التقريب/٢٨٠)، تهذيب الكمال (١٦٧/٩-١٧٣

(١٧٣)، (المغني/٢٢٦).

(٢٣) عيسى بن ميمون الجرشي، بضم الجيم وفتح الراء والمعجمة، أبو موسى، يعرف بابن دايدة،

بتحتانية خفيفة، ثقة، من السابعة، خد. (التقريب/٤٤١)، تهذيب الكمال (٥٨٢/١٤-٥٨٣).

(٢٤) ابن أبي نجيح، بمفتوحة وكسر جيم وحاء مهملة، هو: عبد الله المكي، أبو يسار، النخعي

مولا هم، ثقة رمى بالقدر وربما نلس، من السادسة، مات سنة إحدى وثلاثين أو

بعدها، ع. (التقريب/٣٢٦)، تهذيب الكمال (٥٨٤/١٠-٥٨٦)، (المغني/٢٥٣).

القدرية: هم طائفة يقولون أن الإنسان مجبر على أفعاله وأنه لا استطاعة له أصلاً، وذهبت

طائفة أخرى أن الإنسان ليس مجبراً وأثبتوا له قوة واستطاعة بها يفعل ما اختار فعله. الفصل في

الملل والأهواء والنحل (٢٢/٣).

(٢٥) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢٦) شبل، بكسورة وموحدة، ابن عباد المكي القاري، ثقة، رمى بالقدر، من الخامسة، قيل مات

سنة ثمان وأربعين، وقيل بعد ذلك، خ د س فق. (التقريب/٢٦٣)، (المغني/١٤١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

صحيح لأنه نسخة .

(٤/٣ ط) أثر طاووس :

تخرجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(١) قال: (حدثنا أبي)^(٢)، حدثنا إبراهيم^(٣) بن موسى، أنا هشام^(٤)، عن ابن جريج^(٥)، أخبرني ابن كثير^(٦)، عن طاووس أنه قرأ: ﴿من حرم زينة الله﴾^(٧)، ثم ذكره بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه عبد الله بن كثير، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٢) ما بين الحاصرتين مطموس في المطبوع، وهو في المخطوط كما أثبتت. المخطوطة (١٤٣/ب)، وأبوه هو: محمد بن إدريس الحنظلي أبو حاتم الرازي، أحد الحفاظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وسبعين، نس فق. (التقريب/٤٦٧)، تهذيب الكمال (٥٦/١٦-٦٢).

(٣) إبراهيم بن موسى التميمي، أبو إسحاق الفراء الرازي، يلقب بالصغير، ثقة حافظ، من العاشرة، مات بعد العشرين ومائتين، ع. (التقريب/٩٤)، تهذيب الكمال (٤٣٩/١).

(٤) هشام بن يوسف الصنعاني، أبو عبد الرحمن القاضي، ثقة، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين، ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال (٢٨٣/١٩).

(٥) ابن جريج، هو: عبد الملك بن عبد العزيز المكي، ثقة فقيه فاضل وكان يلبس ويرسل، من السادسة، مات سنة خمسين أو بعدها، ع. (التقريب/٣٦٣)، تهذيب الكمال (٥٥/١٢-٦٢).

(٦) ابن كثير، هو: عبد الله الداري، المكي، أبو معبد القارئ، أحد الأئمة، صدوق، من السادسة، مات سنة عشرين ومائة، ع. (التقريب/٣١٨)، تهذيب الكمال (٤٣٩/١٠).

(٧) سورة الأعراف، آية رقم (٣٢).

(٥/٤ ط) أثر الزهري:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد^(٢) بن عبد الأعلى قال: حدثنا محمد^(٣) بن ثور، عن معمر^(٤)، عن الزهري، بأطول منه واستثنى فيه قريشاً وأحلافهم من الطواف عراة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) التفسير (٣٩٣/١٢).

(٢) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري، ثقة، من العاشرة، أبو عبد الله، مات سنة خمس وأربعين، م قددت س ق. (التقريب/٤٩١)، تهذيب الكمال (٤٧٥/١٦-٤٧٦).

(٣) محمد بن ثور الصنعاني، أبو عبد الله العابد، ثقة، من التاسعة، مات سنة تسعين تقريباً، د س. (التقريب/٤٧١)، تهذيب الكمال (١٥٩/١٦-١٦٠).

(٤) معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين، ع. (التقريب/٥٤١)، تهذيب الكمال (٢٦٨/١٨-٢٧٣).

[قال أبو بكر^(١): وقيل إنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة^(٢)] لأن الثياب قد دنستها المعاصي في زعمهم فيتجردون منها.*

ورد نحو هذا عن قتادة.

(٦/٥٥) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر^(٤) بن معاذ قال، حدثنا يزيد^(٥) قال، حدثنا سعيد^(٦)، عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١) أبو بكر، هو: الحصاص، صاحب الكتاب.

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، وهو في المطبوع.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٠٥/٤)، ب (٤٩/٣)، المخطوطة (١/٥٠٤)

(٣) التفسير (٣٩٣/١٢).

(٤) بشر بن معاذ العقدي، بفتح المهملة والقاف، أبو سهل البصري، صدوق، من العاشرة، مات سنة

بضع وأربعين، ت س ق. (التقريب/١٢٤)، تهذيب الكمال (٩٣/٣-٩٤).

(٥) يزيد بن زريع، بتقديم الزاي، تصغير زرع، البصري، أبو معاوية، ثقة ثبت، من الثامنة، مات

سنة اثنتين وثمانين ع. (التقريب/٦٠١)، تهذيب الكمال (٣٠٧/٢٠-٣١١)، (المغني/١١٩).

(٦) سعيد بن أبي عروبة، بفتح مهملة وضم راء خفيفة وبموحدة، اليشكري، بفتح تحتية وبشين

معجمة وضم كاف، أبو النضر، ثقة، حافظ له تصانيف كثير التذليل واختلط وكان من أثبت

الناس في قتادة، من السادسة مات سنة ست - وقيل سبع - وخمسين، ع. (التقريب/٢٣٩)، تهذيب

الكمال (٢٦٢/٧-٢٦٦)، (المغني/١٧٣-٢٧٨).

حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يصل أحدكم في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء)).^(١)

(١/٧) حديث أبي هريرة

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) بسنده من طريق أبي الزناد به بمعناه.

بيان حال الرواة/

- أبو الزناد، هو: عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، ثقة فقيه، من الخامسة، مات سنة ثلاثين، وقيل بعدها، ع.^(٢)

- الأعرج، هو: عبد الرحمن بن هرمز، بضم أوله وثالثه وسكون راء ثم زاي، أبو داود المدني، ثقة ثبت عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة، ع.^(٣)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث/

صحيح.

غريب الحديث/

((فرجه)) الفرج هو: ما بين الرجلين، يقال للفرس: ملأ فرجه وفروجه إذا عدا وأسرع، وبه سُمي فرج المرأة والرجل لأثهما بين الرجلين.^(٤)

(*) أحكام القرآن للخصاص، (٢٠٦/٤) أ، (٥٠/٣) ب، المخطوطة (٥٠٤/١).
 (١) الصحيح (١٢١/١) كتاب الصلاة - باب ما يستتر من العورة، (٥٤/٧) كتاب اللباس - باب الإحتباء في ثوب واحد.
 (٢) تهذيب الكمال (١١٨/١٠)، (التقريب/٣٠٢).
 (٣) تهذيب الكمال (٤٠٩/١١)، (التقريب/٣٥٢)، (المغني/٢٧٠).
 (٤) النهاية في غريب الحديث والآثر (٤٢٣/٣)، ((فرج)).

روى محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)).^(*)

(٢/٨) حديث عائشة:

تخريجه:

أخرجه أبو داود^(١) والحاكم^(٢) بسنديهما من طريق حجاج^(٣) بن منهال، وأخرجه ابن ماجه^(٤) بسنده من طريق أبي الوليد^(٥) وأبي النعمان^(٦)، وأخرجه الترمذي^(٧) بسنده من طريق قبيصة^(٨)، كلهم عن حماد^(٩) بن سلمة، عن قتادة^(١٠)، عن محمد بن سيرين به بلفظه، مع اختلاف يسير في لفظ الترمذي والحاكم.

بيان حال الرواة/

- محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة، ع.^(١١)

- (*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٠٦/٤)، ب(٥٠/٣)، المخطوطة (١/٥٠٤).
- (١) السنن (٤٢١/١) كتاب الصلاة - باب المرأة تصلي بغير خمار .
- (٢) المستدرک (٣٨٠/١) كتاب الصلاة - باب التأمین .
- (٣) حجاج بن منهال، بمكسورة وسكون نون ولام، أبو محمد السلمي، البصري، ثقة فاضل، من التاسعة، مات سنة ست عشرة، أو سبع عشرة، ع. (التقريب/١٥٣)، (المغني/٢٤٢).
- (٤) السنن (٢١٥/١) كتاب الطهارة وسننها - باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار.
- (٥) أبو الوليد، هو: هشام بن عبد الملك الباهلي مولا هم، الطيالسي، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة سبع وعشرين، ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال (٢٦٦-٢٦٢/١٩).
- (٦) أبو النعمان، هو: محمد بن الفضل السدوسي، بفتح سين وضم دال لقبه عارم، ثقة ثبت تغير في آخر عمره، من صفار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وعشرين، ع. (التقريب/٥٠٢)، تهذيب الكمال (١٥٣-١٥٥/١٧)، (المغني/١٣٨).
- (٧) السنن (٢١٥/٢) أبواب الصلاة - باب ما جاء ((لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار)).
- (٨) قبيصة، بمفتوحة وكسر موحدة وإهمال صاد، ابن عقبة بن محمد السوائي، بضم المهملة وتخفيف الواو والمد، أبو عامر الكوفي، صدوق ربما خالف من التاسعة، مات سنة خمس عشرة على الصحيح، ع. (التقريب/٤٥٣)، تهذيب الكمال (٢١٨-٢١٥/١٥)، (المغني/٢٠١).
- (٩) حماد بن سلمة البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين، خت م٤. (التقريب/١٧٨)، تهذيب الكمال (١٧٥-١٨٧).
- (١٠) قتادة بن دعامة، بكسر مهملة وخفة عين مهملة، السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة، ع. (التقريب/٤٥٣)، تهذيب الكمال (٢٢٤/١٥)-٢٣٣، (المغني/١٠١).
- (١١) تهذيب الكمال (٣٥٠-٣٤٥/١٦)، (التقريب/٤٨٣).

-صفية بنت الحارث بن طلحة العبدرية، بمفتوحة وسكون موحدة وفتح دال
مهملة وبراء، صحابية، لها عن عائشة، وذكرها ابن حبان في التابعين، د ت ق. (١٢)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه محمد بن سيرين، ثقة ثبت عابد كبير القدر
كان لا يرى الرواية بالمعنى، وفيه صفية بنت الحارث، صحابية.

الحكم على الحديث /

قال أبو داود: رواه سعيد - يعني ابن أبي عروبة - عن قتادة، عن الحسن،
عن النبي ﷺ. وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن.
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأظن أنه
لخلاف فيه على قتادة، وتعقبه الذهبي بقوله: على شرط مسلم، وعلته ابن أبي
عروبة.

وقال ابن حجر: وأعله الدارقطني بالوقف، وقال: إن وقفه أشبه وأعله الحاكم
بالإرسال (١٣).

أقول: أخرجه الحاكم (١٤) من طريق سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي
ﷺ بنحوه وسكت عنه الحاكم، والحديث بسند الحاكم الأول صحيح، وابن
أبي عروبة قد سبق برقم (٦)، وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط
وكان أثبت الناس في قتادة.

(١٢) تهذيب الكمال (٣٥٨/٢٢-٣٥٩)، (التقريب/٧٤٩).

(١٣) تلخيص الحبير (٤٦٠/٢) كتاب الصلاة - باب شروط الصلاة.

(١٤) المستدرک (٣٨٠/١) كتاب الصلاة - باب التأمين.

قوله ﷺ ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور)) (*).

ورد هذا من حديث أنس بن مالك ، ومن حديث أبي بكرة ^(١)، ومن حديث أسامة ^(٢) بن عمير ، ومن حديث ابن عمر كلهم عن النبي ﷺ.

(٣/٩) حديث أنس بن مالك ، وأبي بكرة :

تخریجه:

أخرجه ابن ماجه ^(٣) بسنده من حديث أنس، ومن حديث أبي بكرة كلاهما عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه.

(٤/١٠) حديث أسامة بن عمير:

تخریجه:

أخرجه النسائي ^(٤) بسنده من حديث أسامة بن عمير عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه.

(٥/١١) حديث ابن عمر:

تخریجه:

أخرجه مسلم ^(٥) بسنده من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

صحيح.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٦/٤) ، ب(٥٠/٣) ، المخطوطة (٥٠٤/أ-ب).
(١) أبو بكرة ، هو: ثقيف ، بنون وفاء وعين مهملة ، مصغراً ، ابن الحارث الثقفي ، صحابي مشهور بكنيته . (التقريب/٥٦٥) ، (المغني/٢٥٨) .
(٢) أسامة بن عمير بن عامر الهذلي ، والد أبي المليح ، صحابي ، تفرد ولده عنه . (التقريب/٩٨) .
(٣) السنن (١٠٠/١) كتاب الطهارة وسننها ، باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور .
(٤) السنن (٩٥/١) كتاب الطهارة - باب فرض الوضوء .
(٥) الصحيح (٢٠٤/١) كتاب الطهارة - باب وجوب الطهارة للصلاة .

وقوله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ يدل على أنه مندوب في حضور المسجد إلى أخذ ثوب نظيف مما يتزين به، وقد روي عن النبي ﷺ أنه (١) ندب إلى ذلك في الجمع والأعياد، كما أمر بالاعتسال للعيدين والجمعة وأن يممس من طيب أهله. (*)


الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة.

ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، وأبي ذر.

(١٢/٦) حديث أبي سعيد، وأبي هريرة:

تخرجه:

أولاً: أخرجه أبو داود (٢) قال: حدثنا يزيد (٣) وعبد العزيز (٤) قالوا: حدثنا محمد (٥) بن سلمة، عن محمد (٦) بن إسحاق، عن محمد (٧) بن إبراهيم، عن أبي سلمة (٨) بن عبد الرحمن وأبي أمامة (٩) بن سهل، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه.



- (١) في هذا الموضوع من المخطوطة والمطبوعة كلمة [قال]، والظاهر أنه سبق قلم من الكاتب.
- (*) أحكام القرآن للحصص، (٢٠٧/٤) ب، (٥١/٣)، المخطوطة (٥٠٤/ب).
- (٢) السنن (١/٢٤٤-٢٤٥) كتاب الطهارة - باب في الغسل يوم الجمعة.
- (٣) يزيد بن خالد بن موهب، بفتح الهاء، الرملي، بفتح راء وسكون ميم ولام، أبو خالد، ثقة عابد، من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين أو بعدها. (التقريب/٦٠٠)، تهذيب الكمال (٣٠٢/٢)، (المغني/١١٦).
- (٤) عبد العزيز بن يحيى بن يوسف الحراني، بمفتوحة وشدة راء ونون، صدوق ربما وهم، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين، نس. (التقريب/٣٥٩)، تهذيب الكمال (٥٤٠/١١)، (المغني/٨٦).
- (٥) محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، الحراني، ثقة، من التاسعة، مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح، رم ٤. (التقريب/٤٨١)، تهذيب الكمال (٣١٧/١٦).
- (٦) محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر، المدني، إمام المغازي، صدوق يلبس ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال بعدها خت م ٤. (التقريب/٤٦٧)، تهذيب الكمال (٧٠/١٦).
- الشيعة: هم الذين شايعوا علياً عليه السلام على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصاية إما جلياً وإما خفياً. الملل والنحل (١٩٥/١).
- (٧) محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي، أبو عبد الله المدني، ثقة له أفراد، من الرابعة، مات سنة عشرين على الصحيح، ع. (التقريب/٤٦٥)، تهذيب الكمال (٧/١٦).
- (٨) أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري، المدني، قيل اسمه عبد الله، وقيل إسماعيل، ثقة مكثر، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، أو أربع ومائة، ع. (التقريب/٦٤٥)، تهذيب الكمال (٢٦٩/٢١).
- (٩) أبو أمامة بن سهل بن حنيف، بضم المهملة، اسمه أسعد، معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ، مات سنة مائة، ع. (التقريب/١٠٤)، تهذيب الكمال (١٠٧/٢).

ثانياً: أخرجه الحاكم من طريق حماد بن سلمة وإسماعيل بن إبراهيم كلاهما عن محمد بن إسحاق، وفي الإسناد الثاني قال محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم به بنحوه.

(١٣/٧) حديث أبي ذر:

تخرجه:

أولاً : أخرجه ابن ماجه^(١) قال : حدثنا سهل^(٢) بن أبي سهل ، وحوثره^(٣) بن محمد قالوا : ثنا يحيى^(٤) بن سعيد القطان ، عن ابن عجلان^(٥) ، عن سعيد^(٦) المقبري ، عن أبيه^(٧) ، عن عبد الله^(٨) بن وديعة ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ بنحوه.

ثانياً: أخرجه الحاكم^(٩) من طريق مسدد، ثنا يحيى بن سعيد به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

- (١) السنن (٣٤٩/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة .
- (٢) سهل بن أبي سهل ، هو : ابن زنجلة ، ابن أبي الصغدي ، بضم الصاد وسكون الغين المعجمة ، أبو عمرو الخياط ، صدوق ، من العاشرة ، مات في حدود الأربعين ، ق. (التقريب/٢٥٧) تهذيب الكمال (١٦٩/٨) ، الإكمال (٢٠١/٥) .
- (٣) حوثره ، بفتح أوله وسكون الواو وبعدها مثناة مفتوحة ، ابن محمد ، أبو الأزهر البصري ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة ست وخمسين ، د. (التقريب/١٨٤) ، تهذيب الكمال (٢٩٤/٥) .
- (٤) يحيى بن سعيد بن قروخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ، أبو سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ إمام قنوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، ع. (التقريب/٥٩١) ، تهذيب الكمال (٩١/٢٠) .
- (٥) ابن عجلان ، هو: محمد المدني ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، من الخامسة، مات سنة ثمان وأربعين ، عت م٤. (التقريب/٤٩٦) ، تهذيب الكمال (٥٣/١٧) .
- (٦) سعيد بن أبي سعيد كيسان ، بفتح كاف وسكون تحتية وبسين مهملة ، المقبري ، بمفتوحة وسكون قاف وضم موحدة وفتح وبكسر نسبة إلى موضع القبور ، أبو سعد المدني ، ثقة ، من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين ، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله ، مات في حدود العشرين ، وقيل قبلها وقيل بعدها ، ع. (التقريب/٢٣٦) ، تهذيب الكمال (٢١٠/٧) ، (المغني/٢١٤، ٢٤٩) .
- (٧) أبوه ، هو : كيسان ، أبو سعيد ، مولى أم شريك ، ثقة ثبت ، من الثانية ، مات سنة مائة ، ع. (التقريب/٤٦٣) ، تهذيب الكمال (٤٢٨/١٥) .
- (٨) عبد الله بن وبيعة بن خدام ، بكسر المعجمة ، الأنصاري ، مختلف في صحبته ، ووثقه ابن حبان ، قتل بالحرّة ، خ ق. (التقريب/٣٢٨) ، تهذيب الكمال (٦١١/١٠) .
- (٩) المستدرك (٤٢٨/١) كتاب الجمعة .

الحكم على الحديث/

في إسناد أبي داود محمد بن إسحاق، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(١٠) - إلا أنه صرح في رواية الحاكم^(١١) بالتحديث - فالحديث حسن الإسناد، أما إسناد ابن ماجه فقد قال الحاكم: هذا حديث على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال البوصيري: وإسناد حديث أبي ذر صحيح، رجاله ثقات^(١٢).

الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم العيد
ورد هذا من حديث أبي رمثة^(١٣).

١٤/٨) حديث أبي رمثة:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١٤) قال: حدثنا أحمد^(١٥) بن يونس، وأخرجه الترمذي^(١٦) والنسائي^(١٧) من طريق عبد الرحمن^(١٨) بن مهدي كلهم عن عبيد الله^(١٩) بن إيباد، عن أبيه^(٢٠) عن أبي رمثة، عن النبي ﷺ بمعناه.

(١٠) طبقات المدلسين (٧٩).

(١١) المستدرک (٤١٩/١-٤٢٠) كتاب الجمعة.

(١٢) زوائد ابن ماجه (١٧٠) أبواب إقامة الصلاة والسنن فيها - باب غسل الجمعة.

(١٣) أبو رمثة، بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثناة، قيل اسمه رفاعه بن يثربي، بمفتوحة وسكون مثناة وبراء وبموحدة. ويقال عكسه ويقال عماره بضم مهملة وخفة ميم، بن يثربي، ويقال حيان بن وهيب، وقيل جنذب، وقيل خشخاش، صحابي، قال ابن سعد: مات بإفريقية، دت س. (التقريب/٦٤٠)، (المغني/٢٧٤، ١٧٩).

(١٤) السنن (٣٣٤/٤) كتاب اللباس - باب في الخضرة.

(١٥) أحمد بن يونس، نسب لجه، ابن عبد الله بن قيس التميمي الكوفي، ثقة حافظ، من كبار العاشرة مات سنة سبع وعشرين، ع. (التقريب/٨١)، تهذيب الكمال (١٨٢/١-١٨٤).

(١٦) السنن (١١٠/٥) كتاب الألب - باب ما جاء في الثوب الأخضر.

(١٧) السنن (٢٠٦/٣) كتاب صلاة العيدين - باب الزينة للخطبة للعيدين.

(١٨) عبد الرحمن بن مهدي العبئري، بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة وبراء، أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين، ع. (التقريب/٣٥١)، تهذيب الكمال (٣٨٦/١١-٣٩٣)، (المغني (١٨٧).

(١٩) عبيد الله بن إيباد السدوسي، أبو السليل، بفتح المهملة وكسر اللام وآخره لام أيضاً، صدوق ليث البزار وحده، من السابعة، مات سنة تسع وستين، بخ م د ت س ق. (التقريب/٣٦٩)، تهذيب الكمال (١٧٤/١٢-١٧٥).

(٢٠) أبوه هو: إيباد، بكسر أوله ثم تحتانية، ابن لقيط، بفتح لام وكسر قاف وبطاء مهملة، السدوسي، ثقة، من الرابعة، بخ م د ت س. (التقريب/١١٦)، تهذيب الكمال (٣٦١/٢-٣٦٢)، (المغني (٢١٧).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله

بن إياد .

الحديث في الاغتسال للعيدين .

ورد هذا من حديث ابن عباس ، والفاكه بن سعد .

(٩/١٥) حديث ابن عباس :

تخرجه:

أخرجه ابن ماجة^(١) قال: حدثنا جبارة^(٢) بن المغلس، حدثنا حجاج^(٣) بن تميم، عن ميمون^(٤) بن مهران، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطر ويوم الأضحى.

(١) السنن (٤١٧/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها- باب ما جاء في الاغتسال في العيدين.
 (٢) جَبَّارَةٌ، بالضم ثم موحدة، ابن المغلِّس، بمعجمة بعدها لام ثقيلة ثم مهملة، الحمَّاني، بكسر المهملة وتشديد الميم، أبو محمد، ضعيف، من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين، ق. (التقريب/١٣٧)، تهذيب الكمال (٣٢١/٣).
 (٣) حجاج بن تميم الجَزْرِي، بفتح جيم و زاي وبراء، أو الواسطي، ضعيف، من الثامنة، ق. (التقريب/١٥٢)، تهذيب الكمال (١٥١/٤)، (المغني/٦٦).
 (٤) ميمون بن مهران، بكسر ميم، الجزري، أبو أيوب، ثقة فقيه، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة سبع عشرة، بخ م ٤، (التقريب/٥٥٦)، تهذيب الكمال (٥٤٥/١٨)، (المغني/٢٤٣).

(١٦/١٠) حديث الفاكه^(١) بن سعد:

تخریجه:

أخرجه ابن ماجه^(٢) قال: حدثنا نصر^(٣) بن علي الجهضمي، ثنا يوسف^(٤) بن خالد، ثنا أبو جعفر الخطمي^(٥) عن عبد الرحمن^(٦) بن عقبة بن الفاكه بن سعد، عن جده الفاكه بن سعد، وكانت له صحبة، أن رسول الله ﷺ كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

حديث ابن عباس قال فيه البوصيري: هذا إسناد فيه جبارة وهو ضعيف، وحجاج ابن تميم ضعيف أيضا قال العقيلي روى عن ميمون بن مهران أحاديث لا يتابع عليها^(٧)، أما حديث الفاكه بن سعد فقد قال عنه البوصيري: هذا إسناد فيه يوسف بن خالد قال فيه ابن معين: كذاب خبيث زنديق، قلت: وكذبه غير واحد، وقال ابن حبان كان يضع الحديث^(٨).

(١) الفاكه، بكسر الكاف، ابن سعد الأنصاري الأوسي، أبو عقبة، له صحبة، شهد صفين مع علي وقتل بها، وله حديث في سنن ابن ماجه بسند ضعيف في الغسل يوم الفطر، ق. الإصابة (١٩٣/٣)، (التقريب/٤٤٤).

(٢) السنن (٤١٧/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها-باب ما جاء في الإغتسال في العيدين.

(٣) نصر بن علي بن صهبان، بضم المهملة وسكون الهاء، الجهضمي، بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح المعجمة، ثقة، من السابعة، مات قبل الخمسين، ٤. (التقريب/٥٦١)، تهذيب الكمال (٦٦/١٩)، (المغني/١٥٢).

(٤) يوسف بن خالد بن عمير السمطي، بفتح المهملة وسكون الميم بعدها مثناة، أبو خالد البصري، تركوه وكذبه ابن معين، وكان من فقهاء الحنفية، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين، ق. (التقريب/٦١٠)، تهذيب الكمال (٤٨٢/٢٠).

(٥) أبو جعفر الخطمي، بفتح المعجمة وسكون الطاء، اسمه: عمير بن يزيد الأنصاري، صدوق، من السادسة، ٤. (التقريب/٤٣٢)، تهذيب الكمال (٤٢١/١٤-٤٢٢).

(٦) عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه، الأنصاري، مجهول، من الثالثة، ق. (التقريب/٣٤٧)، تهذيب الكمال (٣٠٠/١١).

(٧) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧) أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

(٨) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧) أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

ونقل ابن حجر قول البزار قال: قال البزار: لا أحفظ في الاغتسال في العيدين حديثاً صحيحاً^(٩).

الحديث في الاغتسال ليوم الجمعة

(١١٧/١١١) ورد هذا من حديث عبد الله بن عمر، ومن حديث أبي

سعيد الخدري، ومن حديث عمر بن الخطاب، ومن حديث ابن

عباس:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١٠) ومسلم^(١١) بسنديهما من حديث عبد الله بن عمر، وأبي سعيد الخدري، وعمر بن الخطاب، وابن عباس كلهم عن النبي ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(٩) تلخيص الحبير (٦٠٧/٢) كتاب صلاة العيدين.

(١٠) الصحيح (٢٦٣/١-٢٦٤-٢٦٥) كتاب الجمعة - باب فضل الغسل يوم الجمعة، باب الطيب للجمعة، باب، باب الدهن للجمعة.

(١١) الصحيح (٥٧٩/٢-٥٨٠-٥٨١-٥٨٢) كتاب الجمعة - باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال، باب الطيب والسواك يوم الجمعة.

الحديث في مس الطيب

(١٨/١٢) ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري، وابن عباس:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) بسنديهما من حديث أبي سعيد، ومن حديث ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه، إلا أن طاووسا قال في حديث ابن عباس: فقلت لابن عباس: ويمس طيبا أو دهناً، إن كان عند أهله؟ قال: لا أعلمه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾^(٣)

روي عن الحسن و قتادة: أن العرب كانت تحرم السواكب والبحائر، فأنزل الله تعالى ذلك.^(*)

(١٩/٦ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(١) الصحيح (١/٢٦٤-٢٦٥) كتاب الجمعة-باب الطيب للجمعة، باب الدهن للجمعة.

(٢) الصحيح (٢/٥٨١-٥٨٢) كتاب الجمعة-باب الطيب والسواكب يوم الجمعة.

(٣) سورة الأعراف، آية رقم (٣٢).

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٤/٢٠٧)، ب (٣/٥٢)، المخطوطة (٥٠٥/أ).

(٢٠/٧ط) أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق العباس بن الوليد^(٣)، كلاهما عن يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بنحوه بأطول منه^(٤).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس ، وهو ثقة ، وبقية رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

غريب الأثر:

السوائب والبحائر: كانوا إذا ولدت إبلهم سَقْباً^(٥) بجرأ أذنه: أي شقوها وقالوا اللهم إن عاش ففتي ، وإن مات فَذَكِي، فإذا مات أكلوه وسموه البحيرة ، وقيل البحيرة : هي بنت السائبة ، كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها ، ولم يُجَزَ وبرها ، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف، وتركوها مُسَيِّية لسبيلها وسموها السائبة، فما ولدت بعد ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلوا سبيلها ، وحرّم منهما ما حرّم من أمها وسموها البحيرة^(٦).

(١) التفسير (٣٩٨/١٢).

(٢) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٣) العباس بن الوليد بن نصر النرسي، بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين ، خ م س، روى عن يزيد بن زريع . (التقريب/٢٩٤) ، تهذيب الكمال (٤٨٥-٤٨٤/٩).

(٤) إسناد الطبري هذا سبق برقم (٦)، وهو إسناد حسن ، لأن فيه بشر بن معاذ ، وهو صدوق.

(٥) السَقْب: ولد الناقة، وقيل: الذكر من ولد الناقة، وقيل: هو سَقْب ساعة تضعه أمه. لسان العرب (٤٦٨/١) ، (سقب).

(٦) النهاية في غريب الحديث والآثر (١٠٠/١) ، (بحر).

وقال السدي : كانوا يجرمون في الإحرام أكل السمن والأدهان، فأَنْزَلَ اللهُ تعالى هذه الآية رداً لقولهم. (*)

(٢١/٨ ط) أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد^(٢) بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: أخبرنا أحمد^(٤) بن عثمان بن حكيم فيما كتب إلي، كلاهما قالوا: حدثنا أحمد^(٥) بن المفضل حدثنا أسباط^(٦)، عن السدي بمعناه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٠٧/٤)، ب (٥٢/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(١) التفسير (٣٦٩/١٢).

(٢) محمد بن الحسين بن موسى بن أبي الحنين، أوله حاء مهملة مضمومة وبعدها نون مفتوحة بعدها ياء ساكنة معجمة باثنتين من تحتها وآخر نون، أبو جعفر المعروف بالحنيني، كان ثقة صدوقاً، قال في السير: وثقة الدار قطني وغيره، مات سنة سبع وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد (٢/٢٢٥-٢٢٦)، سير أعلام النبلاء (١٣/٢٤٣-٢٤٤)، الإكمال (٢/٢٥-٢٦).

(٣) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٤) أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، بمفتوحة فواو ساكنة فดาล مهملة منسوب إلى أود بن صعب، أبو عبد الله، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وستين، خ م س ق، روى عن أحمد بن المفضل، وعنه ابن أبي حاتم. (التقريب/٨٢)، تهذيب الكمال (١/٢٠٢-٢٠٤)، (المغني/٣٢).

(٥) أحمد بن المفضل، بمضمومة وفتح فاء وشدة ضاد معجمة مفتوحة، أبو علي الكوفي، صدوق شيعي في حفظه شيء، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة، د س، روى عن أسباط بن نصر. (التقريب/٨٤)، تهذيب الكمال (١/٢٦٥)، (المغني/٢٣٨).

(٦) أسباط بن نصر الهمداني، بمسكون الميم، أبو يوسف، ويقال أبو نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب، من الثامنة، خت م ٤، روى عن السدي، (التقريب/٩٨)، تهذيب الكمال (١/٥٢٥-٥٢٦).

الأثر الوارد في قوله تعالى :

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا
وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾^(١).

قال مجاهد : الفواحش والزنا وهو الذي بطن ، والتعري في الطواف وهو الذي ظهر .^(*)

(٢٢/٩ ط) أثر مجاهد:

تخریجه :

أخرجه الطبري^(٢) قال حدثني الحارث^(٣) قال حدثني عبدالعزیز^(٤) قال : حدثنا أبو سعد^(٥) قال : سمعت مجاهدا يقول ... ، وذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه عبد العزيز بن أبان ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، وفيه أبو السعد المدني ، لم أقف عليه - فالأثر إسناده ضعيف جدا .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٣) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٢) التفسير (٤٠٢/١٢-٤٠٣) .

(٣) الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، أبو محمد التميمي ، قال الدارقطني : هو صدوق ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين ، روى عنه محمد بن جرير الطبري . تاريخ بغداد (٢١٨/٨-٢١٩) السير (٣٩٠-٣٨٨/١٣) .

(٤) عبدالعزیز بن أبان بن محمد السعدي ، أبو خالد ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين ، روى عنه الحارث بن محمد بن أبي أسامة . (التقريب/٣٥٦) تهذيب الكمال (٤٨٠/١١-٤٨٣) .

(٥) أبو سعد ، هو : المدني ، سبق في الإسناد الذي أخرجه الطبري (٣٠٦/١٢) ، لكن لم يتبين لي من هو ، ولم أقف عليه ، ولعله : شرحبيل بن سعد المنفي ، صدوق اختلط بآخره ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، بخ د ق . (التقريب/٢٦٥) ، تهذيب الكمال (٣٠٥/٨-٣٠٧) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ج

﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾^(١)

قال الحسن في هذه الآية : علمكم كيف تدعون ربكم ، وقال لعبد صالح

رضي دعاءه : ﴿ إذ نادى ربه نداء خفياً ﴾^(٢) .^(*)

(٢٣/١٠ ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال حدثني المثنى^(٤) قال : حدثنا سويد^(٥) بن نصر قال أخبرنا ابن المبارك^(٦) ، عن المبارك^(٧) بن فضالة ، عن الحسن بمعناه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه المبارك بن فضالة ، صدوق يدلّس و يسوي^(٨) ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٩) - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٥٥) .

(٢) سورة مريم ، آية رقم (٣) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، (أ/٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/١) .

(٣) التفسير (٤٨٥/١٢) .

(٤) المثنى بن إبراهيم الأملي ، شيخ الطبري ، لم أقف على ترجمته ، ووثقه ابن كثير ، انظر تفسير ابن كثير (١/٨٨/١٣٨ / ١٣٩ / ٣٣٩) .

(٥) سويد بن نصر المروزي ، بسكون راء و زاي ، أبو الفضل ، لقبه الشاه ، راوية ابن المبارك ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، ت س . (التقريب/٢٦٠) ، (المغني/٢٤٧) .

(٦) ابن المبارك ، هو : عبد الله المروزي ، ثقة ثبت فقيه ، عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ، ع ، روى عن مبارك بن فضالة . (التقريب/٣٢٠) ، تهنيب الكمال (١٠/٤٦٦-٤٧٨) .

(٧) المبارك بن فضالة ، بفتح الفاء و تخفيف المعجمة ، أبو فضالة البصري ، صدوق يدلّس و يسوي ، من السادسة ، مات سنة ست وستين ، على الصحيح ، خت د ت ق ، روى عن الحسن البصري . (التقريب/٥١٩) ، تهنيب الكمال (١٧/٤١٨-٤٢٢) .

(٨) تدليس التسوية : أن يروي المدلس حديثاً عن ضعيف بين ثقّين لقي أحدهما الآخر ، فيسقط الضعيف ويجعل بين الثقّين عبارة موهمة . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٨٢) .

(٩) طبقات المدلسين (٦٨) .

وروى مبارك عن الحسن قال : كانوا يجتهدون في الدعاء ولا يسمع إلا همساً. *

(١١/٢٤ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق ابن المبارك ، عن المبارك به^(٢) بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

مبارك ، هو: ابن فضالة البصري ، تقدم في الأثر السابق ، وهو صدوق يدلّس ويسوي .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه مبارك بن فضالة ، صدوق يدلّس ويسوي - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة .

وروى أبو موسى الأشعري قال : كنا عند النبي ﷺ ، فسمعهم يرفعون أصواتهم فقال : ((يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً)) . (**)

(١٣/٢٥ ر) حديث أبي موسى الأشعري :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) بسنديهما من حديث أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنحوه مطولاً .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣-٥٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(١) التفسير (٤٨٥/١٢) .

(٢) تقدم هذا الإسناد في الأثر السابق .

(**) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٣/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٣) الصحيح (٧ / ٢٧٢) كتاب القدر - باب لا حول ولا قوة إلا بالله، (٨ / ٥٢٤) كتاب التوحيد- باب {وكان الله سميعاً بصيراً} .

(٤) الصحيح (٤ / ٢٠٧٦) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار - باب استجاب خفض الصوت بالذكر .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

وروى [سعد]^(١) بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي".^(٢)

(٢٦/١٤) حديث سعد بن مالك:

تخریجه:

أخرجه أحمد^(٢) قال : حدثنا يحيى^(٣) بن سعيد، عن أسامة^(٤) بن زيد - و عند أحمد تابع يحيى بن سعيد عثمان^(٥) بن عمر في روايته عن أسامة بن زيد، عن محمد^(٦) بن عبد الرحمن بن لبيبة، عن سعد بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة وقد وثقه ابن حبان وقال : روى عن سعد بن أبي وقاص ، قلت وضعفه ابن معين ، وبقيته رجالهما رجال الصحيح .^(٧)

(١) في المخطوطة 'سعيد' وهو خطأ، والصحيح أنه سعد بن مالك بن أبي وقاص ، أبو إسحاق (التقريب / ٢٣٢) .

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٠٨) ، ب(٣/٥٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٢) المسند (٣٨١/١) ، (٣٩٥/١) مسند أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص .

(٣) يحيى بن سعيد بن القطان ، سبق برقم (١٣) ، وهو ثقة متقن حافظ إمام قدوة .

(٤) أسامة بن زيد الليثي مولاهم ، أبو زيد، صدوق يهم ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين، خت م ٤٠ . (التقريب/ ٩٨) ، تهذيب الكمال (١/ ٥١٩ - ٥٢١) .

(٥) عثمان بن عمر قازس العبيدي ، أصله من بخارى، ثقة قيل: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه ، من التاسعة ، مات سنة تسع ومائتين، ع. (التقريب/ ٣٨٥) ، تهذيب الكمال (١٢/٤٦٠-٤٦٣) .

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة ، بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة ، ضعيف كثير الإرسال، من السادسة ، د س ، (التقريب/ ٤٩٣) ، تهذيب الكمال (١٦/٤٩٥-٤٩٦) .

(٧) مجمع الزوائد (٨١/١٠) كتاب الأذكار - باب ما جاء في الذكر الخفي .

وروى بكر بن خنيس، عن ضرار، عن أنس قال: [قال]:^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عمل البر كله نصف العبادة و الدعاء نصف العبادة".^(٢)

(٢٧/١٥) حديث أنس:

تخريجه:

أولاً: ذكره ابن حجر^(٣) قال: قال أحمد بن منيع: حدثنا محمد^(٤) بن (أبي) الحسن بن أبي يزيد الهمداني، ثنا بكر بن خنيس، عن ضرار بن عمرو، عن الرقاشي^(٥) عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه .
ثانياً: وذكره البوصيري^(٦) معلقاً من حديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه، وعزاه لأحمد بن منيع .

بيان حال الرواة /

- بكر بن خنيس، بالمعجمة والنون وآخره سين مهملة، مصغر، كوفي، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، من السابعة، ت. ق.^(٧)
- ضرار؛ بمكسورة وخفة الراء الأولى، ابن عمرو القاضي، شيخ الضرارية^(٨)، معتزلي، وقال أبو همام السكوني: شهد قوم على ضرار بأنه زنديق، ذكره العقيلي في الضعفاء^(٩) .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع وهو في المخطوطة .
(٢) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٠٨/٤)، ب (٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).
(٣) المطالب العالية (١١/٤) كتاب الإنكار والدعوات - باب فضل الدعاء.
(٤) محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، بالسكون، أبو الحسن الكوفي، ضعيف، من التاسعة، ت. (التقريب/٤٧٤)، تهذيب الكمال (٢١٠/١٦-٢١١).
(٥) قال محقق المطالب العالية: كذا في الأصل، وأظنها مقحمة .
(٦) الرقاشي، بتخفيف القاف ثم معجمه، هو يزيد بن أبان، بفتح همزة وخفة موحدة وبنون، أبو عمرو البصري، زاهد ضعيف، من الخامسة، مات قبل العشرين، بخ ت ق، روى عن أنس بن مالك، وعنه ضرار بن عمرو. (التقريب/٥٩٩)، تهذيب الكمال (٢٧٣/٢٠-٢٨١)، (المغني/١٥).
(٧) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣/٩) كتاب الأدعية - باب فضل الدعاء والترغيب في الإكثار منه والإجتهاد فيها .
(٨) تهذيب الكمال (١٣٤/٣-١٣٦)، (التقريب/١٢٦).
(٩) الضرارية: من المعطلة، يقول: الباري تعالى عالم قادر على معنى أنه ليس بجاهل ولا عاجز وأثبت لله تعالى ماهية لا يعلمها إلا هو . الملل والنحل (١١٤/١) .
(٩) الضعفاء الكبير (٢٢٢/٢)، لسان الميزان (٢٣٩/٣-٢٤٠)، سير أعلام النبلاء (١٠/٥٤٤-٥٤٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه بكر بن خنيس، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، وفيه ضرار، زنديق، ضعيف، وفي إسناد الجصاص انقطاع بين ضرار وبين أنس وهو الرقاشي، لم يذكره في إسناده - فالإسناد ضعيف.

الحكم على الحديث /

قال البوصيري : رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي.^(٩)

وروى سالم، عن أبيه، عن عمر قال : ((كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لا يردهما حتى يمسح بهما وجهه))^(*).

١٦/٢٨ (ر) حديث عمر:

تخریجه:

أخرجه الترمذي^(١٠) قال : حدثنا أبو موسى محمد^(١٢) بن المثني وإبراهيم^(١٣) بن يعقوب وغير واحد قالوا : حدثنا حماد^(١٤) بن عيسى الجهني، عن حنظلة^(١٥) بن أبي سفيان الجمحي، عن سالم بن عبد الله به بنحوه.

(٩) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣/٩)، كتاب الأدعية - باب فضل الدعاء والترغيب في الإكثار منه والاجتهاد فيهما.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٠٨/٤)، ب(٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(١٠) السنن (٤٣٢/٥-٤٣٣) كتاب الدعوات - باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء.

(١٢) أبو موسى، محمد بن المثني بن عبيد العنزي، بعين ونون مفتوحتين و زاي، المعروف بالزمن، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين، ع. (التقريب/٥٠٥)، تهذيب الكمال (١٧/١٨٩-١٩٢)، (المغني/١٨٧).

(١٣) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني، بضم الجيم الأولى و زاي وجيم، ثقة حافظ رمي بالنصب، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وخمسين، د ت س. (التقريب/٩٥)، تهذيب الكمال (١/٤٥٤-٤٥٧).

(١٤) حماد بن عيسى الجهني، ابن عبيدة، الواسطي، ضعيف، من التاسعة، غرق بالجحفة سنة ثمان ومائتين، ت ق. (التقريب/١٧٨)، تهذيب الكمال (٥/١٩٤-١٩٥).

(١٥) حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي، بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء، ثقة حجة من السادسة مات سنة إحدى وخمسين، ع. (التقريب/١٨٣)، تهذيب الكمال (٥/٢٨٥-٢٨٧)، (المغني/٦٧).

بيان حال الرواة /

- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي ، أبو عمر ، أو أبو عبد الله ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثباتاً عابداً فاضلاً ، كان يشبهه بأبيه في الهدى والسمت ، من كبار الثالثة ، مات في آخر سنة ست ، على الصحيح ، ع (١٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه سالم بن عبد الله بن عمر ، وهو ثبت عابد فاضل .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى ، وقد تفرد به وهو قليل الحديث ، وقد حدث عنه الناس (١٧) .

وقال الزيلعي : قال ابن حبان في " كتاب الضعفاء " : حماد بن عيسى الجهني يروي المقلوبات التي يظن أنها معمولة لا يجوز الاحتجاج به .

وقال أيضاً : قال النووي ، وأما قول عبد الحق ، قال فيه الترمذي : صحيح ، فليس في النسخ المعتمدة ، بل فيها أنه غريب (١٨) .

وقال الألباني : قلت : فمثله (١٩) ضعيف جداً ، فلا يحسن حديثه فضلاً عن أن يصحح ! والحاكم مع تساهله لما أخرجه في المستدرک (٢٠) سكت عليه ولم يصححه ، وتبعه الحافظ الذهبي (٢١) .

(١٦) (التقریب/٢٢٦) .

(١٧) السنن (٤٣٢/٥-٤٣٣) كتاب الدعوات - باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء .

(١٨) نصب الراية (٥٢/٣) .

(١٩) يقصد حماد بن عيسى

(٢٠) أخرجه الحاكم من طريق نصر بن علي ، ومحمد بن موسى الخرشبي قالوا: حدثنا حماد بن عيسى به بنحوه، المستدرک (٧١٩/١) كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر .

(٢١) إرواء الغليل (١٧٨/٢) .

قال أبو بكر^(١) في هذه الآية وما ذكرنا من الآثار دليل على أن إخفاء الدعاء أفضل من إظهاره ، لأن الخفية هي السر ، روي ذلك عن ابن عباس والحسن .^(*)

(٢٩/٢ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٢) قال: حدثنا القاسم^(٣) قال، حدثنا الحسين^(٤) قال، حدثني حجاج^(٥)، عن ابن جريج^(٦)، عن عطاء^(٧) الخرساني، عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه، وفيه الحسين بن داود، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخة، وفيه ابن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل^(٨) - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٩) - وفيه عطاء، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) أبو بكر، هو الحصاص صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٠٨/٤)، ب(٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(٢) التفسير (٤٨٦/١٢).

(٣) القاسم بن الحسن، شيخ الطبري، مر في التفسير (١٤٦/١) في الأثر رقم (١٦٥)، لم أقف عليه.

(٤) الحسين بن داود: سنيد، بنون ثم دال، مصغراً، المصنّفي، ضَعَفَ مع إمامته ومعرفته، لكونه كان يَلْقَن حجاج بن محمد شيخة، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين، ق. (التقريب/٢٥٧)، تهذيب الكمال (١٥٥/٨-١٥٧).

(٥) حجاج بن محمد المصنّفي الأعور، أبو محمد، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، من التاسعة، مات ببغداد سنة ست ومائتين، ع. (التقريب/١٥٣)، تهذيب الكمال (٤/١٦٤-١٦٧).

(٦) ابن جريج، هو: عبد الملك المكي، سبق برقم (٤) وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل.

(٧) عطاء الخراساني، ابن أبي مسلم، أبو عثمان، مواسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين، لم يصح أن البخاري أخرجه، م٤. (التقريب/٣٩٢)، تهذيب الكمال (١٣/٦٦-٧٣).

(٨) المرسل: ما رفعه التابعي، بأن يقول: ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)) . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٧٠).

(٩) طبقات المدلسين (٦٥).

(١٢/٣٠ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني المثنى قال، حدثنا سويد بن نصر قال، أخبرنا ابن المبارك، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن بمعناه مطولا.^(٢)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه المبارك بن فضالة، صدوق يدلّس ويسوي - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة - فالأثر ضعيف الإسناد.

قال أبو بكر^(٣): وفي ذلك دليل على أن إخفاء " أمين " بعد قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة أفضل من إظهاره لأنه دعاء، والدليل عليه ما روي في تأويل قوله تعالى: ﴿قَدْ أَجِيبُ دَعْوَتَكُمْ﴾^(٤) قال: كان موسى يدعو وهارون يؤمن، فسماهما الله داعيين* .

ورد نحوه عن ابن عباس، وعن أبي العالية.

(٣/٣١ ق) أثر ابن عباس:

تخرجه: أخرجه الطبري^(٥) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج قال: قال ابن عباس، وقال عكرمة^(٦) فذكراه بنحوه.

(١) التفسير (٤٨٥/١٢).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٢٣).

(٣) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٤) سورة يونس آية رقم (٨٩).

(*) أحكام القرآن لجصاص، أ (٢٠٨/٤)، ب (٥٣/٣)، المخطوطة (٥٠٥/١).

(٥) التفسير (١٨٧/١٥).

(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ابن جريج.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه، وفيه الحسين بن داود ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخه، وفيه ابن جريح، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل، وهو في هذا الأثر أرسله عن ابن عباس، ولم يسمع من عكرمة مولى ابن عباس^(٧) - فالأثر ضعيف الإسناد.

١٣/٣٢ ط) أثر أبي العالية:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٨) قال: حدثنا المثنى^(٩) قال: حدثنا أبو نعيم^(١٠) قال: حدثنا أبو جعفر^(١١)، عن الربيع^(١٢)، عن أبي العالية بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أبو جعفر الرازي، صدوق سيئ الحفظ، وفيه الربيع بن أنس، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع - فالأثر ضعيف الإسناد.

(٧) تهذيب الكمال (١٢/٥٥-٦٢).

(٨) التفسير (١٥/١٨٦).

(٩) المثنى بن إبراهيم الأملي، شيخ الطبري، لم أقف على ترجمته، سبق برقم (٢٣)، وثقة ابن كثير.

(١٠) أبو نعيم، بالتصغير، هو: الفضل بن نكين، بمهملة وكاف ونون مصغراً، الكوفي، الملائني، بضم الميم، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ثمانى عشرة، وقيل تسع عشرة، وهو من كبار شيوخ البخاري، ع. (التقريب/٤٤٦)، تهذيب الكمال (١٥/٦٢-٧٤)، (المغني/٢٥٨، ١٠٢).

(١١) أبو جعفر، هو: الرازي التميمي مولاهم، مشهور بكنيته، واسمه عيسى بن أبي عيسى: عبد الله بن ماهان، صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة، من كبار السابعة، مات في حدود الستين، بخ. ع. (التقريب/٦٢٩)، تهذيب الكمال (٢١/١٤٠-١٤٢).

(١٢) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي، الخراساني، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع، من الخامسة، مات سنة أربعين أو قبلها، ع. (التقريب/٢٠٥)، تهذيب الكمال (٦/١٢٥-١٢٦).

(١٧/٣٣):

وقد روي عن النبي ﷺ: ((أنه كان يدعو ويشير بالسبابة))^(١)

تخريجه:

أخرجه مسلم^(١) بسنده من حديث عبد الله بن الزبير، ومن حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

وأخرجه مسلم^(٢) أيضاً من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه وفيه ذكر خبر حجة النبي ﷺ.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

صحيح.

(١٨/٣٤):

وقال ابن عباس: ((لقد رُوي [النبي ﷺ] عشيّة عرفة رافعاً يديه يدعو حتى إنه ليرى ما تحت إبطيه)).^(٣)

تخريجه:

أولاً: أورده ابن حجر^(٤) قال: وقال أحمد بن منيع: حدثنا أبو يوسف^(٥)، ثنا إسماعيل^(٦)

(*) أحكام القرآن للحصص، أ(٤/٢٠٩)، ب(٣/٥٣)، المخطوطة (٥٥/١).
(١) الصحيح (١/٤٠٨-٤٠٩) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب صفة الجلوس في الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين.

(٢) الصحيح (٢/٨٨٦-٨٩٢) كتاب الحج - باب حجة النبي ﷺ.

(٣) في المخطوطة ((روي عن))، وهو خطأ، والصواب ما في المطبوع.

(*) أحكام القرآن للحصص، أ(٤/٢٠٩)، ب(٣/٥٣)، المخطوطة (٥٥/١).

(٤) المطالب العالية (٢/٤٣) كتاب الحج - باب الدعاء يوم عرفة وفضله.

(٥) أبو يوسف، لم أقف عليه، ولعله يعقوب بن الوليد بن عبد الله المدني، الأزدي، كنبه أحمد وغيره، من الثامنة، ق. (التقريب/٦٠٩)، تهذيب الكمال (٢٠/٤٥٣-٤٥٥). قلت: يروي عنه أحمد بن منيع، ولكن لم يتبين لي أنه روى عن إسماعيل بن مسلم، وهو يصلح أن يكون هو المراد.

(٦) إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق، كان فقيهاً، ضعيف الحديث، من الخامسة، ق. (التقريب/١١٠)، تهذيب الكمال (٢/٢٢٨-٢٣٢).

بن مسلم، عن عطاء^(٧)، عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: أورده البوصيري^(٨) معلقاً عن ابن عباس بنحوه، وعزاه لأحمد بن منيع.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

فيه أبو يوسف، لم أقف عليه، وفيه إسماعيل بن مسلم، ضعيف الحديث، فالحديث ضعيف الإسناد.

(١٩/٣٥):

وقال أنس: رأيت رسول الله ﷺ [يستسقي]^(٩) فمد يديه حتى رأيت بياض إبطيه. *

تخریجه:

أخرجه البخاري^(١٠) ومسلم^(١١) بسنديهما من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(٧) عطاء بن أبي رباح، بفتح الراء والموحدة، القرشي مولاهم، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة، على المشهور، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه، ع. (التقريب/٣٩١)، تهذيب الكمال (١٣/٤٤-٥٤).

(٨) مختصر إتحاف السادة المهرة (٤/٣٥٦) كتاب الحج باب في الدعاء ومغفرة الله تعالى لعبادة يوم عرفة.

(٩) في المطبوع ((استسقى))، وفي المخطوطة ما أثبت.

(*) أحكام القرآن للخصاص، (٤/٢٠٩)، ب (٣/٥٣)، المخطوطة (٥٠٥/ب).

(١٠) الصحيح (٢/٣١٢) كتاب الاستسقاء - باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء، (٤/٥٢٨) كتاب المناقب - باب صفة النبي ﷺ .

(١١) الصحيح (٢/٦١٢) كتاب صلاة الاستسقاء - باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء .

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿ قَالَ رَبِّ ارْنِيْ اَنْظُرْ اِلَيْكَ ﴾ (١)

قال أبو بكر (٢) : وهذا إذا كان سأل الرؤية من غير تشبيهه على ما روي عن الحسن والربيع بن أنس و السدي وإن كان إنما سأل الرؤية التي هي علم الضرورة أو استخراج الجواب لقومه ، فهذا السؤال ساقط. (٣)

١٤/٣٥ ط) أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

١٥/٣٦ ط) أثر الربيع بن أنس:

تخريجه:

أخرجه الطبري (٤) قال : حدثني المثنى (٥) قال ، حدثنا إسحاق (٦) قال ، حدثنا عبد الله (٧) بن أبي جعفر ، عن أبيه (٨) ، عن الربيع بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٤٣) .

(٢) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٩/٤) ، ب(٥٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/ب) .

(٣) التفسير (٩١-٩٠/١٣) .

(٤) المثنى بن إبراهيم الأملي، شيخ الطبري، لم أقف على ترجمته ،تقدم برقم (٢٣)، ووثقه ابن كثير .

(٥) إسحاق بن الحجاج ، هو : الطاحوني المقرئ ، أبو يعقوب، قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة

يقول : كتب عبد الرحمن الششتكي تفسير عبد الرزاق عن إسحاق بن الحجاج . الجرح

والتعديل (٢١٧/١) ، الأتساب (١٦٨/٨) .

(٦) عبد الله بن أبي جعفر الرازي ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، د. (التقريب/٢٩٨) ، تهذيب

الكمال (٦٩-٦٨/١٠) .

(٧) أبوه ، هو : أبو جعفر الرازي ، سبق برقم (٣٢) ، وهو صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة .

الحكم على الأثر/

فيه عبد الله بن أبي جعفر، صدوق يخطئ، وفيه أبو جعفر، صدوق سيئ الحفظ، فالأثر ضعيف الإسناد.

الحكم على أثر السدي: (٣٧/١٦ ط)

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني به موسى^(٢) بن هارون قال: حدثنا عمرو^(٣) قال، حدثنا أسباط^(٤) عن السدي بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أسباط بن نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٩٠/١٣).

(٢) موسى بن هارون الهمداني، لم أقف عليه، ولعله: موسى بن هارون بن عبد الله، أبو عمران البزار، قال الخطيب: كان ثقة عالما حافظا. تاريخ بغداد (٥١-٥٠/١٣)، سير أعلام النبلاء (١١٦/١٢-١١٩). وقال الشيخ محمود شاكر: أما شيخ الطبري، وهو ((موسى بن هارون الهمداني))، فما وجدت له ترجمة، ولا نكرا في شيء مما بين يدي من المراجع، إلا ما يرويه عنه الطبري أيضا في تاريخه، وهو أكثر من خمسين موضعا في الجزأين الأول والثاني منه، وما بنا من حاجة إلى ترجمته من جهة الجرح والتعديل، فإن هذا التفسير الذي يرويه عن عمرو بن حماد، معروف عند أهل العلم بالحديث، وما هو إلا رواية كتاب، لا رواية حديث بعينه. تفسير الطبري (١٥٦/١).

(٣) عمرو بن حماد بن طلحة، أبو محمد الكوفي، وقد ينسب إلى جده، صدوق رمي بالرفض، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، بخ م د س فق. (التقريب/٤٢٠)، تهذيب الكمال (٢٠٤-٢٠٢/١٤).

(٤) أسباط بن نصر الهمداني، سبق برقم (٢١)، وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.

الحديث الوارد في قوله تعالى :

﴿ أَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ﴾ (١)

قال أبو بكر^(٢): قد قيل إن العجلة التقدم بالشيء قبل وقته ، والسرعة عمله في أول أوقاته ، ولذلك صارت العجلة مذمومة .
وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، كما روي : ((أن النبي ﷺ كان يعجل الظهر في الشتاء ويبرد بها في الصيف)) .^(٣)

ورد نحو هذا الحديث عن أنس بن مالك .

(٢٠/٣٨) حديث أنس :

تخرجه:

أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

صحيح .

تعليق /

في هذا الحديث كلمة " يعجل " وهي التي استشهد بها الجصاص بقوله : وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، ثم ذكر الحديث .
ولم ترد هذه الكلمة في لفظ البخاري بل الذي ورد كلمة " بَكَرَ " ، ولكن وردت في الحديث الذي أخرجه التسائي^(٤) من طريق خالد بن دينار ، وهو طريق البخاري أيضاً .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٥٠) .

(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٠/٤) ، ب(٥٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٦) .

(٣) الصحيح (١/٢٧٠-٢٧١) كتاب الجمعة - باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة .

(٤) السنن (١/٢٦٩) كتاب المواقيت - باب تعجيل الظهر في البرد .

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ

خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى

وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلَهُ يَأْخُذُوهُ﴾ الآية (١).

روي في قوله تعالى : ﴿عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾ أن معناه الرشوة على الحكم. (٢)

ورد نحو هذا عن السدي ، وابن زيد .

(١٧/٣٩ ط) أثر السدي :

تخرجه :

أخرجه الطبري (٢) قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن الفضل قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي (٣) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن الفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يُعرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٦٩) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٠/٤) ، ب(٥٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٦) .

(٢) التفسير (٢١٣/١٣) .

(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

(٤٠/١٨ ط) أثر ابن زيد:

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثني يونس^(٢) قال ، أخبرنا ابن وهب^(٣) قال ، ابن زيد بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال الإسناد ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ يَأْخُذُوهُ ﴾^(٤) قال مجاهد و قتادة والسدي: أهل

إصرار على الذنوب.

وقال الحسن : معناه أنه لا يشبعهم شيء.^(٥)

(٤١/١٩ ط) أثر مجاهد:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٥) من طريق عيسى^(٦)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٧) من طريق ورقاء^(٨)، كلاهما عن ابن أبي نجیح^(٩)، عن مجاهد بمعناه.

(١) التفسير (٢١٤/١٣) .

(٢) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي، بصاد ودال مهملتين مفتوحتين وبقاء ، أبو موسى ، ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة أربع وستين ، م س ق (التقريب/٦١٣) ، تهذيب الكمال (٥٤١-٥٣٩/٢٠) ، (المغني/١٥٣) .

(٣) ابن وهب ، هو : عبد الله القرشي مولاهم ، أبو محمد المصري ، ثقة ، حافظ عابد، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، ع. (التقريب/٣٢٨) ، تهذيب الكمال (٦٢٥-٦١٩/١٠) .

(٤) سورة الأعراف آية رقم (١٦٩) .

(*) أحكام القرآن للحصص، (٢١٠/٤) ، ب (٥٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٦) .

(٥) التفسير (٢١٢/١٣) .

(٦) عيسى بن ميمون الجرشي، سبق برقم (٣) ، هو هو ثقة .

(٧) التفسير (١٦٠٨/٥) .

(٨) ورقاء، بمفتوحة وسكون راء ويقاف ومد، ابن عمر اليشكري، بفتح تحتية وبشـين معجمة وضم كاف، أبو بشر الكوفي، صدوق في حديثه عن منصور لين، من السابعة، ع. (التقريب/٥٨٠) ، تهذيب الكمال (٣٧٧-٣٧٤/١٩) ، (المغني/٢٦٥، ٢٧٨) .

(٩) ابن أبي نجیح، هو: عبد الله سبق برقم (٣) ، هو هو ثقة رمي بالقدر وربما نلس .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

صحيح، لأنه نسخة.

(٤٢/٢٠ ط) أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور، عن

معمر^(٢) عن قتادة بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات- فالأثر صحيح الإسناد.

(٤٣/٢١ ط) أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل

قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٤) بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١) التفسير (٢١٣/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد إلى ((معمر)) برقم (٥).

(٣) التفسير (٢١٣/١٣).

(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢١).

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ
يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(٤٤/٢٢ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا
عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثُقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ
حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ
لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾﴾^(١)

قوله تعالى: ﴿أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾، قال قتادة و السدي: قيامها.^(٢)

(٤٥/٢٣ ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن
قتادة^(٣) بلفظه.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٨٧) .

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢١١/٤) ، ب(٥٦/٤)، المخطوطة (٥٠٦/١) .

(٢) التفسير (٢٩٤/١٣) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

أثر السدي (٤٦/٢٤ ط)

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليّ كلاهما قالا: حدثنا أحمد بن المفضل، حدثنا أسباط، عن السدي^(٣) بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٢٩٣/١٣ - ٢٩٤).

(٢) التفسير (١٦٢٦/٥).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٢١).

قال ابن عباس : كان السائلون عن الساعة قوما من اليهود وقال الحسن و قتادة : سألت عنها قريش .^(*)

(٤٧/٤٠) أثر ابن عباس :

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا أبو كريب^(٢) قال يونس^(٣) بن بكير قال ، حدثنا محمد^(٤) بن إسحاق قال حدثني محمد^(٥) بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال، حدثني سعيد^(٦) بن جبير أو عكرمة^(٧)، عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه يونس بن بكير ، صدوق يخطئ ، وفيه محمد بن أبي محمد ، مجهول - فالأثر إسناده ضعيف .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢١١) ، ب(٣/٥٦) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(١) التفسير (٢٩٢/١٣) .

(٢) أبو كريب ، بالتصغير هو محمد بن العلاء بن كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين ، ع.(التقريب/٥٠٠) ، تهذيب الكمال(١٧/١٢٩-١٣٣) .

(٣) يونس بن بكير الشيباني ، أبو بكر ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، خت م د ت ق.(التقريب/٦١٣) ، تهذيب الكمال (٢٠/٥٢٧-٥٢٩) .

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) وهو صدوق يلس ورمي بالتشيع والقدر .

(٥) محمد بن أبي محمد ، مولى زيد بن ثابت ، الأنصاري ، مجهول ، من السادسة ، تفرد عنه ابن إسحاق، د.(التقريب/٥٠٥) ، تهذيب الكمال(١٧-٢٠١) .

(٦) سعيد بن جبير ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة ثبت فقيه ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسل .

(٧) عكرمة أبو عبدالله ، مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة ، من الثالثة مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك ، ع.(التقريب/٣٩٧) ، تهذيب الكمال(١٣/١٦٣-١٨١) .

أثر الحسن (٢٥/٤٨ ط) :

تخرجه :

أخرجه الحسن^(١) في تفسير معلقاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

معلق .

أثر قتادة (٢٦/٤٩ ط) :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٢) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا ، محمد بن ثور ،عن معمر ، عن قتادة^(٣) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣) .

(٢) التفسير (٢٩٢/١٣) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٤٢) .

قوله تعالى: ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَعَّةٌ﴾^(١)، قال قتادة: [غفلة]^(٢)، وذلك أشدها.^(*)

(٥٠/٢٧ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) من طريق العباس بن الوليد، كلاهما عن يزيد قال، حدثنا سعيد عن قتادة^(٥)، بمعناه بأطول منه، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس، وهو ثقة، وبقيّة رجال السند ثقات -

فالأثر صحيح الإسناد.

(١) سورة الأعراف آية (١٨٧).

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢١١/٤)، ب(٥٦/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب).

(٣) التفسير (٢٩٧/١٣).

(٤) التفسير (١٦٢٧/٥).

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢٠).

قوله تعالى :

﴿ ثُقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾^(١)

قال السدي وغيره: ثقل علمها على أهل السماوات والأرض فلم يطيقوه إدراكاً له. وقال الحسن: عظم وصفهما على أهل السماوات والأرض من انتشار النجوم وتكوير السماوات وتسيير الجبال .

وقال قتادة : ثقلت على السماوات فلا تطيقها لعظمها .^(*)

(٢٨/٥١) أثر السدي :

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٢) قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليّ: كلاهما قالا: حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٤) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي، في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

ورد نحو الأثر السابق عن قتادة والكلبي .

(٢٩/٥٢) أثر قتادة :

تخریجه :

أخرجه عبد الرازق^(٥)، عن معمر، عن قتادة والكلبي، وأخرجه ابن أبي

(١) سورة الأعراف آية رقم (١٨٧) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١١/٤) ، ب(٥٦/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٢) التفسير (٢٩٥/١٣) .

(٣) التفسير (١٦٢٧/٥) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

(٥) التفسير (٢٤٤/٢) .

حاتم^(٦) من طريق عبد الرزاق^(٧)، عن معمر^(٨)، عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

٣٠/٥٣ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٩) من طريق محمد^(١٠) بن ثور، وعبد الرزاق^(١١)، وأخرجه ابن أبي

حاتم^(١٢) من طريق عبد الرزاق، كلاهما عن معمر^(١٣) قال، قال الحسن بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٦) التفسير (١٦٢٧/٥).

(٧) عبد الرزاق بن همام، أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى عشرة، ع. (التقريب/٣٥٤)، تهذيب الكمال (١١/٤٤٧-٤٥٤).

(٨) معمر بن راشد الأزدي، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٩) التفسير (١٣/٢٩٦).

(١٠) محمد بن ثور الصنعاني، سبق برقم (٥)، وهو ثقة.

(١١) عبد الرزاق بن همام، سبق في الأثر رقم (٥٢)، وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(١٢) التفسير (٥/١٦٢٧).

(١٣) معمر بن راشد الأزدي، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٥٤/٣١ ط) أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة^(٢) بنحوه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ، صدوق- فالأثر حسن الإسناد.

قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾^(٣)

قال مجاهد والضحاك ومعمر: كأنك عالم بها.

وعن ابن عباس والحسن و قتادة و السدي: يسألونك عنها كأنك حفي بهم.*

(٥٥/٣٢ ط) أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٤) من طريق عيسى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٥) من طريق ورقاء، كلاهما عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد^(٦) بنحوه.

(١) التفسير (٢٩٦/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

(٣) سورة الأعراف ، آية رقم (١٨٧) .

* أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١١/٤)، ب(٥٧/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب).

(٤) التفسير (٢٩٩/١٣).

(٥) التفسير (١٦٢٨/٥).

(٦) هذا الإسناد سبق برقم (٤١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة.

(٥٦/٣٣ ط) أثر الضحاك :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا ابن وكيع^(٢) قال ، حدثنا المحاربي^(٣) ، عن جوير^(٤) ، عن

الضحاك بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن وكيع ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه

فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، وفيه المحاربي ، لا بأس به وكان يدلّس ، وهو من

مدلسي المرتبة الثالثة^(٥) ، وفيه جوير ، ضعيف جداً - فالأثر إسناده ضعيف جداً .

(١) التفسير (٢٩٩/١٣) .

(٢) ابن وكيع ، هو : سفيان بن الجراح ، أبو محمد ، الكوفي ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، من العاشرة ، ق . (التقريب / ٢٤٥) ، تهذيب الكمال (٣٨٤/٧ - ٣٨٦) .

(٣) المحاربي ، بمضمومة وخفة حاء مهملة وكسر راء وبموحدة ، هو : عبد الرحمن بن محمد بن زياد ، أبو محمد الكوفي ، لا بأس به وكان يدلّس ، قاله أحمد ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، ع . (التقريب / ٣٤٩) ، تهذيب الكمال (٣٥٩/١١ - ٣٦١) ، (المغني / ٢٤٥) ، سير أعلام النبلاء (١٣٦/٩ - ١٣٨) .

(٤) جوير ، تصغير جابر ، ويقال اسمه جابر ، وجوير لقب ، ابن سعيد الأزدي ، أبو القاسم ، راوي التفسير ، ضعيف جداً من الخامسة ، مات بعد الأربعين ، خد ق . (التقريب / ١٤٣) ، تهذيب الكمال (٤٧٣/٣ - ٤٧٥) .

(٥) طبقات المدلسين (٦٤) .

٣٤/٥٧ ط) أثر معمر:

تخرجه:

أولاً: أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بنثور، عن معمر^(٢)، عن بعضهم بلفظه.ثانياً: أخرجه عبد الرزاق^(٣)، عن معمر، عن الكلبي بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

٥٨/٥٨ ق) أثر ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٤) قال: حدثني محمد بن سعد^(٥)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٦) قال:أخبرنا محمد بن سعد فيما كتب إلي، حدثني أبي^(٧) حدثني عمي^(٨) قال حدثني أبي^(٩)،عن أبيه^(١٠)، عن ابن عباس بنحوه.

(١) التفسير (٢٩٩/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى 'معمر'.

(٣) التفسير (٢٤٥/٢).

(٤) التفسير (٢٩٨/١٣).

(٥) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي، أبو جعفر، قال الخطيب: كان ليلاً في الحديث، مات سنة مائتين وست وسبعين. تاريخ بغداد (٣٢٢-٣٢٣)، لسان الميزان (١٧٤/٥).

(٦) التفسير (١٦٢٨/٥).

(٧) أبوه، هو: سعد بن محمد العوفي، سئل عنه الإمام أحمد فقال: ذلك جهمي، فقال: لو لم يكن هذا أيضاً لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعاً لذلك. تاريخ بغداد (٩-١٢٦-١٢٧) لسان الميزان (١٨/٣-١٩).

(٨) عمه، أي عم سعد، وهو: الحسين بن الحسن بن عطية العوفي، قال ابن معين: كان ضعيفاً في القضاء، ضعيفاً في الحديث، وضعفه أيضاً أبو حاتم والنسائي، مات سنة إحدى أو اثنتين ومائتين. تاريخ بغداد (٢٩-٣٢)، لسان الميزان (٢٧٨/٢).

(٩) أبوه هو: الحسن بن عطية بن سعد العوفي، الكوفي، ضعيف، من السادسة، د. (التقريب/١٦٢).

(١٠) أبوه هو: عطية بن سعد بن جنادة، بضم الجيم بعدها نون خفيفة، أبو الحسن، صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً، من الثالثة، من الثالثة، مات سنة إحدى عشرة، بخ د ت ق. (التقريب/٣٩٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

رجال السند كلهم ضعفاء ، وعطية بن سعد من مدلسي المرتبة الرابعة^(١١) - فالأثر ضعيف الإسناد .

(٣٥/٥٩ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الحسن^(١٢) في تفسيره معلقاً بمعناه .الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

معلق .

(٣٦/٦٠ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١٣) قال : حدثنا بشر ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(١٤) من طريق

العباس ، كلاهما قالا : حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد ، عن قتادة^(١٥) ، بنحوه

بأطول منه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(١٦) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور

، عن معمر قال ، قال قتادة^(١٧) ، بمعناه .

(١١) طبقات المدلسين (٧٨).

(١٢) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣).

(١٣) التفسير (٢٩٨/١٣).

(١٤) التفسير (١٦٢٨/٥).

(١٥) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) ، وفيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة.

(١٦) التفسير (٢٩٨/١٣).

(١٧) سبق هذا الإسناد برقم (٤٩).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة ، وبقيه رجال السند ثقات فالأثر صحيح الإسناد .

وكذلك الإسناد الثاني الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٣٧/٦١ ط) أثر السدي :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال حدثنا أسباط ، عن السدي^(٢) بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (١٣/٢٩٨-٢٩٩) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

قال أبو بكر^(١) : وفي هذه الآية دليل على بطلان قول من يدعي العلم ببقاء مدة الدنيا، ويستدل بما روي أن الدنيا سبعة آلاف سنة.*

ورد هذا من حديث ابن زمل الجهني .

(٢١/٦٢) حديث ابن زمل الجهني .

تخرجه :

أخرجه الطبراني^(٢) قال : حدثنا أحمد^(٣) بن النضر العسكري وجعفر^(٤) بن محمد الفريابي ، وأخرجه البيهقي^(٥) من طريق جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي كلاهما قالوا : حدثنا الوليد^(٦) بن عبد الملك بن مسرح الحراني حدثنا سليمان^(٧) بن عطاء القرشي الحراني، عن مسلمة^(٨) بن عبد الله الجهني، عن عمه أبي مشجعة^(٩) بن ربيعي الجهني، عن ابن زمل^(١٠) الجهني، قال: رأيت رؤيا، فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر الحديث، وفيه: إذ أنا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات، وأنت في أعلاها درجة ، فقال صلى الله عليه وسلم : " أما

(١) هو الحصص ، صاحب الكتاب.

(* أحكام القرآن للحصص، أ(٢١٢/٤)، ب(٥٧/٣)، المخطوطة (٦٠٥/ب).

(٢) المعجم الكبير (٣٦١/٨-٣٦٣).

(٣) أحمد بن النضر ، بمفتوحه وسكون معجمة، أبو جعفر العسكري، قال الخطيب : كان من ثقات الناس، وأكثرهم كتابا، مات سنة تسعين ومائتين . تاريخ بغداد (١٨٥/٥-١٨٦)، (المغني /٢٥٥).

(٤) جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ، بكسر فاء وسكون راء وبمثلة تحت وبموحدة منسوب إلى بلد بالترك ، أبو بكر ، قال الخطيب أبو بكر الفريابي قاضي الدينور أحد أوعية العلم ، ومن أهل المعرفة والفهم .تاريخ بغداد (١٩٩/٧-٢٠٢)، سير أعلام النبلاء (٩٦/١٤-١٠٦)، (المغني/١٩٨).

(٥) دلائل النبوة (٣٦/٧)جماع أبواب من رأى في منامه شيئا من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وما ظهر في ذلك من الدلالة على صدقه - باب في رؤيا ابن زمل الجهني وفي إسناده ضعف .

(٦) الوليد بن عبد الملك بن مسرح ، بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الراء ، الحراني ، بمفتوحه وشدة راء وبنون ، أبو وهب، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: صدوق.الجرح والتعديل(١٠/٩)،الإكمال(١٩٤/٧)،(المغني/٨٦).

(٧) سليمان بن عطاء بن قيس الحراني، أبو عمر، منكر الحديث، من الثامنة، مات قبل المائتين،ق. (التقريب/٢٥٣)،تهذيب الكمال(٨٩/٨).

(٨) مسلمة بن عبد الله الجهني، دمشقي، مقبول، من السادسة، د س ق. (التقريب /٥٣١)، تهذيب الكمال (٩٩/١٨).

(٩) أبو مشجعة، بمفتوحة و سكون شين معجمة وفتح جيم، ابن ربيعي بكسر راء وسكون الموحدة وكسر المهملة وتشديد التحتانية ، الجهني ، مقبول، من الثانية، ق. (التقريب/٦٧٣)، تهذيب الكمال (٣٩/٢٢). (المغني /٢٣١،١٠٩).

(١٠) ابن زمل الجهني، هو عبدالله، قال ابن حجر: ذكره ابن السكن وقال روي عنه حديث " الدنيا سبعة آلاف سنة" بإسناد مجهول وليس بمعروف في الصحابة ثم ساق الحديث وفي إسناده ضعف، قال: وروي عنه بهذا الإسناد أحاديث مناكير، ثم قال ابن حجر: قلت: ... ولم أره مسمى في أكثر الكتب ويقال اسمه الضحاك ويقال عبد الرحمن و الصواب الأول، و الضحاك غلط فإن الضحاك بن زمل آخر من أتباع التابعين.الإصابة (٣٠٤/٢).

المنبر الذي رأيت فيه سبع درجات وأنا في أعلاها درجة ، فالدنيا سبعة آلاف سنة ، وأنا في آخرها ألفاً " .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال ابن حبان: سليمان بن عطاء شيخ يروي عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربيعي بأشياء موضوعة لا تشبه حديث الثقات ، ثم قال : قلت : لا أدري التخليط فيها منه أو من مسلمة بن عبدالله ، وهو الذي روى عن مسلمة بن عبدالله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربيعي عن ابن زمل ، ثم ذكر الحديث^(١١) . وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه سليمان بن عطاء القرشي وهو ضعيف^(١٢) . وقال ابن حجر: قال ابن حبان : عبد الله بن زمل له صحبة لكن لا اعتمد على إسناده خبره ، ثم قال ابن حجر: قلت : تفرد برواية حديثه سليمان بن عطاء القرشي عن مسلمة بن عبد الله الجهني^(١٣) وقال الألباني : موضوع^(١٤) . أقول فيه سليمان بن عطاء ، منكر الحديث ، ولعل الألباني اعتمد في حكمه على قول ابن حبان .

(١١) المجروحين (١/٣٢٩-٣٣٢) .

(١٢) مجمع الزوائد (٧/١٨٤) كتاب التعبير - باب تعبير الرؤيا .

(١٣) الإصابة (٢/٣١١) .

(١٤) ضعيف الجامع (٣/١٦٠) حديث ' الدنيا سبعة آلاف سنة ، أنا في آخرها ألفاً ' حديث رقم (٣٠١٣) .

قال أبو بكر^(١): وقد روي عن النبي ﷺ أخبار في بقاء مدة الدنيا وليس فيها تحديد للوقت ، مثل قوله: ((بعثت والساعة كهاتين)) ، وأشار بالسبابة والوسطى ، ونحو قوله فيما رواه شعبة وغيره عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر إلى مغيب الشمس قال: ((ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى إلا كما بقي من هذه الشمس إلى أن تغيب)) . وما روي عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: ((أجلكم في أجل من مضى قبلكم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس))^(*) .

(٢٢/٦٣) حديث ((بعثت والساعة كهاتين))

تخريجه :

أولاً : أخرجه البخاري^(٢) بسنده من حديث سهل بن سعد ومن حديث أنس ، عن النبي ﷺ بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث أبي هريرة ، وأخرجه مسلم^(٤) بسنده من حديث أنس وجابر وسهل عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(١) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٢/٤) ، ب(٥٧/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٢) الصحيح (٣٩٠/٦) كتاب تفسير القرآن - ١ - باب ، (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق - باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)) .

(٣) الصحيح (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق - باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)) .

(٤) الصحيح (٢٢٥٨/٤) كتاب الفتن وأشراف الساعة - باب قرب الساعة ، (٥٩٢/٢) كتاب الجمعة - باب تخفيف الصلاة والخطبة .

(٢٣/٦٤) حديث أبي سعيد الخدري :

تخرجه:

لم أقف على طريق شعبة الذي أورده الجصاص ، ولكن أخرجه الترمذي^(١) من طريق حماد^(٢) بن زيد ، حدثنا علي بن زيد به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

- شعبة بن الحجاج العتكي ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .

- علي بن زيد بن جدعان ، بمضمومة وسكون دال وعين مهملتان ، التيمي البصري ، ضعيف ، من الرابعة مات سنة إحدى وثلاثين ، وقيل قبلها ، بخ م^(٣) .

- أبو نضرة ، بنون و معجمة ساكنة ، هو : المنذر بن مالك بن قطعة ، بضم القاف وفتح المهملة ، العبدى ، مشهور بكنية ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان - أو تسع - ومائة ، ح م^(٤) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم . وفيه علي بن زيد ، ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : وفي الباب عن حذيفة وأبي مریم وأبي زيد بن أخطب والمغيرة بن شعبة وذكروا أن النبي ﷺ حدثهم بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة . وهذا حديث حسن صحيح .

(١) السنن (٤٢٠-٤١٩/٤) كتاب الفتن - باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة .

(٢) حماد بن زيد الأزدي ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، قيل أنه كان ضريراً ، ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ، ع . (التقريب/١٧٨) .

(٣) تهذيب الكمال (٢٦٩-٢٧٥/١٣) ، (التقريب/٤٠١) ، (المغني/٥٨) .

(٤) تهذيب الكمال (٣٨٠-٣٨١/١٨) ، (التقريب/٥٤٦) .

(٢٤/٦٥) حديث ابن عمر :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١) بسنده من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

وقد روي في تأويل قوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾^(٢)، أن مبعث النبي ﷺ من
أشراطها.^(٣)

ورد نحو هذا عن الحسن .

(٣٨/٦٦) أثر الحسن :أخرجه ابن أبي حاتم^(٣) معلقاً عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

معلق .

تعليق /

ورد ما يدل على أن مبعث النبي ﷺ من أشراطها كقوله ﷺ: ((بعثت والساعة

كهايتين))، وقد سبق هذا الحديث برقم (٦٣)، وهو حديث متفق عليه .

(١) الصحيح (٤/٤٩٩-٥٠٠) كتاب أحاديث الأنبياء - باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، (٦/٤٢٥-٤٢٦)

(٢٦٦) كتاب فضائل القرآن - باب فضل القرآن على سائر الكلام .

(٢) سورة محمد ، آية رقم (١٨) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٤/٢١٢) ، ب (٣/٥٧) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٣) التفسير (١٠/٣٢٩٨) .

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .
 وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .
 أما بعد: فقد ختم الله تعالى الرسالات السماوية برسالة الإسلام ، فبعث الله سيدنا محمداً ﷺ رسولاً هادياً ، وأنزل إليه القرآن العظيم، وأمره بتبليغه وبيانه .
 فالقرآن الكريم هو أساس الشريعة، وكل ما جاء عن الرسول ﷺ - سوى القرآن الكريم - من بيان لأحكام الشريعة ، وتفصيل لما في الكتاب الكريم ، وتطبيق له - هو الحديث النبوي أو السنة، قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾^(٢) .

فالقرآن والسنة المصدران التشريعيان المتلازمان، لا يمكن لمسلم أن يفهم الشريعة إلا بالرجوع إليهما معاً .

وقد حظي هذان المصدران بعناية فائقة من زمن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا .
 والقرآن نزل به الروح الأمين على قلب محمد سيد المرسلين ليكون حياة لهم ، وقد أدرك صحابة النبي ﷺ ومن تبعهم إلى يوم الدين ذلك امتثالاً لقوله تعالى :
 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾^(٣) ، فهم أحياء بالعمل به ، وغيرهم موتى بالبعد عنه ، ولهذا جمعه في المصاحف ، وحفظوه عن ظهر قلب ، وطبقوه في حياتهم وظهرت من أجله كتب كثيرة جداً في تفسيره ، وقرآته ، وأحكامه ، وإعجازه ، وهداياته .

(١) سورة النحل، آية رقم (٦٤) .

(٢) سورة القيامة، آية رقم (١٨)، (١٩) .

(٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٢٤) .

والسنة النبوية شارحة للقرآن ، شاملة لأقوال النبي عليه الصلاة والسلام ، وأفعاله وتقريراته ، وقد عرف قدرها صحابة النبي ﷺ والمؤمنون جميعاً ، وكانت عنايتهم بها كبيرة ، حفظاً ودراسة ، ولذا كانت المؤلفات عنها أكثر من أن تحصى ، ومنها كتب السنن^(١) والمسانيد^(٢) والمستخرجات^(٣) والمستدركات^(٤) والجوامع^(٥) والمعاجم^(٦) وتراجم الرواة ، وتتبع من أئمة المسلمين الصيارفة الذين ميزوا من يقبل حديثه ومن يرد منها ، وقد سارعوا في تأصيل قواعد القبول والرد وهذا فضلاً عن شروح الحديث واستنباط أحكامه ومن المؤلفات في استنباط هذه الأحكام كتاب ((أحكام القرآن)) الذي اشتمل على كثير من أحاديث الأحكام والآثار ومؤلفه العالم الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص .

وقد اخترت جملة وافية من هذه الأحاديث والآثار وعينت بها تخرجاً ودراسة للأسباب الآتية :

- ١- مساهمة مني في خدمة السنة النبوية ، وآثار السلف الصالح .
- ٢- الكتاب متخصص في المذهب الحنفي لاستنباط آيات وأحاديث وآثار عني بها العلماء سلفاً وخلفاً واستنبطوا منها أحكاماً لا غنى عنها لكل مسلم .

(١) السنن : هي الكتب التي تضمنت ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خلقي أو خلقية أو سيرة ، سواء أكان ذلك قبل البعثة أم بعدها . انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٠/١٨) .

(٢) المسند : ما رواه المؤلف لكل صحابي مسنداً إلى النبي ﷺ غير مقيد بأن يكون حديثاً محتجاً به . (علوم الحديث لابن الصلاح/٣٤) .

(٣) المقصود بالمستخرجات أن يعتمد أحد الحفاظ إلى مصادر الحديث كصحيح الإمام البخاري فيورد أحاديثه حديثاً حديثاً بأسانيد لنفسه من غير أن يلتزم فيها ثقة الرواة بحيث يلتقي مع أحد رواة إسناده في شيخه ، أو في شيخ شيخه وهكذا ولو في الصحابي ، ومنهم أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي على البخاري والحاظ يعقوب بن إسحاق الإسفراييني أبو عوانة على مسلم . فتح المغيب للسخاوي (٣٩،٣٨/١) .

(٤) المستدرک : كل كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث التي استدرکها على كتاب آخر مما فاتته على شرطه ، مثل مستدرک الحاكم على الصحيحين . (أصول التخریج ودراسة الأسانيد / ١٠٢) .

(٥) الجوامع : الكتاب الذي يجمع فيه عدداً من الكتب وترتب على الموضوعات أو الحروف في مؤلف واحد مثل كنز العمال (انظر أصول التخریج ودراسة الأسانيد / ٩٧) .

(٦) المعجم : ما يذكر فيه الحديث على ترتيب الصحابة أو الشيوخ أو البلدان وغالباً أن يرتبوا على حروف الهجاء ولا يترجم لهم ، كالمعجم الكبير للطبراني وهو مطبوع فقد رتبته على الصحابة ، وممن رتبته على الشيوخ أبو القاسم عبدالله بن محمد البغوي ت٣١٧ ، وهو مخطوط بالظاهرية ، وممن رتبته على البلدان وهو نادر جداً أبو يوسف يعقوب بن سفيان ت٢٧٧ ، وقد رتبته على البلدان التي دخلها وهو مخطوط بالظاهرية . (بحوث في تاريخ السنة/١٥٦،٦٤) .

٣- الكتاب مرجع ضروري لطالب العلم ليتعرف على هذه الأحكام ليكون على بصيرة من أمره .

٤- أردت أن أساهم في دراسة الآيات والأحاديث والآثار المتعلقة بالأحكام حفاظاً على السنة النبوية ، ببيان درجة كل حديث وأثر ليكون المسلم على بينة من أمره في تطبيق الأحكام الشرعية .

٥- يشتمل الكتاب على أقوال كثيرة للأئمة المجتهدين تتعلق بالأحكام الشرعية رأيت الوقوف عليها ودراستها لمن يريد الخير بالتفقه في الدين .

وقد رأى مجلس كلية الشريعة والدراسات الإسلامية الموقر تقسيم الكتاب على عدد من الباحثين ، وقد اخترت بعد أن استخرت الله تعالى تخريج الأحاديث والآثار الواردة في كتاب أحكام القرآن للجصاص من أول قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ الآية الحادية والثلاثون من سورة الأعراف إلى بداية قوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية التاسعة والعشرون من سورة التوبة . وقد اشتملت خطتي في هذا البحث على مقدمة وتمهيد وموضوع البحث ثم الخاتمة .

المقدمة وقد تضمنت منزلة القرآن والسنة وعناية سلف الأمة بهما في إيجاز ، كما تضمنت أسباب اختيار هذا الموضوع ، ومنهج البحث فيه .

وفي التمهيد ترجمة الإمام الجصاص وبيان آثاره العلمية ، ومنهجه في كتاب أحكام القرآن من خلال الجزء المتعلق ببيحي .

أما موضوع البحث فقد تضمن تخريج الأحاديث والآثار كما يلي :

١- ذكر الحديث أو الأثر كما أورده المؤلف إلا إذا ظهر خطأ فاذا ذكر الصواب وأنبه على ذلك في الهامش .

٢- تخريج الحديث أو الأثر .

٣- بيان حال الرواة والحكم على كل واحد منهم قدر المستطاع .

٤- الحكم على سند المؤلف .

٥- الحكم على الحديث أو الأثر من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف .

٦- بينت غريب الحديث أو الأثر .

٧-التعليق إذا دعت الحاجة إليه .

أما الخاتمة ففيها ذكر للتناجح ، ويليها الفهارس .

ومنهجي في البحث يتلخص فيما يلي :

أ-أضع عنوانا للآيات التي نص عليها المؤلف فأقول : ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ﴿.....﴾ .

ب-قابلت الحديث والآثر من المطبوع بنسخة مخطوطة من مكتبة نور عثمانية بتركيا تحت رقم (١٠٧) بالإضافة إلى نسخة مصورة بدار إحياء التراث العربي ببيروت ١٤١٢هـ-١٩٩٢م وتقع في خمسة أجزاء ، ورمزت لها بالرمز ((أ)) ونسخة أخرى مصورة بالمكتبة التجارية وتقع في ثلاثة أجزاء ، ورمزت لها بالرمز ((ب)) .

ج-وضعت للأحاديث والآثار أرقاما متسلسلة حسبما وردت في الكتاب وميزت الأحاديث عن الآثار فوضعت الرمز (ر) للحديث المرفوع ، والرمز (ق) للآثر الموقوف ، والرمز (ط) للآثر المقطوع .

د-تخريج الأحاديث والآثار التزمت بما يلي :

١)إذا كان للحديث أو الأثر إسناد فإنني أخرجه من طريق المؤلف ، انظر رقم(٧).

٢)ثم اذكر الحديث أو الأثر من غير طريق المؤلف، انظر رقم (٨٤) .
٣)اكتفى غالبا بذكر الصحيحين أو أحدهما إذا كان المؤلف قد أورد الحديث أو الأثر من طريقهما ، وإذا أوردتهما من طريق الدارقطني مثلا فإنني أوردتهما بنفس الطريق ثم أوردتهما من طريق الشيخين أو من طريق أحدهما ، انظر رقم (١٠٨) .

٤)انتقل إلى سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وموطأ مالك ومسند أحمد إذا لم يكن الحديث في الصحيحين أو في أحدهما ، انظر رقم (٨) .

٥) انتقل إلى المصادر الأخرى كمصنف عبدالرزاق ومصنف ابن أبي شيبة وتفسير الطبري وتفسير ابن أبي حاتم ومسند أبي يعلى والسنن الكبرى للبيهقي إذا لم يوجد الحديث أو الأثر في المصادر التي ذكرتها .

٦) انتقل إلى كتب الفقه كالمحلى لابن حزم والسيرة النبوية لابن هشام وغيرها مما له علاقة بموضوع البحث .

٧) أحيل الأحاديث والآثار اللاحقة على السابقة خشية تكرار التخريج ، مكتفياً بالحكم على السند .

٨) أحيل السند المكرر اللاحق على السابق مكتفياً بالحكم على سند المؤلف ، انظر رقم (٢٠) .

هـ- في بيان أحوال الرواة التزمت بما يلي :

١) إذا ورد الراوي في إسناد المؤلف بينت الحكم عليه في صلب الرسالة ، وإذا لم يكن في إسناد المؤلف ، فإنني أبين الحكم عليه بهامش الصفحة .

٢) اعتمدت في الحكم ، على التقريب لابن حجر غالباً وإذا لم أجده في التقريب انتقلت إلى الجرح والتعديل ولسان الميزان وغيرهما .

٣) ترجمت لغير المشاهير من الصحابة .

٤) خلت الرسالة من الترجمة لأصحاب الكتب وكذلك من نسب إليه الأثر .

٥) أحكم على السند بالصحة إذا وقع اشتباه في الراوي بغيره ، ولم يترجح لي المراد منهما ما دامتا ثقتين ، وتحققت باقي شروط صحة السند مع التنبيه على ذلك انظر رقم (٤٠٠) وإن كان غير ذلك فبحسب حال كل منهما ، انظر أثر رقم (٣٦٠) .

و- فيما يتعلق بالحكم على سند المؤلف اتبعت ما يلي :

أولاً : إذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بسنده ، فإما أن يكون السند متصلًا ، أو يكون معلقًا ، فإن كان متصلًا ورواته ثقات فإنني أقول : إسناده صحيح .

وإن كان متصلًا ، وفيه راو صدوق ، فإنني أقول : إسناده حسن ، وإن كان غير ذلك فبحسب حاله ، وإن كان السند معلقًا فإنني أقول : أورده معلقًا وفيه فلان وهو كذا .

وإذا كان في السند راو مدلس ممن لا يحتمل الأئمة تدليسه فإنني أحكم عليه بالضعف ما لم يصرح بالسماع أو التحديث ، كما أحكم بالتضعيف إذا لم يكن الراوي عدلاً أو يكون غير ضابط .

ثانياً : وإذا أورد المؤلف الحديث أو الأثر بغير سند فإنني أقول أورده معلقاً بصيغة الجزم إذا دل على ذلك ، أو أقول : أورده معلقاً بصيغة التضعيف إذا دل على ذلك ، وقد أقول أورده معلقاً مكتفياً بذلك .

ز- يكون الحكم على الحديث أو الأثر على النحو التالي :

(١) أقول : متفق عليه إذا كان الحديث أو الأثر في الصحيحين ، وإذا كان في أحدهما فقط ، فإنني أقول صحيح .

(٢) وإن لم يكن الحديث فيهما أو في أحدهما فإنني أحكم عليه بما حكم عليه إمام من الأئمة كابن حجر وغيره .

وإن لم أجد إماماً حكم عليه فإنني أدرس السند وبناء على هذه الدراسة يتم الحكم عليه، وأراعي في ذلك الشواهد والمتابعات .

وإذا كانت الرواية من نسخة فإن الحكم عليه يكون بالصحة وحال الراوي يرتفع بالرواية من النسخة ، إذا كان في الإسناد

راو خفيف الضبط ، أو يخطئ أو سئى الحفظ أو نحو ذلك مما يكون به ضعيفا .

والنسخ التي وصلت إلى معرفتها هي :

١-رواية أبي صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن

أبي طلحة ، عن ابن عباس . (انظر أثر رقم ٧٩) .

وهي من أجود أسانيد التفسير عن ابن عباس ، وما يروى بهذا السند ، إنما هو نسخة ، قال الإمام أحمد بن حنبل عنها : ((مصر صحيفة في التفسير ، رواها علي بن أبي طلحة لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصدا ما كان كثيرا))^(١) . (أسنده أبو جعفر النحاس في ناسخه) .

قال ابن حجر^(٢) : ((وهذه النسخة التي كانت عند أبي صالح كاتب الليث ، رواها عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، ثم قال : وهي عند البخاري عن أبي صالح ، وقد اعتمد عليها في صحيحه كثيرا فيما يعلقه عن ابن عباس ، وقد أخرج منها ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر بوسائط بينهم وبين أبي صالح ، وقال قوم : لم يسمع ابن أبي طلحة من ابن عباس التفسير ، وإنما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير ، قال ابن حجر : بعد أن عرفت الوسطة وهو ثقة فلا ضير في ذلك .

ونقل السيوطي^(٣) عن أبي يعلى الخليلي قال : تفسير

معاوية بن صالح ، قاضي الأندلس ، عن علي بن أبي

(١) الإتيان في علوم القرآن (٢/٥٣٢-٥٣٣) .

(٢) المرجع السابق

(٣) الإتيان (٢/٥٣٣) .

طلحة ، عن ابن عباس ، رواه الكبار عن أبي صالح
كاتب الليث عن معاوية)) .

٢-رواية عبدالله بن أبي نجيح ، عن مجاهد . (انظر أثر رقم
(٣) .

وقد وثق أكثر العلماء سماع ابن أبي نجيح التفسير
من مجاهد، إلا البعض فقد قال فيه يحيى بن سعيد : لم
يسمع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد أو لم يسمع
التفسير كله من مجاهد^(١) .

وقال الأنباري : والذي يروي القول الآخر عن
مجاهد هو ابن أبي نجيح ، ولا تصح روايته التفسير عن
مجاهد^(٢) .

وأما بقية علماء الجرح والتعديل فإنهم يرون صحة
رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد .

يقول ابن أبي حاتم : قلت لأبي : ابن أبي نجيح عن
مجاهد أحب إليك أم خصيف ؟ قال : ابن أبي نجيح إنما
يقال في ابن أبي نجيح القدر وهو صالح الحديث^(٣) .

كما أن كثيراً من علماء الجرح والتعديل اعتبروا ابن
أبي نجيح من العلماء الثقات ، فقد وثقه أحمد بن حنبل
وعلي بن المديني وذكره ابن حبان في الثقات ، وكذلك
قال عنه ابن سعد في طبقاته ثقة كثير الحديث ، وكذا
وثقه ابن معين وأبو زرعة^(٤) .

ثم إن الأخبار قد تضافرت في كتب الرجال
وغيرها على أن ابن أبي نجيح من تلاميذ مجاهد الأوائل

(١) تهذيب التهذيب (٥٠/٦) ، (٣٧٨٦) .

(٢) تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية ، (٩٣) .

(٣) تهذيب التهذيب (٥٠/٦) ، (٣٧٨٦) ، ميزان الاعتدال (٥١٥/٢) ، (٤٦٥١) .

(٤) المصدر السابق .

الذين تتلمذوا على يد مجاهد ونقلوا عنه التفسير ،
ولذلك فإن ما قاله بعض العلماء من عدم صحة سماع
ابن أبي نجيح عن مجاهد وعدم قبولها مخالف لما أجمع
عليه العلماء من قبول رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد التي
وردت في السنة وخاصة في صحيح البخاري^(١) .

يقول الإمام ابن تيمية في توثيق تفسير ابن أبي نجيح
عن مجاهد :

والشافعي في كتبه أكثر الذي ينقله عن ابن عيينة
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، وكذلك البخاري في
صحيحه يعتمد على هذا التفسير ، وقول القائل : لا
تصح رواية ابن أبي نجيح عن مجاهد ، جوابه : أن
تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد من أصح التفاسير بل
ليس بأيدي أهل التفسير كتاب في التفسير أصح من
تفسير ابن أبي نجيح عن مجاهد إلا أن يكون نظيره في
الصحة^(٢) .

ثم إن ما جاء في تفسير مجاهد المطبوع من روايات
هي التي وردت مروية عن مجاهد في أمهات كتب
التفسير ككتاب الطبري وابن أبي حاتم وسفيان الثوري
والدر المنثور وغيرها من الكتب القديمة ككتاب الأم
للشافعي وصحيح البخاري وغيرها .

وهذا يعتبر توثيقاً لما جاء في كتاب تفسير مجاهد
بالإضافة إلى ما روته الكتب الأخرى عن مرويات هي
موافقة لما جاء في تفسير مجاهد .

(١) انظر صحيح البخاري (٥/٢٥٦، ٢٥٧، ٢٦١، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٧٣) .

(٢) تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية (١٤١) .

وهناك روايات عديدة استدل بها البخاري في صحيحه في كتاب التفسير وهي موافقة لما روى مجاهد في تفسيره منها :

قوله تعالى: ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾^(١)، قال مجاهد: لا يدرون ما النساء من الصغر^(٢).
وروى البخاري بسنده عن مجاهد ثم يقول : الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء لم يدروا ما بهم من الصغر^(٣).

وهذا يدل على صحة تفسير ابن أبي نجیح عن مجاهد ، وأن ما يرويه يعتبر نسخة .

ح-غريب الحديث أو الأثر :

عرّفت بالغريب من كلمات الحديث أو الأثر مع الضبط ومصدري في ذلك النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ولسان العرب لابن منظور وغيرهما ، كما اعتمدت أحياناً على بعض كتب الشروح .

أما الخاتمة فقد اشتملت على نتائج البحث ، ويليهما الفهارس وهي :

- ١- فهرس الآيات القرآنية .
- ٢- فهرس الأحاديث .
- ٣- فهرس الآثار .
- ٤- فهرس الأعلام : ويشمل الآتي :
- أ- فهرس شيوخ الجصاص في القسم المناط بي .
- ب- فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء .

(١) سورة النور ، آية رقم (٣١) .
(٢) تفسير مجاهد (٤٤١/٢) .
(٣) صحيح البخاري (٢٩٧/٦) .

- ج- فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى .
- د- فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم .
- هـ- فهرس النساء .
- ٥- فهرس المصادر والمراجع .
- ٦- فهرس الموضوعات .

تمهيد

ترجمة موجزة للإمام الجصاص^(١)

الاسم:

هو: أحمد بن علي الرازي^(٢).

كنيته:

أبو بكر.

لقبه:

الجصاص، بفتح الجيم وتشديد الصاد المهملة ثم صاد مهملة أخرى بعد الألف.

مولده ونشأته ووفاته:

ولد أبو بكر الجصاص في مدينة الريّ سنة (٣٠٥هـ)، ثم رحل إلى بغداد سنة (٣٢٥هـ)، وبعد فترة من الزمن غادر إلى الأهواز، ثم عاد إلى بغداد، وبعد ذلك انتقل إلى نيسابور برأي ومشورة شيخه أبي الحسن الكرخي^(٣)، فلما توفي الإمام الكرخي سنة (٣٤٠هـ) رجع إلى بغداد حتى توفي بها - رحمه الله - سنة (٣٧٠هـ)، وإليه انتهت رئاسة العلم لأصحاب أبي حنيفة، وعنه أخذ فقهاؤها.

شيوخه:

الشيوخ الذين روى عنهم في القسم المناط بي هم:

١- محمد بن بكر بن داسة، روى عنه في الأرقام التالية:

. ٣٣٦، ٣١٤، ٣١٢، ٣١١، ٢٣٥، ٢٣٤، ٢١٧، ٢١٤، ٢١٣، ٢١١، ١٦٣

٢- عبد الباقي بن قانع، روى عنه في الأرقام التالية:

. ٣٣٧، ٣١٨، ٣١٧، ٣١٥، ٣١٣، ٣٠١، ٢٤٦، ٢٤٤، ٢٤٣، ٢١٩، ٢١٠، ٨٤، ٧٦

(١) انظر في ترجمته الكتب التالية: تاريخ بغداد (٣١٤/٤)، طبقات الفقهاء للشيرازي (١٤٤)، الكامل في التاريخ (١٠٦/٧)، تذكرة الحفاظ (٧٨٨/٣)، (٧٨١)، العبر للذهبي (١٣٣/٢)، النجوم الزاهرة (١٣٨/٤)، شذرات الذهب (٧١/٣)، الفوائد البهية (٢٢)، الجواهر المضية (٨٤/١-٨٥)، أخبار أبي حنيفة وأصحابه (١٦٧)، تاريخ بغداد (٣١٤/٤).

(٢) الرازي: بفتح الراء وسكون الألف، وفي آخرها زاي. لب اللباب (٣٤١/١).

(٣) هو: عبيد الله بن الحسين، أبو الحسن الكرخي، شيخ الحنيفة، انتهت إليه رئاسة المذهب، غزير العلم عظيم العبادة، توفي سنة أربعين وثلاثمائة. تاريخ بغداد (٣٥٣/١٠-٣٥٥)، لسان الميزان (١١٨/٤)، سير أعلام النبلاء (٤٢٦/١٥-٤٢٧).

٣- جعفر بن محمد الواسطي، روى عنه في الأرقام التالية:

. ٣٥١، ٣٣٤، ٣٣٣

٤- عبدالله بن إسحاق المروزي، روى عنه في الأرقام التالية:

. ٤٤٨، ٣٨١

٥- أحمد بن خالد الحروري، روى عنه في الأرقام التالية:

. ٢٣٢، ٢٢٢

آثاره العلمية^(١):

- أحكام القرآن .

- جوابات المسائل .

- شرح أدب القضاء للخصاف .

- شرح الأسماء الحسنی .

- شرح الجامع الصغير للشيباني .

- شرح الجامع الكبير للشيباني .

- شرح مختصر الكرخي .

- شرح مختصر الطحاوي .

- شرح المناسك للشيباني .

- مختصر اختلاف العلماء للطحاوي .

- كتاب في أصول الفقه .

منهجه في إيراد الأحاديث والآثار في كتابه أحكام القرآن (حسب القسم المناط بي):

١- يورد كثيراً من الأحاديث والآثار معلقة بصيغة الجزم، أو بصيغة التضعيف .

٢- يأتي بالإسناد موصولاً في بعض الأحيان، كما في الحديث رقم (٧٦) .

٣- جمع كتابه الأحاديث بين الصحيح كما في ٧، والحسن كما في ١٢، والضعيف كما في ١٥

، وقد يورد الضعيف جداً كما في ١٦ .

٤- كما جمع كتابه الأثر الصحيح كما في ١، والحسن كما في ٤، والضعيف كما في ٢١،

والضعيف جداً كما في ٢٢ .

٥- لا يشرح الغريب .

(١) الفوائد البهية (٢٢)، الجواهر المضوية (٨٤/١-٨٥)، الأعلام (١٧١/١)، معجم المؤلفين (٢٠٢/١)،
الفهرست (٣٥١)، كشف الظنون (٢٠/١)، ٣٢، ٤٦، ١١١، ٥٦٢، ٥٦٨، ٩٠٦، ١٠٣٢/٢،
١٦٢٧، ١٦٣٤، ١٨٣٠) الطبقات السنية (٤٧٧/١) .

بيان لبعض الرموز والمصطلحات المستخدمة في الرسالة

ثنا	: حدثنا .
نا	: أخبرنا .
أنا	: أنبأنا .
ثني	: حدثني .
(ر)	: رمز للحديث المرفوع .
(ق)	: رمز للحديث الموقوف .
(ط)	: رمز للحديث المقطوع .
بلفظه	: يمثل لفظ الحديث .
بنحوه	: باتفاق في بعض ألفاظ الحديث .
بمعناه	: بمعنى الحديث دون اتفاق في الألفاظ .
به	: أي يمثل السند المذكور .

بعض رموز تقريب التهذيب والمستخدم في تراجم الرجال

ع	: الأئمة الستة .
٤	: الأئمة الأربعة .
تميز	: من ليس له رواية في الكتب الستة .
خ	: الإمام البخاري في صحيحه .
خت	: الإمام البخاري تعليقا .
بخ	: الإمام البخاري في الأدب المفرد .
عخ	: الإمام البخاري في خلق أفعال العباد .
ر	: الإمام البخاري في جزء القراءة خلف الإمام .
ي	: الإمام البخاري في رفع اليدين .
م	: الإمام مسلم في صحيحه .
د	: الإمام أبو داود في سننه .
مد	: الإمام أبو داود في المراسيل .
خد	: الإمام أبو داود في الناسخ .
قد	: الإمام أبو داود في القدر .
كد	: الإمام أبو داود في مسند مالك .
ت	: الإمام الترمذي في سننه .
تم	: الإمام الترمذي في الشمائل .
س	: الإمام النسائي في سننه .
عس	: الإمام النسائي في مسند علي .
كن	: الإمام النسائي في مسند مالك .
ق	: الإمام ابن ماجه في سننه .
فق	: الإمام ابن ماجه في التفسير .

بيان المراد بالطبقات في تراجم الرجال عند ابن حجر في تقريب التهذيب

- ذكر الحافظ ابن حجر أن من كان من الطبقة الأولى والثانية فوفاهم قبل المائة .
 ومن كان من الطبقة الثالثة إلى آخر الثامنة فوفاهم بعد المائة .
 ومن كان من التاسعة فما بعدها فوفاهم بعد المائتين .
 ومن ندر عن ذلك بينه .

بيان المراد من المراتب في طبقات المدلسين عند ابن حجر

- الأولى : من لم يوصف بذلك إلا نادراً .
 الثانية : من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري ، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة .
 الثالثة : من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً ، ومنهم من قبلهم .
 الرابعة : من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل .
 الخامسة : من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثق .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى: ﴿يَنْبِيءَ آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَشَرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (١).

وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (١).

روي عن ابن عباس وإبراهيم ومجاهد و طاووس والزهري: أن المشركين كانوا يطوفون بالبيت عراة، [فأنزل الله تعالى ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾] (٢)

(١/١ق) أثر ابن عباس:

تخریجه:

أولاً: أخرجه الطبري (٢) قال: حدثنا عمرو (٣) بن علي قال: حدثنا محمد (٤) بن جعفر قال: حدثنا شعبة (٥)، عن سلمة (٦) بن كهيل، عن مسلم (٧) البطين، عن سعيد (٨) بن جبیر، عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: أخرجه مسلم (٩) والنسائي (١٠) من طريق غندر، وأخرجه الطبري (١١) من طريق

- (١) سورة الأعراف، آية رقم (٣١)
- (*) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، أحكام القرآن للخصاص، (٢٠٥/٤) ب، (٤٩/٣)، المخطوطة (١/٥٠٤).
- (٢) التفسير (٣٩٠/١٢).
- (٣) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز، بفتح الكاف وكسر النون وآخره زاي، أبو حفص الفلاس، بالفاء، الباهلي، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة تسع وأربعين بعد المائتين، ع. (التقريب/٤٢٤)، تهذيب الكمال (٢٩٧/١٤-٢٩٨)، الإكمال (٦٩/٧-١٢٦).
- (٤) محمد بن جعفر الهذلي، المعروف بغندر، بضم معجمة وسكون نون وفتح دال مهملة وقد تضم، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، من التاسعة، مات سنة ثلاث-أو أربع-وتسعين، ع. (التقريب/٤٧٢)، تهذيب الكمال (١٧٣/١٦)، (المغني/١٩١).
- (٥) شعبة بن الحجاج العتكي، بالتاء المعجمة باثنتين من فوقها وبالكاف، مولا هم، أبو بسطام، بكسر موحد ومكون مهملة، ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل ونب عن السنة من السابعة، مات سنة ستين، ع. (التقريب/٢٦٦)، تهذيب الكمال (٣٤٤/٨-٣٥٦)، الإكمال (٤١٩/٦)، (المغني/٣٨).
- (٦) سلمة بن كهيل، بضم الكاف وفتح الهاء، الحضرمي أبو يحيى الكوفي، ثقة من الرابعة، ع. (التقريب/٢٤٨)، تهذيب الكمال (٤٥٧/٧-٤٥٨)، الإكمال (١٣٧/٧).
- (٧) مسلم البطين، بفتح الباء المعجمة بواحدة وكسر الطاء، ابن عمران، يقال ابن أبي عمران، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من السادسة، ع. (التقريب/٥٣٠)، تهذيب الكمال (٨٢/١٨)، الإكمال (٣٣٤/١).
- (٨) سعيد بن جبیر الأمدي مولا هم، الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته، عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسله، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين، ع. (التقريب/٢٣٤)، تهذيب الكمال (١٤٢/٧-١٥٤).
- (٩) صحيح مسلم (٢٣٢٠/٤) كتاب التفسير - باب في قوله تعالى ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾.
- (١٠) سنن النسائي (٢٥٨/٥) كتاب المناسك - باب في قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾.
- (١١) التفسير (٣٩٠/١٢).

غندر ووهب بن جرير ، وأخرجه الحاكم ^(١٢) من طريق أبي داود الطيالسي ، كلهم عن شعبة به ، بلفظ : كانت المرأة تطوف ... إلا أن الحاكم قال : فترت هذه

الآية : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ ﴾ ^(١٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الإسناد الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد ، أما الأثر الذي بلفظ : كانت المرأة ... فقد أخرجه مسلم . وقال الحاكم : هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(١/٢ ط) أثر إبراهيم :

تخریجه :

أولاً : أخرجه الطبري ^(١٤) قال : حدثنا يعقوب ^(١٥) قال ، حدثنا هشيم ^(١٦) قال ، أخبرنا مغيرة ^(١٧) ، عن إبراهيم بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري ^(١٨) قال : حدثنا ابن وكيع قال ، حدثنا جرير - وتابع جرير هشيماً في روايته عن مغيرة به بنحوه .

(١٢) المستدرك (٣٥٠/٢) كتاب التفسير - تفسير سورة الأعراف .

(١٣) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٢) .

(١٤) التفسير (٣٩١/١٢) .

(١٥) يعقوب بن إبراهيم بن كثير العبدي مولا هم ، أبو يوسف النورقي ، بفتح مهملة وسكون واو وفتح راء ويقاف ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وكان من الحفاظ ، ع . (التقريب / ٦٠٧) ، تهذيب الكمال (٤١٧/٢٠ - ٤١٨) ، (المغني / ١٠٤) .

(١٦) هشيم ، بالتصغير ، ابن بشير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم السلمي ، أبو معاوية بن أبي خازم ، بمعجمتين ، ثقة ثبت كثير التلخيص والإرسال الخفي ، من العابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين ، ع . (التقريب / ٥٧٤) ، تهذيب الكمال (٢٨٧/١٩ - ٢٩٥) .

التلخيص : أن يروي عن لقيه شيئاً لم يسمعه منه بصيغة متحمة ، ويلتحق به من رآه ولم يجالسه ، وهذا تليس الإسناد ، أما تليس الشيوخ : فهو أن يصف شيخه بما لم يشتهر به من اسم أو لقب أو كنية أو نسبة إيهاماً للتكثير غالباً . (طبقات المدلسين (٢٥-٢٦)) .
الإرسال الخفي : أن يروي عن عاصره ولم يثبت لقيه له شيئاً بصيغة متحمة . (طبقات المدلسين / ٢٦) .

(١٧) المغيرة بن مقسم ، بكسر الميم ، الضبي مولا هم ، أبو هشام الكوفي ، الأعمى ، ثقة متقن إلا كان يلبس ولا سيما عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح ، ع . (التقريب / ٥٤٣) ، تهذيب الكمال (٣٢٠/١٨ - ٣٢٢) .

(١٨) التفسير (٣٩١/١٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

في كلا الإسنادين المغيرة، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١٩) - فالأثر ضعيف الإسناد.

(٣/٢ ط) أثر مجاهد:

تخرجه:

أولاً: أخرجه الطبري^(٢٠) قال: حدثني محمد^(٢١) بن عمر وقال، حدثنا أبو

عاصم^(٢٢) قال، حدثنا عيسى^(٢٣)، عن ابن أبي نجيح^(٢٤)، عن مجاهد بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري^(٢٥) قال: حدثني المثنى قال، حدثنا أبو حذيفة قال، حدثنا

شبل^(٢٦) - وتابع شبل عيسى في روايته عن ابن أبي نجيح به، قال

((بنحوه)).

(١٩) طبقات المدلسين (٧٢).

(٢٠) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢١) لم يتبين لي هل هو محمد بن عمرو بن العباس، أو محمد بن عمرو بن عبّاد؟ لأن الأول هو

الذي روى عنه محمد بن جرير الطبري، والثاني هو الذي يروي عن أبي عاصم، أما الأول فهو

: أبو العباس القلوزي، بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو بعدها راء، ثقة، من

الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وستين هـ، وأما الثاني فهو: أبو جعفر العتكي، بفتح المهملة

والمثناة، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وثلاثين، م. د. (التقريب/٦٥٤، ٤٩٩)،

تهذيب الكمال (٣٣٨/٢١-٣٣٩)، (١٧/١١٠-١١١).

(٢٢) أبو عاصم، هو: الضحّاك بن مَخْدَد، بمفتوحة وسكون معجمة وفتح اللام، الشيباني، ثقة ثبت

من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها، ع. (التقريب/٢٨٠)، تهذيب الكمال (٩/١٦٧-

١٧٣)، (المغني/٢٢٦).

(٢٣) عيسى بن ميمون الجرشي، بضم الجيم وفتح الراء والمعجمة، أبو موسى، يعرف بابن دايدة،

بتحتانية خفيفة، ثقة، من السابعة، خد. (التقريب/٤٤١)، تهذيب الكمال (١٤/٥٨٢-٥٨٣).

(٢٤) ابن أبي نجيح، بمفتوحة وكسر جيم وحاء مهملة، هو: عبد الله المكي، أبو يسار، النخعي

مولاهم، ثقة رمى بالقدر وربما لئس، من السادسة، مات سنة إحدى وثلاثين أو

بعدها، ع. (التقريب/٣٢٦)، تهذيب الكمال (١٠/٥٨٤-٥٨٦)، (المغني/٢٥٣).

القدرية: هم طائفة يقولون أن الإنسان مجبر على أفعاله وأنه لا استطاعة له أصلاً، وذهبت

طائفة أخرى أن الإنسان ليس مجبراً وأثبتوا له قوة واستطاعة بها يفعل ما اختار فعله. الفصل في

الملل والأهواء والنحل (٣/٢٢).

(٢٥) التفسير (٣٩٢/١٢).

(٢٦) شبل، بكسرة وموحدة، ابن عباد المكي القارئ، ثقة، رمى بالقدر، من الخامسة، قيل مات

سنة ثمان وأربعين، وقيل بعد ذلك، خ د س ق. (التقريب/٢٦٣)، (المغني/١٤١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

صحيح لأنه نسخة .

(٤/٣ط) أثر طاووس :

تخرجه:

أخرجه ابن أبي حاتم ^(١) قال: (حدثنا أبي) ^(٢) ، حدثنا إبراهيم ^(٣) بن موسى ، أنا هشام ^(٤) ، عن ابن جريج ^(٥) ، أخبرني ابن كثير ^(٦) ، عن طاووس أنه قرأ: ﴿ من حرم زينة الله ^(٧) ﴾ ، ثم ذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه عبد الله بن كثير، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

- (١) التفسير (١٤٦٧/٥).
- (٢) ما بين الحاصرتين مطموس في المطبوع، وهو في المخطوط كما أثبتت. المخطوطة (١٤٣/ب)، وأبوه هو: محمد بن إدريس الحنظلي أبو حاتم الرازي ، أحد الحفاظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبع وسبعين ، نس فق . (التقريب/٤٦٧)، تهذيب الكمال (٥٦/١٦-٦٢).
- (٣) إبراهيم بن موسى التميمي ، أبو إسحاق الفراء الرازي، يلقب بالصغير ، ثقة حافظ، من العاشرة ، مات بعد العشرين ومائتين ، ع. (التقريب/٩٤)، تهذيب الكمال (٤٣٩/١).
- (٤) هشام بن يوسف الصنعائي، أبو عبد الرحمن القاضي ، ثقة، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، خ ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال (٢٨٣/١٩).
- (٥) ابن جريج ، هو : عبد الملك بن عبد العزيز المكي ، ثقة فقيه فاضل وكان يلبس ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو بعدها ، ع. (التقريب/٣٦٣)، تهذيب الكمال (٥٥/١٢-٦٢) .
- (٦) ابن كثير ، هو: عبد الله الداري ، المكي ، أبو معبد القارئ ، أحد الأئمة ، صدوق ، من السادسة ، مات سنة عشرين ومائة ، ع. (التقريب/٣١٨)، تهذيب الكمال (٤٣٩/١٠).
- (٧) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٢).

(٥/٤ط) أثر الزهري:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد^(٢) بن عبد الأعلى قال: حدثنا محمد^(٣) بن ثور، عن معمر^(٤)، عن الزهري، بأطول منه واستثنى فيه قريشاً وأحلافهم من الطواف عراة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) التفسير (٣٩٣/١٢).

(٢) محمد بن عبد الأعلى الصنعائي البصري، ثقة، من العاشرة، أبو عبد الله، مات سنة خمس وأربعين، م قنت س ق. (التقريب/٤٩١)، تهذيب الكمال (٤٧٥-٤٧٦).

(٣) محمد بن ثور الصنعائي، أبو عبد الله العابد، ثقة، من التاسعة، مات سنة تسعين تقريباً، د س. (التقريب/٤٧١)، تهذيب الكمال (١٥٩-١٦٠).

(٤) معمر بن راشد الأزدي مولاها، أبو عروة البصري، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين، ع. (التقريب/٥٤١)، تهذيب الكمال (٢٦٨-٢٧٣).

[قال أبو بكر^(١): وقيل إنهم كانوا يطوفون بالبيت عراة^(٢)] لأن الثياب قد دنستها المعاصي في زعمهم فيتجردون منها.*

ورد نحو هذا عن قتادة.

(٦/٥٥ ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر^(٤) بن معاذ قال، حدثنا يزيد^(٥) قال، حدثنا سعيد^(٦)، عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١) أبو بكر، هو: الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، وهو في المطبوع.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٠٥/٤)، ب (٤٩/٣)، المخطوطة (١/٥٠٤)

(٣) التفسير (٣٩٣/١٢).

(٤) بشر بن معاذ العدي، بفتح المهملة والقاف، أبو سهل البصري، صدوق، من العاشرة، مات سنة

بضع وأربعين، ت س ق. (التقريب/١٢٤)، تهذيب الكمال (٩٣/٣-٩٤).

(٥) يزيد بن زريع، بتقديم الزاي، تصغير زرع، البصري، أبو معاوية، ثقة ثبت، من الثامنة، مات

سنة اثنتين وثمانين ع. (التقريب/٦٠١)، تهذيب الكمال (٣٠٧/٢٠-٣١١)، (المغني/١١٩).

(٦) سعيد بن أبي عروبة، بفتح مهملة وضم راء خفيفة وبموحدة، اليشكري، بفتح تحتية وبشين

معجمة وضم كاف، أبو النضر، ثقة، حافظ له تصانيف كثير التذليل واختلط وكان من أثبت

الناس في قتادة، من السادسة مات سنة ست ربيع سبع - وخمسين، ع. (التقريب/٢٣٩)، تهذيب

الكمال (٢٦٦-٢٦٢/٧)، (المغني/١٧٣-٢٧٨).

حديث أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يصل أحدكم في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء)).^(١)

(١٧/١) حديث أبي هريرة.

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) بسنده من طريق أبي الزناد به بمعناه.

بيان حال الرواة/

- أبو الزناد، هو: عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، ثقة فقيه، من الخامسة، مات سنة ثلاثين، وقيل بعدها، ع.^(٢)

- الأعرج، هو: عبد الرحمن بن هرمز، بضم أوله وثالثه وسكون راء ثم زاي، أبو داود المدني، ثقة ثبت عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة، ع.^(٣)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث/

صحيح.

غريب الحديث/

((فرجه)) الفرَج هو: ما بين الرجلين ، يقال للفرَس: ملاً فرجه وفروجه إذا عدا وأسرع، وبه سُمِّي فرج المرأة والرجل لأثهما بين الرجلين.^(٤)

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٠٦/٤) ، ب(٥٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٤) .
(١) الصحيح (١٢١/١) كتاب الصلاة - باب ما يعستر من العورة ، (٥٤/٧) كتاب اللباس - باب الإحتباء في ثوب واحد .

(٢) تهذيب الكمال (١١٨/١٠) ، (التقريب/٣٠٢) .

(٣) تهذيب الكمال (٤٠٩/١١) ، (التقريب/٣٥٢) ، (المغني/٢٧٠) .

(٤) النهاية في غريب الحديث والآثر (٤٢٣/٣) ، ((فرج)) .

روى محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار)).^(*)

(٢/٨) حديث عائشة:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١) والحاكم^(٢) بسنديهما من طريق حجاج^(٣) بن منهال، وأخرجه ابن ماجه^(٤) بسنده من طريق أبي الوليد^(٥) وأبي النعمان^(٦)، وأخرجه الترمذي^(٧) بسنده من طريق قبيصة^(٨)، كلهم عن حماد^(٩) بن سلمة، عن قتادة^(١٠)، عن محمد بن سيرين به بلفظه، مع اختلاف يسير في لفظ الترمذي والحاكم.

بيان حال الرواة /

- محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة، ع.^(١١)

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٠٦/٤)، ب(٥٠/٣)، المخطوطة (١/٥٠٤).

(١) السنن (٤٢١/١) كتاب الصلاة - باب المرأة تصلي بغير خمار.

(٢) المستدرک (٣٨٠/١) كتاب الصلاة - باب التأمين.

(٣) حجاج بن منهال، بمكسورة وسكون نون ولام، أبو محمد السلمي، البصري، ثقة فاضل، من التاسعة، مات سنة ست عشرة، أو سبع عشرة، ع. (التقريب/١٥٣)، (المغني/٢٤٢).

(٤) السنن (٢١٥/١) كتاب الطهارة وسننها - باب إذا حاضت الجارية لم تصل إلا بخمار.

(٥) أبو الوليد، هو: هشام بن عبد الملك الباهلي مولا هم، الطيالسي، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة سبع وعشرين، ع. (التقريب/٥٧٣)، تهذيب الكمال (٢٦٢/١٩-٢٦٦).

(٦) أبو النعمان، هو: محمد بن الفضل السدوسي، يفتح سين وضم دال لقبه عارم، ثقة ثبت تغير في آخر عمره، من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث - أو أربع وعشرين، ع. (التقريب/٥٠٢)، تهذيب الكمال (١٥٣/١٧-١٥٥)، (المغني/١٣٨).

(٧) السنن (٢١٥/٢) أبواب الصلاة - باب ما جاء ((لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار)).

(٨) قبيصة، بمفتوحة وكسر موحدة وإهمال صاد، ابن عقبة بن محمد السوائي، بضم المهملة وتخفيف الواو والمد، أبو عامر الكوفي، صدوق ربما خالف من التاسعة، مات سنة خمس عشرة على الصحيح، ع. (التقريب/٤٥٣)، تهذيب الكمال (٢١٥/١٥-٢١٨)، (المغني/٢٠١).

(٩) حماد بن سلمة البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة، من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين، ع. (التقريب/١٧٨)، تهذيب الكمال (١٧٥/٥-١٨٧).

(١٠) قتادة بن دعامة بكسر مهملة وخفة عين مهملة، السوسني، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة، ع. (التقريب/٤٥٣)، تهذيب الكمال (١٥/٢٢٤-٢٣٣)، (المغني/١٠١).

(١١) تهذيب الكمال (٣٤٥/١٦-٣٥٠)، (التقريب/٤٨٣).

-صفية بنت الحارث بن طلحة العبدرية، بمفتوحة وسكون موحدة وفتح دال مهمله وبراء، صحابية، لها عن عائشة، وذكرها ابن حبان في التابعين، دت ق. (١٢)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه محمد بن سيرين، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى، وفيه صفية بنت الحارث، صحابية.

الحكم على الحديث /

قال أبو داود: رواه سعيد - يعني ابن أبي عروبة - عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ. وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأظن أنه لخلاف فيه على قتادة، وتعقبه الذهبي بقوله: على شرط مسلم، وعلته ابن أبي عروبة.

وقال ابن حجر: وأعله الدارقطني بالوقف، وقال: إن وقفه أشبه وأعله الحاكم بالإرسال (١٣).

أقول: أخرجه الحاكم (١٤) من طريق سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ بنحوه وسكت عنه الحاكم، والحديث بسند الحاكم الأول صحيح، وابن أبي عروبة قد سبق برقم (٦)، وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان أثبت الناس في قتادة.

(١٢) تهذيب الكمال (٣٥٨/٢٢-٣٥٩)، (التقريب/٧٤٩).

(١٣) تلخيص الحبير (٤٦٠/٢) كتاب الصلاة - باب شروط الصلاة.

(١٤) المستدرک (٣٨٠/١) كتاب الصلاة - باب التأمين.

قوله ﷺ ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور)) (*).

ورد هذا من حديث أنس بن مالك ، ومن حديث أبي بكرة ^(١)، ومن حديث أسامة ^(٢) بن عمير ، ومن حديث ابن عمر كلهم عن النبي ﷺ.

(٣/٩) حديث أنس بن مالك ، وأبي بكرة :

تخرجه:

أخرجه ابن ماجة ^(٣) بسنده من حديث أنس، ومن حديث أبي بكرة كلاهما عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه.

(٤/١٠) حديث أسامة بن عمير:

تخرجه:

أخرجه النسائي ^(٤) بسنده من حديث أسامة بن عمير عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه.

(٥/١١) حديث ابن عمر:

تخرجه:

أخرجه مسلم ^(٥) بسنده من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

صحيح.

(* أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٠٦/٤) ، ب(٥٠/٣) ، المخطوطة (٥٠٤/٥٠٤) (أ-ب).
 (١) أبو بكرة ، هو: ثقيف ، بنون وفاء وعين مهملة ، مصغراً ، ابن الحارث الثقفي ، صحابي مشهور بكنيته . (التقريب/٥٦٥) ، (المغني/٢٥٨) .
 (٢) أسامة بن عمير بن عامر الهذلي ، والد أبي المليح ، صحابي ، تفرد ولده عنه . (التقريب/٩٨) .
 (٣) السنن (١٠٠/١) كتاب الطهارة وسننها ، باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور .
 (٤) السنن (٩٥/١) كتاب الطهارة - باب فرض الوضوء .
 (٥) الصحيح (٢٠٤/١) كتاب الطهارة - باب وجوب الطهارة للصلاة .

وقوله تعالى: ﴿خذوا زينتكم عند كل مسجد﴾ يدل على أنه مندوب في حضور المسجد إلى أخذ ثوب نظيف مما يتزين به، وقد روي عن النبي ﷺ أنه (١) ندب إلى ذلك في الجمع والأعياد، كما أمر بالاغتسال للعيدين والجمعة وأن يمس من طيب أهله.*


الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة.

ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، وأبي ذر.

(١٢/٦) حديث أبي سعيد، وأبي هريرة:

تخرجه:

أولاً: أخرجه أبو داود (٢) قال: حدثنا يزيد (٣) وعبد العزيز (٤) قالوا: حدثنا محمد (٥) بن سلمة، عن محمد (٦) بن إسحاق، عن محمد (٧) بن إبراهيم، عن أبي سلمة (٨) بن عبد الرحمن وأبي أمامة (٩) بن سهل، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه.



٢٦٤

- (١) في هذا الموضوع من المخطوطة والمطبوعة كلمة [قال]، والظاهر أنه سبق قلم من الكتاب.
- (*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٠٧/٤) ب (٥١/٣)، المخطوطة (٥٠٤/ب).
- (٢) السنن (١/٢٤٤-٢٤٥) كتاب الطهارة - باب في الغسل يوم الجمعة.
- (٣) يزيد بن خالد بن موهب، بفتح الهاء، الرملي، بفتح راء وسكون ميم ولام، أبو خالد، ثقة عابد، من العاشرة، مات سنة اثنتين وثلاثين أو بعدها. (التقريب/٦٠٠)، تهذيب الكمال (٢/٣٠٢)، (المغني/١١٦).
- (٤) عبد العزيز بن يحيى بن يوسف الحراني، بمفتوحة وشدة راء وبنون، صدوق ربما وهم، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين، نس. (التقريب/٣٥٩)، تهذيب الكمال (١١/٥٤٠)، (المغني/٨٦).
- (٥) محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، الحراني، ثقة، من التاسعة، مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح، رم ٤. (التقريب/٤٨١)، تهذيب الكمال (١٦/٣١٧).
- (٦) محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر، المدني، إمام المغازي، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال بعدها خت م ٤. (التقريب/٤٦٧)، تهذيب الكمال (١٦/٧٠).
- الشعبة: هم الذين شايعوا علياً عليه السلام على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصاية إما جلياً وإما خفياً. الملل والنحل (١/١٩٥).
- (٧) محمد بن إبراهيم بن الحارث التميمي، أبو عبد الله المدني، ثقة له أفراد، من الرابعة، مات سنة عشرين على الصحيح، ع. (التقريب/٤٦٥)، تهذيب الكمال (١٦/٧).
- (٨) أبو سلمة بن عبد الرحمن الزهري، المدني، قيل اسمه عبد الله، وقيل إسماعيل، ثقة مكثر، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، أو أربع ومائة، ع. (التقريب/٦٤٥)، تهذيب الكمال (٢١/٢٦٩).
- (٩) أبو أمامة بن سهل بن حنيف، بضم المهملة، اسمه أسعد، معروف بكنيته، معلود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ، مات سنة مائة، ع. (التقريب/١٠٤)، تهذيب الكمال (٢/١٠٧).

ثانياً: أخرجه الحاكم من طريق حماد بن سلمة وإسماعيل بن إبراهيم كلاهما عن محمد بن إسحاق، وفي الإسناد الثاني قال محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم به بنحوه.

(١٣/٧) حديث أبي ذر:

تخرجه:

أولاً: أخرجه ابن ماجه^(١) قال: حدثنا سهل^(٢) بن أبي سهل، وحوثره^(٣) بن محمد قالوا: ثنا يحيى^(٤) بن سعيد القطان، عن ابن عجلان^(٥)، عن سعيد^(٦) المقبري، عن أبيه^(٧)، عن عبد الله^(٨) بن وديعة، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ بنحوه.

ثانياً: أخرجه الحاكم^(٩) من طريق مسدد، ثنا يحيى بن سعيد به بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

- (١) السنن (٣٤٩/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة .
- (٢) سهل بن أبي سهل ، هو : ابن زَجلَة ، ابن أبي الصُّعدي ، بضم الصاد وسكون الغين المعجمة ، أبو عمرو الخياط ، صدوق ، من العاشرة ، مات في حدود الأربعين ، ق. (التقريب/٢٥٧) تهذيب الكمال (١٦٩/٨) ، الإكمال (٢٠١/٥) .
- (٣) حوثره ، بفتح أوله وسكون الواو وبعدها مثناة مفتوحة ، ابن محمد ، أبو الأزهر البصري ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة ست وخمسين ، د. (التقريب/١٨٤) ، تهذيب الكمال (٢٩٤/٥) .
- (٤) يحيى بن سعيد بن فرُّوخ ، بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ، أبو سعيد القطان ، ثقة متقن حافظ إمام قنوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ، ع. (التقريب/٥٩١) ، تهذيب الكمال (٩١/٢٠) .
- (٥) ابن عجلان ، هو: محمد المدني ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين ، عت م٤. (التقريب/٤٩٦) ، تهذيب الكمال (٥٣/١٧) .
- (٦) سعيد بن أبي سعيد كيسان، بفتح كاف وسكون تحتية وبسین مهمله، المقبري، بمفتوحة وسكون قاف وضم موحدة ويفتح ويكسر نسبة إلى موضع القبور، أبو سعد المدني ، ثقة ، من الثالثة بتغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله، مات في حدود العشرين، وقيل قبلها وقيل بعدها ، ع. (التقريب/٢٣٦) ، تهذيب الكمال (٢١٠/٧) ، (المغني/٢١٤، ٢٤٩) .
- (٧) أبوه، هو: كيسان ، أبو سعيد، مولى أم شريك، ثقة ثبت، من الثانية، مات سنة مائة، ع. (التقريب/٤٦٣) ، تهذيب الكمال (٤٢٨/١٥) .
- (٨) عبد الله بن وديعة بن خدام، بكسر المعجمة، الأنصاري، مختلف في صحبته، ووثقه ابن حبان، قتل بالحرّة، خ ق. (التقريب/٣٢٨) ، تهذيب الكمال (٦١١/١٠) .
- (٩) المستدرک (٤٢٨/١) كتاب الجمعة .

الحكم على الحديث /

في إسناد أبي داود محمد بن إسحاق، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(١٠) - إلا أنه صرح في رواية الحاكم^(١١) بالتحديث - فلحديث حسن الإسناد، أما إسناد ابن ماجه فقد قال الحاكم: هذا حديث على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال البوصيري: وإسناد حديث أبي ذر صحيح، رجاله ثقات^(١٢).

الحديث في لبس أحسن الثياب ليوم العيد
ورد هذا من حديث أبي رمثة^(١٣).

٨/١٤) حديث أبي رمثة:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١٤) قال: حدثنا أحمد^(١٥) بن يونس، وأخرجه الترمذي^(١٦) والنسائي^(١٧) من طريق عبد الرحمن^(١٨) بن مهدي كلهم عن عبيد الله^(١٩) بن إيراد، عن أبيه^(٢٠) عن أبي رمثة، عن النبي ﷺ بمعناه.

(١٠) طبقات المنلسين (٧٩).

(١١) المستدرک (٤١٩/١ - ٤٢٠) كتاب الجمعة.

(١٢) زوائد ابن ماجه (١٧٠) أبواب إقامة الصلاة والسنن فيها باب غسل الجمعة.

(١٣) أبو رمثة، بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثناة، قيل اسمه رفاعه بن يثربي، بمفتوحة وسكون مثناة وبراء وبموحدة. ويقال عكسه ويقال عماره بضم مهملة وخفة ميم، بن يثربي، ويقال حيّان بن وهيب، وقيل جنذب، وقيل خشخاش، صحابي، قال ابن سعد: مات بإفريقيّة، د ت س. (التقريب/٦٤٠)، (المغني/٢٧٤، ١٧٩).

(١٤) السنن (٣٣٤/٤) كتاب اللباس - باب في الخضرة.

(١٥) أحمد بن يونس، نسب لجدّه، ابن عبد الله بن قيس التميمي الكوفي، ثقة حافظ، من كبار العاشرة مات سنة سبع وعشرين، ع. (التقريب/٨١)، تهذيب الكمال (١٨٢/١ - ١٨٤).

(١٦) السنن (١١٠/٥) كتاب الأدب - باب ما جاء في الثوب الأخضر.

(١٧) السنن (٢٠٦/٣) كتاب صلاة العيدين - باب الزينة للخطبة للعيدين.

(١٨) عبد الرحمن بن مهدي العنبري، بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة وبراء، أبو سعيد البصري، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين، ع. (التقريب/٣٥١)، تهذيب الكمال (٣٨٦/١١ - ٣٩٣)، المغني (١٨٧).

(١٩) عبيد الله بن إيراد السدوسي، أبو السليل، بفتح المهملة وكسر اللام وآخره لام أيضاً، صدوق ليّنه البزار وحده، من السابعة، مات سنة تسع وستين، بخ م د ت س ق. (التقريب/٣٦٩)، تهذيب الكمال (١٧٤/١٢ - ١٧٥).

(٢٠) أبوه هو: إيراد، بكسر أوله ثم تحتانية، ابن لقيط، بفتح لام وكسر قاف وبطاء مهملة، السدوسي، ثقة، من الرابعة، بخ م د ت س. (التقريب/١١٦)، تهذيب الكمال (٣٦١/٢ - ٣٦٢)، المغني (٢١٧).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله

بن إيباد .

الحديث في الاغتسال للعبيدين .

ورد هذا من حديث ابن عباس ، والفاكه بن سعد .

(٩/١٥) حديث ابن عباس :

تخرجه:

أخرجه ابن ماجة^(١) قال: حدثنا جبارة^(٢) بن المغلس، حدثنا حجاج^(٣) بن

تميم، عن ميمون^(٤) بن مهران، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم

الفطر ويوم الأضحى.

(١) السنن (٤١٧/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها- باب ما جاء في الاغتسال في العيدين.

(٢) جبارة، بالضم ثم موحدة، ابن المغلس، بمعجمة بعدها لام ثقيلة ثم مهملة، الحماني، بكسر المهملة وتشديد الميم، أبو محمد، ضعيف، من العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين، ق. (التقريب/١٣٧)، تهذيب الكمال (٣٢١/٣).

(٣) حجاج بن تميم الجزري، بفتح جيم و زاي وبراء، أو الواسطي، ضعيف، من الثامنة، ق. (التقريب/١٥٢)، تهذيب الكمال (١٥١/٤)، (المغني/٦٦).

(٤) ميمون بن مهران، بكسر ميم، الجزري، أبو أيوب، ثقة فقيه، وكان يرسل، من الرابعة، مات سنة سبع عشرة، بخ م ٤، (التقريب/٥٥٦)، تهذيب الكمال (٥٤٥/١٨)، (المغني/٢٤٣).

١٠/١٦) حديث الفاكه^(١) بن سعد:

تخريجه:

أخرجه ابن ماجه^(٢) قال: حدثنا نصر^(٣) بن علي الجهضمي، ثنا يوسف^(٤) بن خالد، ثنا أبو جعفر الخطمي^(٥) عن عبد الرحمن^(٦) بن عقبة بن الفاكه بن سعد، عن جده الفاكه بن سعد، وكانت له صحبة، أن رسول الله ﷺ كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

حديث ابن عباس قال فيه البوصيري: هذا إسناد فيه جبارة وهو ضعيف، وحجاج ابن تميم ضعيف أيضا قال العقيلي روى عن ميمون بن مهران أحاديث لا يتابع عليها^(٧)، أما حديث الفاكه بن سعد فقد قال عنه البوصيري: هذا إسناد فيه يوسف بن خالد قال فيه ابن معين: كذاب خبيث زنديق، قلت: وكذبه غير واحد، وقال ابن حبان كان يضع الحديث^(٨).

(١) الفاكه، بكسر الكاف، ابن سعد الأنصاري الأوسي، أبو عقبة له صحبة، شهد صفين مع علي وقتل بها، وله حديث في سنن ابن ماجه بسند ضعيف في الغسل يوم الفطر، ق. الإصابة (١٩٣/٣)، (التقريب/٤٤٤).

(٢) السنن (٤١٧/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها-باب ما جاء في الإغتسال في العيدين.

(٣) نصر بن علي بن صهبان، بضم المهملة وسكون الهاء، الجهضمي، بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح المعجمة، ثقة، من السابعة، مات قبل الخمسين، ٤. (التقريب/٥٦١)، تهذيب الكمال (٦٦/١٩)، (المغني/١٥٢).

(٤) يوسف بن خالد بن عمير السمطي، بفتح المهملة وسكون الميم بعدها مثناة، أبو خالد البصري، تركوه وكذبه ابن معين، وكان من فقهاء الحنفية، من الثامنة، مات سنة تسع وثمانين، ق. (التقريب/٦١٠)، تهذيب الكمال (٤٨٢/٢٠).

(٥) أبو جعفر الخطمي، بفتح المعجمة وسكون الطاء، اسمه: عمير بن يزيد الأنصاري، صدوق، من السادسة، ٤. (التقريب/٤٣٢)، تهذيب الكمال (٤٢١/١٤-٤٢٢).

(٦) عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه، الأنصاري، مجهول، من الثالثة، ق. (التقريب/٣٤٧)، تهذيب الكمال (٣٠٠/١١).

(٧) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧) أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

(٨) زوائد ابن ماجه (١٩٦-١٩٧) أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد-باب غسل العيدين.

ونقل ابن حجر قول البزار قال: قال البزار: لا أحفظ في الاغتسال في العيدين حديثاً صحيحاً^(٩).

الحديث في الاغتسال ليوم الجمعة

(١٧/١١١) ورد هذا من حديث عبد الله بن عمر، ومن حديث أبي

سعيد الخدري، ومن حديث عمر بن الخطاب، ومن حديث ابن

عباس:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١٠) ومسلم^(١١) بسنديهما من حديث عبد الله بن عمر، وأبي سعيد الخدري، وعمر بن الخطاب، وابن عباس كلهم عن النبي ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(٩) تلخيص الحبير (٦٠٧/٢) كتاب صلاة العيدين.

(١٠) الصحيح (٢٦٣/١-٢٦٤-٢٦٥) كتاب الجمعة - باب فضل الغسل يوم الجمعة - باب الطيب للجمعة، باب، باب الدهن للجمعة.

(١١) الصحيح (٥٧٩/٢-٥٨٠-٥٨١-٥٨٢) كتاب الجمعة - باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال، باب الطيب والسواك يوم الجمعة.

الحديث في مس الطيب

(١٨/١٢) ورد هذا من حديث أبي سعيد الخدري، وابن عباس:

تخریجه:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) بسنديهما من حديث أبي سعيد، ومن حديث ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه، إلا أن طاووسا قال في حديث ابن عباس: فقلت لابن عباس: ويمس طيبا أو دهنا، إن كان عند أهله؟ قال: لا أعلمه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾^(٣)

روي عن الحسن و قتادة: أن العرب كانت تحرم السواكب والبخائر، فأنزل الله تعالى ذلك.*

(١٩/٦ ط) أثر الحسن:

تخریجه:

لم أقف على تخریجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(١) الصحيح (١/٢٦٤-٢٦٥) كتاب الجمعة-باب الطيب للجمعة، باب الدهن للجمعة.

(٢) الصحيح (٢/٥٨١-٥٨٢) كتاب الجمعة-باب الطيب والسواكب يوم الجمعة.

(٣) سورة الأعراف، آية رقم (٣٢).

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٠٧)، ب (٣/٥٢)، المخطوطة (٥٠٥/أ).

(٢٠/٧ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق العباس بن الوليد^(٣)، كلاهما عن يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة بنحوه بأطول منه^(٤).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس ، وهو ثقة ، وبقية رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

غريب الأثر:

السوائب والبحائر: كانوا إذا ولدت إبلهم سَقْباً^(٥) بَحَرُوا أذنه: أي شقوها وقالوا اللهم إن عاش ففتي ، وإن مات فَذَكِي، فإذا مات أكلوه وسموه البحيرة ، وقيل البحيرة : هي بنت السائبة ، كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها ، ولم يُجَزَ وبرها ، ولم يشرب لبنها إلا ولدها أو ضيف، وتركوها مُسَيِّبة لسبيلها وسموها السائبة، فما ولدت بعد ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلوا سبيلها ، وحرّم منهما ما حرّم من أمها وسموها البحيرة^(٦).

(١) التفسير (٣٩٨/١٢).

(٢) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٣) العباس بن الوليد بن نصر الترسى، بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثمان وثلاثين ، خ م س، روى عن يزيد بن زريع . (التقريب/٢٩٤) ، تهذيب الكمال (٤٨٥-٤٨٤/٩).

(٤) إسناد الطبري هذا سبق برقم (٦)، وهو إسناد حسن ، لأن فيه بشر بن معاذ ، وهو صدوق.

(٥) السَقْب: ولد الناقة، وقيل: الذكر من ولد الناقة، وقيل: هو سَقْب ساعة تضعه أمه. لسان العرب (٤٦٨/١) ، (سقب).

(٦) النهاية في غريب الحديث والآثر (١٠٠/١) ، (بحر).

وقال السدي : كانوا يجرمون في الإحرام أكل السمن والأدهان، فأَنْزَلَ اللهُ تعالى هذه الآية رداً لقولهم. (*)

(٢١/٨ ط) أثر السدي:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد^(٢) بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: أخبرنا أحمد^(٤) بن عثمان بن حكيم فيما كتب إلي، كلاهما قالوا: حدثنا أحمد^(٥) بن المفضل حدثنا أسباط^(٦)، عن السدي بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٠٧/٤)، ب(٥٢/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(١) التفسير (٣٦٩/١٢).

(٢) محمد بن الحسين بن موسى بن أبي الحنين، أوله حاء مهملة مضمومة وبعدها نون مفتوحة بعدها ياء ساكنة معجمة باثنتين من تحتها وآخر نون، أبو جعفر المعروف بالحنيني، كان ثقة صدوقاً، قال في السير: وثقة الدار قطني وغيره، مات سنة سبع وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد (٢/٢٢٥-٢٢٦)، سير أعلام النبلاء (١٣/٢٤٣-٢٤٤)، الإكمال (٢/٢٥-٢٦).

(٣) التفسير (١٤٦٧/٥).

(٤) أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، بمفتوحة فواو ساكنة فดาล مهملة منسوب إلى أود بن صعيب، أبو عبد الله، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وستين، خم م س ق، روى عن أحمد بن المفضل، وعنه ابن أبي حاتم. (التقريب/٨٢)، تهذيب الكمال (١/٢٠٢-٢٠٤)، (المغني/٣٢).

(٥) أحمد بن المفضل، بمضمومة وفتح فاء وشدة ضاد معجمة مفتوحة، أبو علي الكوفي، صدوق شيعي في حفظه شيء، من التاسعة، مات سنة خمس عشرة، د س، روى عن أسباط بن نصر. (التقريب/٨٤)، تهذيب الكمال (١/٢٦٥)، (المغني/٢٣٨).

(٦) أسباط بن نصر الهمداني، بسكون الميم، أبو يوسف، ويقال أبو نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب، من الثامنة، خت م ع، روى عن السدي، (التقريب/٩٨)، تهذيب الكمال (١/٥٢٥-٥٢٦).

الأثر الوارد في قوله تعالى :

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا

وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾^(١).

قال مجاهد : الفواحش والزنا وهو الذي بطن ، والتعري في الطواف وهو الذي ظهر .^(٢)

(٢٢/٩ ط) أثر مجاهد:

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٢) قال حدثني الحارث^(٣) قال حدثني عبدالعزيز^(٤) قال : حدثنا

أبو سعد^(٥) قال : سمعت مجاهدا يقول ... ، وذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه عبد العزيز بن أبان ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، وفيه أبو السعد

المدني ، لم أقف عليه - فالأثر إسناده ضعيف جدا .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٣٣).

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٢) التفسير (٤٠٢/١٢-٤٠٣) .

(٣) الحارث بن محمد بن أبي أسامة ، أبو محمد التميمي ، قال الدارقطني : هو صدوق ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين ، روى عنه محمد بن جرير الطبري . تاريخ بغداد (٢١٨/٨-٢١٩) السير (٣٩٠-٣٨٨/١٣) .

(٤) عبدالعزيز بن أبان بن محمد السعدي ، أبو خالد ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين ، روى عنه الحارث بن محمد بن أبي أسامة . (التقريب/٣٥٦) تهذيب الكمال (٤٨٠/١١-٤٨٣) .

(٥) أبو سعد ، هو : المدني ، سبق في الإسناد الذي أخرجه الطبري (٣٠٦/١٢) ، لكن لم يتبين لي من هو ، ولم أقف عليه ، ولعله : شرحبيل بن سعد المدني ، صدوق اختلط بأخوه ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، بخ د ق . (التقريب/٢٦٥) تهذيب الكمال (٣٠٧-٣٠٥/٨) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى : ج

﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾^(١)

قال الحسن في هذه الآية : علمكم كيف تدعون ربكم ، وقال لعبد صالح

رضي دعاءه : ﴿ إذ نادى ربه نداء خفياً ﴾^(٢) .^(*)

(٢٣/١٠ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال حدثني المثنى^(٤) قال : حدثنا سويد^(٥) بن نصر قال أخبرنا

ابن المبارك^(٦) ، عن المبارك^(٧) بن فضالة ، عن الحسن بمعناه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه المبارك بن فضالة ، صدوق يدلّس و يسوي^(٨) ، وهو من مدلسي المرتبة

الثالثة^(٩) - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (٥٥) .

(٢) سورة مريم ، آية رقم (٣) .

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٣) التفسير (٤٨٥/١٢) .

(٤) المثنى بن إبراهيم الأملي شيخ الطبري ، لم أقف على ترجمته ، ووثقه ابن كثير ، انظر تفسير ابن كثير (١/٨٨/١٣٨ / ١٣٩ / ٣٣٩) .

(٥) سويد بن نصر المروزي ، يسكون راء و زاي ، أبو الفضل ، لقبه الشاه ، راوية ابن المبارك ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، ت س . (التقريب/٢٦٠) ، (المغني/٢٤٧) .

(٦) ابن المبارك ، هو : عبد الله المروزي ، ثقة ثبت فقيه ، عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، مات سنة إحدى وثمانين ، ع ، روى عن مبارك بن فضالة . (التقريب/٣٢٠) ، تهذيب الكمال (١٠/٤٦٦-٤٧٨) .

(٧) المبارك بن فضالة ، بفتح الفاء و تخفيف المعجمة ، أبو فضالة البصري ، صدوق يدلّس و يسوي ، من السادسة ، مات سنة ست وستين ، على الصحيح ، خت د ت ق ، روى عن الحسن البصري . (التقريب/٥١٩) ، تهذيب الكمال (١٧/٤١٨-٤٢٢) .

(٨) تدليس التسوية : أن يروي المدلس حديثاً عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر ، فيسقط الضعيف ويجعل بين الثقتين عبارة موهمة . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٨٢) .

(٩) طبقات المدلسين (٦٨) .

وروى مبارك عن الحسن قال : كانوا يجتهدون في الدعاء ولا يسمع إلا همساً. ١

(١١/٢٤ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق ابن المبارك ، عن المبارك به^(٢) بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

مبارك ، هو : ابن فضالة البصري ، تقدم في الأثر السابق ، وهو صدوق يدلّس ويسوي .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه مبارك بن فضالة ، صدوق يدلّس ويسوي - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة .

وروى أبو موسى الأشعري قال : كنا عند النبي ﷺ ، فسمعهم يرفعون أصواتهم فقال : ((يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً)) .^(*)

(١٣/٢٥ ر) حديث أبي موسى الأشعري :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) بسنديهما من حديث أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه مطولاً .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٢/٣-٥٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(١) التفسير (٤٨٥/١٢) .

(٢) تقدم هذا الإسناد في الأثر السابق .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٨/٤) ، ب(٥٣/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٥) .

(٣) الصحيح (٧ / ٢٧٢) كتاب القدر - باب لا حول ولا قوة إلا بالله، (٨ / ٥٢٤) كتاب التوحيد - باب {وكان الله سميعاً بصيراً} .

(٤) الصحيح (٤ / ٢٠٧٦) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار - باب استجاب خفض الصوت بالذكر .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

وروى [سعد]^(١) بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي".^(٢)

(٢٦/١٤) حديث سعد بن مالك:

تخرجه:

أخرجه أحمد^(٣) قال : حدثنا يحيى^(٤) بن سعيد، عن أسامة^(٥) بن زيد - و عند أحمد تابع يحيى بن سعيد عثمان^(٥) بن عمر في روايته عن أسامة بن زيد، عن محمد^(٦) بن عبد الرحمن بن لبيبة، عن سعد بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة وقد وثقه ابن حبان وقال : روى عن سعد بن أبي وقاص ، قلت وضعفه ابن معين ، وبقية رجالهما رجال الصحيح .^(٧)

(١) في المخطوطة 'سعيد' وهو خطأ، والصحيح أنه سعد بن مالك بن أبي وقاص ، أبو إسحاق (التقريب / ٢٣٢) .

(* أحكام القرآن للحصاص، (٤/ ٢٠٨) ب (٣/ ٥٣)، المخطوطة (٥٥/ ١).

(٢) المسند (١/ ٣٨١)، (١/ ٣٩٥) مسند أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص .

(٣) يحيى بن سعيد بن القطان ، سبق برقم (١٣)، وهو ثقة متقن حافظ إمام قنوة .

(٤) أسامة بن زيد اللبني مولاهم ، أبو زيد، صدوق بهم ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين، خت م ٤٠ . (التقريب / ٩٨)، تهذيب الكمال (١/ ٥١٩ - ٥٢١).

(٥) عثمان بن عمر قازس العبدي ، أصله من بخارى، ثقة قيل: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه ، من التاسعة ، مات سنة تسع ومائتين، ع. (التقريب / ٣٨٥)، تهذيب الكمال (١٢/ ٤٦٠-٤٦٣).

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة ، بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة ، ضعيف كثير الإرسال، من السادسة ، د س ، (التقريب / ٤٩٣)، تهذيب الكمال (١٦/ ٤٩٥-٤٩٦).

(٧) مجمع الزوائد (١٠/ ٨١) كتاب الأذكار - باب ما جاء في الذكر الخفي.

وروى بكر بن خنيس، عن ضرار، عن أنس قال: [قال]:^(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عمل البر كله نصف العبادة و الدعاء نصف العبادة".^(٢)

(١٥/٢٧) حديث أنس:

تخرجه:

أولاً: ذكره ابن حجر^(٣) قال: قال أحمد بن منيع: حدثنا محمد^(٤) بن (أبي) الحسن بن أبي يزيد الهمداني، ثنا بكر بن خنيس، عن ضرار بن عمرو، عن الرقاشي^(٥) عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه .
ثانياً: وذكره البوصيري^(٦) معلقاً من حديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه وبأطول منه، وعزاه لأحمد بن منيع .

بيان حال الرواة /

- بكر بن خنيس، بالمعجمة والنون وآخره سين مهملة، مصغر، كوفي، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، من السابعة، ت. ق.^(٧)

- ضرار؛ بمكسورة وخفة الراء الأولى، ابن عمرو القاضي، شيخ الضرارية^(٨)، معتزلي، وقال أبو همام السكوني: شهد قوم على ضرار بأنه زنديق، ذكره العقيلي في الضعفاء^(٩).

- (١) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع وهو في المخطوطة .
- (٢) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٠٨/٤)، ب (٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).
- (٣) المطالب العالية (١١/٤) كتاب الأذكار والدعوات - باب فضل الدعاء.
- (٤) محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، بالسكون، أبو الحسن الكوفي، ضعيف، من التاسعة، ت. (التقريب/٤٧٤)، تهذيب الكمال (٢١٠/١٦-٢١١).
- (٥) قال محقق المطالب العالية: كذا في الأصل، وأظنها مقحمة .
- (٦) الرقاشي، بتخفيف القاف ثم معجمه، هو يزيد بن أبان، بفتح همزة وخفة موحدة وبنون، أبو عمرو البصري، زاهد ضعيف، من الخامسة، مات قبل العشرين، بخ ت. ق، روى عن أنس بن مالك، وعنه ضرار بن عمرو. (التقريب/٥٩٩)، تهذيب الكمال (٢٧٣/٢٠-٢٨١)، (المغني/١٥).
- (٧) مختصر إتحاف السادة للمهرة (٣/٩) كتاب الأدعية - باب فضل الدعاء والترغيب في الإكثار منه والاجتهاد فيها .
- (٨) تهذيب الكمال (١٣٦-١٣٤/٣)، (التقريب/١٢٦).
- (٩) الضرارية: من المعطلة، يقول: البارئ تعالى عالم قادر على معنى أنه ليس بجاهل ولا عاجز وأثبت لله تعالى ماهية لا يعلمها إلا هو. الملل والنحل (١١٤/١).
- (١٠) الضعفاء الكبير (٢٢٢/٢) علمان الميزان (٢٣٩/٣-٢٤٠) سير أعلام النبلاء (١٠/٥٤٤-٥٤٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه بكر بن خنيس، صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان، وفيه ضرار، زنديق، ضعيف، وفي إسناد الخصاص انقطاع بين ضرار وبين أنس وهو الرقاشي، لم يذكره في إسناده - فالإسناد ضعيف.

الحكم على الحديث /

قال البوصيري : رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف لضعف يزيد الرقاشي. (٩)

وروى سالم، عن أبيه ، عن عمر قال : ((كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لا يردهما حتى يمسح بهما وجهه)) . (*)

حديث عمر (١٦/٢٨)

تخرجه:

أخرجه الترمذي (١٠) قال : حدثنا أبو موسى محمد (١٢) بن المثني وإبراهيم (١٣) بن يعقوب وغير واحد قالوا : حدثنا حماد (١٤) بن عيسى الجهني، عن حنظلة (١٥) بن أبي سفيان الجمحي، عن سالم بن عبد الله به بنحوه.

(٩) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣/٩)، كتاب الأدعية - باب فضل الدعاء والترغيب في الإكثار منه والاجتهاد فيهما.

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٠٨/٤)، ب(٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(١٠) السنن (٤٣٢/٥-٤٣٣) كتاب الدعوات - باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء.

(١٢) أبو موسى، محمد بن المثني بن عبيد العنزي، بعين ونون مفتوحتين و زاي، المعروف بالزمن، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين، ع. (التقريب/٥٠٥)، تهذيب الكمال (١٧/١٨٩-١٩٢)، (المغني/١٨٧).

(١٣) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني، بضم الجيم الأولى و زاي وجيم، ثقة حافظ رمي بالنصب، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وخمسين، د ت س. (التقريب/٩٥)، تهذيب الكمال (١/٤٥٤-٤٥٧).

(١٤) حماد بن عيسى الجهني، ابن عبيدة، الواسطي، ضعيف، من التاسعة، غرق بالجحفة سنة ثمان ومائتين، ت ق. (التقريب/١٧٨)، تهذيب الكمال (٥/١٩٤-١٩٥).

(١٥) حنظلة بن أبي سفيان بن عبد الرحمن الجمحي، بمضمومة وفتح ميم وإهمال حاء، ثقة حجة، من السادسة مات سنة إحدى وخمسين، ع. (التقريب/١٨٣)، تهذيب الكمال (٥/٢٨٥-٢٨٧)، (المغني/٦٧).

بيان حال الرواة /

- سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي ، أبو عمر ، أو أبو عبد الله ، أحد الفقهاء السبعة ، وكان ثباتاً عابداً فاضلاً ، كان يشبهه بأبيه في الهدى والسمت ، من كبار الثالثة ، مات في آخر سنة ست ، على الصحيح ، ع (١٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه سالم بن عبد الله بن عمر ، وهو ثبت عابد فاضل.

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى ، وقد تفرد به وهو قليل الحديث ، وقد حدث عنه الناس (١٧) .
وقال الزيلعي : قال ابن حبان في " كتاب الضعفاء " : حماد بن عيسى الجهني يروي المقلوبات التي يظن أنها معمولة لا يجوز الاحتجاج به .
وقال أيضاً : قال النووي ، وأما قول عبد الحق ، قال فيه الترمذي : صحيح ، فليس في النسخ المعتمدة ، بل فيها أنه غريب (١٨) .
وقال الألباني : قلت : فمثله (١٩) ضعيف جداً ، فلا يحسن حديثه فضلاً عن أن يصحح ! والحاكم مع تساهله لما أخرجه في المستدرک (٢٠) سكت عليه ولم يصححه ، وتبعه الحافظ الذهبي (٢١) .

(١٦) (التقریب/٢٢٦) .

(١٧) السنن (٤٣٢/٥-٤٣٣) كتاب الدعوات - باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء .

(١٨) نصب الراية (٥٢/٣) .

(١٩) يقصد حماد بن عيسى

(٢٠) أخرجه الحاكم من طريق نصر بن علي ، ومحمد بن موسى الخرشبي قالوا : حدثنا حماد بن عيسى به بنحوه ، المستدرک (٧١٩/١) كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر .

(٢١) إرواء الغليل (١٧٨/٢) .

قال أبو بكر^(١) في هذه الآية وما ذكرنا من الآثار دليل على أن إخفاء الدعاء أفضل من إظهاره ، لأن الخفية هي السر ، روي ذلك عن ابن عباس والحسن .^(٢)

٢٩/٢٢ق) أثر ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا القاسم^(٣) قال، حدثنا الحسين^(٤) قال، حدثني حجاج^(٥)، عن ابن جريج^(٦)، عن عطاء^(٧) الخراساني، عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه، وفيه الحسين بن داود، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقي حجاج بن محمد شيخة، وفيه ابن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل^(٨) - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٩) - وفيه عطاء، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) أبو بكر، هو الخصاص صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٠٨/٤)، ب(٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).

(٢) التفسير (٤٨٦/١٢).

(٣) القاسم بن الحسن، شيخ الطبري، مر في التفسير (١٤٦/١) في الأثر رقم (١٦٥)، لم أقف عليه.

(٤) الحسين بن داود: سنيد، بنون ثم دال، مصغراً، المصيصي، ضعف مع إمامته ومعرفته، لكونه كان يلقي حجاج بن محمد شيخة، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين، ق. (التقريب/٢٥٧)، تهذيب الكمال (١٥٥/٨-١٥٧).

(٥) حجاج بن محمد المصيصي الأعور، أبو محمد، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته من التاسعة، مات ببغداد سنة ست ومائتين، ع. (التقريب/١٥٣)، تهذيب الكمال (١٦٤/٤-١٦٧).

(٦) ابن جريج، هو: عبد الملك المكي، سبق برقم (٤) وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل.

(٧) عطاء الخراساني، ابن أبي معلم، أبو عثمان، واسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين، لم يصح أن البخاري أخرجه، ع. (التقريب/٣٩٢)، تهذيب الكمال (٦٦/١٣-٧٣).

(٨) المرسل: ما رفعه التابعي، بأن يقول: ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم)) . (منهج النقد في علوم الحديث/٣٧٠).

(٩) طبقات المدلسين (٦٥).

(٣٠/١٢ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني المثنى قال، حدثنا سويد بن نصر قال، أخبرنا ابن المبارك، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن بمعناه مطولاً.^(٢)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه المبارك بن فضالة، صدوق يدلّس ويسوي - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة - فالأثر ضعيف الإسناد.

قال أبو بكر^(٣): وفي ذلك دليل على أن إخفاء "أمين" بعد قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة أفضل من إظهاره لأنه دعاء، والدليل عليه ما روي في تأويل قوله تعالى: ﴿قد أجيب دعوتكما﴾^(٤) قال: كان موسى يدعو وهارون يؤمن، فسماهما الله داعيين^(٥).

ورد نحوه عن ابن عباس، وعن أبي العالية.

(٣١/٣ ق) أثر ابن عباس:

تخرجه: أخرجه الطبري^(٦) قال: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثني حجاج، عن ابن جريج قال: قال ابن عباس، وقال عكرمة^(٧) فذكراه بنحوه.

(١) التفسير (٤٨٥/١٢).
 (٢) سبق هذا الإسناد برقم (٢٣).
 (٣) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.
 (٤) سورة يونس آية رقم (٨٩).
 (*) أحكام القرآن لجصاص، أ (٢٠٨/٤)، ب (٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).
 (٥) التفسير (١٨٧/١٥).
 (٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ابن جريج.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه، وفيه الحسين بن داود ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخه، وفيه ابن جريح، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل، وهو في هذا الأثر أرسله عن ابن عباس، ولم يسمع من عكرمة مولى ابن عباس^(٧) - فالأثر ضعيف الإسناد.

١٣/٣٢ ط) أثر أبي العالية:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٨) قال: حدثنا المثني^(٩) قال: حدثنا أبو نعيم^(١٠) قال: حدثنا أبو جعفر^(١١)، عن الربيع^(١٢)، عن أبي العالية بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أبو جعفر الرازي، صدوق سيئ الحفظ، وفيه الربيع بن أنس، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع - فالأثر ضعيف الإسناد.

(٧) تهذيب الكمال (١٢/٥٥-٦٢).

(٨) التفسير (١٥/١٨٦).

(٩) المثني بن إبراهيم الأملي، شيخ الطبري، لم أقف على ترجمته، سبق برقم (٢٣)، وثقة ابن كثير.

(١٠) أبو نعيم، بالتصغير، هو: الفضل بن نكين، بمهملة وكاف ونون مصغراً، الكوفي، الملائني، بضم الميم، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ثمانين عشرة، وقيل تسع عشرة، وهو من كبار شيوخ البخاري، ع. (التقريب/٤٤٦)، تهذيب الكمال (١٥/٦٢-٧٤)، (المغني/٢٥٨، ١٠٢).

(١١) أبو جعفر، هو: الرازي التميمي مولا، مشهور بكنيته، واسمه عيسى بن أبي عيسى: عبد الله بن ماهان، صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة، من كبار السابعة، مات في حدود الستين، بخ. (التقريب/٦٢٩)، تهذيب الكمال (٢١/١٤٠-١٤٢).

(١٢) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي، الخراساني، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع، من الخامسة، مات سنة أربعين أو قبلها، ع. (التقريب/٢٠٥)، تهذيب الكمال (٦/١٢٥-١٢٦).

(١٧/٣٣):

وقد روي عن النبي ﷺ: ((أنه كان يدعو ويشير بالسبابة))^(١)

تخريجه:

أخرجه مسلم^(١) بسنده من حديث عبد الله بن الزبير، ومن حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

وأخرجه مسلم^(٢) أيضاً من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه وفيه ذكر خير حجة النبي ﷺ.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

صحيح.

(١٨/٣٤):

وقال ابن عباس: ((لقد رُوي [عن] النبي ﷺ عشية عرفة رافعاً يديه يدعو حتى إنه ليرى ما تحت إبطيه)).^(٣)

تخريجه:

أولاً: أورده ابن حجر^(٤) قال: وقال أحمد بن منيع: حدثنا أبو يوسف^(٥)، ثنا إسماعيل^(٦)

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٢٠٩/٤)، ب(٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).
(١) الصحيح (٤٠٨/١-٤٠٩) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب صفة الجلوس في الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين.

(٢) الصحيح (٨٨٦/٢-٨٩٢) كتاب الحج - باب حجة النبي ﷺ .
(٣) في المخطوطة ((روي عن))، وهو خطأ، والصواب ما في المطبوع.
(*) أحكام القرآن للحصاص، (٢٠٩/٤)، ب(٥٣/٣)، المخطوطة (١/٥٠٥).
(٤) المطالب العالية (٤٣/٢) كتاب الحج - باب الدعاء يوم عرفة وفضله.

(٥) أبو يوسف، علم آقف عليه، ولعله يعقوب بن الوليد بن عبد الله المدني، الأزدي، كذبه أحمد وغيره، من الثامنة، ق. (التقريب/٦٠٩)، تهذيب الكمال (٤٥٣/٢٠-٤٥٥). قلت: يروي عنه أحمد بن منيع، ولكن لم يتبين لي أنه روى عن إسماعيل بن مسلم، وهو يصلح أن يكون هو المراد.

(٦) إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق، كان ققيها، ضعيف الحديث، من الخامسة، ق. (التقريب/١١٠)، تهذيب الكمال (٢٢٨/٢-٢٣٢).

بن مسلم، عن عطاء^(٧)، عن ابن عباس بنحوه.

ثانياً: أوردته البوصيري^(٨) معلقاً عن ابن عباس بنحوه، وعزاه لأحمد بن منيع.

الحكم على سند المؤلف /

أوردته معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

فيه أبو يوسف، لم أقف عليه، وفيه إسماعيل بن مسلم، ضعيف الحديث، فالحديث ضعيف الإسناد.

(١٩/٣٥):

وقال أنس: رأيت رسول الله ﷺ [يستسقي] فمد يديه حتى رأيت بياض إبطيه.*

تخریجه:

أخرجه البخاري^(١٠) ومسلم^(١١) بسنديهما من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أوردته معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(٧) عطاء بن أبي رباح، بفتح الزاء والموحدة، القرشي مولا هم، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة، على المشهور، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه، ع. (التقريب/٣٩١)، تهذيب الكمال (١٣/٤٤-٥٤).

(٨) مختصر إتحاف السادة المهرة (٤/٣٥٦) كتاب الحج باب في الدعاء ومغفرة الله تعالى لعبادة يوم عرفة.

(٩) في المطبوع ((استسقى))، وفي المخطوطة ما أثبت.

(*) أحكام القرآن للحصص، (٤/٢٠٩)، ب (٣/٥٣)، المخطوطة (٥٠٥/ب).

(١٠) الصحيح (٢/٣١٢) كتاب الاستسقاء - باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء، (٤/٥٢٨) كتاب المناقب - باب صفة النبي ﷺ.

(١١) الصحيح (٢/٦١٢) كتاب صلاة الاستسقاء - باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء.

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿ قَالَ رَبِّ ارْنِيْ اَنْظُرْ اِلَيْكَ ﴾^(١)

قال أبو بكر^(٢) : وهذا إذا كان سأل الرؤية من غير تشبيه على ما روي عن الحسن والربيع بن أنس و السدي وإن كان إنما سأل الرؤية التي هي علم الضورة أو استخراج الجواب لقومه ، فهذا السؤال ساقط.^(٣)

(٣٥/١٤ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(٣٦/١٥ ط) أثر الربيع بن أنس:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني المثنى^(٤) قال ، حدثنا إسحاق^(٥) قال ، حدثنا عبدالله^(٦) بن أبي جعفر ، عن أبيه^(٧) ، عن الربيع بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٤٣) .

(٢) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٠٩/٤) ، ب(٥٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٥/ب) .

(٣) التفسير (٩١-٩٠/١٣) .

(٤) المثنى بن إبراهيم الأملى شيخ الطبري ، لم أقف على ترجمته ، تقدم برقم (٢٣) ، ووثقه ابن كثير .

(٥) إسحاق بن الحجاج ، هو : الطاحوني المقرئ ، أبو يعقوب ، قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة

يقول : كتب عبد الرحمن الشنكي تفسير عبد الرزاق عن إسحاق بن الحجاج . الجرح

والتعديل (٢١٧/١) ، الأثساب (١٦٨/٨) .

(٦) عبد الله بن أبي جعفر الرازي ، صدوق يخطئ ، من التاسعة د . (التقريب/٢٩٨) ، تهذيب

الكمال (٦٨-٦٩) .

(٧) أبوه ، هو : أبو جعفر الرازي ، سبق برقم (٣٢) ، وهو صدوق سيء الحفظ خصوصا عن مغيرة .

الحكم على الأثر/

فيه عبد الله بن أبي جعفر، صدوق يخطئ، وفيه أبو جعفر، صدوق سيئ الحفظ، فالأثر ضعيف الإسناد.

١٦/٣٧ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني به موسى^(٢) بن هارون قال: حدثنا عمرو^(٣) قال، حدثنا أسباط^(٤) عن السدي بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه أسباط بن نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٩٠/١٣).

(٢) موسى بن هارون الهمداني، لم أقف عليه، ولعله: موسى بن هارون بن عبد الله، أبو عمران البزار، قال الخطيب: كان ثقة عالما حافظا. تاريخ بغداد (٥١-٥٠/١٣)، سير أعلام النبلاء (١١٦/١٢-١١٩). وقال الشيخ محمود شاكر: أما شيخ الطبري، وهو ((موسى بن هارون الهمداني))، فما وجدت له ترجمة، ولا ذكر في شيء مما بين يدي من المراجع، إلا ما يروي عنه الطبري أيضا في تاريخه، وهو أكثر من خمسين موضعا في الجزأين الأول والثاني منه، وما بنا من حاجة إلى ترجمته من جهة الجرح والتعديل، فإن هذا التفسير الذي يروي عن عمرو بن حماد، معروف عند أهل العلم بالحديث، وما هو إلا رواية كتاب، لا رواية حديث بعينه. تفسير الطبري (١٥٦/١).

(٣) عمرو بن حماد بن طلحة، أبو محمد الكوفي، وقد ينسب إلى جده، صدوق رمي بالرفض، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، بخ م د س ف ق. (التقريب/٤٢٠)، تهذيب الكمال (٢٠٤-٢٠٢/١٤).

(٤) أسباط بن نصر الهمداني، سبق برقم (٢١)، وهو صدوق كثير الخطأ يغرب.

الحديث الوارد في قوله تعالى :

﴿ أَجَلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ﴾ (١)

قال أبو بكر (٢): قد قيل إن العجلة التقدم بالشيء قبل وقته ، والسرعة عمله في أول أوقاته ، ولذلك صارت العجلة مذمومة .
وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، كما روي : ((أن النبي ﷺ كان يعجل الظهر في الشتاء ويبرد بها في الصيف)) (٣).

ورد نحو هذا الحديث عن أنس بن مالك .

(٢٠/٣٨) حديث أنس :

تخرجه:

أخرجه البخاري (٣) بسنده من حديث أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

صحيح .

تعليق /

في هذا الحديث كلمة " يعجل " وهي التي استشهد بها الجصاص بقوله : وقد يكون تعجيل الشيء في وقته ، ثم ذكر الحديث .
ولم ترد هذه الكلمة في لفظ البخاري بل الذي ورد كلمة " بَكَرَ " ، ولكن وردت في الحديث الذي أخرجه التيسائي (٤) من طريق خالد بن دينار ، وهو طريق البخاري أيضاً .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٥٠) .

(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢١٠) ، ب(٣/٥٥) ، المخطوطة (١/٥٠٦) .

(٣) الصحيح (١/٢٧٠-٢٧١) كتاب الجمعة - باب إذا اشتد الحر يوم الجمعة .

(٤) السنن (١/٢٦٩) كتاب المواقيت - باب تعجيل الظهر في البرد .

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ

خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى

وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلَهُ يَأْخُذُوهُ﴾ الآية (١).

روي في قوله تعالى : ﴿عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾ أن معناه الرشوة على الحكم.

ورد نحو هذا عن السدي ، وابن زيد .

(١٧/٣٩ ط) أثر السدي :

تخرجه :

أخرجه الطبري (٢) قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل

قال ، حدثنا أسباط ، عن السدي (٣) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق

كثير الخطأ يُعْرَبُ - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٦٩) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٠/٤) ، ب(٥٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٦) .

(٢) التفسير (٢١٣/١٣) .

(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

(٤٠/١٨ ط) أثر ابن زيد:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني يونس^(٢) قال، أخبرنا ابن وهب^(٣) قال، ابن زيد بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال الإسناد ثقات- فالأثر صحيح الإسناد.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلَهُ يَأْخُذُوهُ﴾^(٤) قال مجاهد و قتادة والسدي: أهل

إصرار على الذنوب.

وقال الحسن: معناه أنه لا يشبعهم شيء.^(٥)

(٤١/١٩ ط) أثر مجاهد:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٥) من طريق عيسى^(٦)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٧) من طريق ورقاء^(٨)، كلاهما عن ابن أبي نجيح^(٩)، عن مجاهد بمعناه.

(١) التفسير (٢١٤/١٣).

(٢) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي، بصاد ودال مهملتين مفتوحتين وبفاء، أبو موسى، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة أربع وستين، م س ق (التقريب/٦١٣)، تهنيب الكمال (٥٤١-٥٣٩/٢٠)، (المغني/١٥٣).

(٣) ابن وهب، هو: عبد الله القرشي مولا هم، أبو محمد المصري، ثقة، حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين، ع. (التقريب/٣٢٨)، تهنيب الكمال (٦٢٥-٦١٩/١٠).

(٤) سورة الأعراف آية رقم (١٦٩).

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٢١٠/٤)، ب (٥٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٦).

(٥) التفسير (٢١٢/١٣).

(٦) عيسى بن ميمون الجرشني سبق برقم (٣) وهو ثقة.

(٧) التفسير (١٦٠٨/٥).

(٨) ورقاء بمفتوحة وسكون راء وبقاف ومدء ابن عمر اليشكري، بفتح تحتية وبشيين معجمة وضم كاف، أبو بشر الكوفي صدوق في حديثه عن منصور لين، من السابعة، ع. (التقريب/٥٨٠)، تهنيب الكمال (٣٧٧-٣٧٤/١٩)، (المغني/٢٦٥، ٢٧٨).

(٩) ابن أبي نجيح، هو: عبد الله سبق برقم (٣) وهو ثقة رمي بالقدر وربما لئس.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

صحيح، لأنه نسخة.

(٤٢/٢٠ ط) أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور، عن

معمر^(٢) عن قتادة بمعناه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٤٣/٢١ ط) أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل

قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٤) بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١) التفسير (٢١٣/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد إلى ((معمر)) برقم (٥).

(٣) التفسير (٢١٣/١٣).

(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢١).

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ
يغرب- فالأثر ضعيف الإسناد.

(٤٤/٢٢ ط) أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا
عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثُقُلْتِ فِي السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ
حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ
لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾، قال قتادة و السدي: قيامها. (*)

(٤٥/٢٣ ط) أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٢) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن

قتادة^(٣) بلفظه.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٨٧) .

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢١١) ، ب(٤/٥٦)، المخطوطة (١/٥٠٦).

(٢) التفسير (٢٩٤/١٣).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد .

(٤٦/٢٤ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثني محمد بن الحسين ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال :
أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إليّ كلاهما قالا : حدثنا أحمد بن
المفضل ، حدثنا أسباط ، عن السدي^(٣) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير
الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (١٣/٢٩٣-٢٩٤) .

(٢) التفسير (٥/١٦٢٦) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

قال ابن عباس : كان السائلون عن الساعة قوما من اليهود وقال الحسن و قتادة : سألت عنها قريش .^(١)

(٤٧/٤) أثر ابن عباس :

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا أبو كريب^(٢) قال يونس^(٣) بن بكير قال ، حدثنا محمد^(٤) بن إسحاق قال حدثني محمد^(٥) بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال، حدثني سعيد^(٦) بن جبير أو عكرمة^(٧)، عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه يونس بن بكير ، صدوق يخطئ ، وفيه محمد بن أبي محمد ، مجهول - فالأثر إسناده ضعيف .

(* أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢١١/٤) ، ب(٥٦/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(١) التفسير (٢٩٢/١٣) .

(٢) أبو كريب ، بالتصغير هو محمد بن العلاء بن كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين ، ع.(التقريب/٥٠٠) ، تهذيب الكمال(١٧/١٢٩-١٢٣) .

(٣) يونس بن بكير الشيباني ، أبو بكر ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، خت م د ت ق.(التقريب/٦١٣) ، تهذيب الكمال (٥٢٧/٢٠-٥٢٩) .

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) وهو صدوق يئلس ورمي بالتشيع والقدر .

(٥) محمد بن أبي محمد ، مولى زيد بن ثابت ، الأنصاري ، مجهول ، من السادسة ، تفرد عنه ابن إسحاق د.(التقريب/٥٠٥) ، تهذيب الكمال(١٧-٢٠١) .

(٦) سعيد بن جبير ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة ثبت فقيه ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسل .

(٧) عكرمة أبو عبدالله ، مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكنيه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة من الثالثة مات سنة أربع ومائة ، وقيل بعد ذلك ، ع.(التقريب/٣٩٧) ، تهذيب الكمال(١٣/١٦٣-١٨١) .

٢٥/٤٨ ط أثر الحسن :

تخریجه :

أخرجه الحسن ^(١) في تفسيره معلقاً بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

معلق .

٢٦/٤٩ ط أثر قتادة :

تخریجه :

أخرجه الطبري ^(٢) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا ، محمد بن ثور ، عن معمر ، عن قتادة ^(٣) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣) .

(٢) التفسير (٢٩٢/١٣) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٤٢) .

قوله تعالى: ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً﴾^(١)، قال قتادة: [غفلة]^(٢)، وذلك أشدها.^(*)

(٥٠/٢٧٧ ط) أثر قتادة :

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) من طريق العباس بن الوليد، كلاهما عن يزيد قال، حدثنا سعيد عن قتادة^(٥)، بمعناه بأطول منه، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس، وهو ثقة، وبقيّة رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) سورة الأعراف آية (١٨٧).

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع.

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢١١/٤)، ب(٥٦/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب).

(٣) التفسير (٢٩٧/١٣).

(٤) التفسير (١٦٢٧/٥).

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢٠).

قوله تعالى :

﴿ ثُقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾^ج (١)

قال السدي وغيره: ثقل علمها على أهل السماوات والأرض فلم يطيقوه إدراكاً له. وقال الحسن: عظم وصفهما على أهل السماوات والأرض من انتشار النجوم وتكوير السماوات وتسيير الجبال .

وقال قتادة: ثقلت على السماوات فلا تطيقها لعظمها .^(*)

(٢٨/٥١ ط) أثر السدي :

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٢) قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إلي: كلاهما قالا: حدثنا أحمد بن الفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٤) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن الفضل، صدوق شيعي، في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

ورد نحو الأثر السابق عن قتادة والكلبي .

(٢٩/٥٢ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه عبد الرازق^(٥)، عن معمر، عن قتادة والكلبي، وأخرجه ابن أبي

(١) سورة الأعراف آية رقم (١٨٧) .

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢١١/٤)، ب(٥٦/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٢) التفسير (٢٩٥/١٣) .

(٣) التفسير (١٦٢٧/٥) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

(٥) التفسير (٢٤٤/٢) .

حاتم^(٦) من طريق عبد الرزاق^(٧)، عن معمر^(٨)، عن قتادة بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٣٠/٥٣ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٩) من طريق محمد^(١٠) بن ثور، وعبد الرزاق^(١١)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(١٢) من طريق عبد الرزاق، كلاهما عن معمر^(١٣) قال، قال الحسن بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٦) التفسير (١٦٢٧/٥).

(٧) عبد الرزاق بن همام، أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة إحدى عشرة، ع. (التقريب/٣٥٤)، تهذيب الكمال (٤٤٧/١١ - ٤٥٤).

(٨) معمر بن راشد الأزدي، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٩) التفسير (٢٩٦/١٣).

(١٠) محمد بن ثور الصنعاني، سبق برقم (٥)، وهو ثقة.

(١١) عبد الرزاق بن همام، سبق في الأثر رقم (٥٢)، وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(١٢) التفسير (١٦٢٧/٥).

(١٣) معمر بن راشد الأزدي، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٥٤/٣١ط) أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة^(٢) بنحوه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ، صدوق- فالأثر حسن الإسناد.

قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾^(٣)

قال مجاهد والضحاك ومعمر: كأنك عالم بها.

وعن ابن عباس والحسن و قتادة و السدي: يسألونك عنها كأنك حفي بهم.^(٤)

(٥٥/٣٢ط) أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٤) من طريق عيسى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٥) من طريق ورقاء، كلاهما عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد^(٦) بنحوه.

(١) التفسير (٢٩٦/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

(٣) سورة الأعراف ، آية رقم (١٨٧).

(٤) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١١/٤) ب(٥٧/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب).

(٥) التفسير (٢٩٩/١٣).

(٦) التفسير (١٦٢٨/٥).

(٦) هذا الإسناد سبق برقم (٤١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة.

(٥٦/٣٣ ط) أثر الضحاك :

تخریجه :

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا ابن وكيع^(٢) قال، حدثنا المحاربي^(٣)، عن جوير^(٤)، عن الضحاك بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن وكيع ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، وفيه المحاربي ، لا بأس به وكان يدللس ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٥)، وفيه جوير ، ضعيف جداً - فالأثر إسناده ضعيف جداً .

(١) التفسير (٢٩٩/١٣).

(٢) ابن وكيع، هو: سفيان بن الجراح، أبو محمد، الكوفي، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، من العاشرة، ق. (التقريب/٢٤٥)، تهذيب الكمال (٣٨٦-٣٨٤/٧).

(٣) المحاربي، بمضمومة وخفة حاء مهملة وكسر راء وبموحدة، هو: عبد الرحمن بن محمد بن زياد، أبو محمد الكوفي، لا بأس به وكان يدللس، قاله أحمد، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، ع. (التقريب/٣٤٩)، تهذيب الكمال (٣٥٩/١١-٣٦١)، (المغني/٢٤٥)، سير أعلام النبلاء (١٣٦/٩-١٣٨).

(٤) جوير ، تصغير جابر ، ويقال اسمه جابر ، وجوير لقب ، ابن سعيد الأزدي ، أبو القاسم ، راوي التفسير ، ضعيف جداً من الخامسة ، مات بعد الأربعين ، خد ق. (التقريب/١٤٣)، تهذيب الكمال (٤٧٥-٤٧٣/٣).

(٥) طبقات المدلسين (٦٤).

(٥٧/٣٤ط) أثر معمر:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر^(٢)، عن بعضهم بلفظه.

ثانياً: أخرجه عبد الرزاق^(٣)، عن معمر، عن الكلبي بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٥٨/٥ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٤) قال: حدثني محمد بن سعد^(٥)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٦) قال: أخبرنا محمد بن سعد فيما كتب إليّ، حدثني أبي^(٧) حدثني عمي^(٨) قال حدثني أبي^(٩)، عن أبيه^(١٠)، عن ابن عباس بنحوه.

(١) التفسير (٢٩٩/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى 'معمر' .

(٣) التفسير (٢٤٥/٢) .

(٤) التفسير (٢٩٨/١٣) .

(٥) محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية العوفي، أبو جعفر، قال الخطيب: كان ليلاً في الحديث، مات سنة مائتين وست وسبعين . تاريخ بغداد (٣٢٢/٥-٣٢٣)، لسان الميزان (١٧٤/٥).

(٦) التفسير (١٦٢٨/٥).

(٧) أبوه، هو: سعد بن محمد العوفي، مثل عنه الإمام أحمد فقال: ذاك جهمي، فقال: لو لم يكن هذا أيضاً لم يكن ممن يستأهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعاً لذلك . تاريخ بغداد (٩-١٢٦-١٢٧) لسان الميزان (١٨/٣-١٩).

(٨) عمه، أي عم سعد، وهو: الحسين بن الحسن بن عطية العوفي، قال ابن معين: كان ضعيفاً في القضاء، ضعيفاً في الحديث، وضعفه أيضاً أبو حاتم والنسائي، مات سنة إحدى أو اثنتين ومائتين . تاريخ بغداد (٢٩/٨-٣٢)، لسان الميزان (٢٧٨/٢) .

(٩) أبوه هو: الحسن بن عطية بن سعد العوفي، الكوفي، ضعيف، من العادسة، د. (التقريب/١٦٢).

(١٠) أبوه هو: عطية بن سعد بن جنادة، بضم الجيم بعدها نون خفيفة، أبو الحسن، صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً، من الثالثة، من الثالثة، مات سنة إحدى عشرة، بخ د ق. (التقريب/٣٩٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

رجال السند كلهم ضعفاء ، وعطية بن سعد من مدلسي المرتبة الرابعة^(١١) - فالأثر ضعيف الإسناد .

(٣٥/٥٩ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الحسن^(١٢) في تفسيره معلقاً بمعناه .الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

معلق .

(٣٦/٦٠ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١٣) قال : حدثنا بشر ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(١٤) من طريق

العباس ، كلاهما قالا : حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد ، عن قتادة^(١٥) ، بنحوه

بأطول منه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(١٦) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور

، عن معمر قال ، قال قتادة^(١٧) ، بمعناه .

(١١) طبقات المدلسين (٧٨) .

(١٢) تفسير الحسن البصري (١٢٤/٣) .

(١٣) التفسير (٢٩٨/١٣) .

(١٤) التفسير (١٦٢٨/٥) .

(١٥) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) ، وفيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة .

(١٦) التفسير (٢٩٨/١٣) .

(١٧) سبق هذا الإسناد برقم (٤٩) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة ، وبقيه رجال السند ثقات فالأثر صحيح الإسناد .

وكذلك الإسناد الثاني الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٣٧/٦١ ط) أثر السدي :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال حدثنا أسباط ، عن السدي^(٢) بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (٢٩٨/١٣-٢٩٩) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

قال أبو بكر^(١) : وفي هذه الآية دليل على بطلان قول من يدعي العلم ببقاء مدة الدنيا، ويستدل بما روي أن الدنيا سبعة آلاف سنة.^(*)

ورد هذا من حديث ابن زمل الجهني .

(٢١١/٦٢) حديث ابن زمل الجهني .

تخرجه :

أخرجه الطبراني^(٢) قال : حدثنا أحمد^(٣) بن النضر العسكري وجعفر^(٤) بن محمد الفريابي ، وأخرجه البيهقي^(٥) من طريق جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي كلاهما قالا : حدثنا الوليد^(٦) بن عبد الملك بن مسرح الحراني حدثنا سليمان^(٧) بن عطاء القرشي الحراني، عن مسلمة^(٨) بن عبد الله الجهني، عن عمه أبي مشجعة^(٩) بن ربيعي الجهني، عن ابن زمل^(١٠) الجهني، قال: رأيت رؤيا، فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر الحديث، وفيه: إذ أنا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات، وأنت في أعلاها درجة ، فقال صلى الله عليه وسلم : " أما

(١) هو الجصاص ، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢١٢/٤)، ب(٥٧/٣)، المخطوطة (٦٠٥/ب).

(٢) المعجم الكبير (٣٦٣-٣٦١/٨).

(٣) أحمد بن النضر ، بمفتوحه وسكون معجمة، أبو جعفر العسكري، قال الخطيب : كان من ثقات الناس، وأكثرهم كتابا، مات سنة تسعين ومائتين . تاريخ بغداد (١٨٥/٥-١٨٦)، (المغني ٢٥٥/).

(٤) جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي ، بكسر فاء وسكون راء ويمثناة تحت وبموحدة منسوب إلى بلد بالترك ، أبو بكر ، قال الخطيب أبو بكر الفريابي قاضي الدينور أحد أوعية العلم ، ومن أهل المعرفة والفهم . تاريخ بغداد (١٩٩/٧-٢٠٢)، سير أعلام النبلاء (٩٦/١٤-١٠٦)، (المغني/١٩٨).

(٥) دلائل النبوة (٣٦/٧) جماع أبواب من رأى في منامه شيئا من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وما ظهر في ذلك من الدلالة على صدقه - باب في رؤيا ابن زمل الجهني وفي إسناده ضعف .

(٦) الوليد بن عبد الملك بن مسرح ، بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الراء ، الحراني ، بمفتوحه وشدة راء وبنون ، أبو وهب، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: صدوق. الجرح والتعديل (١٠/٩)، الإكمال (١٩٤/٧)، (المغني/٨٦).

(٧) سليمان بن عطاء بن قيس الحراني، أبو عمر، منكر الحديث، من الثامنة، مات قبل المائتين، ق. (التقريب/٢٥٣)، تهذيب الكمال (٨٩/٨).

(٨) مسلمة بن عبد الله الجهني، دمشقي، مقبول، من السادسة، د س ق. (التقريب /٥٣١)، تهذيب الكمال (٩٩/١٨).

(٩) أبو مشجعة، بمفتوحه و سكون شين معجمة وفتح جيم، ابن ربيعي بكسر راء وسكون الموحدة وكسر المهملة وتشديد التحتانية ، الجهني ، مقبول، من الثانية، ق. (التقريب/٦٧٣)، تهذيب الكمال (٣٩/٢٢). (المغني /٢٣١، ١٠٩).

(١٠) ابن زمل الجهني، هو عبدالله، قال ابن حجر: ذكره ابن السكن وقال روي عنه حديث " الدنيا سبعة آلاف سنة" بإسناد مجهول وليس بمعروف في الصحابة ثم ساق الحديث وفي إسناده ضعف، قال: وروي عنه بهذا الإسناد أحاديث مناكير، ثم قال ابن حجر: قلت: ... ولم أره مسمى في أكثر الكتب ويقال اسمه الضحاك ويقال عبد الرحمن و الصواب الأول، و الضحاك غلط فإن الضحاك بن زمل آخر من أتباع التابعين. الإصابة (٣٠٤/٢).

المنبر الذي رأيت فيه سبع درجات وأنا في أعلاها درجة ، فالدنيا سبعة آلاف سنة ، وأنا في آخرها ألفاً " .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال ابن حبان: سليمان بن عطاء شيخ يروي عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربيعي بأشياء موضوعة لا تشبه حديث الثقات ، ثم قال : قلت : لا أدري التخليط فيها منه أو من مسلمة بن عبد الله ، وهو الذي روى عن مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربيعي عن ابن زمل ، ثم ذكر الحديث^(١١) . وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه سليمان بن عطاء القرشي وهو ضعيف^(١٢) . وقال ابن حجر: قال ابن حبان : عبد الله بن زمل له صحبة لكن لا اعتمد على إسناده خبره ، ثم قال ابن حجر: قلت: تفرد برواية حديثه سليمان بن عطاء القرشي عن مسلمة بن عبد الله الجهني^(١٣) وقال الألباني: موضوع^(١٤) . أقول فيه سليمان بن عطاء ، منكر الحديث ، ولعل الألباني اعتمد في حكمه على قول ابن حبان .

(١١) المجروحين (٣٢٩/١-٣٢٢) .

(١٢) مجمع الزوائد (١٨٤/٧) كتاب التعبير - باب تعبير الرؤيا .

(١٣) الإصابة (٣١١/٢) .

(١٤) ضعيف الجامع (١٦٠/٣) حديث " الدنيا سبعة آلاف سنة ، أنا في آخرها ألفاً " حديث رقم (٣٠١٣) .

قال أبو بكر^(١): وقد روي عن النبي ﷺ أخبار في بقاء مدة الدنيا وليس فيها تحديد للوقت ، مثل قوله: ((بعثت والساعة كهاتين)) ، وأشار بالسبابة والوسطى ، ونحو قوله فيما رواه شعبة وغيره عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر إلى مغيب الشمس قال: ((ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى إلا كما بقي من هذه الشمس إلى أن تغيب)). وما روي عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: ((أجلكم في أجل من مضى قبلكم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس)).^(*)

(٢٢/٦٣) حديث ((بعثت والساعة كهاتين))

تخريجه :

أولاً : أخرجه البخاري^(٢) بسنده من حديث سهل بن سعد ومن حديث أنس ، عن النبي ﷺ بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث أبي هريرة ، وأخرجه مسلم^(٤) بسنده من حديث أنس وجابر وسهل عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(١) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٢١٢/٤) ، ب(٥٧/٣) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٢) الصحيح (٣٩٠/٦) كتاب تفسير القرآن - ١ - باب (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق - باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)).

(٣) الصحيح (٢٤٤/٧) كتاب الرقاق - باب قول النبي ﷺ : ((بعثت أنا والساعة كهاتين)).

(٤) الصحيح (٢٢٥٨/٤) كتاب الفتن وأشراف الساعة - باب قرب الساعة ، (٥٩٢/٢) كتاب الجمعة - باب تخفيف الصلاة والخطبة .

(٢٣/٦٤) حديث أبي سعيد الخدري :

تخريجه:

لم أقف على طريق شعبة الذي أورده الجصاص ، ولكن أخرجه الترمذي^(١) من طريق حماد^(٢) بن زيد ، حدثنا علي بن زيد به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

- شعبة بن الحجاج العتكي ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .

- علي بن زيد بن جدعان ، بمضمومة وسكون دال وعين مهملتان ، التيمي البصري ، ضعيف ، من الرابعة مات سنة إحدى وثلاثين ، وقيل قبلها ، بخ م^(٣) .

- أبو نضرة ، بنون و معجمة ساكنة ، هو : المنذر بن مالك بن قطعة ، بضم القاف وفتح المهملة ، العبدى ، مشهور بكنية ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان - أو تسع - ومائة ، خت م^(٤) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم . وفيه علي بن زيد ، ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : وفي الباب عن حذيفة وأبي مریم وأبي زيد بن أخطب والمغيرة بن شعبة وذكروا أن النبي ﷺ حدثهم بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة . وهذا حديث حسن صحيح .

(١) السنن (٤/١٩٩-٤٢٠) كتاب الفتن - باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة .

(٢) حماد بن زيد الأزدي ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت فقيه ، قيل أنه كان ضريرا ، ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ، ع. (التقريب/١٧٨) .

(٣) تهذيب الكمال (١٣/٢٦٩-٢٧٥) ، (التقريب/٤٠١) ، (المغني/٥٨) .

(٤) تهذيب الكمال (١٨/٣٨٠-٣٨١) ، (التقريب/٥٤٦) .

(٢٤/٦٥) حديث ابن عمر :

تخریجه :

أخرجه البخاري^(١) بسنده من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

وقد روي في تأويل قوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾^(٢)، أن مبعث النبي ﷺ من أشراطها.^(٣)

ورد نحو هذا عن الحسن .

(٣٨/٦٦) أثر الحسن :

أخرجه ابن أبي حاتم^(٣) معلقاً عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

معلق .

تعليق /

ورد ما يدل على أن مبعث النبي ﷺ من أشراطها كقوله ﷺ: ((بعثت والساعة

كهايتين))، وقد سبق هذا الحديث برقم (٦٣)، وهو حديث متفق عليه .

(١) الصحيح (٤/٤٩٩-٥٠٠) كتاب أحاديث الأنبياء - باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، (٦/٤٢٥-

٤٢٦) كتاب فضائل القرآن - باب فضل القرآن على سائر الكلام .

(٢) سورة محمد ، آية رقم (١٨) .

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، (٤/٢١٢) ، ب (٣/٥٧) ، المخطوطة (٥٠٦/ب) .

(٣) التفسير (١٠/٣٢٩٨) .

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ
وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ
حَمَلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلتْ دَعَا اللَّهَ رَبِّهَا لِيَنْ
ءَاتِيَنَّا صَالِحًا لَنَكُونَ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ (١)

قال أبو بكر^(٢): قيل فيه: جعل من كل نفس زوجها، كأنه قال: جعل من النفس زوجها ويريد به الجنس وأضمر ذلك، وقيل: من آدم وحواء.
قوله تعالى: ﴿لِنِئْتِنَا صَالِحًا﴾، قال الحسن: غلاما سويا. وقال ابن عباس: بشرا سويا، لأنهما يشفقان أن يكون بهيمة.^(٣)

القول الأول لم أقف عليه، أما القول الثاني الذي ذكره الجصاص بقوله، وقيل: من آدم وحواء فقد ورد نحوه عن قتادة.

(٦٧/٣٩ ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة^(٤) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١) سورة الأعراف، آية رقم (١٨٩).

(٢) هو الجصاص، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢١٢/٤)، ب (٥٨/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب).

(٣) التفسير (٣٠٤/١٣).

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

(٦٨/٤٠ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد بن عبد الأعلى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق محمد بن عبد الأعلى، قال، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر^(٣) قال، قال الحسن: غلاما.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٦٩/٦ ق) أثر ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٤) معلقا... قال، حدثنا جابر^(٥) بن نوح، عن أبي روق^(٦)، عن الضحاك^(٧)، عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه جابر بن نوح، ضعيف، وفيه شيخ الطبري غير معروف - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٣٠٦/١٣).

(٢) التفسير (١٦٣٣/٥).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى ((معمر)).

(٤) التفسير (٣٠٦/١٣).

(٥) جابر بن نوح الجماني، بكسر المهملة وتشديد الميم، أبو بشير الكوفي، ضعيف، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين على الصواب عت س. (التقريب/١٣٦)، تهذيب الكمال (٣٠١/٣-٣٠٣).

(٦) أبو روق، يفتح الراء وسكون الواو بعدها قاف، هو: عطية بن الحارث الكوفي، صاحب التفسير، صدوق، من الخامسة، نس ق. (التقريب/٣٩٣)، تهذيب الكمال (٨٩/١٣-٩٠).

(٧) الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو القاسم أو أبو محمد، صدوق كثير الإرسال، من الخامسة، مات بعد المائة، ٤. (التقريب/٢٨٠)، تهذيب الكمال (١٧٣/٩-١٧٧).

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ فَلَمَّا آتَاهُمَا

صَلِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا

يُشْرِكُونَ ﴿١﴾

قال الحسن وقتادة: الضمير في جعلاً عائد إلى النفس وزوجه من ولد آدم لا إلى آدم وحواء. *

(٧٠/٤١ ط) أثر الحسن:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٢) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر^(٣) قال، قال الحسن بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٧١/٤٢ ط) أثر قتادة:

تخریجه:

أخرجه الطبري وعزاه إلى الحسن لا إلى قتادة، فالصحيح أنه من قول الحسن والله أعلم، ولم أجده معزواً إلى قتادة.

قال الطبري^(٤): حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن

قتادة^(٥) قال: كان الحسن يقول، وذكره بمعناه.

(١) سورة الأعراف، آية رقم (١٩٠).

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢١٢/٤)، ب(٥٨/٣)، المخطوطة (٥٠٦/ب).

(٢) التفسير (٣١٤/١٣-٣١٥).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى ((معمر)).

(٤) التفسير (٣١٥/١٣).

(٥) هذا الإسناد سبق برقم (٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

الأثر الوارد في قوله تعالى:

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ

مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ فَادْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ

إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١﴾

قال الحسن: إن الذين يدعون هذه الأوثان مخلوقة أمثالكم. (١)

(٧٢/٤٣ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

أخرجه الحسن (٢) البصري في تفسيره معلقا بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

معلق.

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٩٤)
 (*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢١٣/٤)، ب(٥٨/٣)، المخطوطة (١/٥٠٧).
 (٢) تفسير الحسن البصري (١٢٩/٣).

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (١)

روى هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير في قوله عز وجل: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾. قال: والله ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن)).

وروي عطاء، عن ابن عمر أنه قال: سألت رجل النبي ﷺ: أي المؤمنين أفضل؟ قال: ((أحسنهم خلقاً)).

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا معاذ بن المثني وسعيد بن محمد الأعرابي قالوا: حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا سفيان الثوري، عن عبد الله [بن سعيد] (٢) بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق)).

وروي عن الحسن ومجاهد قالوا: ((أمر النبي ﷺ بأن يقبل العفو من أخلاق الناس)).

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ قال: هو العفو من الأموال قبل

أن يتزل فرض الزكاة، وكذلك روي عن الضحاك والسدي. وقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ

بِالْعُرْفِ﴾ قال قتادة وعروة: العرف المعروف.

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال: حدثنا سهل بن بكار قال: حدثنا عبد السلام [أبو] (٣) الخليل، عن عبيدة الهجيمي قال: قال أبو جري جابر بن سليم: ركبت قعودي ثم انطلقت إلى مكة فطلبته، فأنخت قعودي بباب

(١) سورة الأعراف، آية رقم (١٩٩).

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع.

(٣) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة (ابن)، وهو خطأ والصحيح ما أثبت كما سيأتي في الترجمة.

المسجد، فإذا هو جالس عليه بُرد من صوف فيه طرائق حُمُر، فقلت: السلام عليك يا رسول الله، قال: ((وعليك السلام)) قلت: إنا معشر أهل البادية قوم فينا الجفاء فعلمني كلمات ينفعني الله بها؟ قال ((ادن)) ثلاثاً، فدنوت، فقال ((أعد عليّ)) فأعدت، قال ((اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئاً، وأن تلقى أخاك بوجه مبسط، وأن تفرغ من فضل دلوك في إناء المستسقي، وإن امرؤ سبَّك بما يعلم منك فلا تسبه بما تعلم منه فإن الله جاعل لك أجراً وعليه وزراً، ولا تسبن شيئاً مما حوَّلك الله تعالى))، قال أبو جري: فوالذي ذهب بنفسه ما سببت بعده شيئاً لا شاة ولا بعيراً.^(٦)

(٧٣/٧ق) أثر عبد الله بن الزبير:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(٤) بسنده من طريق وكيع، عن هشام به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام، أبو المنذر، وقيل: أبو عبد الله، ثقة فقيه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة خمس - أو ست - وأربعين، ع.^(٥)
- أبوه، هو: عروة بن الزبير بن العوام، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور، من الثالثة مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، ع.^(٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه هشام بن عروة، ثقة فقيه ربما دلس - وهو من مدلسي المرتبة الأولى^(٧)، وفيه عروة بن الزبير، ثقة فقيه مشهور.

الحكم على الأثر/

صحيح.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢١٣/٤-٢١٤)، ب(٥٨/٣-٥٩)، المخطوطة (١/٥٠٧).
(٤) الصحيح (٢٣٩/٥) كتاب تفسير القرآن - باب (خُذِ الْعَقْوَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ).
(٥) تهذيب الكمال (١٩-٢٦٦-٢٧٠)، (التقريب/٥٧٣).
(٦) تهذيب الكمال (١٣/٧-١٥)، (التقريب/٣٨٩).
(٧) طبقات المدلسين (٤١).

وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن)).

وردد نحوه عن أبي الدرداء.

(٢٥/٧٤) حديث أبي الدرداء:

تخرجه:

أولاً: أخرجه أبو داود^(١) من طريق القاسم^(٢) بن أبي بزة، وأخرجه الترمذي^(٣) من طريق مطرف^(٤)، كلاهما عن عطاء^(٥) الكيخاراني، عن أم الدرداء^(٦)، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ بنحوه، وزاد الترمذي: ((وإن صاحب حسن الخلق ليلبغ به درجة صاحب الصوم والصلاة)).

ثانياً: أخرجه الترمذي^(٧) من طريق يعلى^(٨) بن مملك، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ بنحوه، بزيادة: ((وأن الله ليبغض الفاحش البذيء)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

قال الترمذي عن الطريق الذي فيه ((مطرف)): هذا حديث غريب من هذا الوجه. وقال عن الطريق الذي فيه ((يعلى)): هذا حديث حسن صحيح.

- (١) السنن (١٥٠-١٤٩/٥) كتاب الأدب-باب في حسن الخلق.
- (٢) القاسم بن أبي بزة، بفتح الموحدة وتشديد الزاي، المكي، مولى بني مخزوم، ثقة، من الخامسة، مات سنة خمس عشرة وقيل قبلها، ع. (التقريب/٤٤٩)، تهذيب الكمال (١٣٦/١٥-١٣٧).
- (٣) السنن (٣١٩/٤) كتاب البر والصلة-باب ما جاء في حسن الخلق.
- (٤) مطرف، بضم أوله وفتح ثانية وتشديد الراء المكسورة، ابن طريف، بمفتوحة وكسر راء وبفاء، الكوفي، أبو بكر أو أبو عبد الرحمن، ثقة فاضل، من صغار السادسة، مات سنة إحدى وأربعين، أو بعد ذلك، ع. (التقريب/٥٣٤)، تهذيب الكمال (١٤١/١٨-١٤٣)، (المغني/١٥٨).
- (٥) عطاء بن نافع، الكيخاراني، بفتح الكاف وسكون التحتانية بعدها معجمة، ثقة، من الرابعة، وقيل هو عطاء بن يعقوب، بفتح دال. (التقريب/٣٩٢)، تهذيب الكمال (٧٥/١٣-٧٧).
- (٦) أم الدرداء، زوج أبي الدرداء، اسمها هجيمة، وقيل هجيمة، والأوصابية الدومشقية، وهي الصغرى، ثقة فقيهة، من الثالثة، ماتت سنة إحدى وثمانين، ع. (التقريب/٧٥٦)، تهذيب الكمال (٤٦٣/٢٢-٤٦٨).
- (٧) السنن (٣١٩-٣١٨/٤) كتاب البر والصلة-باب ما جاء في حسن الخلق.
- (٨) يعلى، بمفتوحة وسكون مهملة وفتح لام وقصر، ابن مملك، بفتح ميم أولى وسكون ثانية وفتح لام فكاف، المكي، مقبول، من الثالثة، بفتح دال س. (التقريب/٦١٠)، تهذيب الكمال (٤٧٠/٢٠-٤٧١)، (المغني/٢٧٧، ٢٤١)

وقال الهيثمي^(٩) رواه الترمذي باختصار - رواه البزار^(١٠) ورجاله ثقات . وقال البزار^(١٠): والحديث حسن الإسناد.

وروى عطاء، عن ابن عمر أنه قال: سأل رجل النبي ﷺ: أي المؤمنين أفضل؟ قال ((أحسنهم خلقاً)).

(٢٦/٧٥) حديث ابن عمر:

تخرجه:

أولاً: أخرجه ابن ماجه^(١١) من طريق فروة^(١٢) بن قيس، وأخرجه الحاكم^(١٣) من طريق أبي معيد حفص^(١٤) ابن غيلان، وأخرجه البيهقي^(١٥) من طريق أبي سهيل بن مالك^(١٦) كلهم عن عطاء بن أبي رباح به بلفظه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

-عطاء بن أبي رباح، سبق برقم (٣٤)، وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه عطاء، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه.

(٩) مجمع الزوائد (٢٢/٨) كتاب الأنب-باب ما جاء في حسن الخلق.

(١٠) أخرجه البزار بسنده من طريق يعلى بن مملك، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ، بنحوه، بزيادة ((وإن حسن الخلق ليبلغ بصاحبه درجة الصوم والصلاة)). انظر كشف

الاستار (٤٠٧/٢-٤٠٨) كتاب الأنب-باب ما جاء في حسن الخلق.

(١١) السنن (١٤٢٣/٢) كتاب الزهد-باب ذكر الموت والاستعداد له.

(١٢) فروة، بفتح فاء وسكون راء، ابن قيس، حجازي، مجهول، من السابعة، ق. (التقريب/٤٤٥)، تهذيب الكمال (٥٠/١٥)، (المغني/١٩٦).

(١٣) المستدرک (٥٨٣/٤) كتاب الفتن والملاحم.

(١٤) أبو معيد، بالمهمل، مصغر، وهو بها أشهر، حفص بن غيلان، بالمعجمة بعدها ياء تحتانية ساكنة، شامي، صدوق فقيه رمي بالقدر، من الثامنة، س ق. (التقريب/١٧٤)، تهذيب الكمال (٥/٦٩-٧١).

(١٥) شعب الإيمان (٢٣٥/٦) باب حسن الخلق.

(١٦) أبو سهيل بن مالك، هو: نافع الأصبحي، المدني، ثقة، من الرابعة، مات بعد الأربعين، ع. (التقريب/٥٥٨).

الحكم على الحديث /

قال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه من لم يوثق من رجال الكتب^(١٧) .

وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، فروة بن قيس مجهول ، وكذلك الراوي عنه

وخبره باطل - قاله الذهبي في طبقات التهذيب^(١٨) . وقال البوصيري أيضاً : رواه أبو

يعلى بسند رواه ثقات ، وابن أبي الدنيا والطبراني في الصغير ، والبيهقي في

الزهد^(١٩) .

أقول : الطريق الذي أخرجه البيهقي رجاله ثقات فالإسناد صحيح ، وله شاهد

من حديث أبي هريرة أخرجه أبو داود^(٢٠) والترمذي^(٢١) ، عن النبي ﷺ بنحوه ، بزيادة

عند الترمذي : ((وخياركم خياركم لنسائهم خلقاً)) . وقال الترمذي : حديث أبي

هريرة هذا ، حديث حسن صحيح .

(١٧) مجمع الزوائد (٢٥/٨) كتاب الأذب - باب ما جاء في حسن الخلق .

(١٨) زوائد ابن ماجه (٥٥٣) أبواب الزهد - باب نكر الموت والاستعداد له .

(١٩) مختصر إتحاف السادة المهرة (٤١٠/١٠) كتاب الزهد - باب قصر الأمل والإكثار من ذكر الموت والاستعداد له .

(٢٠) السنن (٦٠/٥) كتاب السنة - باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه .

(٢١) السنن (٤٦٦/٣) كتاب السنة - باب ما جاء في حق المرأة على زوجها .

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا معاذ بن المثني وسعيد بن محمد الأعرابي
قالا: حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا سفيان الثوري ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي
سعيد المقبري ، عن أبيه عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: ((إنكم لا تسعون الناس
بأموالكم ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق)) .

(٢٧/٧٦) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أولاً: أخرجه الحاكم^(١) بسنده من طريق الفضل^(٢) بن موسى، وبسنده من طريق
سفيان، وذكره الهيثمي^(٣) بسنده من طريق القاسم^(٤) بن مالك المزني، كلهم عن
عبد الله بن سعيد المقبري به بنحوه.

ثانياً: أخرجه أبو يعلى^(٥) بسنده من طريق محمد^(٦) بن فضيل، وذكره ابن حجر^(٧) وعزاه
لابن أبي شيبة بسنده من طريق عبد الله^(٨) بن إدريس، كلاهما قالوا: حدثنا عبد الله
ابن سعيد ، عن جده به بنحوه، ولم يقل أبو يعلى ((وحسن الخلق)).

بيان حال الرواة/

-عبد الباقي بن قانع بن مرزوق الأموي مولاهم، أبو الحسين، البغدادي، صاحب
كتاب ((معجم الصحابة))، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد
كان عبد الباقي من أهل العلم، والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد

- (١) المستدرك (٢١٢/١-٢١٣) كتاب العلم-فصل في توقيف العالم.
- (٢) الفضل بن موسى السيناني، بمهملة مكسورة ونونين، أبو عبد الله المرزوقي، ثقة ثبت وربما أغرب، من كبار التاسعة، مات سنة اثنتين وتسعين، ع. (التقريب/٤٤٧)، تهذيب الكمال (٩٣، ٩١/١٥).
- (٣) كشف الأستار (٤٠٨/٢) كتاب الأدب-باب حسن الخلق والحياء.
- (٤) القاسم بن مالك المزني، أبو جعفر الكوفي، صدوق فيه لين، من صغار الثامنة، مات بعد التسعين، خ م ت س ق. (التقريب/٤٥١)، تهذيب الكمال (١٨٤/١٨٢).
- (٥) المسند (٤٢٨/١١) مسند أبي هريرة.
- (٦) محمد بن فضيل بن غزوان، بفتح المعجمة وسكون الزاي، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق عارف رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، ع. (التقريب/٥٠٢)، تهذيب الكمال (١٧/١٥٥-١٥٨).
- (٧) المطالب العالوية (١٢٦/٣) كتاب البر والصلة-باب حسن الخلق، أخرجه ابن أبي شيبة (٩٠/٦) كتاب الأدب-ما ذكر في حسن الخلق وكراهية الفحش.
- (٨) عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي، بسكون الواو، أبو محمد الكوفي، ثقة فقيه عابد، من الثامنة، مات سنة اثنتين وتسعين، ع. (التقريب/٢٩٥)، تهذيب الكمال (١٠/١٦-٢٠).

- تغير في آخر عمره، مات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة.^(٩)
- معاذ بن المثني بن معاذ بن نصر، أبو المثني العبّري، بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة وبراء، كان ثقة مات سنة ثمان وثمانين ومائتين.^(١٠)
- سعيد بن محمد الأعرابي ، لم أقف على ترجمته .
- محمد بن كثير العبّدي ، البصري، أبو عبد الله ، ثقة لم يصب من ضعفه ، من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث وعشرين، ع.^(١١)
- سفيان الثوري، ابن سعيد، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس، مات سنة إحدى وستين، ع.^(١٢)
- عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، بمفتوحة وسكون قاف وضم موحدة وبفتح وبكسر، أبو عبّاد الليثي مولاهم، متروك، من السابعة، ت ق.^(١٣)
- أبوه ، هو: سعيد بن أبي سعيد المقبري ، سبق برقم (١٣) ، وهو ثقة تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله .

الحكم على سند المؤلف /

فيه عبد الله بن سعيد متروك - فإسناده ضعيف جداً .

الحكم على الحديث /

قال الحاكم: رواه سفيان الثوري عن عبد الله بن سعيد. وقال الذهبي: قلت عبد الله - يعني عبد الله بن سعيد - واه. ثم قال الحاكم عن الطريق الآخر: هذا حديث صحيح معناه يقرب من الأول، غير أنهما لم يخرجاه عن عبد الله بن سعيد.

ونقل الهيثمي قول البزار قال: قال البزار: لم يتابع عبد الله بن سعيد على هذا وتفرد به، ثم قال الهيثمي: قلت: قد توبع عليه.

(٩) تاريخ بغداد (١١/٨٨-٨٩) سير أعلام النبلاء (١٥/٥٢٦-٥٢٧).

(١٠) تاريخ بغداد (١٣/١٣٦-١٣٧)، (المغني/١٨٧).

(١١) تهذيب الكمال (١٧/١٧٧)، (التقريب/٥٠٤) سير أعلام النبلاء (١٠/٣٨٣-٣٨٤).

(١٢) تهذيب الكمال (٧/٣٥٣-٣٦٤)، (التقريب/٢٤٤).

(١٣) تهذيب الكمال (١٠/١٨١-١٨٢)، (التقريب/٣٠٦)، (المغني/٢٤٩).

وقال الهيثمي أيضا: رواه أبو يعلى و البزار وزاد ((وحسن الخلق))، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف. (١٤)

وقال ابن حجر: وللبزار بسند حسن من حديث أبي هريرة رفعه، ثم ذكر الحديث. (١٥)

وقال البوصيري: رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي، والبزار ومدار إسنادهما على عبدالله بن سعيد المقبري وهو ضعيف. (١٦)

ونقل الزبيدي قول العراقي بقوله: رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في مكارم الأخلاق من حديث أبي هريرة وبعض طرق البزار رجاله ثقات، ثم قال الزبيدي: وقال المنذري: رواه أبو يعلى والبزار من طرق أحدهما حسن. (١٧)

وأقول: ذكر الهيثمي (١٨) في زوائد البزار قال: وحدثنا محمد (١٩) بن عبدالله بن المبارك المخرمي، ثنا الأسود (٢٠) بن سالم، ثنا عبدالله (٢١) بن إدريس، عن أبيه (٢٢) عن جده (٢٣)، عن أبي هريرة، ثم قال الهيثمي: قلت: فذكره.

ثم قال: البزار: لا نعلم رواه عن ابن إدريس إلا أسود، وكان ثقة بغدادياً. أقول: لعل هذا الطريق هو الذي ذكره الزبيدي نقلاً عن العراقي، لأن جميع رجال السند ثقات.

- (١٤) مجمع الزوائد (٢٢/٨) كتاب الأدب - باب ما جاء في حسن الخلق.
- (١٥) فتح الباري (٤٥٩/١٠) كتاب الأدب - باب حسن الخلق، والسخاء، وما يكره من البخل.
- (١٦) مختصر إتحاف السادة المهرة (٢١٥/٧) كتاب البر والصلة - باب ما جاء في الجود والسخاء والبخل والشح.
- (١٧) إتحاف السادة المتقين (٣٢٠/٧-٣٢١).
- (١٨) كشف الأستار (٤٠٩/٢) كتاب الأدب - باب حسن الخلق والحياء.
- (١٩) محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمي، بمعجمة وتثقيب، أبو جعفر البغدادي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة بضع وخمسين، خ د س. (التقريب/٤٩٠).
- (٢٠) الأسود بن سالم، أبو محمد العابد، قال محمد بن جرير الطبري: أسود بن سالم كان ثقة ورعاً فاضلاً، مات سنة ثلاث عشرة - أو أربع عشرة - وماتتین. تاريخ بغداد (٣٥/٧-٣٧).
- (٢١) عبدالله بن إدريس الأودي، سبق في نفس الحديث، وهو ثقة فقيه عابد.
- (٢٢) أبوه، هو: إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي، ثقة، من السابعة، ع. (التقريب/٩٧).
- (٢٣) جده هو: يزيد بن عبدالرحمن الأودي، أبو داود، قال المزي: نكره ابن حبان في كتاب ((الثقات))، وكذلك قال ابن حجر، وقال أيضاً: ووثقه العجلي، من الثالثة، بخ ت ق. تهذيب الكمال (٣٤٣/٢٠-٣٤٤)، تهذيب التهذيب (٣٠٠/١١)، (التقريب/٦٠٣).

وروي عن الحسن ومجاهد قالوا: ((أمر النبي ﷺ بأن يقبل العفو من أخلاق الناس)).

(٧٧/٤٤ ط) أثر الحسن:

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(٧٨/٤٥ ط) أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) من طريق عيسى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق شبيل كلاهما عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد^(٣) بنحوه، ولم يذكر النبي ﷺ.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

صحيح، لأنه نسخة.

(١) التفسير (١٣/٣٢٧-٣٢٨).

(٢) التفسير (٥/١٦٣٧).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٣).

وروي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ ﴾ قال: هو العفو من الأموال قبل أن يتزل فرض الزكاة، وكذلك روي عن الضحاك والبدي.

أثر ابن عباس (٧٩/٨ق):

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني المثنى^(٢)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: حدثنا أبي^(٤)، كلاهما قالوا: حدثنا عبد الله^(٥) بن صالح قال: حدثني معاوية^(٦) بن صالح، عن علي^(٧) بن أبي طلحة، عن ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

- (١) التفسير (٣٢٨/١٣).
 (٢) المثنى بن إبراهيم الأملي، لم أقف على ترجمته، وسبق برقم (٢٣) ووثقه ابن كثير.
 (٣) التفسير (١٦٣٨/٥).
 (٤) أبوه، هو: محمد بن إدريس، أبو حاتم الرازي، سبق برقم (٤)، وهو أحد الحفاظ.
 (٥) عبد الله بن صالح بن محمد الجهني، أبو صالح المصري، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين، خت د ت ق. (التقريب/٣٠٨).
 (٦) معاوية بن صالح الحضرمي، أبو عمرو وأبو عبد الرحمن، صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين، وقيل بعد السبعين، رم ٤. (التقريب/٥٢٨).
 (٧) علي بن أبي طلحة: سالم، مولى بني العباس، أرسل عن ابن عباس ولم يره، من السادسة، صدوق قد يخطئ، مات سنة ثلاث وأربعين، م د س ق. (التقريب/٤٠٢).

٤٦/٨٠ ط) أثر الضحاك

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثت عن الحسين^(٢) بن الفرغ قال ، سمعت أبا معاذ^(٣) يقول ، حدثنا عبيد^(٤) بن سليمان قال : سمعت الضحاك يقول ، ثم ذكر بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه رجل مبهم وهو شيخ الطبري ، وفيه الحسين بن الفرغ ، لم أقف عليه .

٤٧/٨١ ط) أثر السدي

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٥) قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن الفضل قال ، حدثنا أسباط عن السدي^(٦) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

- فيه أحمد بن الفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (٣٢٨/١٣) .

(٢) الحسين بن الفرغ ، لم أقف عليه ، وقد سبق هذا الإسناد في تفسير الطبري (٥٠٤/١) قال : حدثت عن الحسين بن الفرغ ثم قال الشيخ محمود شلكر : لم أعرف من هو ؟ تعليق رقم (٢) ، أقول : لعله الحسن بن الفرغ الغزي ، بالفتح والتشديد ، نسبة إلى غزة مدينة بالشام . سير أعلام النبلاء (٥٦-٥٥/١٤) ، لب اللباب (١٣٢/٢) .

(٣) أبو معاذ ، هو الفضل بن خالد المروزي ، بفتح أوله والواو ثم زاي ، النحوي ، لم ينكر ابن أبي حاتم له جرحاً ولا تعديلاً . الجرح والتعديل (٦١/٧) .

(٤) عبيد بن سليمان الباهلي مولاهم ، كوفي ، لا بأس به ، من السابعة ، (التقريب/٣٧٧) ، تهذيب الكمال (٣٠٣/١٢) .

(٥) التفسير (٣٨٨/١٣) .

(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

وقوله تعالى : ﴿ وأمر بالعرف ﴾ ^(١) قال قتادة وعروة : العرف المعروف .

(٤٨/٨٢ ط) أثر قتادة

تخریجه :

أخرجه الطبري^(٢) قال : حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة^(٣) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق ، وبقية رجال السند ثقات - فالأثر حسن الإسناد .

(٤٩/٨٣ ط) أثر عروة

تخریجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثني محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر^(٥) ، عن هشام^(٦) بن عروة ، عن أبيه بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه معمر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام

ابن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة - فالأثر حسن الإسناد .

(١) سورة الأعراف ، آية رقم (١٩٩) .

(٢) التفسير (٣٣١/١٣) .

(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٦) .

(٤) التفسير (٣٣١/١٣) .

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى " معمر " .

(٦) هشام بن عروة ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه ربما نلس .

(٢٨/٨٤) حديث أبي جري جابر بن سليم:

تخريجه :

أولاً: أخرجه المزي^(١) بسنده من طريق يونس^(٢) بن عبيد، عن عبيدة الهجيمي به بنحوه ولم يقل فيه ((اتق الله))، وفيه زيادة من النهي عن إسبال الإزار.

ثانياً: أخرجه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) من طريق أبي غفار^(٥)، وأخرجه الحاكم^(٦) من طريق أبي السليل^(٧)، كلاهما عن أبي تيممة الهجيمي^(٨)، عن جابر بن سليم، عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يقل فيه ((وأن تفرغ من فضل دلوك في إناء المستسقي))، وذكره الترمذي مختصراً، ثم قال: وذكر قصة طويلة، وكذلك الحاكم لم يذكر فيه إلا كيفية السلام، والإزار.

ثالثاً: أخرجه أحمد^(٩) قال: حدثنا يزيد^(١٠)، أخبرنا سلام^(١١) بن مسكين، عن عقيل^(١٢) بن طلحة، حدثنا أبو جري الهجيمي، عن النبي ﷺ بنحوه ولم يقل فيه ((اتق الله)).

رابعاً: له شاهد أخرجه مسلم^(١٣) بسنده من حديث أبي ذر، عن النبي ﷺ بنحوه مختصراً.

- (١) تهذيب الكمال (١٢/٣٤٠-٣٤١).
- (٢) يونس بن عبيد بن دينار العبدي، أبو عبيد البصري، ثقة ثبت فاضل ورع، من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين، ع. (التقريب/٦١٣).
- (٣) السنن (٤/٣٤٤-٣٤٥) كتاب اللباس-باب ما جاء في إسبال الإزار.
- (٤) السنن (٥/٦٨) كتاب الاستئذان-باب ما جاء في كراهية أن يقول عليك السلام مبتدئاً.
- (٥) أبو غفار، بكسر المعجمة وتخفيف الفاء، وقيل بفتح المهملة والتشديد، وآخره نون، هو: المثنى بن سعد الطائي، ليس به بأس، من السادسة، بخ د ت س. (التقريب/٥١٩).
- (٦) المستدرک (٤/٢٠٦-٢٠٧) كتاب اللباس-حديث رقم (٧٣٨٢).
- (٧) أبو السليل، بفتح المهملة وكسر اللام، هو: ضريب، بالتصغير، آخره موحد، ابن ثقيف، بنون وفاق، مصغراً، القيسي، ثقة، من السادسة، ع. (التقريب/٢٨٠)، تهذيب الكمال (٩/١٨٤).
- (٨) أبو تيممة الهجيمي، هو: طريف، بفتح الواو وكسر راء وفاء، ابن مجالد، ثقة، من الثالثة، مشهور بكنيته، مات سنة سبع وتسعين، أو قبلها أو بعدها، ع. (التقريب/٢٨٢)، تهذيب الكمال (٩/٢٢٨-٢٢٩)، (المعني/١٥٨).
- (٩) المسند (٧/٣٥٩) مسند البصريين-حديث جابر بن سليم الهجيمي رضي الله عنه.
- (١٠) يزيد بن هارون السلمي مولا هم، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد، من التاسعة، مات سنة ست ومانتين، ع. (التقريب/٦٠٦)، تهذيب الكمال (٢٠/٣٨٧-٣٩٢).
- (١١) سلام، كله بالتشديد، ابن معكين، بكسر وكاف، ابن ربيعة الأزدي، أبو روح، بفتح راء وسكون واو وإهمال حاء، يقال اسمه سليمان، ثقة رمي بالقتل، من السابعة، مات سنة سبع وستين، ع. م د س ق. (التقريب/٢٦١)، تهذيب الكمال (٨/٢٣١-٢٣٣)، (المعني/١٣٠، ٢٣٠، ١١٣).
- (١٢) عقيل بن طلحة السلمي، ثقة، من الرابعة، ولأبيه صحبة، ع. م د س ق. (التقريب/٣٩٦)، تهذيب الكمال (١٣/١٤٦-١٤٨).
- (١٣) الصحيح (٤/٢٠٢٦) كتاب والبر والصلة والآداب-باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء.

بيان حال الرواة/

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، وهو ثقة، تغير في آخره عمره.
- إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكجي، بالفتح وتشديد الجيم، أبو مسلم البصري، ثقة، مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين^(١٤).
- سهل بن بكار بن بشر الدارمي، أبو بشر المكفوف، ثقة ربما وهم، من العاشرة، مات سنة سبع أو ثمان وعشرين، خ د س.^(١٥)
- عبد السلام بن عجلان، أبو الخليل، ويقال ابن غالب الهجيمي، بمضمومة وفتح جيم، مصغرا، والصحيح ابن عجلان، سمع عبيد الهجيمي، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: شيخ بصري يكتب حديثه.^(١٦)
- عبيدة الهجيمي، أبو خدش، بكسر معجمة وخفة دال وآخره معجمة، البصري، مجهول، من السادسة، د س، روى عن أبي جري الهجيمي، وقيل عن أبي تيمة الهجيمي، عن أبي جري الهجيمي، روى عنه عبد السلام أبو الخليل.^(١٧)
- أبو جري، بضم جيم وفتح راء وشدة ياء، جابر بن سليم، بالتصغير، أو سليم بن جابر، صحابي له أحاديث، د ت س.^(١٨)

الحكم على سند المؤلف/

فيه عبيدة الهجيمي، مجهول.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقال الألباني^(١٩) عن الحديث الذي أخرجه أحمد: هذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين غير عقيل بن طلحة، وهو ثقة، ولأبيه صحبة، كما في ((التقريب)).

(١٤) تاريخ بغداد (٦/١٢٠-١٢٤)، طب اللباب (٢/٣٠٢).

(١٥) تهذيب الكمال (٨/١٦٢-١٦٣)، (التقريب/٢٥٧).

(١٦) الجرح والتعديل (٦/٤٦)، طب اللباب (٢/٣٢٦)، (المغني/٢٧٢).

(١٧) تهذيب الكمال (١٢/٣٤٠-٣٤١)، (التقريب/٣٧٩)، (المغني/٩٠).

(١٨) تهذيب الكمال (٢١/١٣٦-١٣٧)، (التقريب/١٣٦)، (المغني/١٣٢، ٥٩).

(١٩) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٣٣٧)، حديث رقم (١٣٥٢).

بيان غريب الحديث/

برد: نوع من الثياب معروف، والجمع أبراد وبرود. (٢٠)

طرائق: قال ابن منظور: والطريقة وجمعها طرائق، والطريقة: الخط في الشيء. (٢١)

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ إِنَّ الدِّينَ

أَتَقَوُّوا إِذَا مَسَّهُمْ طَئِيفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا

هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٢﴾ (٢٢)

قال ابن عباس: الطيف هو النزغ. وقال غيره: الوسوسة. (٢٣)

٩/٨٥ ق) أثر ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه الطبري (٢٣) قال: حدثني محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي قال، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس (٢٤) بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند كلهم ضعفاء، وعطية بن سعد من مدلسي المرتبة الرابعة - فالأثر

ضعيف الإسناد.

وقال غيره الوسوسة. ورد هذا عن أبي عمرو بن العلاء.

(٢٠) النهاية (١١٦/١)، (برد).

(٢١) لسان العرب (٢٢١/١٠-٢٢٢)، (طرق).

(٢٢) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠١).

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ (٢١٤/٤)، ب (٦٠/٣)، المخطوطة (١/٥٠٧).

(٢٣) التفسير (٣٣٦/١٣-٣٣٧).

(٢٤) هذا الإسناد سبق برقم (٥٨).

(٨٦/٥٠ ط) أثر أبي عمرو بن العلاء:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) معلقا عن أبي عمرو بن العلاء^(٢) بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

معلق.

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿وَإِخْوَانِهِمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغِيِّ ثُمَّ

لَا يُقْصِرُونَ﴾^(٣)

قال الحسن وقتادة والسدي: إخوان الشياطين في الضلال يمدهم الشيطان. وقال

مجاهد: إخوان المشركين من الشيطان.^(٤)(٨٧/٥١ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

(١) التفسير (٣٣٤/١٣).

(٢) أبو عمرو بن العلاء بن عمار المازني، النحوي القارئ، ثقة، من علماء العربية، من الخامسة، مات سنة أربع وخمسين، خت قد فق. (التقريب/٦٦٠).

(٣) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٢).

(٤) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢١٤/٤)، ب (٦٠/٣)، المخطوطة (١/٥٠٧).

٥٢/٨٨ ط أثر قتادة:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال، حدثني محمد بن ثور، عن معمر، عن قتادة^(٢) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات_ فالأثر صحيح الإسناد.

٥٣/٨٩ ط أثر السدي:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم فيما كتب إلي، كلاهما قال: حدثنا أحمد بن الفضل، حدثنا أسباط، عن السدي^(٥): ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ﴾، إخوان الشياطين من المشركين، يمدهم الشيطان في الغي، ﴿ثُمَّ لَا يَقْصِرُونَ﴾.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن الفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب- فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٣٣٩/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى ((معمر)).

(٣) التفسير (٣٣٨/١٣).

(٤) التفسير (١٦٤١/٥).

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢١).

(٩٠/٥٤ ط) أثر مجاهد:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج قال، قال ابن جريج^(٢): قال مجاهد بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

فيه القاسم بن الحسن، لم أقف عليه، وفيه الحسين بن داود، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخة- فالأثر ضعيف الإسناد.

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ وَإِذَا قُرِئَ

الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾^(٣).

قال أبو بكر^(٤): وروى عن ابن عباس أنه قال: إن نبي الله ﷺ قرأ في الصلاة وقرأ معه أصحابه فخلطوا عليه، فنزل القرآن: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾. وروى ثابت بن عجلان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ قال: المؤمن في سعة من الاستماع إليه إلا في صلاة مفروضة أو يوم جمعة أو فطر أو أضحى.

(١) التفسير (٣٣٨/١٣-٣٣٩).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ((ابن جريج)).

(٣) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٤).

(٤) هو الجصاص، صاحب الكتاب.

وروى المهاجر أبو مخلد عن أبي العالية قال: كان النبي ﷺ إذا صلى قرأ أصحابه أجمعون خلفه، حتى نزلت: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ فسكت القوم وقرأ رسول الله ﷺ.

وروى الشعبي وعطاء قالوا: في الصلاة. وروى إبراهيم بن أبي حرة عن مجاهد مثله، وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد: أن النبي ﷺ سمع قراءة فتى من الأنصار وهو في الصلاة يقرأ، فترلت هذه الآية.

وروي عن سعيد بن المسيب أنه [قال] (٥) في الصلاة، وروي عن مجاهد: أنه في الصلاة والخطبة.

وروي عن أبي هريرة أنهم كانوا يتكلمون في الصلاة حتى نزلت هذه الآية. (٦)

روي عن ابن عباس أنه قال: إن نبي الله ﷺ قرأ في الصلاة وقرأ معه أصحابه فخلطوا

عليه، فترلت القرآن: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ (٦).

(٢٩/٩١) حديث ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه الطبري (٧) قال: حدثني المثنى (٨) قال، حدثنا سويد (٩) قال: أخبرنا ابن

المبارك (١٠)، عن ابن لهيعة (١١)، عن ابن هبيرة (١٢)، عن ابن عباس بنحوه.

(٥) هذه الكلمة ساقطة من المخطوطة.

(*) أحكام القرآن للحصص، أ (٢١٥/٤)، ب (٦١/٣)، المخطوطة (٥٠٧/ب).

(٦) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٤).

(٧) التفسير (٣٥٠/١٣).

(٨) المثنى بن إبراهيم الأملي، سبق برقم (٢٣) لم أقف على ترجمته، لكن وثقه ابن كثير.

(٩) سويد بن نصر المروزي، سبق برقم (٢٣)، وهو ثقة.

(١٠) ابن المبارك، هو: عبد الله المروزي، سبق برقم (٢٣)، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت

فيه خصال الخير.

(١١) ابن لهيعة، بفتح اللام وكسر الهاء، هو: عبد الله الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري، صدوق، من

السابعة، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم

بعض شيء مقرون، قال الفلاس: من كتب عنه قبل احتراق كتبه، مثل ابن المبارك والمقري، فسماعه

صحيح، مات سنة أربع وسبعين، م د ت ق. (التقريب/٣١٩)، تهذيب الكمال (٤٥٠/١٠-٤٥٩)، الكواكب

النيرات (٤٨٢).

(١٢) ابن هبيرة، بضم هاء وفتح موحدة، هو: عبد الله السبئي، بفتح المهملة والموحدة ثم همزة مقصورة أبو

هبيرة، المصري، ثقة، من الثالثة، مات سنة ست وعشرين، م ٤. (التقريب/٣٢٧)، تهذيب

الكمال (٥٩٩/١٠-٦٠٠)، (المغني/٢٦٨).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

وروى ثابت بن عجلان، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾^(١) قال: المؤمن في سعة من الاستماع إليه إلا في صلاة مفروضة أو يوم جمعة أو فطر أو أضحى.

(١٠/٩٢) أثر ابن عباس:

تخریجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق النفيلى^(٣)، وأخرجه البيهقي^(٤) من طريق سعدان^(٥) بن نصر، كلاهما قالوا: حدثنا مسكين^(٦) بن بكير، ثنا ثابت بن عجلان به بنحوه.

بيان حال الرواة /

- ثابت بن عجلان الأنصاري أبو عبد الله الحمصي، صدوق، من الخامسة، خ د س ق^(٧)
- سعيد بن جبیر، سبق برقم (١)، وهو ثقة ثبت فقيه، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسله.

(١) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٤).

(٢) التفسير (١٦٤٦/٥).

(٣) النفيلى، بمضمومة وفتح فاء وسكون ياء ولام، هو: عبد الله بن محمد بن علي، أبو جعفر، ثقة حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين، خ ٤. (التقريب/٣٢١)، تهذيب الكمال (١٠/٥١٣-٥١٦)، (المغني/٢٦١).

(٤) السنن الكبرى (١٥٥/٢) كتاب الصلاة - باب من قال يترك المأموم القراءة فيما يجهر فيه الإمام بالقراءة، القراءة خلف الإمام (١٠٨).

(٥) سعدان بن نصر بن منصور الثقفي، اسمه سعيد والغالب عليه سعدان، قال أبو حاتم صدوق، مات سنة خمس وستين ومائتين، تاريخ بغداد (٢٠٥/٩)، سير أعلام النبلاء (١٢/٣٥٧-٣٥٨).

(٦) مسكين، بكسر وكاف، ابن بكير، مصغرا، الحراني، أبو عبد الرحمن، صدوق يخطئ وكان صاحب حديث، من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين، خ م د س. (التقريب/٥٢٩)، تهذيب الكمال (١٨/٦١-٦٢)، (المغني/٤٢، ٢٣٠).

(٧) (التقريب/١٣٢).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه ثابت بن عجلان، صدوق، وسعيد بن جبير، ثقة ثبت فقيه.

الحكم على الأثر /

فيه مسكين بن بكير، صدوق يخطئ وكان صاحب حديث.

وروى المهاجر أبو مخلد، عن أبي العالية قال: كان نبي الله ﷺ إذا صلى قرأ أصحابه أجمعون خلفه، حتى نزلت: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾^(١) فسكت القوم وقرأ رسول الله ﷺ.

(٣٠/٩٣) حديث أبي العالية:

تخريجه:

أولاً: أخرجه البيهقي^(٢) بسنده من طريق المهاجر به بنحوه.

ثانياً: أورده السيوطي^(٣) وعزاه لعبد بن حميد وأبي الشيخ، عن أبي العالية بنحوه.

بيان حال الرواة /

- المهاجر بن مخلد، بمفتوحة وسكون معجمة وفتح لام، أبو مخلد، مقبول، من السادسة، ت س ق^(٤).

- أبو العالية، هو: رفيع، بالتصغير، ابن مهران، بكسر ميم، الرِّياحي، بكسر الراء والتحتانية، ثقة كثير الإرسال، من الثانية، مات سنة تسعين، وقيل ثلاث وتسعين، وقيل بعد ذلك، أسلم بعد موت النبي ﷺ بستين، ع^(٥).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه المهاجر، مقبول، وفيه أبو العالية، ثقة كثير الإرسال، وهو في هذا الحديث أرسله عن النبي ﷺ.

(١) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٤).

(٢) القراءة خلف الإمام (١٠٧).

(٣) الدر المنثور (٢٨٦/٣).

(٤) تهذيب الكمال (٤١٨/١٨-٤٢٠)، (التقريب/٥٤٨)، (المغني/٢٢٦).

(٥) تهذيب الكمال (٢٢٠/٦-٢٢٣)، (التقريب/٢١٠)، (المغني/٢٤٣).

الحكم على الحديث /

قال البيهقي: منقطع.

أقول : فيه المهاجر، مقبول، وفيه أبو العالية، ثقة كثير الإرسال، وهو في هذا الحديث أرسله عن النبي ﷺ - فالحديث ضعيف الإسناد.

وروى الشعبي وعطاء قالاً: في الصلاة.

وروى إبراهيم بن أبي حرة عن مجاهد مثله.

(٩٤/٥٥٥) أثر الشعبي:

تخرجه:

أخرجه البيهقي^(١) بسنده من طريق زكريا^(٢) بن حكيم قال: قال الشعبي: إذا جهر الإمام فأنصت كما أمر الله ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾^(٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه زكريا بن حكيم، ليس بشيء، ضعيف الحديث، فالأثر ضعيف الإسناد.

(٩٥/٥٥٦) أثر عطاء:

تخرجه:

أخرجه عبد الرزاق^(٤)، عن ابن جريج^(٥)، عن عطاء بمعناه وقال فيه: إذا كان الإمام يجهر فليبادر بأمر القرآن، أو ليقرأ بعدما يسكت.

(١) القراءة خلف الإمام (١١٢).

(٢) زكريا بن حكيم الحبطي، بفتح الحاء المهملة والباء، وفي آخرها الطاء المهملة، قال أحمد: ليس بشيء، ترك الناس حديثه، وقال ابن أبي حاتم: ضعيف الحديث ليس بقوى. الجرح والتعديل (٣/٥٩٦) لسان الميزان (٢/٥٥٦-٥٥٧)، لب اللباب (١/٢٣٤).

(٣) سورة الأعراف، أية رقم (٢٠٤).

(٤) المصنف (٢/١٣٣) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(٥) ابن جريج، هو: عبد الملك، سبق برقم (٤)، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج، من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦) - فالإسناد ضعيف.

(٥٧/٩٦ ط) أثر مجاهد:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٧) قال: حدثني ابن المثنى^(٨) قال، حدثنا محمد^(٩) بن جعفر قال، حدثنا شعبة^(١٠)، عن منصور^(١١) قال: سمعت إبراهيم بن أبي حرة^(١٢) به بلفظه وزاد ((والخطبة يوم الجمعة)).

بيان حال الرواة /

- إبراهيم بن أبي حرة، بفتح الحاء وتشديد الراء، الجزري، بفتح الجيم والزاي وكسر الراء، سكن مكة، وثقه ابن معين، وأحمد، وأبو حاتم، وزاد لا بأس به، روى عن مجاهد، وعنه منصور^(١٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه إبراهيم بن أبي حرة، وهو ثقة.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(٦) طبقات المدلسين (٦٥).

(٧) التفسير (٣٥١/١٣).

(٨) ابن المثنى، هو: محمد العنزي، سبق برقم (٢٨)، وهو ثقة ثبت.

(٩) محمد بن جعفر، غندر، سبق برقم (١)، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.

(١٠) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل ونب عن السنة.

(١١) منصور بن المعتمر السلمي، أبو عتاب، بيمناه ثقيلة ثم موحدة، ثقة ثبت وكان لا يلبس، من طبقة الأعمش، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، ع. (التقريب/٥٤٧)، تهذيب الكمال (٣٩٩/١٨-٤٠٤).

(١٢) في الطبري ((ابن أبي حمزة)) وهو خطأ، والصحيح ما أثبت، كما هو في الترجمة.

(١٣) الجرح والتعديل (٩٦/٢) ميزان الإعتدال (٢٦/١)، لسان الميزان (٤٦/١)، لب اللباب (٢٤٠، ٢٠٤)، (المغني/٦٦).

وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد: ((أن النبي ﷺ سمع قراءة فتى من الأنصار وهو في الصلاة يقرأ، فزلت هذه الآية)).

(٥٨/٩٧) حديث مجاهد:

تخرجه:

أخرجه البيهقي^(١) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(٢)، أنبأنا عبد الرحمن^(٣) بن الحسين القاضي، حدثنا إبراهيم^(٤) بن الحسين، حدثنا آدم^(٥) بن أبي إياس، حدثنا ورقاء^(٦)، عن ابن أبي نجيح به بنحوه.

بيان حال الرواة/

ابن أبي نجيح، هو: عبد الله، سبق برقم (٣)، وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه ابن أبي نجيح، ثقة رمي بالقدر وربما دلس، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٧).

الحكم على الحديث/

قال البيهقي: هذا منقطع^(٨)

(١) السنن الكبرى (١٥٥/٢) كتاب الصلاة-باب من قال بترك المأموم القراءة فيما يجهر فيه الإمام بالقراءة.

(٢) أبو عبد الله الحافظ، هو: محمد بن عبد الله بن محمد، النيسابوري، الشافعي، الحاكم، شيخ المحدثين، الناقد العلامة، كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ، وكان ثقة، مات سنة خمس وأربعمائة تاريخ بغداد (٤٧٣/٥)، سير أعلام النبلاء (١٧/١٦٢-١٧٧).

(٣) عبد الرحمن بن الحسين القاضي، ابن خالد، أبو سعيد النيسابوري، الحنفي، قال أبو عبد الله الحاكم: كان إمام أهل الرأي في عصره بلا مدافعة، مات سنة تسع وثلاث مئة. سير أعلام النبلاء (٢٨٤/١٤).

(٤) إبراهيم بن الحسين بن علي الهمداني، بفتح ميم ومعجمة مفتوحتين، قال الحاكم. هو ثقة مأمون، وقال الذهبي: قلت: إليه المنتهى في الإتيان، مات سنة إحدى وثمانين ومئتين. سير أعلام النبلاء (١٨٤/١٣)، (المغني/٢٧٢).

(٥) آدم بن أبي إياس، واسم أبي إياس ناهية، وقال البخاري: هو آدم بن عبد الرحمن بن محمد، أبو الحسن، العسقلاني، ثقة، مات سنة إحدى وعشرين ومئتين. تاريخ بغداد (٧/٢٧-٣٠)، سير أعلام النبلاء (٣٣٥/١٠-٣٣٧).

(٦) ورقاء بن عمر اليشكري، سبق برقم (٤١) وهو صدوق في حديثه عن منصور لين.

(٧) طبقات المدلسين (٦٢).

(٨) القراءة خلف الإمام (١٠٧).

وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال في الصلاة .

(٥٩/٩٨ ط) أثر سعيد بن المسيب :

تخریجه :

أولاً: أخرجه ابن أبي شيبه^(١) قال: حدثنا وكيع^(٢)، عن هشام^(٣) الدستوائي، عن قتادة^(٤)،

عن ابن المسيب قال : أنصت للإمام .

ثانياً: أخرجه البيهقي^(٥) بسنده من طريق قتادة به بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

وروي عن مجاهد : أنه في الصلاة والخطبة .

(٦٠/٩٩ ط) أثر مجاهد :

تخریجه :

أخرجه الطبري^(٦) قال : حدثني ابن المثنى قال ، حدثنا محمد بن جعفر قال ، حدثنا

شعبة ، عن منصور قال : سمعت إبراهيم بن أبي حرة^(٧) به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

- (١) المصنف (٤١٣/١) كتاب الصلاة - باب من كره القراءة خلف الإمام .
(٢) وكيع بن الجراح الرؤاسي، بضم الراء وهمزة ثم مهملة، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد، من كبار التاسعة، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين، ع. (التقريب/٥٨١) تهذيب الكمال (٣٩١/١٩-٤٠٤) .
(٣) هشام الدستوائي ، بفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح المثناة ثم مد ، ابن أبي عبدالله : سنبر ، بمهمله ثم نون موحدة ، وزن جعفر ، أبو بكر البصري ثقة ، ثبت وقد رمى بالقدر ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، ع. (التقريب/٥٧٣) ، تهذيب الكمال (٢٥٨/١٩-٢٦١) .
(٤) قتادة السدوسي ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .
(٥) القراءة خلف الإمام (١١١-١١٢) .
(٦) التفسير (٣٥١/١٣) .
(٧) سبق هذا الإسناد برقم (٩٦) .

وروي عن أبي هريرة أنهم كانوا يتكلمون في الصلاة حتى نزلت هذه الآية .

١٠٠/١١١ (ق) أثر أبي هريرة:

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق حفص^(٢) بن غياث ومن طريق أبي خالد الأحمر^(٣) ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) من طريق أبي خالد ، وأخرجه البيهقي^(٥) من طريق عبدالعزيز^(٦) بن مسلم كلهم عن إبراهيم^(٧) الهجري ، عن أبي عياض^(٨) ، عن أبي هريرة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه إبراهيم الهجري ، لين الحديث رفع موقوفات - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (١٣/٣٤٥، ٣٤٩) .

(٢) حفص بن غياث ، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ، النخعي ، أبو عمر الكوفي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر ، من الثامنة ، مات سنة أربع - أو خمس - وتسعين ، ع . (التقريب/١٧٣) .

(٣) أبو خالد الأحمر ، هو : سليمان بن حيان الأزدي ، صدوق يخطئ ، من الثامنة ، مات سنة تسعين أو قبلها ، ع . (التقريب/٢٥٠) ، تهذيب الكمال (٨/٣٠-٣٢) .

(٤) التفسير (٥/١٦٤٥) .

(٥) السنن (٢/١٥٥) كتاب الصلاة - باب من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام بالقراءة .

(٦) عبدالعزيز بن مسلم القسلي ، بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم مخففاً ، أبو زيد المروزي ، ثقة عابد ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين ، خ م د ت س . (التقريب/٣٥٩) .

(٧) إبراهيم الهجري ، بفتح الهاء والجيم ، ابن مسلم العبدي ، لين الحديث رفع موقوفات ، من الخامسة ، ق . (التقريب/٩٤) ، تهذيب الكمال (١/٤٣٠-٤٣١) .

(٨) أبو عياض ، هو عمرو بن الأسود العنسي ، بالنون ، وقد يصغر ، حمصي ، ثقة عابد ، من كبار التابعين ، مات في خلافة معاوية ، خ م د س ق . (التقريب/٤١٨) ، تهذيب الكمال (١٤/١٧٤-١٧٦) .

روى [عمارة]^(١)، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: ((كان رسول الله ﷺ إذا كبر سكت بين [التكبير]^(٢) والقراءة)) فقلت له: بأبي أنت وأمي أرأيت سكتاتك بين التكبير والقراءة أخبرني ما تقول؟ قال: ((أقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب)) وذكر الحديث^(٣).

(٣١/١٠١) حديث أبي هريرة :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) بسنديهما من طريق عمارة بن القَعْقَاع به بلفظه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

- عمارة، بضم مهملة وخفة ميم، ابن القَعْقَاع بن شُبْرمة، بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة، الكوفي، ثقة، أرسل عن ابن مسعود، وهو من السادسة. ع^(٥).
- أبو زرعة بن عمرو البجلي، الكوفي، ثقة، من الثالثة، ع^(٦).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه عمارة، ثقة، أرسل عن ابن مسعود، وفيه أبو زرعة، ثقة.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(١) هذه الكلمة ساقطة من المخطوطة، وهي في المطبوع.

(٢) في المخطوطة [التكبيرتين].

(*) أحكام القرآن للحصص، أ(٢١٦-٢١٧)، ب(٦٢/٣)، المخطوطة (١/٥٠٨).

(٣) الصحيح (٢٢٤/١) كتاب الأذان - باب ما يقول بعد التكبير.

(٤) الصحيح (٤١٩/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة.

(٥) تهذيب الكمال (٢١/٢٢-٢٢)، (التقريب/٤٠٩)، (المغني/١٧٩).

(٦) تهذيب الكمال (٢١/٢٣٤-٢٣٦)، (التقريب/٦٤١).

روى الحسن ، عن سمرة بن جندب قال: ((كان للنبي ﷺ [سكتان] ^(١) في صلاته إحداهما قبل القراءة والأخرى بعدها)).^(٢)

(١٠٢/٣٢) حديث سمرة بن جندب:

تخرجه :

أولاً : أخرجه أبو داود^(٢) من طريق يعقوب^(٣) بن إبراهيم ، وأخرجه ابن ماجه^(٤) من طريق محمد^(٥) بن خالد بن خدّاش وعلي^(٦) بن الحسن بن إشكاب ، كلهم قالوا : حدثنا إسماعيل^(٧) بن عليّة ، عن يونس^(٨) ، عن الحسن به بنحوه .

ثانياً : أخرجه أبو داود^(٩) والترمذي^(١٠) من طريق ابن المثني^(١١) ، وأخرجه ابن ماجه^(١٢) من طريق جميل^(١٣) بن الحسن بن جميل العتكي ، كلاهما قالوا : حدثنا عبد الأعلى^(١٤) ، حدثنا سعيد^(١٥) ، عن قتادة^(١٦) ، عن الحسن به بنحوه .

- (١) في المخطوطة [سكتات] و كذلك في (أ) .
- (*) أحكام القرآن للحصاص ، (٢١٧/٤) ، ب (٦٢/٣-٦٣) ، المخطوطة (٥٠٨/١) .
- (٢) السنن (٤٩١/١-٤٩٢) كتاب الصلاة - باب السكتة عند الافتتاح .
- (٣) يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة وكان من الحفاظ .
- (٤) السنن (٢٧٥/١-٢٧٦) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب في سكتتي الإمام .
- (٥) محمد بن خالد بن خدّاش ، بكسر معجمة وخفة دال وآخره معجمة ، أبو بكر البصري ، صدوق يغرب ، من صغار العاشرة ، ق. (التقريب/٤٧٥) ، (المغني/٩٠) .
- (٦) علي بن الحسن بن إشكاب ، بكسر الهمزة ومكون المعجمة وآخره موحد ، وهو لقب أبيه ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وستين ويقال إنه المراد بقول البخاري : حدثنا علي بن إبراهيم ، نق. (التقريب/٤٠٠) .
- (٧) إسماعيل بن عليّة ، بضم مهملة وفتح لام وثدة تحتيّة ، هو : ابن إبراهيم الأسدي ، مولاهم ، أبو بشر البصري ، ثقة حافظ من الثامنة ن مات سنة ثلاث وتسعين ، ع. (التقريب/١٠٥) ، تهذيب الكمال (١٢٧/٢-١٣٤) ، (المغني/١٧٨) .
- (٨) يونس بن عبيد العبدوي ، سبق برقم (٨٤) ، وهو ثقة ثبت فاضل ورع .
- (٩) السنن (٤٩٣/١) كتاب الصلاة - باب السكتة عند الافتتاح .
- (١٠) السنن (٣٠/٢-٣١) كتاب الصلاة - باب ما جاء في السكتتين في الصلاة .
- (١١) ابن المثني ، هو : محمد بن سبق برقم (٢٨) ، وهو ثقة ثبت .
- (١٢) السنن (٢٧٥/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب في سكتتي الإمام .
- (١٣) جميل ، بفتح أوله ، ابن الحسن بن جميل العتكي ، أبو الحسن البصري ، صدوق يخطئ أفرط فيه عبدان ، من العاشرة ، ق. (التقريب/١٤٢) .
- (١٤) عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي ، بالمهملة ، أبو محمد ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ، ع. (التقريب/٣٣١) ، تهذيب الكمال (٩/١١-١١) .
- (١٥) سعيد بن أبي عروبة ، سبق برقم (٦) ، وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التلخيص واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة .
- (١٦) قتادة بن دعامة السدوسي ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .

بيان حال الرواة /

- الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه : يسار ، بالتحانية والمهملية ، الأنصاري مولاهم ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، قال البزار : كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول : حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا ، وخطبوا بالبصرة ، هو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة ، ع^(١٧).

الحكم على سند المؤلف /

أوردّه معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه الحسن البصري ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس - وهو من مدلسي المرتبة الثانية^(١٨).

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : حديث سمرة حديث حسن .
وقال : الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، إنما اتفقا على حديث عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة - ثم ذكر الحديث ، وهو السابق برقم (١٠١) - ثم قال الحاكم : وحديث سمرة لا يتوهم متوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة ، فإنه قد سمع منه ، وله شاهد بإسناد صحيح . وقال الذهبي : على شرطهما ، ولا يتوهم متوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة ، وشاهده صحيح^(١٩).

(١٧) تهذيب الكمال (٤/٢٩٧-٣١٨) ، (التقريب/١٦٠) .

(١٨) طبقات المدلسين (٤٦) .

(١٩) المستدرک (١/٣٣٥) كتاب الصلاة ، أخرجه الحاكم من طريق يزيد بن زريع ، حدثنا سعيد ، عن

قتادة ، عن الحسن به بنحوه .

(٣٣/١٠٣)

قوله ﷺ : ((إنما جعل الإمام ليؤتم به))^(*)

تخریجه :

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) بسنديهما من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(٣٤/١٠٤)

قوله ﷺ : ((وإذا قرأ فأنصتوا))^(**)

تخریجه :

أخرجه مسلم^(٣) بسنده من حديث أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٧/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٨) .
 (١) الصحيح (١/٢١٠، ٢٢١، ٢٤١) كتاب الأذان - باب إنما جعل الإمام ليؤتم به - باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة - باب يهوى بالتكبير حين يسجد ، (٢/٣٣٨) كتاب تقصير الصلاة - باب صلاة القاعد .

(٢) الصحيح (١/٣٠٨) كتاب الصلاة - باب إتمام المأموم بالإمام .
 (***) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٧/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٨) .
 (٣) الصحيح (١/٣٠٤) كتاب الصلاة - باب التشهد في الصلاة .

حديث قتادة ، عن أبي غلاب يونس بن جبير ، عن حِطَّان بن عبد الله عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال : ((إذا قرأ الإمام فأنصتوا))^(*).

(٣٥/١٠٥) حديث أبي موسى :

تخريجه :

أخرجه مسلم من طريق سليمان التيمي ، عن قتادة به بنحوه بأطول منه ، وقد سبق هذا الحديث برقم (١٠٤) .

بيان حال الرواة /

- قتادة بن دعامة السدوسي ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .
- أبو غلاب ، بفتح معجمة وشدة لام وبموحدة ، يونس بن جبير الباهلي ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد التسعين ، وأوصى أن يصلي عليه أنس بن مالك ، ع.^(١)
- حِطَّان ، بالكسر وتشديد المهملة ، ابن عبد الله الرقاشي ، بمفتوحة وخفة قاف وشين معجمة ، ثقة ، من الثانية ، مات بعد السبعين ، م٤^(٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، وفيه قتادة ويونس بن جبير وحِطَّان وكلهم ثقات .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢١٨/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .
 (١) تهذيب الكمال (٥٢٩/٢٠-٥٣١) ، (التقريب/٦١٣) ، (المغني/١٩١) .
 (٢) تهذيب الكمال (٣١-٣٠/٥) ، (التقريب/١٧١) ، (المغني/١١٦) .

حديث ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا قرأ فأَنْصتوا))^(١).

٣٦/١٠٦) حديث أبي هريرة :

تخرجه:

أولاً : أخرجه أبو داود^(١) من طريق محمد^(٢) بن آدم المصيصي، وأخرجه ابن ماجه^(٣) من طريق أبو بكر بن أبي شيبة^(٤)، وأخرجه النسائي^(٥) من طريق الجارود^(٦) بن معاذ الترمذي كلهم قالوا : حدثنا أبو خالد الأحمر^(٧)، عن محمد بن عجلان به بنحوه .

ثانياً : أخرجه النسائي^(٨) من طريق محمد^(٩) بن سعد الأنصاري، قال : حدثني محمد بن عجلان به بنحوه وزيادة ((فإذا كبر فكبروا)) .

بيان حال الرواة /

- ابن عجلان ، هو : محمد المدني ، سبق برقم (١٣) ، وهو صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .
- زيد بن أسلم العدوي ، مولى عمر ، أبو عبدالله وأبو أسامة ، ثقة عالم وكان يرسل ، من الثالثة ، مات سنة ست وثلاثين ، ع.^(١٠)

- (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٨/٤) ، ب(٦٣/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .
- (١) السنن (٤٠٤-٤٠٥) كتاب الصلاة - باب الإمام يصلي من قعود .
- (٢) محمد بن آدم المصيصي ، بكسر الميم والمهملة المشددة ، الجهني ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ومائتين ، د س . (التقريب/٤٦٧) ، لب اللباب (٢٦١/٢) .
- (٣) السنن (٢٧٦/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب إذا قرأ الإمام فأَنْصتوا .
- (٤) أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي ، هو : عبدالله بن محمد ، ثقة حافظ صاحب تصانيف ، من العاشرة ، مات سنة خمس وثلاثين ، خ م د س ق . (التقريب/٣٢٠) .
- (٥) السنن (٤٧٩-٤٨٠) كتاب الافتتاح - باب تأويل قوله عز وجل : لوإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون .
- (٦) الجارود ، بجيم وضم راء ويواو وإهمال دال ، ابن معاذ الترمذي ، ثقة رمي بالإرجاء ، من العاشرة ، مات سنة أربع وأربعين ، ت . (التقريب/١٣٧) ، (المغني/٥٦) .
- (٧) أبو خالد الأحمر ، هو : سليمان بن حيان الأزدي ، سبق برقم (١٠٠) ، وهو صدوق يخطئ .
- (٨) المصدر السابق من سنن النسائي .
- (٩) محمد بن سعد الأنصاري ، أبو سعد المنني ، قال ابن حجر : صدوق ، وقال ابن معين : ثقة ، وقال النسائي : ثقة ، ونكره ابن حبان في كتاب الثقات ، من التاسعة ، مات على رأس المائتين ، س . (التقريب/٤٨٠) ، تهذيب الكمال (٣٠٣/١٦) .
- (١٠) تهذيب الكمال (٤٢٥-٤٢٨) ، (التقريب/٢٢٢) .

- أبو صالح ، هو : ذكوان ، بفتح معجمة وسكون كاف ، السمان ، بفتح السين المهملة ، وتشديد الميم ، وفي آخرها النون ، المدني ، ثقة ثبت ، من الثالثة ، مات سنة إحدى ومائة ، ع^(١١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا ، وفيه ابن عجلان ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

الحكم على الحديث /

قال أبو داود: وهذه الزيادة ((إذا قرأ فأنصتوا)) ليست بمحفوظة ، الوهم عندنا من أبي خالد وقال الزيلعي : وتعقبه المنذري في مختصره ، فقال : وهذا فيه نظر ، فإن أبا خالد الأحمر هذا هو : سليمان بن حيان ، وهو من الثقات الذين احتج بهم البخاري ومسلم ، ومع هذا فلم ينفرد بهذه الزيادة ، بل تابعه عليها أبو سعد محمد بن سعد الأنصاري وقد سمع من ابن عجلان ، وهو ثقة ، وثقه النسائي ، وابن معين ، وغيرهما^(١٢).

أقول : قد صحح هذه الزيادة الإمام مسلم ، ففي الصحيح : قال له أبو بكر بن أخت أبي النضر : فحديث أبي هريرة ؟ فقال : هو صحيح ، يعني ((وإذا قرأ فأنصتوا)) ، فقال : هو عندي صحيح ، فقال : لم لم تضعه هاهنا ؟ قال : ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا ، إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه^(١٣).

وهذه الزيادة لها شاهد من حديث أبي موسى سبقت برقم (١٠٤) ، وقد أخرجها

مسلم .

(١١) تهذيب الكمال (٦/٨٢-٨٤) ، (التقريب/٢٠٣) ، (المغني/١٠٦) ، (الأنساب (٧/١٢٩)) .
 (١٢) نصب الراية (٢/١٦) كتاب الصلاة - فصل في القراءة .
 (١٣) الصحيح (١/٣٠٤) كتاب الصلاة - باب التشهد في الصلاة .

حديث جابر أن النبي ﷺ قال: ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة))^(١).

١٠٧/٣٧٧) حديث جابر:

تخرجه:

أولاً: أخرجه ابن ماجه^(١) قال: حدثنا علي^(٢) بن محمد، ثنا عبيد الله^(٣) بن موسى، عن

الحسن^(٤) بن صالح، عن جابر^(٥)، عن أبي الزبير^(٦)، عن جابر عن النبي ﷺ بلفظه.

ثانياً: أخرجه الطحاوي^(٧) والدارقطني^(٨) والبيهقي^(٩) من طريق ليث^(١٠) بن أبي سليم

وجابر، عن أبي الزبير عن جابر، عن النبي ﷺ بلفظه.

ثالثاً: أخرجه محمد^(١١) بن الحسن الشيباني والطحاوي^(١٢) والدار

قطني^(١٣) والبيهقي^(١٤) كلهم من طريق أبي حنيفة^(١٥) عن موسى^(١٦) بن أبي

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٢١٨/٤) ب(٦٤-٦٣/٣)، المخطوطة (٥٠٨/ب).

(١) السنن (٢٧٧/١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها-باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا.

(٢) علي بن محمد الطنقاسي، بفتح المهملة وتخفيف النون وبعد الألف فاء ثم مهملة، ثقة عابد، من العاشرة، مات سنة ثلاث-وقيل خمس وثلاثين، عس ق. (التقريب/٤٠٥).

(٣) عبيد الله بن موسى الكوفي، أبو محمد، ثقة كان يتشيع، من التاسعة، قال أبو حاتم: كان أثبت الناس في إسرائيل من أبي نعيم واستصغر في سفيان الثوري، مات سنة ثلاث عشرة على الصحيح، ع. (التقريب/٣٧٥).

(٤) الحسن بن صالح بن شفي، بالمعجمة والفاء، مصغر، الهمداني، بسكون الميم، ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع، من السابعة، مات سنة تسع وستين، بخ م٤. (التقريب/١٦١).

(٥) جابر بن يزيد الجعفي، بمضمومة وسكون عين مهملة ويقاء، أبو عبد الله، ضعيف رافضي، من الخامسة، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل سنة اثنتين وثلاثين، عدت ق. (التقريب/١٣٧)، (المغني/٦٦).

(٦) أبو الزبير، هو: محمد بن مسلم الأسدي مولا هم، صدوق إلا أنه يدللس، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين، ع. (التقريب/٥٠٦).

(٧) شرح معاني الآثار (٢١٧/١) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(٨) السنن (٣٣١/١) كتاب الصلاة-باب ذكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).

(٩) السنن (١٦٠/٢) كتاب الصلاة-باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق.

(١٠) ليث بن أبي سليم بن زئيم بالزاي والنون، مصغر، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين، عت م٤. (التقريب/٤٦٤).

(١١) كتاب الآثار (١٦٨/١-١٧٠) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام وتلقيه.

(١٢) شرح معاني الآثار (٢١٧/١) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(١٣) السنن (٣٢٣/١) كتاب الصلاة-باب ذكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).

(١٤) السنن (١٦٠/٢) كتاب الصلاة-باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق.

(١٥) أبو حنيفة، هو: النعمان بن ثابت الكوفي، الإمام، فقيه مشهور، من السادسة، مات سنة خمسين على الصحيح، ت س. (التقريب/٥٦٣).

(١٦) موسى بن أبي عائشة الهمداني، بسكون الميم، أبو الحسن الكوفي، ثقة عابد، من الخامسة، وكان يرسل، ع. (التقريب/٥٥٢).

عائشة، عن عبد الله^(١٧) بن شداد، عن جابر، عن النبي ﷺ بلفظه مع اختلاف يسير في لفظه الشيباني والبيهقي.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

قال البخاري: هذا خير لم يثبت عند أهل العلم من أهل الحجاز وأهل العراق وغيرهم لإرساله وانقطاعه، رواه ابن شداد عن النبي ﷺ^(١٨).
قال البوصيري: قلت: جابر هو الجعفي، كذاب، وهذا الحديث مخالف لما رواه الأئمة الستة من حديث عبادة بن الصامت^(١٩). أقول: وسيأتي هذا الحديث في هذا الباب.

وقال الدارقطني: جابر وليث ضعيفان.

وقال البيهقي: جابر الجعفي وليث بن أبي سليم لا يحتج بهما وكل من تابعهما على ذلك أضعف منهما أو من أحدهما.

وقال الدارقطني عن الطريق الذي فيه أبو حنيفة: لم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة والحسن بن عمار، وهما ضعيفان.

ثم قال أبو الطيب محمد آبادي: وكذا ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدي وآخرون كذا في ميزان الاعتدال^(٢٠).

وقال الدارقطني: وروى هذا الحديث سفيان الثوري وشعبة وإسرائيل بن يونس، وشريك وأبو خالد الدالائي وأبو الأحوص وسفيان بن عيينة وجريير بن عبد الحميد وغيرهم، عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد مرسلًا، عن النبي ﷺ

(١٧) عبد الله بن شداد بن الهاد اللبني، أبو الوليد المنني، ولد على عهد النبي ﷺ، ونكره العجلي من كبار التابعين الثقات، وكان معدوداً في الفقهاء، مات بالكوفة مقتولاً سنة إحدى وثمانين، وقيل بعدها، ع. (التقريب/٣٠٧).

(١٨) أخرجه البخاري معلقاً عن النبي ﷺ في جزء القراءة خلف الإمام (١٥).

(١٩) زوائد ابن ماجه (١٤٠) أبواب إقامة الصلاة والسنن في المساجد - باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا.

(٢٠) نيل سند الدارقطني (٣٢٣/١) كتاب الصلاة - باب نكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).

، وهو الصواب . وقال البيهقي : هكذا رواه جماعة عن أبي حنيفة موصولاً ورواه
عبدالله بن المبارك عنه مرسلًا^(٢١) دون ذكر جابر وهو المحفوظ ، ورواه الحسن بن
عمارة عن موسى موصولاً والحسن بن عمارة^(٢٢) متروك .
وقال ابن حجر : حديث ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)) مشهور من
حديث جابر ، وله طرق عن جماعة من الصحابة ، وكلها معلولة^(٢٣) .

(٢١) أخرجه البيهقي في السنن (١٦٠/٢) كتاب الصلاة - باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .

(٢٢) الحسن بن عمارة ، بضم مهمله وخفة ميم ، البجلي مولاهم ، أبو محمد ، متروك ، من السليبة ، مات سنة ثلاث وخمسين ، ت ق . (التقريب/١٦٢) ، (المغني/١٧٩) .

(٢٣) تلخيص الحبير (٣٨٠/١) كتاب الصلاة - باب صفة الصلاة .

روى الحجاج بن أرطاة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن عمران بن حصين: ((أن النبي ﷺ نهى عن القراءة خلف الإمام))^(١).

(٣٨/١٠٨) حديث عمران بن حصين :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الدارقطني^(١) والبيهقي^(٢) من طريق الحجاج بن أرطاة به بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه مسلم^(٣) من طريق أبي عوانة وشعبة وابن أبي عروبة كلهم عن قتادة به ولم يذكر فيه أنه نهاهم عن القراءة خلف الإمام، بل قال فيه ((قد علمت أن بعضكم خالجنها))^(٤)، وذلك بعدما سمع قراءة رجل يقرأ خلفه في صلاة الظهر.

بيان حال الرواة /

- الحجاج بن أرطاة ، بمفتوحة وسكون الراء وإهمال الطاء ، ابن ثور النخعي ، أبو أرطاة الكوفي ، أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة ، ملئ سنة خمس وأربعين ، بخ م٤^(٥).

- قتادة بن دعامة السدوسي ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .

- زرارة ، بضم أوله ، ابن أوفى العامري ، الجرشي ، بمهملة وراء مفتوحتين ثم معجمة ، أبو حاجب ، البصري ، ثقة عابد ، من الثالثة ، مات فجأة في الصلاة ، سنة ثلاث وتسعين ، ع^(٦).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه الحجاج ، صدوق كثير الخطأ والتدليس - وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(٧).

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢١٨/٤) ، ب(٦٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .
 (١) السنن (٣٢٦-٣٢٧) كتاب الصلاة - باب ذكر قوله ﷺ : ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).
 (٢) السنن (١٦٢/٢) كتاب الصلاة - باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .
 (٣) الصحيح (٢٩٨-٢٩٩) كتاب الصلاة - باب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه .
 (٤) خالجنها ، أي نازعها ، وأصل الخلع: الجنب والنزع ، لسان العرب (٢٥٨/٢) ، النهاية (٥٩/٢) (خلج) .
 (٥) تهذيب الكمال (١٤٦-١٥١) ، (التقريب/١٥٢) ، (المغني/١٩) .
 (٦) تهذيب الكمال (٢٩٧-٢٩٨) ، (التقريب/٢١٥) .
 (٧) طبقات المدلسين (٧٦) .

الحكم على الحديث /

قال الدارقطني : ولم يقل هكذا غير حجاج ، وخالفه أصحاب قتادة منهم شعبة وسعيد وغيرهما ، فلم يذكروا أنه نهاهم عن القراءة ، وحجاج لا يحتج به .
وقال البيهقي : قال ابن صاعد^(٨) : قوله ((فنهى عن القراءة خلف الإمام)) تفرد بروايته حجاج وقد رواه عن قتادة شعبة وابن أبي عروبة ومعمرو وإسماعيل بن مسلم وحجاج وأيوب بن أبي مسكين وهمام وأبان وسعيد بن بشر فلم يقل أحد منهم ما تفرد به حجاج .

وقد نقل الزيلعي قول البيهقي قال : وقال البيهقي : وقد رواه مسلم في صحيحه من حديث شعبة عن قتادة عن زرارة به : أن النبي ﷺ صلى بأصحابه الظهر، فقلل : ((أيكم قرأ - بسبح اسم ربك الأعلى؟ - فقال رجل : أنا ، فقال عليه السلام : قد عرفت أن رجلاً خالجنياً)) ، قال شعبة : فقلت لقتادة : كأنه كرهه ؟ فقال : لو كرهه لنهى عنه ، قال البيهقي : ففي سؤال شعبة ، وجواب قتادة في هذه الرواية الصحيحة تكذيب من قلب الحديث ، وزاد فيه : فنهى عن القراءة خلف الإمام^(٩) .
أقول : الحديث الذي أخرجه مسلم لم أجد فيه سؤال شعبة لقتادة الذي نقله الزيلعي عن البيهقي ، ولكن هذا السؤال وجدته في كتاب البخاري^(١٠) وأبي داود^(١١) والبيهقي^(١٢) ، وسند أبي داود رجاله ثقات - فهو صحيح ، والحديث الذي أخرجه الدارقطني والبيهقي الذي فيه ((أن النبي ﷺ نهى عن القراءة خلف الإمام)) ، هو من طريق " الحجاج " ، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس - وهو من مدلسي المرتبة الرابعة ، فالإسناد ضعيف ، أما الحديث الذي أخرجه مسلم فلم يذكر فيه النهي عن القراءة خلف الإمام ، كما جاء عند الدارقطني والبيهقي .

(٨) ابن صاعد ، هو : يحيى بن محمد بن محمد بن كاتب ، أبو محمد مولى أبي جعفر المنصور ، كان أحد حفاظ الحديث وممن عني به ، ثقة إمام يفوق في الحفظ أهل زمانه ، مات سنة ثمان عشرة وثلاثمائة . تاريخ بغداد (٢٣١/١٤-٢٣٤) سير أعلام النبلاء (٥٠١/١٤-٥٠٧) .

(٩) نصب الراية (١٨/٢) كتاب الصلاة - أحاديث في ترك القراءة خلف الإمام .

(١٠) القراءة خلف الإمام (٤٥) .

(١١) السنن (٥١٩/١) كتاب الصلاة - باب من رأى من رأى القراءة إذا لم يجهر الإمام بقراءة . قال أبو داود : حدثنا محمد بن كثير العبدى ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة به بنحو لفظ مسلم ، ومحمد بن كثير سبق برقم (٧٦) وهو ثقة ، وشعبة سبق برقم (١) وهو ثقة أيضاً .

(١٢) السنن (١٦٢/٢) كتاب الصلاة - باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .

حديث مالك ، عن أبي نعيم وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله ﷺ : ((من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج)) ، وفي بعضها : ((لم يصل إلا وراء الإمام)) .^(٦)

(٣٩/١٠٩) حديث جابر بن عبد الله :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطحاوي^(١) والدارقطني^(٢) من طريق يحيى^(٣) بن سلام قال : حدثنا مالك به بنحوه ، ولم يذكر الطحاوي " فهي خداج " .
ثانياً : أخرجه الترمذي^(٤) من طريق معن^(٥) ، وأخرجه البيهقي^(٦) من طريق ابن بكير^(٧) ، كلاهما قالا : ثنا مالك^(٨) به موقوفاً على جابر ، ولم يذكروا قوله ((فهي خداج)) .

بيان حال الرواة /

- مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، أبو عبد الله ، الفقيه ، إمام دار الهجرة ، رأس المتقين ، وكبير المتبئين حتى قال البخاري : أصح الأسانيد كلها : مالك عن نافع عن ابن عمر ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ، ع^(٩) .

- (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٨/٤) ب(٦٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .
(١) شرح معاني الآثار (٢١٨/١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام .
(٢) السنن (٣٢٧/١) كتاب الصلاة - باب نكر قوله ﷺ : ((من كان له إمام فقرأه الإمام له قراءة)) .
(٣) يحيى بن سلام ، بتشديد اللام ، ابن أبي ثعلبة ، أبو زكريا البصري ، قال أبو حاتم : صدوق ، وقال ابن عدي : يكتب حديثه مع ضعفه ، مات سنة مئتين ، سير أعلام النبلاء (٣٩٦-٣٩٧) ، (المغني/١٣٠) .
(٤) السنن (١٢٤/٢) كتاب الصلاة - باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة .
(٥) معن ، يسكون مهملة ، ابن عيسى بن يحيى الأشجعي مولا هم ، أبو يحيى ، ثقة ثبت قال أبو حاتم : هو أثبت أصحاب مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة ، ع . (التقريب/٥٤٢) ، (المغني/٢٣٧) .
(٦) السنن (١٦٠/٢) كتاب الصلاة - باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق .
(٧) ابن بكير ، هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي ، وقد ينسب لجده ، ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك ، من كبار العشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين ، خ م ق . (التقريب/٥٩٢) .
(٨) الموطأ (٨٤/١) كتاب الصلاة - باب ما جاء في أم القرآن .
(٩) تهذيب الكمال (٣٨١/١٧-٣٨٩) ، (التقريب/٥١٦) .

- أبو نعيم ، بالتصغير ، وهب بن كيسان ، بفتح الكاف وسكون التحتية وبسین مهمله ، القرشي مولاہم ، ثقة ، من كبار الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين، ع^(١٠).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجال الإسناد ثقات .

الحكم على الحديث /

قال الدارقطني : يحيى بن سلام ضعيف ، والصواب موقوف .
وقال البيهقي : هذا هو الصحيح عن جابر من قوله غير مرفوع وقد رفعه يحيى بن سلام وغيره من الضعفاء عن مالك وذاك مما لا يحل روايته على طريق الاحتجاج به وقد يشبه أن يكون مذهب جابر في ذلك ترك القراءة خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة دون مالا يجهر فقد روى يزيد الفقيه عن جابر قال : كنا نقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة وفي الآخرين بفاتحة الكتاب وكذلك يشبه أن يكون مذهب ابن مسعود .

بيان غريب الحديث /

((خِدَاج)) ، الخداج : النقصان ، يقال : خدجت الناقة إذا ألفت ولدها قبل أوانه وإن كان تام الخلق ، وأخذجته إذا ولدته ناقص الخلق وإن كان لتمام الحمل^(١١).

(١٠) تهذيب الكمال (٤٨٥/١٩-٤٨٦) ، (التقريب/٥٨٥) ، (المغني/٢٥٨، ٢١٤) .

(١١) النهاية (١٢/٢) ، ((خِدَاج)) .

وروى مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة، فقال : ((هل قرأ معي أحد منكم أنفاً؟)) [قال] ^(١): نعم يا رسول الله قال : ((إني أقول مالي أنزع القرآن)) قال : فاتته هي الناس عن القراءة فيما جهر فيه رسول الله .^(*)

(٤٠/١١٠) حديث أبي هريرة :

تخرجه :

أخرجه أبو داود^(٢) من طريق القعني^(٣)، وأخرجه الترمذي^(٤) من طريق معن^(٥)، وأخرجه النسائي^(٦) من طريق قتيبة^(٧) كلهم عن مالك به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- مالك بن أنس بن مالك، سبق برقم (١٠٩)، وهو رأس المتقين، وكبير المثبتين حتى قال البخاري: أصح الأسانيد كلها: مالك عن نافع عن ابن عمر .
- ابن شهاب، هو : محمد بن مسلم الزهري، القرشي، أبو بكر، الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس و عشرين، وقيل قبل ذلك بسنة أو ستين، ع.^(٨)

(١) في المطبوع [قالوا] والصحيح ما في المخطوطة ، وهو ما أثبت ، ويؤيد ذلك رواية أبي داود والترمذي والنسائي .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢١٨/٤) ب(٦٤/٣) ، المخطوطة (٥٠٨/ب) .

(٢) السنن (٥١٦-٥١٧) كتاب الصلاة - باب القراءة في الفجر .

(٣) القعني، بمفتوحه وسكون مهملة وفتح نون وموحدة، هو عبدالله بن مسلمة بن قعنب الحارثي، أبو عبدالرحمن البصري، ثقة عابد، كان ابن معين وابن المدني لا يقومان عليه في الموطأ أحداً، من صغار التاسعة، مات في سنة إحدى وعشرين بمكة، خ م د ت س .
(التقريب/٣٢٣)، (المغني/٢٠٥) .

(٤) السنن (١١٨-١١٩) كتاب الصلاة - باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة .

(٥) معن بن عيسى الأشجعي، سبق برقم (١٠٩)، وهو ثقة ثبت قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك .

(٦) السنن (٤٧٨-٤٧٩) كتاب الصلاة - باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به .

(٧) قتيبة بن سعيد بن جميل، بفتح الجيم، الثقفي، أبو رجاء البغلاني، بفتح الموحدة وسكون المعجمة، يقال اسمه يحيى، وقيل علي، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة أربعين، ع. (التقريب/٤٥٤) .

(٨) تهذيب الكمال (٢٢٠-٢٣٢)، (التقريب/٥٠٦) .

- ابن أكيمة، بالتصغير، هو عُمارة، بضم أوله والتخفيف، الليثي، أبو الوليد المدني، وقيل اسمه عمار، أو عمرو، أو عامر، ويأتي غير مسمى، ثقة من الثالثة، مات سنة إحدى ومائة، ر ٤. (٩)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه مالك والزهري وابن أكيمة وكلهم ثقات.

الحكم على الحديث/

قال أبو داود: روى حديث ابن أكيمة هذا معمر ويونس وأسامة بن زيد عن الزهري على معنى مالك.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وقال البوصيري: رواه مسدد ورجاله ثقات. (١٠)
وقال البيهقي: قال أبو داود سمعت محمد بن يحيى بن فارس يقول قوله: فانتهى الناس... من كلام الزهري.

وقال البيهقي أيضاً: وكذا قاله محمد بن إسماعيل البخاري في التاريخ قال: هذا الكلام - يقصد قوله في الحديث: فانتهى الناس... من قول الزهري. (١١)
وقال ابن حجر: وقوله: فانتهى الناس إلى آخره، مدرج في الخبر من كلام الزهري، بينه الخطيب واتفق عليه البخاري في التاريخ، وأبو داود ويعقوب بن سفيان والذهلي والخطابي وغيرهم. (١٢)

أقول: طرق الحديث التي ذكرتها رجال السند فيها ثقات - فالإسناد صحيح.

بيان غريب الحديث/

((أنفا))، أي الآن، وفعلت الشيء أنفاً، أي في أول وقت يقرب مني. (١٣)
((أنازع))، أي أجاذب في قراءته، كأنهم جهروا بالقراءة خلفه فشغلوه. (١٤)

(٩) تهذيب الكمال (٤/٣-٤)، (التقريب/٤٠٨).

(١٠) مختصر إتحاف السادة المهرة (٣٨٠/٢) كتاب الإمامة - باب ترك القراءة خلف الإمام وتخفيف صلاة الإمام.

(١١) السنن (١٥٨/٢) كتاب الصلاة - باب من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام بالقراءة.

(١٢) تلخيص الحبير (٣٧٨/١-٣٧٩) كتاب الصلاة - باب صفة الصلاة.

(١٣) النهاية (٧٦/١)، ((أنف)).

(١٤) النهاية (٤١/٥)، ((نزع)).

حديث يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: كنا نقرأ خلف رسول الله ﷺ، فقال: ((خلطتم عليّ القرآن)).^(٦)

(١١١/٤١ ر) حديث عبد الله بن مسعود:

تخرجه:

أخرجه ابن أبي شيبه^(١) وأحمد^(٢) قالوا: حدثنا محمد^(٣) بن عبد الله الأسدي، وأورده الهيثمي^(٤) من طريق النضر^(٥) بن شمیل، كلاهما عن يونس بن أبي إسحاق به بلفظه.

بيان حال الرواة/

- يونس بن أبي إسحاق السبيعي، بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة، أبو إسرائيل الكوفي، صدوق يهيم قليلاً، من الخامسة، مات سنة اثنتين وخمسين على الصحيح، رم ٤. ^(٦)

- أبو إسحاق، هو: عمرو بن عبد الله بن عبيد، السبيعي، ثقة مكثراً عابداً، من الثالثة، اختلط بآخره، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل قبل ذلك، ع. ^(٧)

- أبو الأحوص، هو: عوف بن مالك بن نضلة، بفتح النون وسكون المعجمة، الجشمي، بضم الجيم وفتح المعجمة، مشهور بكنيته، ثقة، من الثالثة، قتل في ولاية الحجاج على العراق، بخ م ٤. ^(٨)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه يونس بن أبي إسحاق، صدوق يهيم قليلاً، وبقيّة رجال إسناده ثقات.

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٤/٢١٨-٢١٩) عب (٣/٦٤)، المخطوطة (٥٠٨/ب).

(١) المصنف (٤١٢/١) كتاب الصلاة - باب من كره القراءة خلف الإمام.

(٢) المسند (١٦٦/٢) مسند عبد الله بن مسعود.

(٣) محمد بن عبد الله الأسدي، أبو أحمد الزبير بن بزازي موحدة وراء، مصغراً، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين، ع. (التقريب/٤٨٧)، (المغني/١٢٢).

(٤) المقصد العلي (٣٢٧)، كشف الأستار (١/٢٣٩) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(٥) النضر بن شمیل، بمعجمة وميم ولام، مصغراً، المازني، أبو الحسن النحوي، ثقة ثبت، من كبار التاسعة، مات سنة أربع ومائتين، ع. (التقريب/٥٦٢)، (المغني/١٤٥).

(٦) تهذيب الكمال (٢٠/٥٢٤-٥٢٧)، (التقريب/٦١٣).

(٧) تهذيب الكمال (١٤/٢٦٥-٢٧١)، (التقريب/٤٢٣).

(٨) تهذيب الكمال (١٤/٤٥١-٤٥٢)، (التقريب/٤٣٣).

الحكم على الحديث /

قال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا يونس^(٩). وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى
والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح^(١٠).
أقول: الحديث في سنده يونس بن أبي إسحاق، وهو صدوق يهمل قليلاً - فالأثر
إسناده حسن.

تعليق /

قال البيهقي^(١١): وهذا أيضاً في جهرم بالقراءة خلفه ونحن نكره للمأموم الجهر
بالقراءة، فأما أن يترك أصل القراءة فلا.

وروى الزهري عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابن بكينة - وكان من أصحاب
النبي ﷺ - أن النبي ﷺ قال: ((هل قرأ معي أحد أنفا في الصلاة؟)) قالوا: نعم، قال: ((فإني
أقول مالي أنازع القرآن))، قال: فانتهى الناس عن القراءة معه منذ قال ذلك.^(١٢)

(١١٢/٤٢) حديث ابن بكينة:

تخرجه:

أخرجه أحمد^(١٢) والبيهقي^(١٣) وأورده الهيثمي^(١٤) كلهم من طريق يعقوب^(١٥) بن
إبراهيم بن سعد قال: حدثنا ابن أخي ابن شهاب^(١٦)، عن عمه به بنحوه.

- (٩) كشف الأستار (٢٣٩/١) كتاب الصلاة - باب للقراءة خلف الإمام.
(١٠) مجمع الزوائد (١١٠/٢) كتاب الصلاة - باب للقراءة في الصلاة.
(١١) القراءة خلف الإمام (١٦٧).
(*) أحكام القرآن للحصص، (٢١٩/٤)، ب (٦٤/٣)، المخطوطة (٥٠٨/ب).
(١٢) المسند (٤٥٣/٨) مسند الأنصار / حديث عبد الله بن مالك ابن بكينة.
(١٣) السنن (١٥٨-١٥٩) كتاب الصلاة - باب من قال بترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام
بالقراءة.
(١٤) كشف الأستار (٢٣٨/١) كتاب الصلاة - باب للقراءة خلف الإمام.
(١٥) يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري، أبو يوسف المندي، ثقة فاضل، من صغار التاسعة، مات
سنة ثمان ومائتين، ع. (التقريب/٦٠٧).
(١٦) ابن أخي ابن شهاب، هو: محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري، صدوق له أوهام، من السابعة
، مات سنة اثنتين وخمسين، وقيل بعدها، ع. (التقريب/٤٩٠).

بیان حال الرواة /

- الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

- عبد الرحمن بن هُرْمُز ، الأعرج ، سبق برقم (٧) ، وهو ثقة ثبت عالم .
- ابن بَجِينَة ، بموحدة ومهملة ، مصغراً ، هو : عبد الله بن مالك بن القشْب ، بكسر القاف وسكون المعجمة بعدها موحدة الأزدي ، أبو محمد ، حليف بني المطلب ، صحابي معروف ، مات بعد الخمسين ، ع^(١٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجال إسناده ثقات .

الحكم على الحديث /

قال البزار : أخطأ فيه ابن أخي ابن شهاب حيث قال فيه عن ابن بَجِينَة وإنما هو عن الزهري عن ابن أكيمة ، هكذا رواه معمر وابن عيينة عن الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة^(١٨) .

وقال الهيثمي : رواه البزار بتمامه وأحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار ورجاله رجال الصحيح^(١٩) .

أقول : في إسناده ابن أخي ابن شهاب ، صدوق له أوهام ، فالإسناد حسن ، وله شاهد سبق برقم (١١٠) ، وهو الذي أشار إليه البزار .

بیان غريب الحديث /

سبق بيان غريبه في الحديث رقم (١١٠) .

(١٧) (التقريب / ٣٢٠) .

(١٨) كشف الأستار (٢٣٨ / ١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام .

(١٩) مجمع الزوائد (١١٠ / ٢) كتاب الصلاة - باب القراءة في الصلاة .

روى عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال: من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة.*

(١١٣/١٢ق) أثر علي:

تخریجه:

أولاً: أخرجه الدار قطني^(١) من طريق قيس^(٢)، عن عبد الرحمن^(٣) بن الأصبهاني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى به بلفظه.

ثانياً: أخرجه عبد الرزاق^(٤) من طريق الحسن^(٥) بن عمار، وأخرجه ابن أبي شيبه^(٦) قال: حدثنا محمد^(٧) بن سليمان الأصبهاني، كلاهما عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن عبد الله^(٨) بن أبي ليلى عن علي بلفظه.

ثالثاً: أخرجه الطحاوي^(٩) من طريق أبي نعيم^(١٠)، وأخرجه الدار قطني^(١١) من طريق الحسن^(١٢) بن صالح، كلاهما عن محمد^(١٣) بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن الأصبهاني، عن المختار^(١٤) بن عبد الله بن أبي ليلى عن علي بنحوه.

- (*) أحكام القرآن للحصص، أ(٤/٢١٩)، ب(٣/٦٥)، المخطوطة (٥٠٩/أ).
- (١) السنن (٣٣٢/١) كتاب الصلاة - باب ذكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).
- (٢) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، صدوق تغير لما كبر وأنزل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، من السابعة، مات سنة بضع وستين، بنت ق. (التقريب/٤٥٧).
- (٣) عبد الرحمن بن عبد الله بن الأصبهاني، الجهني ثقة، من الرابعة، مات في إمارة خالد القسري على العراق، ع. (التقريب/٣٤٥)، تهذيب الكمال (٢٧١/١١-٢٧٢).
- (٤) المصنف (١٣٧/٢) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.
- (٥) الحسن بن عمار البجلي، سبق برقم (١٠٧)، وهو متروك.
- (٦) المصنف (٤١٢/١) كتاب الصلاة - باب من كره القراءة خلف الإمام.
- (٧) محمد بن سليمان الأصبهاني، أبو علي، الكوفي، صدوق يخطئ، من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائة، بنت س ق. (التقريب/٤٨١).
- (٨) عبد الله بن أبي ليلى، هو: ابن عيسى بن عبد الرحمن، الأنصاري، أبو محمد، ثقة فيه تشيع، من السادسة، مات سنة ثلاثين، ع. (التقريب/٣١٧).
- (٩) شرح معاني الآثار (٢١٩/١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.
- (١٠) أبو نعيم، هو: الفضل بن نكين، سبق برقم (٣٢)، وهو ثقة ثبت.
- (١١) السنن (٣٣٢/١) كتاب الصلاة - باب ذكر قوله ﷺ ((من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة)).
- (١٢) الحسن بن صالح الهمداني، سبق برقم (١٠٧)، وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع.
- (١٣) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، الأنصاري، الكوفي، أبو عبد الرحمن، صدوق سيئ الحفظ جداً، من السابعة، مات سنة ثمان وأربعين، ع. (التقريب/٤٩٣).
- (١٤) المختار بن عبد الله بن أبي ليلى، الأنصاري، روى عنه ابن الأصبهاني، روى عن أبيه عن علي، قال ابن أبي حاتم: هو منكر الحديث، أخرج له البخاري في جزء القراءة خلف الإمام تعليقا. التاريخ الكبير (٣٨٥/٧)، الجرح والتعديل (٣١٠/٨)، تهذيب التهذيب (٦١/١٠).

بيان حال الرواة/

-عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، ثقة، من الثانية، اختلف في سماعه من عمر، مات سنة ثلاث وثمانين قيل إنه غرق، ع. (١٥)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه عبد الرحمن بن أبي ليلى، ثقة.

الحكم على الأثر/

قال الدار قطني: خالفه ابن أبي ليلى فقال: عن ابن الأصبهاني عن المختار^(١٦) عن علي، ولا يصح.

وقال الزيلعي: رواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفيهما من حديث علي، وأخرجه الدار قطني في سننه من طرق، وقال: لا يصح إسناده، وقال ابن حبان في كتاب الضعفاء: هذا يرويه عبدالله بن أبي ليلى الأنصاري عن علي، وهو باطل، ويكفي في بطلانه إجماع المسلمين على خلافه، وأهل الكوفة، إنما اختاروا ترك القراءة خلف الإمام فقط، لا أنهم لم يجيزوه، وابن أبي ليلى هذا رجل مجهول. (١٧)

أقول: الطريق الذي رواه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي فيه قيس بن الربيع، وهو صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به - فالإسناد ضعيف. أما الطريق الذي رواه عبد الله بن أبي ليلى عن علي، ففيه محمد الأصبهاني، صدوق يخطئ، وفيه عبد الله بن أبي ليلى، من الطبقة السادسة وهذه الطبقة قال عنها ابن حجر: لم يثبت لها لقاء أحد من الصحابة^(١٨) - فهو مرسل، فالإسناد ضعيف.

أما الطريق الذي رواه المختار بن عبدالله بن أبي ليلى عن علي ففيه محمد بن أبي ليلى، صدوق سيئ الحفظ جداً، وفيه المختار، منكر الحديث، وقال عنه البخاري^(١٩): لم يصح حديثه - فالإسناد ضعيف أيضاً.

وكذلك ضعفه البيهقي^(٢٠).

(١٥) تهذيب الكمال (١١/٣٥١-٣٥٣)، (التقريب/٣٤٩).

(١٦) قد تكررت هذا الطريق في تخريج الأثر.

(١٧) نصب الراية (٢/١٣) كتاب الصلاة - آثار في ترك القراءة خلف الإمام.

(١٨) (التقريب/٤٢).

(١٩) التاريخ الكبير (٧/٣٨٥).

(٢٠) انظر القراءة خلف الإمام (١٨٩).

وروى أبو إسحاق عن علقمة عن عبدالله^(١) قال: من قرأ خلف الإمام ملئ فوه تراباً.^(٢)

١١٤/١٣(ق) أثر عبد الله بن مسعود:

تخرجه:

أخرجه عبد الرزاق^(٣)، عن معمر^(٤)، وأخرجه الطحاوي^(٥) من طريق حديج^(٦) بن معاوية كلاهما عن أبي إسحاق به بنحوه، ولم يذكر عبد الرزاق ابن مسعود، ولكن رواه عن علقمة.

بيان حال الرواة/

- أبو إسحاق، هو: عمرو بن عبد الله السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو ثقة أكثر عابد، اختلط بأخرة.

- علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي، الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد، من الثانية، مات بعد الستين، وقيل بعد السبعين، قيل لم يسمع منه عمرو بن عبد الله السبيعي، ع.^(٧)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه أبو إسحاق، ثقة أكثر عابد، اختلط بأخره، وفيه علقمة ابن قيس، ثقة ثبت فقيه عابد، قيل لم يسمع منه عمرو بن عبد الله السبيعي.

الحكم على الأثر/

قال البيهقي^(٨): أبو إسحاق لم يسمع من علقمة شيئاً فإن صح ذلك فإنما أراد الجهر بالقراءة خلف الإمام.

وقال المزي: قال أمية بن خالد عن شعبة: قال رجل لأبي إسحاق: إن شعبة يزعم أنك قد رأيت علقمة ولم تسمع منه، قال: صدق^(٩) - فالأثر إسناده ضعيف، وذلك بسبب الانقطاع بين أبي إسحاق السبيعي وعلقمة.

(١) في المطبوع: ((عن عبد الله عن زيد بن ثابت)) وهو خطأ، ويؤيد ذلك ما في المخطوطة وكتب التخريج.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢١٩/٤)، ب(٦٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٩).

(٢) المصنف (١٣٩/٢) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(٣) معمر بن راشد، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٤) شرح معاني الآثار (٢١٩/١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(٥) حديج، بضم الحاء وفتح الدال، مصغراً، ابن معاوية بن حديج، أخو زهير، صلوق يخطئ، من السابعة، مات سنة بضع وسبعين، س. (التقريب/١٥٤)، الإكمال (٢/٣٩٥-٣٩٦).

(٦) تهذيب الكمال (١٣/١٨٧-١٩١)، (التقريب/٣٩٧).

(٧) القراءة خلف الإمام (٢١٢).

(٨) تهذيب الكمال (١٤/٢٧٠).

وروى وكيع عن عمر بن محمد عن موسى بن سعد عن زيد بن ثابت قال: من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له.*

(١١٥/١٤ق) أثر زيد بن ثابت:

تخریجه:

أولاً: أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا وكيع به بلفظه.

ثانياً: أخرجه عبد الرزاق^(٢) عن داود بن قيس قال: أخبرني عمر بن محمد بن زيد بن عمر الخطاب به بنحوه.

ثالثاً: أخرجه البيهقي^(٣) من طريق سفيان عن عمر بن محمد عن موسى بن سعد عن ابن زيد بن ثابت عن أبيه زيد بن ثابت بنحوه.

بيان حال الرواة/

- وكيع بن الجراح، سبق برقم (٩٨)، وهو ثقة حافظ عابد.

- عمر بن محمد بن زيد بن عمر بن الخطاب، نزيل عسقلان، ثقة، من السادسة، مات قبل سنة خمسين ومائة، خ م د س ق.^(٤)

- موسى بن سعد، أو سعيد، بن زيد بن ثابت الأنصاري، مقبول، من الرابعة، م د ق.^(٥)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه موسى بن سعد، مقبول، وبقية رجاله ثقات .

الحكم على الأثر/

قال البخاري: لا يعرف لهذا الإسناد سماع بعضهم من بعض ولا يصح مثله.^(٦)

وقال البيهقي: هذا إن صح بهذا اللفظ وفيه نظر فمحمول على الجهر بالقراءة والله

تعالى أعلم.

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٢١٩/٤)، ب(٦٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٩).

(١) المصنف (٤١٣/١) كتاب الصلاة باب من كره القراءة خلف الإمام.

(٢) المصنف (١٣٧/٢) كتاب الصلاة باب القراءة خلف الإمام.

(٣) السنن (١٦٣/٢) كتاب الصلاة باب من قال لا يقرأ خلف الإمام على الإطلاق.

(٤) تهذيب الكمال (١٥١/١٤-١٥٤)/(التقريب/٤١٧).

(٥) تهذيب الكمال (٤٦٧/١٨)، (التقريب/٥٥١).

(٦) القراءة خلف الإمام (٣٢).

أقول: موسى بن سعد لم ينكر البخاري سماعه من زيد بن ثابت كما ذكر ذلك ابن حجر. (٧)

وموسى بن سعد روى عنه عمر بن محمد كما في تهذيب الكمال. وقد تابع عطاء ابن يسار (٨) موسى بن سعد في روايته عن زيد بن ثابت قال: لا قراءة خلف الإمام. فأثر موسى بن سعد يرتقي بهذا إلى الحسن لغيره.

وقال أبو حمزة: قلت لابن عباس: أقرأ خلف الإمام؟ قال: لا. (*)

١١٦/١٥٠ (ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطحاوي (٩) قال: حدثنا ابن أبي داود (١٠) قال: حدثنا أبو صالح الحراني (١١)، قال: حدثنا حماد (١٢) بن سلمة عن أبي حمزة به بنحوه .

بيان حال الرواة /

أبو حمزة ، بالمهملة والزاي ، هو : ميمون ، الأعور ، القصاب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ضعيف ، من السادسة ، ت ق (١٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه أبو حمزة ، ضعيف .

(٧) تهذيب الكمال (٣٠٨/١٠) .

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٢/١) كتاب الصلاة - باب من كره القراءة خلف الإمام ، وعطاء بن يسار ، هو : الهلالي ، أبو محمد المنني ، مولى ميمونة ، ثقة فاضل صاحب مواظ وعادة ، من صغار الثانية ، مات سنة أربع وتسعين ، وقيل بعد ذلك ، ع . (التقريب/٣٩٢) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٢١٩/٤) ، ب (٦٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٩) .

(٩) شرح معاني الآثار (٢٢٠/١) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام .

(١٠) ابن أبي داود ، هو : إبراهيم : سليمان بن داود الأسدي ، أبو إسحاق ، البرلسي ، بضم الباء المنقوطة بواحدة والراء واللام المشددة ثلاثتها مضمومة ، وفي آخرها السين ، نسبة إلى البرلس وهي بليدة من سواحل مصر ، هو أحد الحفاظ المجودين الأثبات ، وكان من أوعية الحديث ، مات سنة سبعين ومائتين . سير أعلام النبلاء (٣٩٣-٣٩٤) ، لب اللباب (١/١٢٠) .

(١١) أبو صالح الحراني ، بفتح الحاء وتشديد الراء وفي آخرها نون ، هو : عبد الغفار بن داود ، ثقة فقيه ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين على الصحيح ، خ د س ق . (التقريب/٣٦٠) ، لب اللباب (١/٢٤٠) .

(١٢) حماد بن سلمة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره .

(١٣) تهذيب الكمال (٥٦٠/١٨-٥٦٣) ، (التقريب/٥٥٦) .

الحكم على الأثر/

فيه أبو حمزة ، ضعيف - فالأثر ضعيف الإسناد .

وقال أبو سعيد : يكفيك قراءة الإمام .^(*)

(١١٧/١٦ق) أثر أبي سعيد الخدري :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبه^(١٤) قال : حدثنا معتمر^(١٥) عن أبي هارون^(١٦) قال : سألت أبا سعيد ، فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر/

فيه أبو هارون ، متروك ومنهم من كذبه - فالإسناد ضعيف جداً .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٩/٤) ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٩) .
 (١٤) المصنف (٤١٣/١) كتاب الصلاة - باب من كره القراءة خلف الإمام .
 (١٥) معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد ، يلقب الطفيل ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، ع . (التقريب/٥٣٩) ، تهذيب الكمال (٢٤٥-٢٤٢/١٨) .
 (١٦) أبو هارون ، هو : عمارة بن جوين ، بجيم ، مصغر ، العبدي ، مشهور بكنيته ، متروك ومنهم من كذبه ، شيعي ، من الرابعة ، مات سنة أربع وثلاثين ، ع ت ق . (التقريب/٤٠٨) ، تهذيب الكمال (٧-٥/١٤) .

قال أنس : القراءة خلف الإمام التسييح^(*) .

أثر أنس (١١٨/١٧ق) : أثر أنس :

تخریجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال : حدثنا وكيع^(٢) عن مسعر^(٣) عن ثعلبة^(٤) عن أنس بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ثعلبة ، صالح الحديث - فالإسناد حسن .

تعليق /

قال الحصاص : يعني والله أعلم : التسييح في الركوع وذكر الاستفتاح .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢١٩/٤) ، ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٠٩) .

(١) المصنف (٤١١/١) كتاب الصلاة - باب من رخص في القراءة خلف الإمام .

(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٣) مسعر ، بمكسورة ومكون سين وفتح مهملتين ، ابن كدام ، بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، الهلالي ،

أبو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثلاث - أو خمس - وخمسين ،

ع. (التقريب/٥٢٨) ، تهذيب التهذيب (١٠٣/١٠-١٠٥) ، (المغني/٢٣٠) .

(٤) ثعلبة بن مالك ، أبو بحر البصري ، مولى أنس بن مالك ، أصله كوفي ، روى عن أنس وروى عنه

مسعر ، قال أبو حاتم : صالح الحديث . للتاريخ الكبير (١٧٤/٢) ، الجرح والتعديل (٤٦٣/٢) -

(٤٦٤) .

وقال منصور عن إبراهيم : ما سمعنا بالقراءة خلف الإمام حتى كان المختار الكذاب فاتهموه فقرؤوا خلفه (١).

(١١٩/٦١ ط) أثر إبراهيم النخعي:

تخرجه:

ذكره محمد بن الحسن (١) قال: أخبرنا إسرائيل (٢) بن يونس قال: حدثنا منصور (٣) به بنحوه

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

وقال سعد : وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه حمرة . (١)

(١٢٠/١٨ ق) أثر سعد بن أبي وقاص :

تخرجه :

أولاً : ذكره محمد بن الحسن (٤) قال : أخبرنا داود (٥) بن قيس الفراء المدني ، قال :

أخبرني بعض ولد سعد بن أبي وقاص ، قال : إنه ذكر له أن سعداً قال ، ثم ذكره بلفظه .

ثانياً : أخرجه البخاري (٦) معلقاً من طريق داود بن قيس ، عن ابن نجاد (٧) - رجل من

ولد سعد - ثم ذكره بلفظه ولم يذكر سعد بن أبي وقاص فيه .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٩/٤) ، ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (أ/٥٠٩) .

(١) موطأ مالك (٦٢) .

(٢) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها ، ع.(التقريب/١٠٤) ، تهذيب الكمال (١٠٠/٢-١٠٦) .

(٣) منصور بن المعتمر ، سبق برقم (٩٦) ، وهو ثقة ثبت وكان لا يدلس .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢١٩/٤) ، ب(٦٥/٣) ، المخطوطة (أ/٥٠٩) .

(٤) موطأ مالك (٦٣) .

(٥) داود بن قيس الفراء المدني ، أبو سليمان القرشي مولاهم ، ثقة فاضل ، من الخامسة ، مات في

خلافة أبي جعفر ، خت م٤ .(التقريب/١٩٩) .

(٦) القراءة خلف الإمام (٣١) .

(٧) ابن نجاد ، لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

قال البخاري : وهذا مرسل وابن نجاد لم يعرف ولا سمي ولا يجوز لأحد أن يقول في في القارئ خلف الإمام جمرة من عذاب الله ، وقال النبي ﷺ : ((لا تعذبوا بعذاب الله))^(٨) . ولا ينبغي لأحد أن يتوهم ذلك على سعد مع إرساله وضعفه^(٩) .
أقول: في الطريق الأول إهام . أما الطريق الثاني فقد حكم عليه البخاري .

حديث محمد بن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الفجر فتعامى^(٩) عليه القراءة، فلما سلم قال: ((أتقرؤون خلفي؟)) قالوا: نعم يا رسول الله، قال: ((لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها)).
قال أبو بكر^(١٠): وهذا حديث مضطرب السند مختلف في رفعه، وذلك أنه رواه صدقة بن خالد عن زيد بن واقد عن مكحول عن نافع بن محمود بن ربيعة عن عبادة، ونافع بن محمود هذا مجهول لا يعرف.
وقد روى هذا الحديث ابن عون عن رجاء بن حيوة عن محمود بن الربيع موقوفاً على عبادة لم يذكر فيه النبي ﷺ.*

(١٢١/٤٣) حديث عبادة بن الصامت:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١١) من طريق محمد^(١٢) بن سلمة، وأخرجه الترمذي^(١٣) من طريق

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٤٦/٤) كتاب الجهاد والسير - باب لا يعذب بعذاب الله .
(٩) هذه الكلمة عند أبي داود و الترمذي والبيهقي في القراءة خلف الإمام (فتقلت). انظر البيهقي (٥٦).
(١٠) أبو بكر، هو الرازي الخصاص .
(*) أحكام القرآن للخصاص، (٢١٩/٤-٢٢٠)، ب (٦٥/٣)، المخطوطة (١/٥٠٩).
(١١) السنن (٥١٥/١) كتاب الصلاة - باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب.
(١٢) محمد بن سلمة الباهلي، سبق برقم (١٢) وهو ثقة.
(١٣) السنن (١١٦/٢-١١٧) كتب الصلاة - باب ما جاء في القراءة خلف الإمام.

عبدة^(١٤) بن سليمان كلاهما عن محمد بن إسحاق به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- محمد بن إسحاق بن يسار، سبق برقم (١٢)، وهو صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر.

- مكحول الشامي، أبو عبد الله، ثقة فقيه كثير الإرسال، مشهور، من الخامسة، مات سنة بضع عشرة ومائة، ر م ٤. ^(١٥)

- محمود بن الربيع بن سراقه الخزرجي، أبو نعيم أو أبو محمد، صحابي صغير، وجل روايته عن الصحابة. ع. ^(١٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه محمد بن إسحاق، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(١٧) - فالإسناد ضعيف.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي: حديث عبادة حديث حسن. وقال البيهقي: ورواه إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق وذكر فيه سماع ابن إسحاق من مكحول^(١٨)، ثم ذكر الحديث بإسناده.

أقول: أخرجه الدار قطني^(١٩) من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق قال: حدثني مكحول بهذا، ثم ذكر الحديث - ففي هذا الإسناد صرح ابن إسحاق السماع من مكحول - فالإسناد صحيح.

(١٤) عبدة، بسكون الباء، ابن سليمان الكلابي، أبو محمد الكوفي، ثقة ثبت، من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين، وقيل بعدها، ع. (التقريب/٣٦٩)، تهذيب الكمال (١٦١/١٢ - ١٦٢)، الإكمال (٢٨/٦).

(١٥) (التقريب/٥٤٥).

(١٦) (التقريب/٥٢٢).

(١٧) طبقات المدلسين (٧٩).

(١٨) السنن (١٦٤/٢) كتاب الصلاة - باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفتحة الكتاب فصاعداً، القراءة خلف الإمام (٥٨).

(١٩) السنن (٣١٩/١) كتاب الصلاة - باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.

١٢٢/٤٤ ر) حديث عبادة بن الصامت، وهو الذي ذكره

الجصاص من طريق صدقة بن خالد:

تخريجه:

أخرجه الدار قطني^(١) من طريق محمد^(٢) بن المبارك الصوري، وأخرجه البيهقي^(٣) من طريق محمد بن المبارك الصوري وهشام^(٤) بن عمار كلاهما قالوا: حدثنا صدقة بن خالد به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- صدقة بن خالد الأموي مولاهم، أبو العباس، ثقة، من الثامنة، مات سنة إحدى وسبعين، وقيل ثمانين أو بعدها، خ د س ق.^(٥)

- زيد بن واقد القرشي الدمشقي، ثقة، من السادسة، خ د س ق.^(٦)

- مكحول الشامي، سبق برقم (١٢١)، وهو ثقة فقيه كثير الإرسال.

- نافع بن محمود بن الربيع، ويقال اسم جده ربيعة، الأنصاري، نزيل بيت المقدس، مستور، من الثالثة، روى له البخاري في القراءة خلف الإمام، وفي أفعال العباد، وأبو داود والنسائي، ر د س.^(٧)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه نافع بن محمود، مستور، وقال المزي: ذكره ابن حبان في الثقات.

- (١) السنن (١/٣٢٠) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.
- (٢) محمد بن المبارك الصوري، بضم مهملة، نزيل دمشق، القرشي، ثقة، من كبار العاشرة، مات سنة خمس عشرة، ع. (التقريب/٥٠٤)، (المغني/١٥٤).
- (٣) السنن (٢/١٦٥-١٦٦) كتاب الصلاة-باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفتحة الكتاب فصاعداً.
- (٤) هشام بن عمار بن نصير، بنون مصغر، السلمى، صدوق مقرئ كبير فصار يتلقن فحديثه القديم أصح، من كبار العاشرة، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح، خ ٤ (التقريب/٥٧٣).
- (٥) (التقريب/٢٧٥).
- (٦) (التقريب/٢٢٥).
- (٧) تهذيب الكمال (١٩/٢٨-٢٩)، (التقريب/٥٥٨).

الحكم على الحديث/

قال الدار قطني: هذا إسناد حسن، ورجاله ثقات كلهم.
وقال ابن حزم: وأما رواية مكحول هذا الخبر مرة عن محمود، ومرة عن نافع بن محمود فهذا قوة للحديث لا وهن، لأن كليهما ثقة.^(٨)
وقال البيهقي: والحديث صحيح عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ وله شواهد.

موقوفاً على عبادة: (١٢٣/١٩ق) أثر عبادة بن الصامت، والذي ذكره الجصاص

موقوفاً على عبادة:

تخرجه:

أخرجه عبد الرزاق^(٩) عن جعفر^(١٠) بن سليمان، وأخرجه ابن أبي شيبة^(١١) قال: حدثنا وكيع^(١٢) كلاهما عن ابن عون به بنحوه، ولم يذكر عبد الرزاق محمود بن الربيع.

بيان حال الرواة/

- ابن عَوْن، هو: عبد الله بن أرطبان، بمفتوحة فساكنة مهملة فمفتوحة قموحدة مخففة ونون، أبو عون البصري، ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسُن، من السادسة، مات سنة خمسين على الصحيح، ع.^(١٣)
- رجاء بن حيوة، بفتح المهملة وسكون التحتانية وفتح الواو، الكندي، أبو المقدم، ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة اثني عشرة، ح م ٤.^(١٤)
- محمود بن الربيع، سبق برقم (١٢١)، وهو صحابي صغير.

(٨) المحلي بالآثار (٢/٢٧٢).

(٩) المصنف (٢/١٣٠) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(١٠) جعفر بن سليمان الضبعي، بضم المعجمة وفتح الموحدة، أبو سليمان، صدوق زاهد لكنه كان يتشيع من الثامنة، مات سنة ثمان وسبعين بح م ٤. (التقريب/١٤٠).

(١١) المصنف (١/٤١١) كتاب الصلاة - باب من رخص في القراءة خلف الإمام.

(١٢) وكيع بن الجراح، سبق برقم (٩٨)، وهو ثقة حافظ عابد.

(١٣) تهذيب الكمال (١٠/٣٩٥-٣٩٩)، (التقريب/٣١٧)، (المغني/١٩).

(١٤) تهذيب الكمال (٦/١٨٠-١٨٤)، (التقريب/٢٠٨).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

روى أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال: [صلى] (١) رسول الله ﷺ ثم أقبل بوجهه فقال: ((أتقرؤون والإمام يقرأ؟)) فسكتوا، فسألهم ثلاثاً فقالوا: إنا لنفعل، فقال ((لا تفعلوا)).

قال الجصاص: فلم يذكر فيه استثناء فاتحة الكتاب. (٢)

(١٢٤/٤٥) حديث أنس:

تخرجه:

أولاً: أخرجه الطحاوي (٣) من طريق عبيد الله (٤) بن عمرو، عن أيوب به بلفظه، ولم يذكر فيه استثناء فاتحة الكتاب.

ثانياً: أخرجه الدار قطني (٤) والبيهقي (٥) من طريق عبيد الله بن عمرو، عن أيوب به بنحوه، وزاد فيه ((وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه)).

بيان حال الرواة/

- أيوب بن أبي تيمة: كيسان، بفتح كاف وسكون تحتية وبسین مهملة، السخيتاني، بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مشاة ثم تحتانية وبعد الألف نون، أبو

(١) هذه الكلمة ساقطة من المخطوطة وهي في المطبوع.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٢٠)، ب(٣/٦٥)، المخطوطة (٥٠٩/١).

(٢) شرح معاني الآثار (١/٢١٨) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(٣) عبيد الله بن عمرو الرقي، بفتح الراء وتشديد القاف، أبو وهب الأسدي، ثقة فقيه ربما وهم، من الثامنة، مات سنة ثمانين، ع. (التقريب/٣٧٣) باب (١/٣٥٧).

(٤) السنن (١/٣٤٠) كتاب الصلاة - باب ذكر نسخ التطبيق والأمر بالأخذ بالركب.

(٥) السنن (٢/١٦٦) كتاب الصلاة - باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعداً.

بكر، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، ع. (٦)

- أبو قلابة، بكسر قاف وخفة لام وبموحدة، هو: عبد الله بن زيد البصري، ثقة فاضل كثير الإرسال، قال العجلي: فيه نصب* يسير، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل بعدها، ع. (٧)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

الحكم على الحديث /

قال البيهقي: وقد قيل عن أبي قلابة عن أنس وليس بمحفوظ، وقال أيضاً: تفرد بروايته عن أنس عبيد الله بن عمرو الرقي وهو ثقة إلا أن هذا إنما يعرف عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة.

وقال أيضاً^(٨): وهو فيما أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنا أبو علي الحافظ الحسن بن الفرّج الغزي نا يوسف بن عدي نا عبيد الله بن عمرو فذكر بنقصان هذا الاستثناء وهو تقصير منه وسهو سها فيه وليس هذا من النقصان الذي يتجوزه في الخبر بعض الرواة فإنه يغير الحكم الذي هو مقصود صاحب الشريعة ﷺ بالنهي عن القراءة خلف الإمام واستثناء قراءة الفاتحة سراً في نفسه ومثل هذا النقصان لا يجوز بحال وبالله التوفيق.

وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. (٩)

أقول: وقد ذكره الهيثمي أيضاً بالزيادة التي وردت عند الدار قطني والبيهقي، وله

شاهد من حديث عبادة سبق برقم (١٢١)، (١٢٢).

(٦) (التقريب/١١٧)، (المغني/٢١٤).

* النواصب: قوم يتدينون ببغضة علي عليه السلام. لسان العرب (١/٧٦٢).

(٧) (التقريب/٣٠٤)، (المغني/٢٠٥).

(٨) القراءة خلف الإمام (٧٣-٧٤).

(٩) مجمع الزوائد (١١٠/٢) كتاب الصلاة باب القراءة في الصلاة.

قال الحصاص: وإنما أصل حديث عبادة ما رواه يونس عن ابن شهاب^(١) قال: أخبرني محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا صلاة لمن لم يقرأ القرآن)).^(*)

(١٢٥/٤٦ ر) حديث عبادة بن الصامت:

تخرجه:

أخرجه مسلم^(٢) بسنده من طريق ابن وهب، أخبرني يونس به بلفظ ((لا صلاة لمن لم يقرئ بأم القرآن)).

بيان حال الرواة/

- يونس بن يزيد الأيلي، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين على الصحيح، وقيل سنة ستين، ع.^(٣)

- ابن شهاب، هو: محمد بن مسلم الزهري، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

- محمود بن الربيع، سبق برقم (١٢١)، وهو صحابي صغير.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه يونس، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(١) في (أ)، (ابن هشام)، وهو خطأ.

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٤/٢٢٠)، ب(٣/٦٥)، المخطوطة (١/٥٠٩).

(٢) الصحيح (١/٢٩٥) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها.

(٣) (التقريب/٦١٤).

بيان غريب الحديث/

في لفظ مسلم ذكر كلمة ((يقترئ))، والاقتراء: افتعال من القراءة، وقد تحذف الهمزة منه تخفيفاً، فيقال: قرآن، وقرئت، ونحو ذلك من التصريف. (٤)

(١٢٦/٤٧ ر):

قوله ﷺ: ((لا صلاة إلا بأَم القرآن)). (*)

تخرجه:

أولاً: ذكره الزيلعي (٥) وقال: رواه الطبراني في مسند الشاميين عن إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز (٦) بن عبيد الله عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ بلفظه، وزاد ((ومعها غيرها)).

ثانياً: أخرجه البخاري (٧) ومسلم (٨) بسنديهما من حديث عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً، بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(٤) النهاية (٣٠/٤-٣١)، (قرأ أ).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٢٠/٤)، ب (٦٦/٣)، المخطوطة (١/٥٠٩).

(٥) نصب الرأية (٣٦٤/١) كتاب الصلاة-باب صفة الصلاة.

(٦) عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحمصي، ضعيف ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش، من السابعة، ق. (التقريب/٣٥٨).

(٧) الصحيح (٢٢٨/١) كتاب الأذان-باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر، وما يجهر فيها وما يخافت.

(٨) الصحيح (٢٩٥/١) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها.

حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبي السائب مولى هشام بن [زهرة]^(١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: ((من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج^(٢)) غير تمام)) فقلت: يا أبا هريرة إني أكون أحياناً خلف الإمام؟ فغمز ذراعي وقال: اقرأ بها يا فارسي في نفسك.*

(١٢٧/٤٨ ر) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أخرجه مسلم^(٣) بسنده من طريق مالك بن أنس وابن جريج عن العلاء بن عبد الرحمن به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف، أبو شبل، بكسر المعجمة وسكون الموحدة، صدوق ربما وهم، من الخامسة، مات سنة بضع وثلاثين، ر م ٤. (٤)

-أبو السائب مولى هشام بن زهرة، الأنصاري، يقال اسمه عبدالله بن السائب، ثقة، من الثالثة، ر م ٤. (٥)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً، وفيه العلاء بن عبد الرحمن، صدوق ربما وهم.

الحكم على الحديث/

صحيح.

بيان غريب الحديث/

فغمز: الغمز: العصر والكبس باليد. (٦)

(١) في المخطوطة (عروة)، وهو خطأ والصحيح ما في المطبوع.
 (٢) سبق بيان معنى هذه الكلمة في الحديث رقم (١٠٩).
 (*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٢٠)، ب(٣/٦٦)، المخطوطة (١/٥٠٩).
 (٣) الصحيح (١/٢٩٦-٢٩٧) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها.
 (٤) (التقريب/٤٣٥).
 (٥) (التقريب/٦٤٣).
 (٦) النهاية (٣/٣٨٥)، ((غمز)).

(١٢٨/٤٩ر):

قوله ﷺ: ((علمت أن بعضكم خالجنيتها)).(*)

تخرجه:

أخرجه مسلم^(١) بسنده من حديث عمران بن حصين عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

صحيح.

بيان غريب الحديث /

((خالجنيتها)): أي نازعنيها، وأصل الخَلَج: الجذب والتَّزَع.^(٢)

(١٢٩/٥٠ر):

قوله ﷺ: ((مالي أنازع القرآن)).(**)

تخرجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١١٠)، (١١٢).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٠/٤)، ب(٦٦/٣)، المخطوطة (أ/٥٠٩).

(١) الصحيح (٢٩٨-٢٩٩) كتاب الصلاة - باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه.

(٢) النهاية (٥٩/٢)، لسان العرب (٢٥٨/٢)، (خلج).

(**) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٠/٤)، ب(٦٦/٣)، المخطوطة (ب/٥٠٩).

وقال في حديث وهب بن كيسان عن جابر عن النبي ﷺ: ((كل صلاة لا يقرأ فيها بفتحة الكتاب فهي خداج إلا وراء الإمام)).^(٦)

(٥١/١٣٠) حديث جابر:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٠٩).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه وهب بن كيسان، وهو ثقة.

روى عبد الواحد بن زياد قال: حدثنا سليمان الشيباني عن جواب عن يزيد بن شريك قال: قلت لعمر بن الخطاب: أو سمعت رجلاً قال له إقرأ خلف الإمام؟ قال: نعم، قال: قلت: وإن قرأ؟ قال: وإن قرأ.^(**)

(٢٠/١٣١) أثر عمر:

تخريجه:

أولاً: أخرجه عبد الرزاق^(١) والبخاري^(٢) من طريق سفيان^(٣) الثوري، وأخرجه ابن أبي شيبه^(٤) والطحاوي^(٥) من طريق هشيم^(٦)، وأخرجه الدار قطني^(٧) من طريق حفص^(٨) بن غياث كلهم عن الشيباني به بلفظ قال: سألت عمر عن القراءة خلف الإمام، فأمرني أن أقرأ، قال: قلت وإن كنت أنت؟ قال: وإن كنت أنا، قلت: وإن جهرت؟ قال: وإن جهرت. واللفظ للدار قطني.

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٢٠)، ب(٣/٦٦)، المخطوطة (٥٠٩/ب).

(**) أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٢٠-٢٢١)، ب(٣/٦٦)، المخطوطة (٥٠٩/ب).

(١) المصنف (١٣١/٢) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(٢) القراءة خلف الإمام (٣٣-٣٤).

(٣) سفيان الثوري، سبق برقم (٧٦)، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما نلس.

(٤) المصنف (٤٠٩/١) كتاب الصلاة-باب من رخص في القراءة خلف الإمام.

(٥) شرح معاني الآثار (٢١٨/١) كتاب الصلاة-باب القراءة خلف الإمام.

(٦) هشيم بن بشير السلمي، سبق برقم (٢)، وهو ثقة ثبت كثير التلخيص والإرسال الخفي.

(٧) السنن (٣١٧/١) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.

(٨) حفص بن غياث، سبق برقم (١٠٠)، وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر.

ثانياً: أخرجه الدار قطني^(٩) من طريق جَوَّاب وإبراهيم^(١٠) بن محمد بن المنتشر، عن الحارث^(١١) بن سويد عن يزيد بن شريك به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم، ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، من الثامنة، مات سنة ست وسبعين، وقيل بعدها، ع.^(١٢)

- سليمان بن أبي سليمان الشيباني، أبو إسحاق، ثقة، من الخامسة، مات في حدود الأربعين، ع.^(١٣)

- جَوَّاب، بثقل الواو وآخره موحدة، ابن عبيد الله التميمي، صدوق رمي بالإرجاء، من السادسة، رعس.^(١٤)

- يزيد بن شريك، بفتح شين وكسر راء، ابن طارق التميمي، ثقة، يقال إنه أدرك الجاهلية، من الثانية، مات في خلافة عبد الملك، ع.^(١٥)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه جَوَّاب، صدوق رمي بالإرجاء.

الحكم على الأثر/

قال الدار قطني: هذا إسناد صحيح، وقال عن الطريق الذي فيه إبراهيم بن محمد بن المنتشر: رواه كلهم ثقات.

(٩) السنن (٣١٧/١) كتاب الصلاة باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.
 (١٠) إبراهيم بن محمد بن المنتشر، بنون ومنتاه فوق مفتوحة وشين معجمة مكسورة، الهمداني، بالسكون، ثقة، من الخامسة، ع. (التقريب/٩٣)، (المغني/٢٤١).
 (١١) الحارث بن سويد، بمضمومة وفتح واو، مصغراً، التميمي، أبو عائشة، ثقة، ثبت، من الثانية، مات بعد سنة سبعين، ع. (التقريب/١٤٦)، (المغني/١٣٥).
 (١٢) تهذيب الكمال (١١٧/١٢)، (التقريب/٣٦٧).
 (١٣) تهذيب الكمال (٦٠/٨-٦٢)، (التقريب/٢٥٢).
 * المرجئة: هم الذين يؤخرون العمل عن النية والقصد، ويقولون لا تضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة. الملل والنحل (١٨٦/١).
 (١٤) تهذيب الكمال (٤٦٧/٣-٤٦٨)، (التقريب/١٤٣).
 (١٥) تهذيب الكمال (٣٢٨/٢٠)، (التقريب/٦٠٢)، (المغني/١٤٣).

روى شعبة عن أبي الفيض عن أبي شيبة، قال معاذ: إذا كنت تسمع قراءة الإمام فاقراً بقل هو الله أحد ونحوها، وإذا لم تسمع قراءته ففني نفسك.*

(١٣٢/٢١ق) أثر معاذ:

تخرجه:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا غندر^(٢)، وأخرجه البيهقي^(٣) من طريق أبي داود^(٤)، كلاهما عن شعبة به بنحوه، وزاد البيهقي: إذا قرأ فاقراً بفاتحة الكتاب.

بيان حال الرواة/

- شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذبح عن السنة.
- أبو الفيض، بالفاء والصاد المعجمة، هو: موسى بن أيوب، ويقال ابن أبي أيوب، المَهْرِي، بفتح الميم وسكون الهاء، مشهور بكنته، ثقة، من الرابعة، د ت س.^(٥)
- أبو شَيْبَةَ، بمفتوحة وسكون تحتية وبموحدة، المَهْرِي، قال أبو زرعة: هو تابعي لا يعرف اسمه وذكره ابن حبان في ثقات التابعين.^(٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٢١/٤)، ب(٦٦/٣)، المخطوطة (٥٠٩/ب).
(١) المصنف (٤١٠/١) كتاب الصلاة - باب من رخص في القراءة خلف الإمام.
(٢) غندر، محمد بن جعفر، سبق برقم (١)، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.
(٣) السنن (١٦٩/٢) كتاب الصلاة - باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعداً.
(٤) أبو داود، هو: سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، ثقة حافظ غلط في أحاديث، من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين، خت م ٤٠ (التقريب/٢٥٠).
(٥) تهذيب الكمال (٤٤٧/١٨ - ٤٤٩)، (التقريب/٥٥٠)، الإكمال (٣١٥/٦).
(٦) (تعجيل المنفعة/٤٩٥)، (المغني/١٤٦).

وروى أشعث عن الحكم وحماد: أن عليا كان يأمر بالقراءة خلف الإمام.^(٦)

(١٣٣/٦٢ ط) أثر الحكم وحماد:

تخريجه:

أولاً: أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا حفص^(٢) بن غياث عن أشعث به بلفظه.

ثانياً: أخرجه البيهقي^(٣) معلقاً عن الحكم وحماد بلفظه.

ثالثاً: له شاهد أخرجه الدار قطني^(٤) من طريق عبد الصمد^(٥) بن النعمان

وشاذان^(٦)، وأخرجه البيهقي^(٧) من طريق آدم^(٨)، كلهم قالوا: حدثنا شعبة^(٩) عن

سفيان^(١٠) بن حسين قال: سمعت الزهري^(١١) عن ابن أبي رافع^(١٢) عن أبيه^(١٣) عن

علي أنه كان يأمر أو يقول: اقرأ خلف الإمام في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب

وسورة، وفي الآخرين بفاتحة الكتاب، واللفظ للدار قطني.

رابعاً: وله شاهد أيضاً أخرجه الدار قطني^(١٤) من طريق قتيبة^(١٥) بن سعيد، وأخرجه

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٢١)، ب(٣/٦٦)، المخطوطة (٥٠٩/ب).

(١) المصنف (١/٤١٠) كتاب الصلاة-باب من رخص في القراءة خلف الإمام.

(٢) حفص بن غياث، سبق برقم (١٠٠)، وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر.

(٣) السنن (٢/١٦٨) كتاب الصلاة-باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعداً.

(٤) السنن (١/٣٢٢) كتاب الصلاة-باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة وخلف الإمام.

(٥) عبد الصمد بن النعمان، شيخ بغدادى، وثقه ابن معين وغيره، وقال الدار قطني: ليس بالقوي، مات سنة مائتين وست عشرة، سير أعلام النبلاء (٩/٥١٨).

(٦) شاذان: الأسود بن عامر الشامي، يكنى أبا عبد الرحمن، ثقة، من التاسعة، مات في أول سنة ثمان ومائتين، ع. (التقريب/١١١).

(٧) السنن (٢/١٦٨) كتاب الصلاة-باب من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعداً.

(٨) أم بن أبي إياس، سبق برقم (٩٧)، وهو ثقة عابد.

(٩) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتنش بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.

(١٠) سفيان بن حسين بن حسن، أبو محمد أو أبو الحسن، الواسطي، ثقة في غير الزهري باتفاقهم، من السابعة، مات بالرقي مع المهدي، وقيل في أول خلافة الرشيد، خت م ٤. (التقريب/٢٤٤).

(١١) الزهري: هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متقن على جلالة وإتقانه.

(١٢) ابن أبي رافع، هو: عبيد الله المدني، مولى النبي صلى الله عليه وسلم، كان كاتب علي، وهو ثقة، من الثالثة، ع. (التقريب/٣٧٠).

(١٣) أبوه، هو: أبو رافع القبطي، مولى النبي صلى الله عليه وسلم، اسمه إبراهيم، وقيل أسلم أو ثلثت، أو هرمر، مات في أول خلافة علي على الصحيح، ع. (التقريب/٦٣٩).

(١٤) المصدر السابق من سنن الدارقطني.

(١٥) قتيبة بن سعيد الثقفي، سبق برقم (١١٠)، وهو ثقة ثبت.

البيهقي^(١٦) من طريق المعلى^(١٧)، كلاهما عن يزيد^(١٨) بن زريع عن معمر^(١٩) عن الزهري عن عبيد الله بن أبي رافع قال: كان علي يقول: اقروا في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر خلف الإمام بفاتحة الكتاب وسورة. واللفظ للدار قطني.

بيان حال الرواة/

- أشعث بن سوار، بمفتوحة وشدة واو وآخره راء، الكندي، النجار، ضعيف، من السادسة مات سنة ست وثلاثين، بخ م ت س ق.^(٢٠)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه أشعث بن سوار، ضعيف.

الحكم على الأثر/

قال البيهقي عن الطريق الذي فيه أشعث: مرسل. وقال الدار قطني عن الطريق الذي فيه شاذان: هذا إسناد صحيح عن شعبة، وقال عن طريق معمر، هذا إسناد صحيح. أقول: الطريق الذي أخرجه الجصاص ضعيف، لأن فيه أشعث بن سوار، وهو مرسل أيضاً، أما الطريق الذي فيه معمر، رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١٦) المصدر السابق من سنن البيهقي.

(١٧) معلى، بفتح ثمانية وتشديد اللام المفتوحة، ابن أسد العمي، بفتح المهملة وتشديد الميم، أبو الهيثم، ثقة ثبت، قال أبو حاتم: لم يخطئ إلا في حديث واحد، من كبار العاشرة، مات سنة ثمانين عشرة على الصحيح، خ م قد ت س ق. (التقريب/٥٤٠).

(١٨) يزيد بن زريع، سبق برقم (٦)، وهو ثقة ثبت.

(١٩) معمر بن راشد، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام ابن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.

(٢٠) (التقريب/١١٣)، (المغني/١٣٤).

وروى ليث عن عطاء عن ابن عباس: لا تدع أن تقرأ بفاتحة الكتاب جهر الإمام
أو لم يجهر.^(٦)

٢٢٢/١٣٤) أثر ابن عباس:

تخریجه:

أولاً: أخرجه عبد الرزاق^(١) عن التيمي^(٢)، وأخرجه ابن أبي شيبه^(٣) قال: حدثنا
حفص^(٤)، وأخرجه البيهقي^(٥) من طريق عبد الرحمن^(٦) بن محمد المحاربي، كلهم عن
ليث به بنحوه.

ثانياً: أخرجه البيهقي^(٧) من طريق عقبة^(٨) بن عبد الله الأصم عن عطاء به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- ليث بن أبي سليم، سبق برقم (١٠٧)، وهو صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه
فترك.

- عطاء بن أبي رباح، سبق برقم (٣٤)، وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، وقيل
أنه تغير بآخره، ولم يكتر ذلك منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه ليث، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

الحكم على الأثر/

الإسناد الأول فيه ليث، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، والإسناد الثاني
فيه عقبة، ضعيف وربما دلس - لكن الإسناد بكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٢١/٤)، ب(٦٦/٣)، المخطوطة (٥٠٩/ب).

(١) المصنف (١٣٠/٢) كتاب الصلاة - باب القراءة خلف الإمام.

(٢) التيمي، هو معتمر بن سليمان، سبق برقم (١١٧) وهو ثقة.

(٣) المصنف (٤١٠/١) كتاب الصلاة - باب من رخص في القراءة خلف الإمام.

(٤) حفص بن غياث، سبق برقم (١٠٠) وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر.

(٥) القراءة خلف الإمام (٩٦).

(٦) عبد الرحمن بن محمد المحاربي، سبق برقم (٥٦) وهو لا بأس به وكان يدرس، قاله أحمد.

(٧) القراءة خلف الإمام (٩٦).

(٨) عقبة بن عبد الله الأصم الرفاعي، ضعيف وربما دلس، وهو من فرق بين الأصم والرفاعي، كابن

حبان، من السابعة، ت. (التقريب/٣٩٥).

روى أبو حمزة عن ابن عباس النهي^(١).

٢٣/١٣٥ ق) أثر ابن عباس:

تخریجه:

سبق تخریجه في الأثر رقم (١١٦).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الأثر الوارد في قوله تعالى:

﴿وَأَذْكُرُّ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرَّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ﴾^(٢)

القول بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين^(٣).

قال قتادة: الآصال العشيات^(٤).

٦٣/١٣٦ ط) أثر قتادة:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا بشر، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) من طريق العباس، كلاهما

عن يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة بنحوه^(٥).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) يعني النهي عن القراءة خلف الإمام.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢١/٤)، ب(٦٦/٣)، المخطوطة (٥٠٩/ب).

(٢) سورة الأعراف، آية رقم (٢٠٥).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٢/٤)، ب(٦٨/٣)، المخطوطة (٥١٠/أ).

(٣) التفسير (٣٥٧/١٣).

(٤) التفسير (١٦٤٨/٥).

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢٠).

﴿سورة الأنفال﴾

قال أبو بكر^(١): قال ابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة وعكرمة وعطاء: الأنفال الغنائم.

وروي عن ابن عباس رواية أخرى وعن عطاء: أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال من دابة أو عبد أو متاع ، فذلك للنبي ﷺ يضعه حيث يشاء. وروي عن مجاهد: أن الأنفال الخمس الذي جعله الله لأهل الخمس. وقال الحسن: كانت الأنفال من السرايا التي تتقدم أمام الجيش الأعظم.*

(١٣٧/٢٤ق) أثر ابن عباس:

تخریجه:

أخرجه الطبري^(٢) قال: حدثني المثني، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: حدثنا أبي، كلاهما قالا: حدثنا عبد الله بن صالح قال، حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس^(٤) بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

صحيح، لأنه نسخة.

(١٣٨/٦٤ط) أثر مجاهد:

تخریجه:

أولا: أخرجه الطبري^(٥) قال: حدثني محمد بن عمرو قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد بلفظه.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٢/٤)، ب(٦٩/٣)، المخطوطة (١/٥١٠).

(٢) التفسير (٣٦٢/١٣).

(٣) التفسير (١٦٤٩/٥).

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩).

(٥) التفسير (٣٦١/١٣).

ثانياً: أخرجه الطبري^(٦) قال: حدثني المثنى قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا شبل - وتلبع شبل عيسى في روايته عن ابن أبي نجيح به^(٧) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١٣٩/٦٥ ط) أثر الضحاك:

تخرجه:

أولاً: أخرجه الطبري^(٨) قال: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا أبو خالد الأحمر^(٩)، عن جوير، عن الضحاك^(١٠) بلفظه.

ثانياً: أخرجه الطبري^(١١) قال: حدثت عن الحسين بن الفرج قال: سمعت أبا معاذ يقول: حدثنا عبيد بن سليمان قال: سمعت الضحاك^(١٢)، فذكره بلفظه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول ضعيف جداً كما ذكرت ذلك في الأثر رقم (٥٦)، أما الإسناد الثاني، ففيه رجل مبهم وهو شيخ الطبري، وفيه الحسين بن الفرج لم أقف عليه - فأتوقف عن الحكم عليه.

(٦) التفسير (٣٦١/١٣).

(٧) هاذان الإسنادان سبقا برقم (٣).

(٨) التفسير (٣٦٢/١٣).

(٩) أبو خالد الأحمر، هو: سليمان الأزدي، سبق برقم (١٠٠)، وهو صدوق يخطئ.

(١٠) سبق هذا الإسناد برقم (٥٦)، ما عدا أبو خالد الأحمر.

(١١) التفسير (٣٦٢/١٣).

(١٢) هذا الإسناد سبق برقم (٨٠).

(١٤٠/٦٦ ط) أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا بشر قال : حدثنا يزيد قال : حدثنا سعيد عن قتادة^(٢) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد .

(١٤١/٦٧ ط) أثر عكرمة :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا ابن وكيع^(٤) قال : حدثنا وكيع^(٥) قال : حدثنا سويد^(٦) بن عمرو ، عن حماد^(٧) بن زيد ، عن عكرمة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن وكيع ، صدوق إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه - فالإسناد ضعيف جداً .

(١) التفسير (٣٦٢/١٣) .

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٦) .

(٣) التفسير (٣٦١/١٣) .

(٤) ابن وكيع ، هو سفيان ، سبق برقم (٥٦) ، وهو صدوق إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه .

(٥) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٦) سويد بن عمرو الكلبي ، أبو الوليد ، ثقة ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع - أو ثلاث - ومائتين ، أفحش ابن حبان القول فيه ولم يأت بدليل ، مات س ق . (التقريب/٢٦٠) .

(٧) حماد بن زيد ، سبق برقم (٦٤) ، وهو ثقة ثبت فقيه ، قيل : إنه كان ضريراً ، ولعله طراً عليه لأنه صح أنه كان يكتب .

(١٤٢/٦٨ ط) أثر عطاء :

تخریجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا أحمد^(٢) بن إسحاق ، حدثنا أبو أحمد^(٣) قال : حدثنا ابن المبارك^(٤) ، عن ابن جريج^(٥) ، عن عطاء بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦) - فالأثر ضعيف الإسناد .

وروي عن ابن عباس رواية أخرى [و]^(٧) عن عطاء: أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال من دابة أو عبد أو متاع، فذلك للنبي ﷺ يضعه حيث يشاء.

(١٤٣/٢٥ ق) أثر ابن عباس :

تخریجه :

أخرجه الطبري^(٨) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، عن الزهري^(٩) ، عن ابن عباس قال : كان ينفل الرجل سلب الرجل وفرسه .

(١) التفسير (٣٦٢/١٣) .

(٢) أحمد بن إسحاق الأهوازي البزار ، أبو إسحاق ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمسين ، د. (التقريب/٧٧) .

(٣) أبو أحمد ، هو ، محمد بن عبد الله الزبيري ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .

(٤) ابن المبارك ، هو : عبدالله ، سبق برقم (٢٣) ، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير .

(٥) ابن جريج ، هو عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل .

(٦) طبقات المدلسين (٦٥) .

(٧) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .

(٨) التفسير (٣٦٤/١٣) .

(٩) هذا الإسناد سبق برقم (٥) ، إلى الزهري .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

هذا الإسناد فيه انقطاع بين الزهري وابن عباس - فالأثر ضعيف الإسناد.

١٤٤ / ٦٩ ط) أثر عطاء:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) من طريق جابر^(٢) بن نوح ، ومن طريق ابن نمير^(٣) ، ومن طريق ابن المبارك^(٤) ، كلهم عن عبد الملك^(٥) ، عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا .

الحكم على الأثر /

الإسناد يدور على عبد الملك ، وهو صدوق له أوهام - فالأثر حسن الإسناد .

(١) التفسير (١٣/٣٦٣-٣٦٥) .

(٢) جابر بن نوح ، سبق برقم (٦٩) ، وهو ضعيف .

(٣) ابن نمير ، بمضمومة وفتح ميم ، مصغر ، هو : عبد الله الهمداني ، أبو هشام ، ثقة ، صاحب حديث من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين ، ع. (التقريب/٣٢٧) ، (المغني/٢٥٩) .

(٤) ابن المبارك ، هو عبدالله ، سبق برقم (٢٣) ، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير .

(٥) عبد الملك بن أبي سليمان : ميسرة العرزمي ، بفتح المهملة ، وسكون الراء وبالزاي المفتوحة ، صدوق له أوهام ، من الخامسة ، مات سنة خمس وأربعين ، خت م٤٠. (التقريب/٣٦٣) ، تهذيب الكمال (١٢/٤٦-٥٠) .

وروي عن مجاهد : أن الأنفال الخمس الذي جعله الله لأهل الخمس .

٧٠/١٤٥ ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق عبد الوارث^(٢) بن سعيد، ومن طريق الحجاج^(٣)، كلاهما عن ابن أبي نجيح^(٤)، عن مجاهد بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

إسناده صحيح، لأنه نسخة.

وقال الحسن: كانت الأنفال من السرايا التي تتقدم أمام الجيش الأعظم.

٧١/١٤٦ ط) أثر الحسن :

تخريجه :

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١) التفسير (٣٦٥/١٣).

(٢) عبد الوارث بن سعيد العنبري، بمفتوحة وسكون نون وفتح موحدة وبراء، مولاهم، أبو عبيدة التنوري، بفتح المثناء وتشديد النون، ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه، من الثامنة، مات سنة ثمانين ومائة، ع. (التقريب/٣٦٧)، (المغني/١٨٧).

(٣) الحجاج بن أرطاة، سبق برقم (١٠٨)، وهو صدوق كثير الخطأ والتليس.

(٤) ابن أبي نجيح، هو: عبد الله، سبق برقم (٣)، وهو ثقة رمي بالقدر وربما لئس.

قال أبو بكر^(١): وقد اختلف في سبب نزول الآية، فروي عن سعد قال: أصبت يوم بدر سيفاً، فأتيت به النبي ﷺ فقلت: نفلنيه، فقال: ((ضعه من حيث أخذت)) فترلت: ﴿سَأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾^(٢)، قال: فدعاني رسول الله ﷺ وقال: ((اذهب وخذ سيفك)).^(٣)

(١٤٧/٥١) حديث سعد بن أبي وقاص:

تخريجه:

أخرجه مسلم^(٣) وأبو داود^(٤) والترمذي^(٥) بأسانيدهم من حديث سعد عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكر مسلم قوله: فدعاني رسول الله ﷺ وقال: ((اذهب وخذ سيفك)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

قال الترمذي: هذا الحديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح.^(٦)

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) سورة الأنفال، آية رقم (١).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٣/٤)، ب(٦٩/٣)، المخطوطة (١٠٥/١).

(٣) الصحيح (١٧٧/٣) كتاب الجهاد والعير - باب الأنفال.

(٤) السنن (١٧٧/٣) كتاب الجهاد - باب في النقل.

(٥) السنن (٥/٢٥٠-٢٥١) كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الأنفال.

(٦) المستدرک (٢/١٤٤) كتاب قسم الفيء.

وروى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾^(١)، قال: الأنفال، الغنائم كانت لرسول ﷺ خاصة ليس لأحد فيها شيء، ثم أنزل الله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾^(٢) الآية، قال ابن جريج: أخبرني بذلك سليمان عن مجاهد.^(٣)

(١٤٨/٢٦ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني المثني، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) قال: حدثنا أبي، كلاهما قالا: حدثنا أبو صالح قال: حدثني معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس^(٥) بنحوه.

بيان حال الرواة/

- معاوية بن صالح الحضرمي، سبق برقم (٧٩)، وهو صدوق له أوهام.
- علي بن أبي طلحة، سبق برقم (٧٩)، أرسل عن ابن عباس ولم يره.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه معاوية، صدوق له أوهام، وفيه علي، أرسل عن ابن عباس ولم يره.

الحكم على الأثر/

صحيح، لأنه نسخة.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (١).
(٢) سورة الأنفال، آية رقم (٤١).
(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٢٣/٤)، ب(٦٩/٣)، المخطوطة (١/٥١٠).
(٣) التفسير (٣٧٨/١٣).
(٤) التفسير (١٦٥٣/٥).
(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩).

١٤٩/٧٢ط) أثر مجاهد:

تخریجه:

أولاً: أخرجه القاسم بن سلام^(١) معلقاً قال: قال ابن جريج، أخبرني بذلك سليم^(٢) عن مجاهد ولم يذكر الأثر.

ثانياً: أخرجه القاسم بن سلام^(٣) قال: حدثنا حجاج^(٤) عن ابن جريج عن مجاهد بنحوه.

بيان حال الرواة/

- ابن جريج، هو: عبد الملك، سبق برقم (٤)، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل.

- سليم، بالتصغير، المكي، أبو عبيد الله، صدوق، من السادسة، يخ خلص.^(٥)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه ابن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦)، لكنه صرح بالسماع في هذا الأثر.

الحكم على الأثر/

الطريق الأول معلق - فالإسناد ضعيف، والطريق الثاني فيه ابن جريج، من مدلسي المرتبة الثالثة - فالإسناد ضعيف أيضاً، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(١) الأموال (٤٢٧).

(٢) هكذا في كتاب الأموال، لكن عند الجصاص ((سليمان))، بزيادة ألف ونون، والظاهر أن الصحيح هو ((سليم)) وهو يروي عنه ابن جريج، وقد أطلق القاسم بن سلام وكذلك الجصاص الاسم، أما من اسمه سليمان الذي يروي عنه ابن جريج فهم أربعة: سليمان بن بابيه، وسليمان بن عتيق، وسليمان بن أبي مسلم، وسليمان بن موسى الدمشقي - انظر تهذيب الكمال (١٢/٥٥-٦٢).

(٣) الأموال (٤٢٦-٤٢٧).

(٤) حجاج بن محمد المصيصي، سبق برقم (٢٩)، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قلم بغداد قبل موته.

(٥) (التقريب/٢٤٩)، (المغني/١٣٢).

(٦) طبقات المدلسين (٦٥).

وروى عبادة بن الصامت وابن عباس وغيرهما أن النبي ﷺ نفل يوم بدر أنفالاً مختلفة وقال: ((من أخذ شيئاً فهو له)) فاختلف الصحابة فقال بعضهم نحو ما قلنا، وقال آخرون: نحن حمينا رسول الله ﷺ وكنا ردءاً لكم، قال: فلما اختلفنا وساءت أخلاقنا انتزع الله من أيدينا فجعله إلى رسوله فقسمه عن الخمس، وكان في ذلك تقوى وطاعة رسول الله ﷺ وصلاح ذات البين لقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، قال عبادة بن الصامت: قال رسول الله ﷺ: ((ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم)).^(*)

(١٥٠/٥٢) حديث عبادة بن الصامت:

تخرجه:

أولاً: أخرجه أحمد^(١) قال: حدثنا معاوية^(٢) بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق^(٣)، عن عبد الرحمن^(٤) بن عياش بن أبي ربيعة، عن سليمان^(٥) بن موسى، عن أبي سلام^(٦)، عن أبي أمامة^(٧)، عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ بنحوه.

ثانياً: أخرجه ابن أبي حاتم^(٨) من طريق سفيان، وأخرجه الطبري^(٩) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن، وأخرجه الحاكم^(١٠) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلهم عن عبد

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٢٣)، ب(٣/٦٩-٧٠)، المخطوطة (٥١٠/أ، ب).

(١) المسند (٤١٣/٨-٤١٤) مسند الأنصار- حديث عبادة بن الصامت.

(٢) معاوية بن عمرو الأزدي، المعنى، بفتح الميم وسكون المهملة وكسر النون، أبو عمرو، ويعرف بابن الكرماني، ثقة، من صغار التاسعة، مات سنة أربع عشرة على الصحيح، ع. (التقريب/٥٣٨).

(٣) أبو إسحاق، هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث القرظري الإمام، ثقة حافظ له تصانيف، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين وقيل بعدها، ع. (التقريب/٩٢).

(٤) عبد الرحمن بن عياش، بتحتانية ثقيلة ومعجمة، ابن أبي ربيعة، ابن الحارث المخزومي، أبو الحارث، صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة ثلاث وأربعين، بخ ٤. (التقريب/٣٣٨).

(٥) سليمان بن موسى الأموي مولاهم، الأشنق، صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل، من الخامسة، م ٤. (التقريب/٢٥٥).

(٦) أبو سلام، بالتشديد، هو: ممطور الأسود الحبشي، ثقة يرسل، من الثالثة، بخ م ٤. (التقريب/٥٤٥)، (المعنى/١٣٠).

(٧) أبو أمامة، هو: صدي، بالتصغير، ابن عجلان، الباهلي، صحابي مشهور، مات سنة ست وثمانين، ع. (التقريب/٢٧٦).

(٨) التفسير (٥/١٦٥٣-١٦٥٤).

(٩) التفسير (١٣/٣٦٩).

(١٠) المستدرک (٢/١٤٧-١٤٨) كتاب قسم الفيء.

الرحمن بن الحارث، عن سليمان بن موسى، عن مكحول عن أبي سلام، عن أبي أمامة، عن عبادة عن النبي ﷺ بنحوه، ورواية الطبري مختصرة.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط مسلم، وقال الهيثمي: رواه أحمد، وفي رواية عنده سألت عبادة بن الصامت رحمه الله عن الأنفال فقال فينا معشر أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا في النفل وساءت فيه أخلاقنا فانتزعه الله من أيدينا وجعله إلى رسول الله ﷺ فقسّمه رسول الله بين المسلمين عن بواء يقول على السواء، ثم قال الهيثمي: ورجال الطريقتين ثقات. (١١)
أقول: الطريق الثاني الذي أشار إليه الهيثمي أخرجه أحمد (١٢) من طريق ابن إسحاق، حدثني عبد الرحمن بن الحارث وغيره من أصحابه، عن سليمان بن موسى، حدثنا الأشدق، عن مكحول، عن أبي أمامة الباهلي، قال سألت عبادة الصامت، ثم ذكره.

فالحديث مداره على عبد الرحمن بن الحارث، وسليمان بن موسى.

(١٥١/٥٣) حديث ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه الطبري (١٣) من طريق معتمر (١٤) بن سليمان، ومن طريق عبد الأعلى (١٥)، ومن طريق خالد (١٦) بن عبد الله، وأخرجه الحاكم (١٧) من طريق خالد بن عبد الله، ومن طريق

(١١) مجمع الزوائد (٢٦/٨).

(١٢) المسند (٤١١/٨).

(١٣) التفسير (٣٦٧/١٣-٣٦٨).

(١٤) معتمر بن سليمان التيمي، سبق برقم (١١٧)، وهو ثقة.

(١٥) عبد الأعلى السامي، سبق برقم (١٠٢)، وهو ثقة.

(١٦) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الواسطي، المزني مولا هم، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة اثنتين

وثمانين، ع. (التقريب/١٨٩).

(١٧) المستدرک (١٤٣/٢-١٤٤، ٣٥٦-٣٥٧) كتاب قسم الفقه، كتاب التفسير- تفسير سورة الأنفال.

المعتمرين سليمان، كلهم عن داود^(١٨) بن أبي هند، عن عكرمة^(١٩)، عن ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكر فيه قوله ﷺ ((ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

قال الحاكم : هذا حديث صحيح فقد احتج البخاري بعكرمة ، وقد احتج مسلم بدادود بن أبي هند ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : هو على شرط البخاري .
وقال أيضاً عن الطريق التي فيها المعتمر : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجه ، ووافقه الذهبي .

(١٨) داود بن أبي هند القشيري، بضم قاف وفتح شين معجمة وسكون ياء، مولا هم، أبو بكر أو أبو محمد، ثقة متقن، كان يهمل بأخرة، من الخامسة، مات سنة أربعين، وقيل قبلها، خت م ٤٠. (التقريب/٢٠٠)، (المغني/٢٠٨).
(١٩) عكرمة، مولى ابن عباس، سبق برقم (٤٧)، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة.

روى هذا الحديث أيضاً عكرمة .

١٥٢/٥٤) حديث عكرمة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا محمد^(٢) بن المثني قال ، حدثنا عبد الوهاب^(٣) قال ، حدثنا داود^(٤) عن عكرمة^(٥) ، بنحوه ولم يذكر قوله ﷺ ((ليرد قوي المسلمين على ضعيفهم)) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

هذا حديث مرسل أرسله عكرمة عن النبي ﷺ ، وهو شاهد للحديثين السابقين

رقم (١٥٠)، (١٥١) .

بيان غريب الحديث /

((ردء)) ، الردء: العون والناصر .^(٦)

(١) التفسير (٣٦٩/١٣) .

(٢) محمد بن المثني ، سبق برقم (٢٨) ، وهو ثقة ثبت .

(٣) عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ، أبو محمد البصري ، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين ، من

الثامنة ، مات سنة أربع وتسعين ، ع . (التقريب/٣٦٨) .

(٤) داود بن أبي هند ، سبق برقم (١٥١) ، وهو ثقة متقن كان يهتم بأخرة .

(٥) عكرمة ، مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ، وهو ثقة ثبت علم بالتفسير لم يثبت تكنيئه عن ابن

عمر ولا تثبت عنه بدعة .

(٦) النهاية (٢١٣/٢) ، ((ردء)) .

وروى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((لم تحل الغنيمة لقوم سود الرؤوس قبلكم، كانت تنزل نار من السماء فتأكلها)) فلما كان يوم بدر أسرع الناس في الغنائم، فأنزل الله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ، فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ (١). (٢)

(١٥٣/٥٥) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أولاً: أخرجه الترمذي^(٢) قال: حدثنا عبد^(٣) بن حميد، أخبرني معاوية^(٤) بن عمرو، عن زائدة^(٥)، عن الأعمش به بنحوه.

ثانياً: أخرجه مسلم^(٦) بسنده من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه وفيه قصة، ولم يذكر فيه نزول الآية.

بيان حال الرواة/

- الأعمش، هو: سليمان بن مهران، بكسر ميم، الأسدي، أبو محمد الكوفي، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين، أو ثمان ع.^(٧)

- أبو صالح، هو: ذكوان السمان، سبق برقم (١٠٦)، وهو ثقة ثبت.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس - وهو من مدلسي المرتبة الثانية.^(٨)

- (١) سورة الأنفال، آية رقم (٦٨، ٦٩).
- (*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٢٣)، ب(٣/٧٠)، المخطوطة (٥١٠/ب).
- (٢) السنن (٥/٢٥٣-٢٥٤) كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الأنفال.
- (٣) عبد بن حميد بن نصر الكسي، بمهملة، أبو محمد، قيل اسمه عبد الحميد، ويترك جزم ابن حبان وغير واحد، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وأربعين، خت م ت. (التقريب/٣٦٨).
- (٤) معاوية بن عمرو الأزدي، سبق برقم (١٥٠)، وهو ثقة.
- (٥) زائدة بن قدامة، بضم قاف وخفة دال مهمل، التقفي، أبو الصلت، ثقة ثبت صاحب سنة، من السابعة، مات سنة ستين، وقيل بعدها، ع. (التقريب/٢١٣)، (المغني/٢٠١).
- (٦) الصحيح (٣/١٣٦٦-١٣٦٧) كتاب الجهاد والسير - باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة.
- (٧) (التقريب/٢٥٤)، (المغني/٢٤٣).
- (٨) طبقات المدلسين (٥٣).

الحكم على الحديث/

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث الأعمش .
أقول: رجال السند. كلهم ثقات، والحديث أخرجه مسلم - فهو صحيح.

قال أبو بكر^(١): وقد ذكر في حديث عبادة وابن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر قبل القتال: ((من أخذ شيئاً فهو له ومن قتل قتيلاً فله كذا)).^(*)

٥٦/١٥٤) حديث عبادة وابن عباس:

تخرجه:

سبق تخريجهما في الحديث رقم (١٥٠، ١٥١).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

٥٧/١٥٥):

قال النبي ﷺ يوم حنين: ((من قتل قتيلاً فله سلبه)).^(*)

تخرجه:

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) بسنديهما من حديث أبي قتادة عن النبي ﷺ بلفظ ((من قتل قتيلاً، له عليه بينة، فله سلبه))، وفيه قصة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٣/٤)، ب(٧٠/٣)، المخطوطة (٥١٠/ب).

(**) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٣/٤)، ب(٧٠/٣)، المخطوطة (٥١٠/ب).

(٢) الصحيح (٥/١١٩-١٢٠) كتاب المغازي - باب قول الله تعالى: ((وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَكُم مَّا كُنْتُمْ فَعَلْتُمْ تَنْعِنَ عَنَّا

شَيْئاً وَصَافَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ثُمَّ وَابَسَتْ فَوَلَّيْنَاكُم مَّنْزِلَ اللَّهِ فَسَبَّحْتَ لِلَّهِ مِثْلَ خَمِيرٍ لَّعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ)) غفور رحيم.

(٣) الصحيح (٣/١٣٧٠-١٣٧١) كتاب الجهاد والسير - باب استحقاق القاتل سلب القتيل.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

بيان غريب الحديث /

((سلبه))، السلب ، هو ما يأخذه أحد القرنين في الحرب من قرنه مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة وغيرها. (٤)

:(١٥٦/٥٨ر)

روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس غيركم)). (٥)

تخرجه:

سبق تخريج هذا الحديث برقم (١٥٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

(٤) النهاية (٣٨٧/٢)، ((سلب)).
 (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٢٣/٤) ، ب (٧٠/٣) ، المخطوطة (٥١٠/ب).

قال أبو بكر^(١): والصحيح أنه لم يتقدم من النبي ﷺ قول في الغنائم قبل القتال ، فلما فرغوا من القتال تنازعوا في الغنائم فأنزل الله تعالى : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾^(٢) . فجعل أمرها إلى النبي ﷺ في أن يجعلها لمن شاء ، فيقسمها بينهم بالسواء ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه ﴾^(٣) على ما روي عن ابن عباس ومجاهد . *

١٥٧/٢٧٧ (ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثني المثني ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٥) قال : حدثنا أبي ، كلاهما قالوا : حدثنا أبو صالح ، حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس^(٦) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١) أبو بكر، هو: الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (١) .

(٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٢٣-٢٢٤) ، ب(٣/٧٠) ، المخطوطة (٥١٠/ب) .

(٤) التفسير (٣٧٨/١٣) .

(٥) التفسير (١٦٥٣/٥) .

(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

أثر مجاهد (١٥٨/٧٣ ط)

تخريجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال : حدثنا وكيع^(٢) قال : حدثنا إسرائيل^(٣) عن جابر^(٤) عن مجاهد وعكرمة بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٥) قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج^(٦) قال ، أخبرني سليم^(٧) مولى أم محمد ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول فيه جابر ، ضعيف رافضي ، فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الثاني ففيه القاسم بن الحسن ، لم أجده ، وفيه الحسين بن داود ، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقي حجاج بن محمد شيخه - فالإسناد ضعيف ، لكنه يرتقي بالإسناد الأول إلى الحسن لغيره .

(١) المصنف (٦٧٦/٧) كتاب الجهاد - باب قوله « سَأَلْتُكَ عَنِ الْأَمَالِ » ما نكر فيها .

(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٣) إسرائيل بن يونس ، سبق برقم (١١٩) ، وهو ثقة تكلم فيه بلا حجة .

(٤) جابر الجعفي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ضعيف رافضي .

(٥) التفسير (٣٨٠/١٣) .

(٦) هذا الإسناد سبق برقم (٢٩) إلى ابن جريج .

(٧) سليم مولى أم محمد ، لم أجده ، لكن الذي يروي عن مجاهد ، ويروي عنه ابن جريج هو ((سليم مولى أم علي)) ، وقد سبق برقم (١٤٩) ، وهو صدوق . انظر تهذيب الكمال (٤٧٨/٧) ، (التقريب/٢٤٩) .

(١٥٩/٥٩٠)

قال أبو بكر^(١) : بين النبي ﷺ سهم الراجل والفارس .^(*)

تخريجه :

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) بسنديهما من حديث عبدالله بن عمر : ((أن رسول الله جعل للفارس سهمين ولصاحبه سهماً)) ، واللفظ للبخاري .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

قال أبو بكر^(٤) : وقد كان في الجيش^(٥) فرسان أحدهما للنبي ﷺ والآخر للمقداد .^(**)

(١٦٠/٦٠) حديث في أن النبي ﷺ كان له فرس في غزوة بدر :

تخريجه :

ذكره ابن حجر^(٦) قال : وقال أبو يعلى : حدثنا محمد^(٧) بن إسماعيل بن أبي سمينة ، ثنا محمد^(٨) بن خالد الحنفي ، ثنا موسى^(٩) بن يعقوب الزمعي ، عن أبي

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٤/٤) ، ب(٧٠/٣) ، المخطوطة (٥١٠/ب) .

(٢) الصحيح (٢٩٦/٣) كتاب الجهاد والسير - باب سهام الفرس ، (٩٥/٥) كتاب المغازي - باب غزوة خيبر .

(٣) الصحيح (١٣٨٣/٣) كتاب الجهاد والسير - باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين .

(٤) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٥) يقصد جيش غزوة بدر .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٤/٤) ، ب(٧١/٣) ، المخطوطة (٥١٠/ب) .

(٦) المطالب العالية (٣٨٩/٤) كتاب السير والمغازي - باب غزوة بدر .

(٧) محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة ، بفتح المهملة وكسر الميم وبعد التحتانية نون ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاثين ، خ د . (التقريب/٤٦٨) .

(٨) محمد بن خالد الحنفي ، ابن عثمة ، بمثلثة ساكنة قبلها فتحة ، ويقال إنها أمه ، صدوق يخطئ ، من العاشرة ، ٤ . (التقريب/٤٧٦) .

(٩) موسى بن يعقوب الزمعي ، بفتح الزاي وسكون الميم وفي آخرها عين مهملة ، أبو محمد المنسي ، صدوق سيئ الحفظ ، مات بعد الأربعين ، بخ ٤ . (التقريب/٥٥٤) ، لب اللباب

(٣٨٢/١) .

الحويرث^(١٠)، عن محمد^(١١) بن جبير بن مطعم ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم ذكر فيه نزول الملائكة يوم بدر ، ثم قال : فلما هزم الله تعالى الكفار حملني رسول الله ﷺ على فرس

وفي رواية الهيثمي والبوصيري ، قال علي : حملني رسول الله على فرسه

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات^(١٢) .

وقال البوصيري^(١٣) : رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف لضعف أبو الحويرث واسمه : عبدالرحمن بن معاوية .

أقول : فيه محمد بن خالد الحنفي ، صدوق يخطئ ، وفيه موسى بن يعقوب ، صدوق سيئ الحفظ ، وفيه أيضاً أبو الحويرث ، صدوق سيئ الحفظ رمي بالإرجاء - فإسناده ضعيف .

(١٠) أبو الحويرث ، تصغير حارث ، هو : عبدالرحمن بن معاوية بن الحويرث ، الزرقي ، بمضمومة وفتح راء ، مشهور بكنيته ، صدوق سيئ الحفظ رمي بالإرجاء ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين ، وقيل بعدها ، دق . (التقريب/٣٥٠) ، (المغني/١٢٢) .

(١١) محمد بن جبير بن مطعم ، فاعل الإطعام ، النوفلي ، بفتح النون والفاء ثقة عارف بالنسب ، من الثالثة ، مات على رأس المائة ، ع . (التقريب/٤٧١) ، لب اللباب (٣٠٦/٢) ، (المغني/٢٣٤) .

(١٢) مجمع الزوائد (٧٧/٦) كتاب المغازي والسير - باب غزوة بدر .

(١٣) مختصر إتحاف السادة المهرة (١٨٠/٩) كتاب المناقب - باب فيما اشترك فيه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وغيره من الفضل رضي الله عنهم .

(٦١/١٦١) حديث علي بن أبي طالب في فرس المقداد يوم بدر:

تخریجه :

أخرجه أحمد^(١) من طريق عبد الرحمن^(٢) بن مهدي، ومن طريق محمد^(٣) بن جعفر كلاهما عن شعبة^(٤)، عن أبي إسحاق^(٥)، عن حارثة^(٦) بن مُضَرَّب عن علي رضي الله عنه قال: ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد، ولقد رأيتنا وما فينا إلا نائم، إلا رسول الله ﷺ تحت شجرة يصلي ويبيكي حتى أصبح.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً.

الحكم على الحديث /

رجال السند ثقات - فالحديث صحيح الإسناد.

أن النبي ﷺ قال يوم بدر: ((من أصاب شيئاً فهو له)).^(*)

(٦٢/١٦٢) ورد هذا من حديث ابن عباس وعبادة بن الصامت

وعكرمة:

تخریجه :

سبق تخريج هذه الأحاديث برقم (١٥٠)، (١٥١)، (١٥٢).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

- (١) المسند (١/٢٦٤-٢٦٥، ٢٩١) مسند علي بن أبي طالب.
- (٢) عبد الرحمن بن مهدي العنبري، سبق برقم (١٤)، وهو ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه.
- (٣) محمد بن جعفر غندر، سبق برقم (١)، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.
- (٤) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل ونب عن السنة.
- (٥) أبو إسحاق، هو: عمرو بن عبد الله السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو ثقة مكثراً عابداً، اختلط بأخرة.
- (٦) حارثة بن مُضَرَّب بن تشديد الراء المكسورة قبلها معجمة، العبدية، ثقة، من الثانية، غلط من نقل عن ابن المديني أنه تركه، يخ ٤. (التقريب/١٤٩).
- (*) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٢٤)، ب (٣/٧١)، المخطوطة (٥١٠/ب).

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا هناد بن السري، عن أبي بكر، عن عاصم، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: جئت إلى النبي ﷺ يوم بدر بسيف فقلت: يا رسول الله إن الله قد شفى صدري اليوم من العدو فهب لي هذا السيف، فقال: ((إن هذا السيف ليس لي ولا لك))، فذهبت وأنا أقول يعطاه اليوم من لم يبل بلائي، فبينما أنا إذا جاءني الرسول فقال: أجب، فظننت أنه نزل في شيء بكلامي، فجئت فقال لي النبي ﷺ: ((إنك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وإن الله قد جعله لي فهو لك))، ثم قرأ: ﴿يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله ورسوله﴾.

(١٦٣/٦٣) حديث سعد بن أبي وقاص:

تخرجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٤٧)، وهذا اللفظ بلفظ أبي داود.

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن محمد بن داسة، بدال وسين مهملة، البصري، أبو بكر، وهو ثقة عالم، وهو آخر من حدث بالسنن كاملاً عن أبي داود، مات سنة ست وأربعين وثلاث مائة. (١)

- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث السجستاني، ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وسبعين، ت س. (٢)

- هناد بن السري، بكسر الراء الخفيفة، ابن مصعب التميمي، أبو السري، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين، ع م ٤. (٣)

- أبو بكر بن عياش، بتحتانية ومعجمة، ابن سالم الأسدي، الحناتي، بمهملة ونون، مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، وقيل اسمه محمد، وقيل غير ذلك تسعة أقوال، ثقة عابد إلا

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٢٤/٤)، ب (٧١/٣)، المخطوطة (٥١٠/ب)، (١/٥١١).

(١) سير أعلام النبلاء (٥٣٨/١٥-٥٣٩)، (المغني/١٠٠).

(٢) (التقريب/٢٥٠).

(٣) (التقريب/٥٧٤).

أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، من السابعة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين، وروايته في مقدمة مسلم، ع. (٤)

-عاصم بن بهدلة، بمفتوحة وسكون هاء وإهمال دال مفتوحة، وهو: ابن أبي النجود، بنون وجيم، الأسدي مولاهم، أبو بكر المقرئ، صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون، من السادسة، مات سنة ثمان وعشرين، ع. (٥)
-مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو زرارة، ثقة، من الثالثة، أرسل عن عكرمة ابن أبي جهل، مات سنة ثلاث ومائة، ع. (٦)

الحكم على سند المؤلف /

فيه عاصم بن بهدلة، صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون - فإسناده ضعيف.

قال أبو بكر: قال تعالى: ﴿ وَيُثَبِّتُ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴾^(٧) يحتمل من وجهين، أحدهما: صحة البصيرة والأمن والثقة الموجبة لثبات الأقدام، والثاني: أن موضعهم كان رملاً دهساً لا تثبت فيه الأقدام فأنزل الله تعالى من المطر ما لبد الرمل وثبت عليه الأقدام، وقد روي ذلك في التفسير. *

الوجه الثاني ورد فيه عن ابن عباس والسدي ومجاهد وقتادة.

(١٦٤/٦٤) حديث ابن عباس:

أخرجه الطبري^(٨) قال: حدثني المثني قال، حدثنا عبد الله قال، حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس^(٩) بنحوه بأطول منه.

(٤) (التقريب/٦٢٤).

(٥) (التقريب/٢٨٥)، (المغني/٤٣).

(٦) (التقريب/٥٣٣).

(٧) سورة الأنفال، آية رقم (١١).

(*) أحكام القرآن للحصص، (٢٢٥/٤)، ب(٧٢/٣)، المخطوطة (١١/٥١١).

(٨) التفسير (١٣/٤٢٣-٤٢٤).

(٩) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

صحيح لأنه نسخة.

١٦٥/٧٤ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال: أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي فيما كتب إلي، كلاهما قالاً: حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٣) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن مفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

١٦٦/٧٥ط) أثر مجاهد:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٤) من طريق عيسى، ومن طريق شبيل^(٥)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٦) من طريق ورفاء، كلهم عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد^(٧) بنحوه.

(١) التفسير (٤٢٧/١٣).

(٢) التفسير (١٦٦٧/٥).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٢١).

(٤) التفسير (٤٢٥/١٣).

(٥) شبيل بن عباد، سبق برقم (٣)، وهو ثقة.

(٦) التفسير (١٦٦٥/٥).

(٧) سبق هذا الإسناد برقم (٤١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١٦٧/٧٦ط) أثر قتادة:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن قتادة^(٢) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١) التفسير (٤٢٣/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

قوله تعالى:

﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾^(١)

قال أبو بكر: وذلك أن النبي ﷺ أخذ كفاً من تراب ورمى به وجوههم فلنهموا ولم يبق منهم أحد إلا دخل من ذلك التراب في عينيه.^(٢)

ورد نحو هذا عن ابن عباس والسدي وعكرمة.

(١٦٨/٦٥) حديث ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٢) قال: حدثني المثني، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: حدثنا أبي، كلاهما قال: حدثنا أبو صالح قال: حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس^(٤) عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث/

صحيح ، لأنه نسخة .

(١٦٩/٦٦) حديث السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٥) قال: حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط عن السدي^(٦) قال: قال رسول الله ﷺ بنحوه.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (١٧).

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٢٢٥/٤) ب، (٧٢/٣)، المخطوطة (١/٥١١).

(٢) التفسير (٤٤٥/١٣).

(٣) التفسير (١٦٧٣/٥).

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩).

(٥) التفسير (٤٤٥/١٣).

(٦) هذا الإسناد سبق برقم (٢١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً.

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب ، والسدي أرسله عن النبي ﷺ ، فالإسناد ضعيف .

الحكم على أثر عكرمة: (١٧٠/٧٧ط)

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق نعيم بن حماد^(٣) ومحمد بن عبد الأعلى قالوا: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر^(٤)، عن أيوب^(٥)، عن عكرمة بنحوه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً.

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) التفسير (٤٤٣/١٣).

(٢) التفسير (١٦٧٤/٥).

(٣) نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي، أبو عبدالله المروزي، صدوق يخطئ كثيراً، فقيه عازف بالفرائض، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين على الصحيح، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه، وقال: باقى حديثه مستقيم، خ. مق د ت ق. (التقريب/٥٦٤).

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٥)، إلى معمر.

(٥) أيوب السختياني، سبق برقم (١٢٤)، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.

قال أبو بكر^(١): لأن في الخبر أن أرضهم^(٢) صارت وحلاً حتى منعهم من المسير.^(٣)

ورد نحو هذا عن عروة بن الزبير.

(١٧١/٦٧) حديث عروة بن الزبير:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: حدثنا أبي^(٤)، ثنا الحسن^(٥) بن الربيع، ثنا ابن إدريس^(٦) عن ابن إسحاق^(٧)، حدثني يزيد^(٨) بن رومان، عن عروة بن الزبير بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الحديث/

هذا الحديث أرسله عروة بن الزبير عن النبي ﷺ - فهو إسناد ضعيف.

بيان غريب الحديث/

((وحلاً))، الوَحْل بالتحريك: الطين الرقيق، والمَوْحَل، بالفتح: المصدر، وبالكسر: المكان

والمَوْحَل بالتسكين لغة رديئة.^(٩)

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) يعني أرض المشركين في غزوة بدر.

(٣) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٢٦)، ب(٣/٧٢)، المخطوطة (٥١١/ب).

(٤) التفسير (٥/١٦٦٥).

(٥) أبوه، هو: محمد بن إدريس الرازي، سبق برقم (٤)، وهو أحد الحفاظ.

(٦) الحسن بن الربيع البجلي، أبو علي الكوفي، ثقة، من العاشرة، مات سنة عشرين، أو إحدى وعشرين، ع. (التقريب/١٦١).

(٧) ابن إدريس، هو: عبد الله، سبق برقم (٧٦)، وهو ثقة فقيه عابد.

(٨) ابن إسحاق، هو: محمد بن يسار، سبق برقم (١٢)، وهو صدوق يندلس ورمي بالتشيع والقدر.

(٩) يزيد بن رومان، بضم راء وبسكون واو ويميم ونون، المنني، أبو رَوْح، بفتح راء وسكون واو وإهمال هاء، مولى آل الزبير، ثقة، من الخامسة، مات سنة ثلاثين، وروايته عن أبي هريرة.

مرسلة، ع. (التقريب/٦٠١)، (المغني/١١٣).

(٩) النهاية (٥/١٦٢)، ((وحل)).

الكلام في الفرار من الزحف

قال الله تعالى:

﴿ وَمَنْ يُؤْمِرْ يَوْمَئِذٍ بِرَهْـِٔإِ إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ
أَوْ مَحْضِرًا إِلَىٰ قِتَّةٍ قَدَّ بَاءٌ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ
وَمَا أَوْهَهُ جَهَنَّمَ وَيَتَسَّ الْمَصِيرُ ﴾ (١)

روى أبو نضرة عن أبي سعيد أن ذلك إنما كان يوم بدر، قال أبو نضرة: لأنهم لو
انحازوا يومئذ لانحازوا إلى المشركين ولم يكن يومئذ مسلم غيرهم. (٢)

(١٧٢/٢٨٨ق) أثر أبي سعيد الخدري:

تخرجه:

أخرجه أبو داود (٣) من طريق بشر (٣) بن المفضل، وأخرجه الحاكم (٤) من طريق
شعبة (٥)، كلاهما عن داود (٦)، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد بنحوه.

بيان حال الرواة/

- أبو نضرة، هو: المنذر بن مالك، سبق برقم (٦٤)، وهو ثقة.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه أبو نضرة، وهو ثقة.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (١٦).

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٢٢٦/٤) ج (٣/٧٢)، المخطوطة (٥١١/ب).

(٢) السنن (١٠٧/٣) كتاب الجهاد-باب في التولي يوم الزحف.

(٣) بشر بن المفضل، بمضمومة وفتح فاء وثمة ضاد معجمة مفتوحة، ابن لاحق الرقاشي، يقاف

ومعجمة، أبو إسماعيل، ثقة ثبت عابد، من الثامنة، مات سنة ست-أو سبع-

وثمانين، ع. (التقريب/١٢٤)، (المغني/٢٣٨).

(٤) المستدرک (٣٥٧/٢) كتاب التفسير-تفسير سورة الأنفال.

(٥) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١) وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في

الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.

(٦) داود بن أبي هند، سبق برقم (١٥١) وهو ثقة متقن، كان يهيم بأخرة.

الحكم على الأثر/

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط مسلم.

(١٧٣/٧٨ ط) أثر أبي نضرة:

تخریجه:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا عبد الأعلى^(٢)، وأخرجه الطبري^(٣) من طريق عبد الأعلى عن داود^(٤) عن أبي نضرة بنحوه، ولم يقل فيه ((و لم يكن يومئذ مسلم غيرهم)). وهذه العبارة وردت عند الطبري في الأثر السابق رقم (١٧٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) المصنف (٤٨١/٨) كتاب المغازي - باب غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها.

(٢) عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، سبق برقم (١٠٢)، وهو ثقة.

(٣) التفسير (٤٣٦/١٣).

(٤) داود بن أبي هند، سبق برقم (١٥١)، وهو ثقة متقن، كان يهم بأخرة

قال ابن عمر: كنت في جيش فحاص الناس حيصة [واحدة] ^(١)، ورجعنا إلى المدينة فقلنا: نحن الفرارون، فقال النبي عليه السلام: ((أنا فئتكم)). ^(٢)

١٧٤/٦٨ ر) حديث ابن عمر:

تخريجه:

أخرجه أبو داود ^(٣) من طريق زهير ^(٤)، وأخرجه الترمذي ^(٥) من طريق سفيان ^(٦)، كلاهما عن يزيد ^(٧) بن أبي زياد عن عبد الرحمن ^(٨) بن أبي ليلي عن ابن عمر عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه، واللفظ للترمذي.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

قال الترمذي: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد.

أقول: فيه يزيد بن أبي زياد، ضعيف كبير فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا.

بيان غريب الحديث /

((حيصة))، أي جالوا جولة يطلبون الفرار، والحجيص: المهرب والحيد، ويروى بالجيم

والضاد المعجمة. ^(٨)

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، وهو في المطبوع.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٢٦)، ب(٣/٧٣)، المخطوطة (٥١١/ب).

(٢) السنن (٣/١٠٦-١٠٧) كتاب الجهاد-باب في التولي يوم الزحف.

(٣) زهير بن معاوية الجعفي، بمضمومة وسكون عين مهمله وبفاء، أبو خيثمة، ثقة ثبت إلا أن سماعه عن

أبي إسحاق بأخرة، من السابعة، مات سنة اثنتين أو ثلاث أو أربع- وسبعين. ع. (التقريب/٢١٨)، (المغني/٦٦).

(٤) السنن (٤/١٨٦-١٨٧) كتاب الجهاد-باب ما جاء في الفرار من الزحف.

(٥) سفيان بن عيينة بن أبي عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير

حفظه بأخرة وكان ربما لئس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو

بن دينار، مات سنة ثمان وتسعين، ع. (التقريب/٢٤٥).

(٦) يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، الكوفي ضعيف كبير فتغير وصار يتلقن وكان شيعيا، من

الخامسة، مات سنة ست وثلاثين، خت م ٤. (التقريب/٦٠١).

(٧) عبد الرحمن بن أبي ليلي، سبق برقم (١١٣)، وهو ثقة، اختلف في سماعه من عمر.

(٨) النهاية (١/٤٦٨)، ((حيص)).

((أنا فئتكم))، الفئدة: الفرقة والجماعة من الناس في الأصل، والطائفة التي تقيم وراء الجيش، فإن كان عليهم خوف أو هزيمة التجأوا إليهم.^(٩)

قال الحسن في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمْ يَوْمئِذٍ دُبْرَهُ﴾^(١٠) قال : شددت على أهل بدر .^(١١)

أثر الحسن (٧٩/١٧٥ ط) :

تخرجه:

أولاً : أخرجه ابن أبي شيبة^(١١) قال : حدثنا وكيع^(١٢) ، وأخرجه الطبري^(١٣) من طريق وكيع ، عن الربيع^(١٤) عن الحسن بنحوه ، وقال فيه : ليس الفرار من الزحف من الكبار .

ثانياً : أخرجه الطبري^(١٥) قال : حدثني المثنى قال ، حدثنا سويد قال ، أخبرنا ابن المبارك ، عن المبارك بن فضالة ، عن الحسن^(١٦) بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول فيه الربيع ، صدوق سيئ الحفظ وكان عابداً مجاهداً ، أما الإسناد الثاني فيه المبارك بن فضالة ، صدوق يدلّس ويسوي ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة - فالإسناد ضعيف أيضاً - لكنه يرتقي بالإسناد الأول إلى الحسن لغيره .

(٩) النهاية (٤٠٦/٣)، ((فأى)).

(١٠) سورة الأنفال آية رقم (١٦) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ (٢٢٦/٤) ، ب (٧٣/٣) ، المخطوطة (٥١١/ب) .

(١١) المصنف (٤٨٣/٨) كتاب المغازي - باب غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها .

(١٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(١٣) التفسير (٤٣٨/١٣) .

(١٤) الربيع بن صبيح ، يفتح المهملة وكسر موحة ويحاء مهملة ، السعدي ، صدوق سيئ الحفظ وكان

عابداً مجاهداً ، من السابعة ، مات سنة ستين ، خت ت ق . (التقريب/٢٠٦) ، (المغني/١٤٩) .

(١٥) التفسير (٤٣٨/١٣) .

(١٦) سبق هذا الإسناد برقم (٢٣) .

قال الله تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ
إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ۗ ﴾ (١)

قال أبو بكر^(٢): وذلك لأنهم فروا عن النبي ﷺ . *

ورد في التفسير أنه عني بالآية كل من ولّى الدبر عن المشركين بأحد ، ومن ذلك ما ورد عن عمر وسعيد بن جبیر ، وورد أنها نزلت في رجال بأعيانهم معروفين ، ومن ذلك ما ورد عن ابن عمر وابن إسحاق .

أثر عمر بن الخطاب : (٢٩/١٧٦ق)

تخریجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا أبو هشام الرفاعي^(٤) قال حدثنا أبو بكر بن عياش^(٥) قال حدثنا عاصم^(٦) بن كليب ، عن أبيه^(٧) ، عن عمر بن الخطاب بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه أبو هشام الرفاعي ، ليس بالقوي - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) سورة آل عمران ، آية رقم (١٥٥) .

(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٦/٤) ، ب(٧٣/٣) ، المخطوطة (٥١١/ب) .

(٣) التفسير (٣٢٧/٧-٣٢٨) .

(٤) أبو هشام الرفاعي ، هو : محمد بن يزيد بن محمد العجلي ، ليس بالقوي ، من صغار العاشرة ، وذكره ابن عدي في شيوخ البخاري ، وجزم الخطيب بأن البخاري روى عنه ، لكن قد قال البخاري : رأيتهم مجمعين على ضعفه ، مات سنة ثمان وأربعين ، م د ق . (التقريب/٥١٤) .

(٥) أبو بكر بن عياش الأسدي ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح .

(٦) عاصم بن كليب بن شهاب الجرهمي ، بفتح الجيم وسكون المهملة ، الكوفي ، صدوق رمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة بضع وثلاثين ، خت م ٤ . (التقريب/٢٨٦) ، لب اللباب (٢٠٣/١) .

(٧) أبو ، هو : كليب بن شهاب ، صدوق ، من الثانية ، ووهم من نكره في الصحابة ، ي ٤ . (التقريب/٤٦٢) .

١٧٧/٨٠ط) أثر سعيد بن جبير:

تخرجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(١) قال: حدثنا أبو زرعة^(٢)، ثنا يحيى^(٣) بن عبد الله بن بكير، حدثني عبد الله^(٤) بن لهيعة، حدثني عطاء^(٥) بن دينار، عن سعيد بن جبير بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الأثر/

فيه عبد الله بن لهيعة، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما، وفيه عطاء بن دينار، صدوق إلا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفة- فالأثر حسن الإسناد.

١٧٨/٦٩ر) حديث ابن عمر:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(٦) بسنده من حديث ابن عمر، مطولاً وفيه أن عثمان بن عفان فر يوم أحد.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

(١) التفسير (٧٩٦/٣).

(٢) أبو زرعة، هو: عبيد الله بن عبد الكريم، الرازي، إمام حافظ ثقة مشهور، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستين، م ت س ق. (التقريب/٣٧٣).

(٣) يحيى بن عبد الله بن بكير، سبق برقم (١٠٩)، وهو ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك.

(٤) عبد الله بن لهيعة، سبق برقم (٩١)، وهو صدوق، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون.

(٥) عطاء بن دينار الهذلي مولاهم، أبو الريان، بالراء والتحتانية الثقيلة، وقيل أبو طلحة، صدوق إلا أن روايته عن سعيد بن جبير من صحيفة، من السادسة، مات سنة ست وعشرين، بخ نت. (التقريب/٣٩١).

(٦) الصحيح (٤١/٥) كتاب المغازي- باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْبَيْتِ الْجَمْعَانِ إِمَّا اسْتَرْلَهُمُ

الشَّيْطَانُ بَعْضُ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

الحكم على الحديث /

صحيح.

أثر محمد بن إسحاق (١٧٩/٨١ ط)

تخریجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا ابن حميد^(٢)، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) من طريق محمد^(٤) بن عمرو، كلاهما قالوا: حدثنا سلمة^(٥)، عن ابن إسحاق قال: فر عثمان بن عفان، وعقبة بن عثمان، وسعد بن عثمان.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه سلمة، صدوق كثير الخطأ - فالأثر ضعيف الإسناد.

(١) التفسير (٣٢٩/٧).

(٢) ابن حميد، هو: محمد بن حيان الرازي، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه، من العاشرة، مات سنة ثمان وأربعين، بت ق. (التقريب/٤٧٥).

(٣) التفسير (٧٩٧/٣).

(٤) محمد بن عمرو، سبق برقم (٣)، وهو إما أن يكون القلوري، فهو ثقة، وإما أن يكون العتكي، فهو صدوق.

(٥) سلمة بن الفضل الأبرش، بالمعجمة، مولى الأنصار، صدوق كثير الخطأ، من التاسعة، مات بعد التسعين، بت ق. (التقريب/٢٤٨).

(١٨٠/٧٠):

قال أبو بكر^(١): وكذلك يوم حنين فروا عن النبي ﷺ فعاقبهم الله على ذلك في قوله

تعالى:

﴿ وَيَوْمَ حَنْيْنٍ إِذْ أَجْبَبْتُمْ كَثْرَتَكُمْ كَثْرَتِكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ
شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ثُمَّ وَلِيْتُمْ
مُدْبِرِينَ ﴿٢﴾ ﴿١﴾ ﴾

تخریجه:

أخرجه البخاري^(٣) بسنده من حديث البراء، وأخرجه مسلم^(٤) بسنده من حديث
العباس بن عبد المطلب، ومن حديث البراء، ومن حديث سلمة بن الأكوع بنحوه
مطولاً.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) سورة التوبة، آية رقم (٢٥).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٦-٢٢٧)ب(٣/٧٣)، المخطوطة (٥١١/ب).

(٣) الصحيح (١١٧/٥-١١٨) كتاب الغازي-باب قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حَنْيْنٍ إِذْ أَجْبَبْتُمْ كَثْرَتَكُمْ كَثْرَتِكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً

وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ثُمَّ وَلِيْتُمْ مُدْبِرِينَ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿غُفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

(٤) الصحيح (١٣٩٨/٣-١٤٠٢) كتاب الجهاد والسير-باب في غزوة حنين.

روي عن ابن عباس أنه قال: كتب عليكم أن لا يفر واحد من عشرة، ثم قال:
﴿الآن خَفَّ اللهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾^(١) الآية، فكتب عليكم أن لا يفر مائة
من مائتين.^(*)

(١٨١/٣٠ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه البخاري^(٢) بسنده من حديث ابن عباس بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

صحيح.

وقال ابن عباس: إن فر رجل من رجلين فقد فر وإن فر من ثلاثة فلم يفر.^(*)

(١٨٢/٣١ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٣) من طريق ابن أبي ذئب^(٤)، وأخرجه البيهقي^(٥) من طريق ابن
أبي نجیح^(٦)، كلاهما عن عطاء^(٧) عن ابن عباس بنحوه.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٦٦).

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٢٧/٤)، ب(٧٤/٣)، المخطوطة (١/٥١٢).

(٢) الصحيح (٥/٢٢٣-٢٢٤) كتاب تفسير القرآن باب ﴿الآن خَفَّ اللهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾.

(**) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٢٧/٤)، ب(٧٤/٣)، المخطوطة (١/٥١٢).

(٣) المصنف (٧/٧٣٣) كتاب الجهاد- ما جاء في الفرار من الزحف.

(٤) ابن أبي ذئب، هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي، أبو الحارث، ثقة فقيه فاضل، من
السابعة، مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع، ع. (التقريب/٤٩٣).

(٥) السنن (٩/٧٦) كتاب السير- باب تحريم الفرار من الزحف وصبر الواحد مع الإثنين.

(٦) ابن أبي نجیح، هو: عبد الله، سبق برقم (٣)، وهو ثقة رمي بالقدر وربما نلس.

(٧) عطاء بن أبي رباح، سبق برقم (٣٤)، وهو ثقة فاضل لكنه كثير الإرسال، وقيل إنه تغير بأخرة ولم
يكثر ذلك منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. (٨)

وقال الألباني: صحيح. (٩)

أقول: وقد ذكر الألباني طريق الطبراني الذي أشار إليه الهيثمي، وهي: عن محمد بن

إسحاق عن ابن أبي نجیح عن عطاء عن ابن عباس.

(٧١/١٨٣):

قال النبي ﷺ: ((أنا فئة كل مسلم)). (١٠)

تخریجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٧٤).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

قال عمر بن الخطاب لما بلغه إن أبا عبيد بن مسعود استقتل يوم الجيش حتى قتل ولم ينهزم: رحم الله أبا عبيد لو انحاز إلي لكنت له فئة، فلما رجع إليه أصحاب أبي عبيد قال: أنا فئة لكم، ولم يعنفهم. (**)

(٣٢/١٨٤) أثر عمر بن الخطاب:

تخریجه:

أولا: أخرجه الطبري (١١) قال: حدثني المثني قال، حدثنا سويد قال، أخبرنا ابن المبارك (١٢)،

(٨) مجمع الزوائد (٣٢٨/٥) كتاب الجهاد - باب فيمن فر من اثنتين.

(٩) إرواء الغليل (٢٨/٥).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٢٧/٤)، ب (٧٤/٣)، المخطوطة (١/٥١٢).

(**) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٢٧/٤)، ب (٧٤/٣)، المخطوطة (١/٥١٢).

(١٠) التفسير (٤٣٩/١٣ - ٤٤٠).

(١١) سبق هذا الإسناد برقم (٢٣) إلى ابن المبارك.

عن سليمان^(١٢) التيمي، عن أبي عثمان^(١٣) قال: لما قتل أبو عبيد، جاء الخبر إلى عمر فقال: يا أيها الناس، أنا فقتكم.

ثانياً: أخرجه البيهقي^(١٤) من طريق شعبة عن سماك سمع سويداً^(١٥) سمع عمر بن الخطاب يقول: لما هزم أبو عبيد لو أتوني كنت فقتهم.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

قال الألباني على سند البيهقي: وهذا سند صحيح على شرط مسلم.^(١٦)
أقول: الإسناد الذي أخرجه الطبري رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يؤتى اثنا عشر ألفاً من قلة ولن يغلب))، وفي بعضها: ((ما غلب قوم يبلغون اثني عشر ألفاً إذا اجتمعت كلمتهم)).^(١٧)

(١٨٥/٧٢) حديث ابن عباس:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١٧) قال: حدثنا زهير^(١٨) بن حرب أبو خيثمة، وأخرجه

(١٢) سليمان التيمي، هو: ابن طرخان، بفتح طاء مهملة وقيل بكسرها وبخاء معجمة وبراء ونون، أبو المعتمر البصري ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة ثلاث وأربعين، ع. (التقريب/٢٥٢)، تهنيد الكمال (٧٢-٦٨/٨)، (المغني/١٥٧).

(١٣) أبو عثمان، هو: عبد الرحمن بن ملّ، بلام ثقيلة وألميم مثناة، التَّهْدِي، بفتح التون وسكون الهاء، مشهور بكنيته، مخضرم، من كبار الثانية، ثقة ثبت عابد، مات سنة خمس وتسعين، وقيل بعدها، ع. (التقريب/٣٥١)، تهنيد الكمال (٣٨٦-٣٨٣/١١).

(١٤) السنن (٧٧/٩) كتاب السير باب من تولى متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة.

(١٥) سويد بن قيس، صحابي، له حديث المراريل، نزل الكوفة، ع. (التقريب/٢٦٠).

(١٦) إرواء الغليل (٢٨/٥).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٢٧/٤-٢٢٨)، ب (٧٤-٧٥/٣)، المخطوطة (١/٥١٢).

(١٧) السنن (٨٢/٣) كتاب الجهاد باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا.

(١٨) زهير بن حرب أبو خيثمة، بمعجمة مفتوحة وسكون تحتية فمثناة مفتوحة، ابن شداد النسائي، ثقة ثبت، روى عنه مسلم أكثر من ألف حديث، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين، ع. م د س ق. (التقريب/٢١٧)، (المغني/٩٧).

الترمذي^(١٩) قال : حدثنا محمد^(٢٠) بن يحيى الأزدي البصري وغير واحد قالوا : حدثنا وهب^(٢١) بن جرير عن أبيه^(٢٢) ، عن يونس^(٢٣) بن يزيد ، عن الزهري به بنحوه .
أما اللفظ الآخر الذي ذكره الجصاص فلم أقف عليه .

بيان حال الرواة /

-الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

-عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور المدني ، مولى بني نوفل ، ثقة من الثالثة ، ع.^(٢٤)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

قال أبو داود : والصحيح أنه مرسل .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم، وإنما روي هذا الحديث عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا ، وقد رواه حبان بن علي العتري عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ ، ورواه الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا .

وقال الحاكم^(٢٥) : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف بين الناقلين فيه عن الزهري ، وقال الذهبي : لم يخرجاه لخلاف بين أصحاب الزهري فيه .

(١٩) السنن (٤/١٠٥-١٠٦) كتاب السير - باب ما جاء في السرايا .
(٢٠) محمد بن يحيى الأزدي البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، قد ت ق . (التقريب/٥١٣) .
(٢١) وهب بن جرير بن حازم ، أبو عبد الله الأزدي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ، ع . (التقريب/٥٨٥) .
(٢٢) أبوه ، هو : جرير بن حازم بن زيد ، أبو النضر البصري ، ثقة ، لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه ، من السادسة ، مات سنة سبعين بعد ما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه ، ع . (التقريب/١٣٨) .
(٢٣) يونس بن يزيد الأيلي ، سبق برقم (١٢٥) ، وهو ثقة إلا في روايته عن الزهري وهما قليلا ، وفي غير الزهري خطأ .
(٢٤) (التقريب/٣٧٢) .
(٢٥) المستدرك (٢/١١٠-١١١) كتاب الجهاد .

وقال البيهقي^(٢٦): تفرد به جرير بن حازم موصولاً، ورواه عثمان بن عمر عن يونس عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ منقطعاً .

الأحاديث والآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾^(٢٧) .

روي عن عبدالله أنه من قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾^(٢٨) .
وقال الحسن الفتنة البلية .

وروي عن ابن عباس أنه قال : أمر الله المؤمنين أن لا يقرروا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بالعذاب . ونحوه ما روي أنه قيل : يا رسول الله أهلك وفينا الصالحون ؟ قال : ((نعم إذا كثر الخبث)) .

وروي عن النبي ﷺ أنه قال : ((ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل فلم ينكروا إلا عمهم الله بعذاب))^(٢٩) .

(٣٣/١٨٦) أثر عبدالله بن مسعود :

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٢٩) قال : حدثنا ابن وكيع^(٣٠)، قال ، حدثنا أبي^(٣١)، عن المسعودي^(٣٢)، عن القاسم^(٣٣) عن عبدالله بنحوه بأطول منه .

(٢٦) السنن (١٥٦/٩) كتاب السير - باب ما يستحب من الجيوش والسرايا .

(٢٧) سورة الأنفال ، آية رقم (٢٥) .

(٢٨) سورة التغابن ، آية رقم (١٥) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٢٨/٤) ، ب(٧٥/٣) ، المخطوطة (٥١٢/أ-ب) .

(٢٩) التفسير (٤٧٥/١٣) .

(٣٠) ابن وكيع ، هو : سفيان ، سبق برقم (٥٦) ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح قلم يقبل فسقط حديثه .

(٣١) أبوه ، هو وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٣٢) ، المسعودي ، هو : عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة الكوفي ، صدوق اختلط قيل موته ، وضابطه : أن من سمع منه ببغداد فيبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين ، وقيل سنة خمس وستين ،

خت ٤٠٤ (التقريب/٣٤٤) ، تهذيب الكمال (٢٥٨/١١-٢٦٢) .

(٣٣) القاسم بن عبد الرحمن بن عبدالله المسعودي ، أبو عبد الرحمن ، ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة عشرين أو قبلها ، خ ٤٠٤ (التقريب/٤٥٠) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه ابن وكيع ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه - فالإسناد ضعيف .

١٨٧/٨٢ ط) أثر الحسن :

تخرجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(١) قال: حدثنا أبي^(٢) ثنا محمد^(٣) بن عبد الرحمن الجعفي ثنا الحسين^(٤) الجعفي ، عن إسرائيل^(٥) بن موسى عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه محمد الجعفي ، صدوق يحفظ وله غرائب - فالأثر حسن الإسناد .

(١) التفسير (١٦٨١/٥)

(٢) أبوه ، هو : أبو حاتم الرازي ، سبق برقم (٤) ، وهو أحد الحفاظ .

(٣) محمد بن عبد الرحمن الجعفي ، بمضومة وسكون عين مهملة وبقاء ، الكوفي ، نزيل دمشق ، صدوق يحفظ وله غرائب ، من الحادية عشرة ، مات سنة ستين ومائتين ، قدق . (التقريب/٤٩٢) ، (المغني/٦٦) .

(٤) الحسين الجعفي ، ابن علي بن الوليد ، الكوفي ، ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث - أو أربع - ومائتين ، ع . (التقريب/١٦٧) ، تهذيب الكمال (٥٠٩/٤-٥١٢) .

(٥) إسرائيل بن موسى ، أبو موسى البصري ، نزيل الهند ، ثقة ، من السادسة ، خ د ت س . (التقريب/١٠٤) .

(١٨٨/٣٤ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال حدثني المثني ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال : حدثنا أبي كلاهما قالوا : حدثنا أبو صالح ، حدثنا معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس^(٣) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح لأنه نسخة .

(١٨٩/٧٣ر)

روى أنه قيل : يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : ((نعم إذا كثر الخبث)).

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) بسنديهما من حديث زينب بنت جحش عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(١) التفسير (٤٧٤/١٣) .

(٢) التفسير (١٦٨٢/٥) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

(٤) الصحيح (٥٣٩/٤) كتاب المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام ، (٤٢٣/٨-٤٢٤) كتاب الفتن

- باب قول النبي ﷺ : ((ويل للعرب من شر قد اقترب)) ، (٤٤٣/٨) كتاب الفتن - باب يأجوج ومأجوج .

(٥) الصحيح (٢٢٠٧/٤) كتاب الفتن وأشرط الساعة - باب اقتراب الفتن ، وفتح ردم يأجوج ومأجوج .

(١٩٠/٧٤٠)

وروي عن النبي ﷺ أنه قال : ((ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل فلم ينكروا إلا عمهم الله بعذاب)) .

تخرجه:

أولاً: أخرجه أحمد^(١) قال: حدثنا حجاج^(٢) بن محمد، وأخرجه أيضاً قال: حدثنا يزيد^(٣) بن هارون، كلاهما قالاً: أخبرنا شريك^(٤) بن عبد الله عن أبي إسحاق^(٥) عن المنذر^(٦) بن جرير عن أبيه عن النبي ﷺ بنحوه.

ثانياً: أخرجه أحمد^(٧) من طريق شعبة^(٨)، وأخره ابن ماجه^(٩) من طريق إسرائيل^(١٠)، كلاهما عن أبي إسحاق، عن عبيد الله^(١١) بن جرير، عن أبيه، عن النبي ﷺ بنحوه.

ثالثاً: له شاهد أخرجه الترمذي^(١٢) قال: حدثنا أحمد^(١٣) بن منيع، حدثنا يزيد^(١٤) بن هرون، أخبرنا إسماعيل^(١٥) بن أبي خالد، عن قيس^(١٦) ابن أبي حازم، عن أبي بكر

- (١) المسند (٦٢/٧-٦٣-٦٧) مسند الكوفيين ، حديث جرير بن عبد الله.
- (٢) حجاج بن محمد المصيصي، سبق برقم (٢٩)، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.
- (٣) يزيد بن هارون السلمى، سبق برقم (٨٤)، وهو ثقة متقن عابد.
- (٤) شريك بن عبد الله النخعي، الكوفي، أبو عبد الله، صدوق يخطئ كثيراً، تغيير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع، من الثامنة، مات سنة سبع - أو ثمان - وسبعين، خت م ٤٠. (التقريب/٢٦٦).
- (٥) أبو إسحاق السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو ثقة مكثر عابد، اختلط بأخرة.
- (٦) المنذر بن جرير بن عبد الله البجلي، الكوفي، مقبول، من الثالثة، م د س ق. (التقريب/٥٤٦).
- (٧) المسند (٦٩/٧) مسند الكوفيين/حديث جرير بن عبد الله.
- (٨) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل وذب عن السنة.
- (٩) السنن (١٣٢٩/٢) كتاب الفتن - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- (١٠) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، سبق برقم (١١٩)، وهو ثقة تكلم فيه بلا حجة.
- (١١) عبيد الله بن جرير بن عبد الله البجلي، مقبول، من الثالثة، ق. (التقريب/٣٧٠).
- (١٢) السنن (٤٠٦/٤) كتاب الفتن - باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر.
- (١٣) أحمد بن منيع بن عبد الرحمن، أبو جعفر البغوي، الأصم، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة أربع وأربعين، ع. (التقريب/٨٥).
- (١٤) يزيد بن هرون، سبق برقم (٨٤)، وهو ثقة متقن عابد.
- (١٥) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي، بمفتوحة فسكون حاء مهملة وفتح ميم ومين مهملة، مولا هم، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وأربعين، ع. (التقريب/١٠٧)، (المغني/٢٩).
- (١٦) قيس بن أبي حازم، بمهملة وزاي، البجلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من الثانية، مخضرم، ويقال له رؤية، وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، مات بعد التسعين أو قبلها، ع. (التقريب/٤٥٦)، (المغني/٦٩).

الصديق، عن النبي ﷺ بمعناه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف.

الحكم على الحديث /

في الإسناد الأول فيه شريك بن عبد الله، قال عنه أحمد بن حنبل: سمع من أبي إسحاق قديما، وشريك في أبي إسحاق أثبت من زهير وإسرائيل وزكريا. (١٧)
وفيه المنذر بن جرير، مقبول- فالإسناد ضعيف.
أما الإسناد الثاني ففيه عبيد الله بن جرير، مقبول- فالإسناد ضعيف أيضا، لكنه بالإسناد الأول يرتقي إلى الحسن لغيره.
قال الترمذي عن الحديث الذي رواه أبو بكر الصديق: هذا حديث صحيح.

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ﴾
 ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبُهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ (١)

قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبُهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾.

قال ابن عباس: لما خرج النبي ﷺ من مكة بقيت فيها بقية من المؤمنين. وقال مجاهد وقتادة والسدي: أن لو استغفروا لم يعذبهم. (١)

(١٩١/٣٥ق) أثر ابن عباس:

تخريجه:

أولاً: أخرجه الطبري (٢) قال: حدثني محمد بن سعد قال، حدثني أبي قال، حدثني عمي قال، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس (٣) بنحوه.

ثانياً: أخرجه الطبري (٤) قال: حدثنا القاسم قال، حدثنا الحسين قال، حدثني حجاج قال، قال ابن جريج (٥) قال ابن عباس، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول رجال السند كلهم ضعفاء- فالإسناد ضعيف، أما الإسناد الثاني فهو ضعيف أيضاً، لكن الأثر يرتقي بكلا الإسنادين إلى الحسن لغيره.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٣٣).

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٢٨/٤) ب(٧٥/٣)، المخطوطة (٥١٢/ب).

(٢) التفسير (٥١١/١٣).

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٥٨).

(٤) التفسير (٥١١/١٣).

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ابن جريج.

(١٩٢/٨٣ ط) أثر مجاهد:

تخريجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١٩٣/٨٤ ط) أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ قال، حدثنا يزيد قال، حدثنا سعيد، عن
قتادة^(٢) بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد.

(١٩٤/٨٥ ط) أثر السدي:

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني محمد بن الحسين، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) قال: أخبرنا
أحمد بن عثمان بن حكيم - فيما كتب إلي - كلاهما قالا : حدثنا أحمد بن المفضل
حدثنا أسباط، عن السدي^(٥) بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١) التفسير (٥١٤/١٣).

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٦).

(٣) التفسير (٥١٤/١٣).

(٤) التفسير (١٦٩٢/٥).

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٢١).

الحكم على الأثر/

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط، صدوق كثير الخطأ
يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد.

الآثار الواردة في قوله تعالى:

﴿ وَمَا لَهُمْ

أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا

كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ ۗ إِنَّ أَوْلِيَاءَهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ

أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾.

قال أبو بكر^(١): وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ أَوْلِيَاءَهُ ﴾ قيل فيه وجهان، أحدهما: ما قال
الحسن إنهم قالوا نحن أولياء المسجد الحرام فرد الله ذلك عليهم، والوجه الآخر: ما
كانوا أولياء الله إن أولياء الله إلا المتقون.^(٢)

(١٩٥/٨٦ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٣٤).

(٢) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٢٩/٤)، ب(٧٦/٣)، المخطوطة (٥١٢/ب).

الآثار الواردة في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا

مُكَاءً وَتَصَدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ (١)

قيل المكاء الصغير ، والتصدية التصفيق ، روى ذلك عن ابن عباس وابن عمر والحسن ومجاهد وعطية وقتادة والسدي .

وروي عن سعيد بن جبير أن التصدية صدهم عن البيت الحرام . (٢)

(١٩٦/٣٦ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني المثنى قال ، حدثنا عبدالله بن صالح قال ، حدثني معاوية ، عن علي ، عن ابن عباس^(٣) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٣٥) .
 (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٩/٤) ، ب(٧٦/٣) ، المخطوطة (٥١٢/ب) .
 (٢) التفسير (٥٢٢/١٣) .
 (٣) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

أثر ابن عمر (٣٧/١٩٧ق) :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق وكيع^(٢)، ومن طريق أبي عامر^(٣) كلهم عن قرّة^(٤) بن خالد، عن عطية^(٥) العوفي، عن ابن عمر بلفظه .
وأخرج ابن حاتم^(٦) من طريق عطية عن ابن عمر قال : المكاء : الصغير .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

مدار الأثر يدور على عطية العوفي، وهو صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(٧) - فالأثر ضعيف الإسناد .

أثر الحسن (٨٧/١٩٨ط) :

تخرجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

-
- (١) التفسير (٥٢٣/١٣) .
(٢) وكيع بن الجراح سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
(٣) أبو عامر ، هو : عبد الملك بن عمرو القيسي ، العقدي ، بفتح المهملة والقاف ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع - أو خمس - ومائتين ، ع. (التقريب/٣٦٤) .
(٤) قرّة ، بضم قاف وشدة راء ، ابن خالد السدوسي ، ثقة ضابط ، من السادسة ، مات سنة خمس وخمسين ، ع. (التقريب/٤٥٥) ، (المغني/٢٠٢) .
(٥) عطية بن سعد العوفي ، سبق برقم (٥٨) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً .
(٦) التفسير (١٦٩٥/٥) .
(٧) طبقات المدلسين (٧٨) .

١٩٩/٨٨ ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أولا : أخرجه الطبري^(١) من طريق عيسى ، ومن طريق ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد^(٢) بلفظه ، إلا أنه قال : المكاء : إدخال أصابعهم في أفواههم .

ثانيا : أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج^(٤) عن مجاهد ، يمثل السند الأول وزاد فيه ، قال نفر من بني عبد الدار ، كانوا يخلطون بذلك كله على محمد صلواته .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول صحيح ، لأنه نسخة ، أما الإسناد الثاني فضعيف كما بينت في الأثر رقم (٢٩) .

٢٠٠/٨٩ ط) أثر عطية العوفي :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٥) قال : حدثني محمد^(٦) بن عمارة الأسدي قال ، حدثنا عبيد الله^(٧) بن موسى قال ، أخبرنا فضيل^(٨) ، عن عطية بلفظه .

(١) التفسير (٥٢٥/١٣) .

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٤١) .

(٣) التفسير (٥٢٥/١٣) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) إلى ابن جريج .

(٥) التفسير (٥٢٣/١٣) .

(٦) محمد بن عمارة الأسدي ، لم أجده ، وقد سبق هذا الإسناد في تفسير الطبري (١٠٤/٣-١٠٥) ،

أثر رقم : (٢٠٩٢) ، باسم ((محمد بن عمارة الأسدي)) ، فإن كان هو فإن ((عبادة)) ، بفتح العين

والموحدة المخففة ، الواسطي صدوق فاضل ، من الحادية عشرة ، خ د ق . (التقريب/٤٨٦) .

(٧) عبيدالله بن موسى العبيسي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة كان يتشيع ، قال أبو حاتم : كان أثبت

الناس في إسرائيل من أبي نعيم واستصغر في سفیان الثوري .

(٨) فضيل بن مرزوق الرقائسي ، بمفتوحة وخفة قاف وشين معجمة ، الكوفي ، أبو عبد الرحمن ،

صدوق يهم ورمي بالتشيع ، من السابعة ، مات في حدود سنة ستين ، ي م ٤ . (التقريب/٤٤٨) ،

(المغني/١١٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه فضيل ، صدوق يهم ورمي بالتشيع - فالأثر حسن الإسناد .

(٢٠١/٩٠ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور ،
عن معمر^(٢) ، عن قتادة بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٢٠٢/٩١ ط) أثر السدي :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال ،
حدثنا أسباط ، عن السدي^(٤) بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١) التفسير (٥٢٦/١٣) .

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى معمر .

(٣) التفسير (٥٢٦/١٣) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٢١) .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

وروي عن سعيد بن جبير أن التصدية صدهم عن البيت الحرام .

(٢٠٣/٩٢ ط) أثر سعيد بن جبير :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) من طريق أبي أحمد^(٢) ، ومن طريق إسحاق^(٣) بن سليمان ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) من طريق إسحاق بن سليمان ، كلاهما قالوا : حدثنا طلحة^(٥) بن عمرو ، عن سعيد بن جبير بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه طلحة بن عمرو ، متروك - فالإسناد ضعيف جداً .

(١) التفسير (٥٢٧/١٣) .

(٢) أبو أحمد ، هو : محمد بن عبدالله الزبيري ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .

(٣) إسحاق بن سليمان الرازي ، أبو يحيى ، ثقة فاضل ، من التاسعة مات سنة مائتين ، وقيل قبلها ، ع. (التقريب/١٠١) .

(٤) التفسير (١٦٩٧/٥) .

(٥) طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي ، متروك ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، ق. (التقريب/٢٨٣) .

الآثار الواردة في قوله تعالى :

﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ

لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ

اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١﴾

قال ابن عباس والحسن : حتى لا يكون شرك .

وقال محمد بن إسحاق : حتى لا يفتتن مؤمن عن دينه . *

٣٨٨/٢٠٤ (ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٢) قال : حدثني المثني قال ، حدثنا أبو صالح قال ، حدثني معاوية ،

عن علي عن ابن عباس^(٣) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

٢٠٥/٩٣ (ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثني المثني^(٥) قال : حدثنا عمرو^(٦) بن عون قال ، أخبرنا

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٣٩) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٩/٤) ، ب(٧٦/٣) ، المخطوطة (٥١٢/ب) .

(٢) التفسير (٥٣٨/١٣) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

(٤) التفسير (٥٣٨/١٣) .

(٥) المثني بن إبراهيم الأملي سبق برقم (٢٣) ، لم أقف على ترجمته ، وثقة ابن كثير .

(٦) عمرو بن عون بن أوس الواسطي ، أبو عثمان ، البصري ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة

خمس وعشرين ، ع. (التقريب/٤٢٥) .

هشيم^(٧)، عن يونس^(٨) عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه هشيم ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، وهو من مدلسي المرتبة

الثالثة^(٩) - فالأثر ضعيف الإسناد .

٢٠٦/٩٤ ط) أثر محمد بن إسحاق :

تخرجه :

أخرجه ابن هشام^(١٠) قال : حدثنا زياد^(١١) بن عبدالله البكائي ، عن محمد بن

إسحاق المطلي بلفظه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه زياد بن عبدالله ، صدوق ثبت في المغازي - فالأثر حسن الإسناد .

(٧) هشيم بن بشير ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي .

(٨) يونس بن عبيد العبدوي ، سبق برقم (٨٤) ، وهو ثقة ثبت فاضل ورع .

(٩) طبقات الملمسين (٧٣-٧٤) .

(١٠) العسيرة (٤٦٧/٢-٤٦٨) .

(١١) زياد بن عبدالله البكائي ، بفتح الموحدة وتعميد الكاف ، أبو محمد الكوفي ، صدوق ثبت في

المغازي ، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، ولم يثبت أن وكيعاً كتبه ، وله في البخاري

موضع واحد متابعة ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وثمانين ، خ م ت ق . (التقريب/٢٢٠) .

الكلام في قسمة الغنائم

قال الله تعالى:

﴿ * وَأَعْلَمُوا
 أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ نَحْمَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي
 الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِن كُنْتُمْ
 ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ
 أَلْحَمَعَانَ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١)

روي عن ابن عباس ومجاهد أن هذه الآية ناسخة لقوله تعالى: ﴿ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ

وَالرَّسُولِ ﴾ (٣) . *

٢٠٧/٣٩٩ (ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم (١٥٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

٢٠٨/٩٥٥ (ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم (١٥٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (١) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٩/٤) ب(٧٦-٧٧/٣) ، المخطوطة (١/٥١٣) .

قال أبو بكر^(١): وقد ذكرنا حديث سعد في قصة السيف الذي استوهبه من النبي ﷺ يوم بدر فقال النبي ﷺ: ((هذا السيف ليس لي ولا لك))، ثم لما نزل: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(٢)، دعاه وقال: ((إنك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وقد جعله الله لي وجعلته لك)).^(٣)

(٢٠٩/٧٥) حديث سعد بن أبي وقاص :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٤٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا عبد الله بن صالح قال: حدثنا أبو الأحوص ، عن الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال: كان يوم بدر تعجل ناس من المسلمين فأصابوا من الغنائم ، فقال رسول الله ﷺ: ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ، كان النبي ﷺ إذا غنم هو وأصحابه جمعوا غنائمهم فتزل من السماء نار فتأكلها)) ، فأنزل الله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾^{(١) (٢) (٣)}.

(٢١٠/٧٦) حديث أبي هريرة :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٣) .

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (١)

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٢٩/٤) ، ب(٧٧/٣) ، المخطوطة (١/٥١٣) .

(٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨-٦٩) .

(**) أحكام القرآن ، أ(٢٣٠/٤) ، ب(٧٧/٣) ، المخطوطة (١/٥١٣) .

بيان حال الرواة /

- عبد الباقي بن قانع ، سبق برقم (٧٦) ، قال عنه الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه اليرقاني ، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم ، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .
- بشر بن موسى بن صالح بن شيخ ، أبو علي ، البغدادي ، قال الخطيب : كان ثقة أميناً وقال الدارقطني : ثقة ، مات سنة ثمان وثمانين ومئتين .^(٤)
- عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي ، بمكسورة وسكون جيم ، ثقة ، من التاسعة ، لم يثبت أن البخاري أخرج له ، (خ)^(٥) .
- أبو الأحوص ، هو : سلام ، بتشديد اللام ، ابن سليم ، بالتصغير ، الحنفي مولاهم ، ثقة متقن صاحب حديث ، من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين ، ع^(٦) .
- الأعمش ، هو : سليمان ، سبق برقم (١٥٣) ، وهو ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدللس .
- أبو صالح ، هو : ذكوان ، سبق برقم (١٠٦) ، وهو ثقة ثبت .

الحكم على سند المؤلف /

رجال السند كلهم ثقات ، وتدللس الأعمش لا يؤثر ، لأنه من مدلسي المرتبة الثانية ، كما ذكرت في الحديث رقم (١٥٣) - فإسناده صحيح .

(٤) تاريخ بغداد (٧/٨٦-٨٨) ، سير أعلام النبلاء (١٣/٣٥٢-٣٥٤) .

(٥) (التقريب/٣٠٨) ، (المغني/١٨٤) .

(٦) (التقريب/٢٦١) ، (المغني/١٣٠، ١٣٢) .

حدثنا محمد بن بكر قال : أبو داود قال : حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا أبو نوح قال : أخبرنا عكرمة بن عمار قال : حدثنا سماك الحنفي قال : حدثني ابن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء فأنزل الله تعالى : ﴿ ما كان لنبي أن يكون له أسرى ﴾^(١) إلى قوله تعالى : ﴿ لمسكم فيما أخذتم ﴾^(٢) ، من الفداء ، ثم أحل لهم الغنائم .^(٣)

(٢١١/٧٧) حديث عمر بن الخطاب :

تخرجه :

أولاً: أخرجه أبو داود^(٣) قال : حدثنا أحمد بن حنبل به بلفظه .
ثانياً: أخرجه مسلم^(٤) من طريق عكرمة بن عمار به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

- محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم .
- أبو داود ، هو : سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- أحمد بن حنبل ، ابن محمد ، الشيباني المروزي ، أبو عبدالله ، أحد الأئمة ، ثقة حافظ فقيه حجة ، وهو رأس الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين ، ع.^(٥)
- أبو نوح ، هو : عبدالرحمن بن غزوان ، بمعجمة مفتوحة وزاي ساكنة ، المعروف بقراد ، بضم القاف وتخفيف الراء ، ثقة له أفراد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، خ د ت س .^(٦)

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٧) .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٣٠/٤) ، ب(٧٧/٣) ، المخطوطة (١/٥١٣) .

(٣) السنن (٣/١٣٨-١٣٩) كتاب الجهاد باب في فداء الأسير بالمال .

(٤) الصحيح (٣/١٣٨٣-١٣٨٥) كتاب الجهاد والسير باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإياحة الغنائم .

(٥) (التقريب/٨٤) .

(٦) (التقريب/٣٤٨) .

- عكرمة بن عمار العجلي ، بمكسورة وسكون جيم ، أبو عمار ، صدوق يغلط
وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب ، من الخامسة ،
مات قبيل الستين ، نخت م٤٠. (٧)

- سماك ، بكسر مهملة وبكاف ، الحنفي ، ابن الوليد ، أبو زميل ، بالزاي ، مصغراً
، ليس به بأس ، من الثالثة ، بخ م٤٠. (٨)

الحكم على سند المؤلف /

فيه عكرمة بن عمار ، صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب
ولم يكن له كتاب ، وفيه سماك ، ليس به بأس .

الحكم على الحديث /

صحيح .

روى حبيب بن مسلمة أن رسول الله ﷺ نفل في بدأته الربع وفي رجعتة الثلث
بعد الخمس . *

(٧٨/٢١٢) حديث حبيب بن مسلمة :

تخرجه:

أولاً : أخرجه أبو داود^(٩) بسنده من طريق العلاء^(١٠) بن الحارث ، ومن طريق أبي
وهب^(١١) عن مكحول^(١٢) ، عن زياد^(١٣) بن جارية التميمي ، عن حبيب^(١٤) بن
مسلمة عن النبي ﷺ بنحوه .

(٧) (التقريب/٣٩٦) ، (المغني/١٨٤) .

(٨) (التقريب/٢٥٦) ، (المغني/١٣٢) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٣١/٤) ، ب(٧٨/٣) ، المخطوطة (٥١٣/ب) .

(٩) السنن (١٨٢/٣-١٨٣) كتاب الجهاد - باب فيمن قال : الخمس قبل النقل .

(١٠) العلاء بن الحارث بن عبد الوارث الحضرمي ، أبو وهب المشقي ، صدوق فقيه لكن رمي
بالقدر وقد اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، م٤٠. (التقريب/٤٣٤) .

(١١) أبو وهب ، هو: عبيد الله بن عبيد الكلاعي بفتح الكاف صدوق ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين
، نق . (التقريب/٣٧٣) .

(١٢) مكحول الشامي ، سبق برقم (١٢١) ، وهو ثقة فقيه كثير الإرسال .

(١٣) زياد بن جارية ، بالجيم ، التميمي المشقي ، يقال له صحبة ، وقد وثقه النسائي ، قتل في زمن
الوليد بن عبد الملك ، لكونه أنكر تأخير الجمعة إلى العصر . د. (التقريب/٢١٨) .

(١٤) حبيب بن مسلمة ، بميم ولام مفتوحتين ، ابن مالك القرشي ، مختلف في صحبته ، والراجح ثبوتها ، لكنه
كان صغيراً ، وله ذكر في الصحيح ، في حديث ابن عمر مع معاوية ، مات سنة اثنتين وأربعين ،

نق . (التقريب/١٥١) ، (المغني/٢٣١) .

ثانياً : أخرجه أبو داود^(١٥) وابن ماجه^(١٦) بسنديهما من طريق يزيد^(١٧) بن يزيد بن جابر ، عن مكحول ، عن زياد بن جارية ، عن حبيب بن مسلمة ، أن النبي ﷺ نفل الثلث بعد الخمس .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

الحديث باللفظ الذي ذكره الجصاص فيه أبو وهب ، وهو صدوق - فالحديث حسن الإسناد .

أما الحديث الذي أخرجه أبو داود وابن ماجه رجاله ثقات - فالحديث صحيح الإسناد .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى ، عن عبيد الله قال : حدثني نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : ((بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فبلغت سهامنا اثني عشر بعيراً ونقلنا رسول الله ﷺ بعيراً بعيراً)) .^(١٨)

(٧٩/٢١٣) حديث عبد الله بن عمر :

تخرجه :

أولاً : أخرجه أبو داود^(١٨) قال : حدثنا مسدد به بلفظه مع اختلاف يسير .

ثانياً : أخرجه مسلم^(١٩) بسنده من طريق نافع به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم .

(١٥) السنن (١٨١/٣) كتاب الجهاد - باب فيمن قال : الخمس قبل النفل .

(١٦) السنن (٩٥١/٢) كتاب الجهاد - باب النفل .

(١٧) يزيد بن يزيد بن جابر الأزدي ، دمشقي ثقة فقيه ، من السادسة ، مات سنة أربع وثلاثين ، وقيل قيل ذلك ، م د ت ق . (التقريب/٦٠٦) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٣١-٢٣٢) عب (٧٩/٣) ، المخطوطة (٥١٣/ب) .

(١٨) السنن (١٨٠/٣) كتاب الجهاد - باب في نفل المعرية تخرج من العسكر .

(١٩) الصحيح (١٣٦٨-١٣٦٩) كتاب الجهاد والسير - باب الأنفال .

- أبو داود ، هو : سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .

- مسدد ، بمضمومة وفتح مهملة وشدة مفتوحة أولى ، ابن مسرهد ، بمضمومة وفتح مهملة وإسكان راء وفتح هاء ، الأسدي ، البصري ، أبو الحسن ، ثقة حافظ ، يقال إنه أول من صنف المسند بالبصرة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين ، خ د ت س .^(٢٠)

- يحيى بن سعيد القطان ، سبق برقم (١٣) ، وهو ثقة متقن حافظ إمام قدوة .
- عبيد الله بن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب ، أبو عثمان ، ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع ، وقدمه ابن معين في : القاسم عن عائشة ، على : الزهري عن عروة عنها ، من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين ، ع .^(٢١)
- نافع ، أبو عبدالله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة ، أو بعد ذلك ، ع .^(٢٢)

الحكم على سند المؤلف /

رجال السند كلهم ثقات - فإسناده صحيح .

الحكم على الحديث /

صحيح .

بيان غريب الحديث /

((السرية)) ، وهي طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة تبعث إلى العدو ، وجمعها السرايا ، سموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم ، من الشيء السريّ النفيس ، وقيل سموا بذلك لأنهم ينفذون سرا وخفية ، وليس بالوجه ، لأن لام السراء ، وهذه ياء .^(٢٣)

(٢٠) (التقريب/٥٢٨) ، (المغني/٢٣٠) .

(٢١) (التقريب/٣٧٣) .

(٢٢) (التقريب/٥٥٩) .

(٢٣) النهاية (٢/٣٦٣) ، (سري) .

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا الوليد بن عتبة قال :
حدثنا الوليد قال : حدثنا عبدالله بن العلاء أنه سمع أبا سلام [بن] ^(١) الأسود يقول ،
قال : سمعت عمرو بن عبسة قال : صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بغير من المغنم ، فلما
سلم أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال : ((ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا
الخمس والخمس مردود فيكم)) .^(٢)

(٢١٤/٨٠) حديث عمرو بن عبسة.

تخرجه:

أخرجه أبو داود ^(٢) قال: حدثنا الوليد بن عتبة به بلفظه.

بيان حال الرواة:

- محمد بن بكر بن داسة، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة عالم.
- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- الوليد بن عتبة الأشجعي ، أبو العباس الدمشقي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، د. ^(٣)
- الوليد بن مسلم القرشي مولا هم ، أبو العباس الدمشقي ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، من الثامنة ، مات آخر سنة أربع - أو أول سنة خمس - وتسعين ، ع. ^(٤)
- عبدالله بن العلاء بن زبر ، بفتح الزاي وسكون الموحدة ، الدمشقي ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين ، خ. ^(٥)
- أبو سلام الأسود ، هو: مطور الحبشي ، سبق برقم (١٥٠) ، وهو ثقة يرسل .

(١) هكذا في المطبوع وهو خطأ .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٣٢/٤) ، ب(٧٩/٣) ، المخطوطة (٥١٣/ب، ٥١٤/أ) .

(٢) السنن (١٨٨/٣) كتاب الجهاد- باب في الإمام يستأثر بشيء من الفياء لنفسه.

(٣) (التقريب/٥٨٣) .

(٤) (التقريب/٥٨٤) .

(٥) (التقريب/٣١٧) .

الحكم على سند المؤلف /

فيه الوليد بن مسلم ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، لكنه صرح بالتحديث ،
وبقية رجال السند ثقات - فإسناده صحيح .

الحكم على الحديث /

رجال السند كلهم ثقات - فالحديث صحيح الإسناد .

روى ابن المبارك قال: حدثنا خالد الحذاء ، عن عبد الله بن شقيق عن رجل من بلقين^(٦) ذكر قصة قال : قلنا : يا رسول الله ما تقول في هذا المال ؟ قال : ((خمس لله وأربعة أخماسه للجيش)) ، قال : قلت : هل [أحق أحد]^(٧) به من أحد؟ قال : ((لو انتزعت سهمك من جنبك لم تكن بأحق به من أخيك المسلم)) .^(٨)

٨١/٢١٥) حديث الرجل الذي من بلقين :

تخرجه :

أولا : أخرجه الطحاوي^(٨) بسنده من طريق يوسف بن عدي قال : ثنا عبد الله بن المبارك به بنحوه ، وبسنده أيضا فقد تابع بديل^(٩) بن ميسرة خالد الحذاء في روايته عن عبد الله بن شقيق به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- ابن المبارك ، هو: عبد الله ، سبق برقم (٢٣) ، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير .

- خالد الحذاء ، بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة ، أبو المنازل ، بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي ، البصري ، وهو ثقة يرسل ، من الخامسة ، أشار حماد بن

(٦) بلقين ، بالضم وسكون اللام والتحتية وكسر القاف ونون ، قرية من حوف مصر قرب المحلة . لب الباب (١٤٤/١) .

(٧) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٣٢/٤) ، ب(٧٩/٣) ، المخطوطة (١/٥١٤) .

(٨) شرح معاني الآثار (٢٢٩/٣) كتاب السير - باب سلب القليل .

(٩) بديل ، مصغر ، العقيلي ، بضم العين ، ابن ميسرة البصري ، ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين ، أو ثلاثين ، م٤٠ (التقريب/١٢٠) .

زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام ، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل
السلطان ، ع. (١٠)

- عبدالله بن شقيق ، بفتح معجمة وكسر قاف أولى ، العقيلي ، بالضم ، ثقة فيه
نصب ، من الثالثة ، مات سنة ثمان ومائة ، بخ م ٤. (١١)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه خالد الخذاء ، ثقة يرسل ، أشار حماد بن زيد إلى
أن حفظه تغير لما قدم من الشام ، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان .

الحكم على الحديث /

رجال السند ثقات - فالحديث صحيح الإسناد .

روى أبو عاصم النبيل ، عن وهب أبي خالد الحمصي قال: حدثني أم حبيبة ، عن
أبيها العرياض بن سارية أن النبي ﷺ أخذ وبرة فقال : ((مالي فيكم [من] (١٢) هذه
مالي فيه إلا الخمس ، فأدوا الخيط والمخيط فإنه عار ونار وشار على صاحبه يوم
القيامة)). (١٣)

(٨٢/٢١٦) حديث العرياض بن سارية :

تخرجه :

أولاً : أخرجه أحمد (١٣) قال : حدثنا أبو عاصم به وفيه أن النبي ﷺ قال : ((مالي من
هذا إلا مثل ما لأحدكم إلا الخمس وهو مردود فيكم فأدوا الخيط والمخيط فما
فوقها ، وإياكم والغلول فإنه عار وشار على صاحبه يوم القيامة)).

ثانياً : ذكره الهيثمي (١٤) من طريق أبي عاصم به بنحوه .

(١٠) (التقريب/١٩١) .

(١١) (التقريب/٣٠٧) ، (المغني/١٤٤) .

(١٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .

(*) أحكام القرآن للحصائص ، (٢٣٢/٤) ب (٨٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٤) .

(١٣) المسند (٨٥/٦) مسند الشاميين ، حديث العرياض بن سارية .

(١٤) كشف الأستار (٢٩١/٢) كتاب الجهاد - باب ما جاء في الغلول .

بيان حال الرواة /

- أبو عاصم النبيل ، هو: الضحاك بن مخلد ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة ثبت .
- وهب بن خالد ، أبو خالد ، الحمصي ، ثقة ، من السابعة ، د ت ق. (١٥)
- أم حبيبة بنت العرباض بن سارية ، بسين مهملة وكسر راء وبمثناة تحت ، مقبولة ، من الثالثة ، ت. (١٦)
- العرباض ، بكسر أوله وسكون الراء بعدها موحدة وآخر معجمة ، ابن سلرية ، كان من أهل الصفة ، مات بعد السبعين ، ٤. (١٧)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه أم حبيبة ، مقبولة .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه أم حبيبة بنت العرباض ولم أجد من وثقها ولا جرحها ، وبقية رجاله ثقات . (١٨)

أقول : في سند الحديث أم حبيبة وقد قال عنها ابن حجر أنها مقبولة ، لكن لهذا الحديث شاهد سبق برقم (٢١٤) ، إسناده صحيح .

بيان غريب الحديث /

المخيط ، بالكسر الإبرة (١٩).

شمار : العيب والعار ، وقيل هو العيب الذي فيه عار (٢٠).

(١٥) (التقريب/٥٨٥) .

(١٦) (التقريب/٧٥٥) ، (المغني/١٢٤) .

(١٧) (التقريب/٣٨٨) .

(١٨) مجمع الزوائد (٣٣٧/٥) كتاب الجهاد - باب ما جاء في الغلول .

(١٩) النهاية (٩٢/٢) ، ((خيط)) .

(٢٠) النهاية (٥٠٤/٢) ، ((شنر)) .

وحدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، ذكر غنائم هوازن وقال : ثم دنا النبي ﷺ من بعير فأخذ وبرة من سنامه ثم قال : ((يا أيها الناس إنه ليس لي من هذا الفيء شيء ، ولا هذا)) ورفع أصبعيه : ((إلا الخمس والخمس مردود عليكم ، فأدوا الخيط والمخيط))^(١) ، فقام رجل في يده كُبة من شعر فقال : أخذت هذه لأصلح بها بردة ، فقال رسول الله ﷺ : ((أما ما كان لي ولبي عبدالمطلب فهو لك)) فقال : أما إذ بلغت ما أرى فلا أرب لي فيها ، ونبذها .^(٢)

(٢١٧/٨٣) حديث عبدالله بن عمرو بن العاص :

تخریجه :

أخرجه أبو داود^(٢) قال ، حدثنا موسى إسماعيل به بنحوه ، وأخرجه النسائي^(٣) بسنده من طريق حماد بن سلمة به بنحوه مطولاً .

بيان حال الرواة /

- محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم .
- أبو داود ، هو : سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- موسى بن إسماعيل المنقري ، بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ، أبو سلمة التبوذكي ، بفتح المثناة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ثبت ، من صغار التاسعة ، ولا التفات إلى قول ابن خراش : تكلم الناس فيه ، مات سنة ثلاث وعشرين ، ع.^(٤)
- حماد بن سلمة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بأخرة .

(١) قد سبق بيان معناها في الحديث السابق .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٢٣٢/٤) ، ب (٨٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٤) .

(٢) السنن (١٤٢/٣-١٤٣) كتاب الجهاد - باب في فداء الأسير بالمال .

(٣) السنن (٥٧٤/٦-٥٧٥) كتاب الهيئة - باب هيئة المشاع .

(٤) (التقريب/٥٤٩) .

- محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) ، وهو صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر .

- عمرو بن شعيب بن محمد بن عمرو بن العاص ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة ، ر٤^(٥) .

- أبوه ، هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، ثبت سماعه من جده ، من الثالثة ، ر٤^(٦) .

الحكم على سند المؤلف /

فيه محمد بن إسحاق ، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر - وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(٧) - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه الطبراني ، في الأوسط وفيه محمد بن عثمان بن مخلد وهو ثقة وفيه ضعف^(٨) .

وقال الألباني : وهذا سند حسن ، وقد خالفه عبدالرحمن بن سعيد ، فقال : عن عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ فأرسله بل أعضله ، أخرجه مالك ، عن عبدالرحمن به ، وعبدالرحمن بن سعيد هذا لم أجد من ترجمه ، لكن شيوخ مالك كلهم ثقات كما هو معلوم لدى العلماء بالرجال^(٩) .

أقول : في سنده محمد بن إسحاق ، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة وقد عنعن فالحديث إسناده ضعيف ، وقد أخرج هذا الحديث الإمام مالك^(١٠) كما ذكر الألباني ، وهو أيضاً إسناده ضعيف لأنه معضل ، ولكن بكلا الطريقتين طريق محمد بن إسحاق وطريق عبدالرحمن بن سعيد يرتقي إلى الحسن لغيره ، وهذا الحديث له شاهد بإسناد صحيح سبق برقم (٢١٤) .

(٥) (التقريب/٤٢٣) .

(٦) (التقريب/٢٦٧) .

(٧) طبقات المدلسين (٧٩) .

(٨) مجمع الزوائد (٣٣٩/٥) كتاب الجهاد - باب ما جاء في الغلول .

(٩) إرواء الغليل (٧٤/٥) .

(١٠) الموطأ (٤٥٧/٢-٤٥٨) كتاب الجهاد - باب ما جاء في الغلول .

بيان غريب الحديث /

كَبَّة: بالضم ، وهي الجماعة من الناس وغيرهم^(١١) .

أَرَب: بفتح الهمزة والراء ، يعني الحاجة^(١٢) .

وروى محمد بن سيرين : أن أنس بن مالك ، كان مع عبيدالله بن أبي بكرة في غزاة فأصابوا سبياً ، فأراد عبيدالله أن يعطي أنساً من السبي قبل أن يقسم ، فقال: أنس: لا ، ولكن اقسّم ثم أعطني من الخمس ، فقال عبيدالله : لا ، إلا من جميع الغنائم ، فأبى أنس أن يقبل وأبى عبيدالله أن يعطيه من الخمس .^(*)

أثر محمد بن سيرين : (٢١٨/٩٦ ط)

تخرجه :

أخرجه عبدالرزاق^(١٣) ، عن معمر^(١٤) ، عن أيوب^(١٥) ، عن ابن سيرين بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

بيان غريب الأثر /

السبي : النهب وأخذ الناس عبيداً وإماءً^(١٦) .

(١١) النهاية (١٣٨/٤) ، ((كيب)) .

(١٢) النهاية (٣٦/١) ، ((أرب)) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، (٢٣٣/٤) ، (٨٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٤) .

(١٣) المصنف (١٨٣/٥) كتاب الجهاد - باب هبة الإمام .

(١٤) معمر بن راشد سابق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش

وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .

(١٥) أيوب السخيتاني ، سبق برقم (١٢٤) ، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد .

(١٦) النهاية (٣٤٠/٢) ، ((سبا)) .

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا إبراهيم بن عبد الله ، حدثنا حجاج ، حدثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن سعيد بن المسيب أنه قال : لا نفل بعد النبي ﷺ .^(١)

٩٧/٢١٩ ط) أثر سعيد بن المسيب :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق عبدة^(٢) بن سليمان، عن محمد بن عمرو به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال عنه الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

- إبراهيم بن عبد الله الكجي، سبق برقم (٨٤)، وهو ثقة.

- حجاج بن منهال، سبق برقم (٨)، وهو ثقة فاضل.

- حماد بن سلمة، سبق برقم (٨) وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة.

- محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، صدوق له أوهام، من السادسة، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح، ع. (٣)

الحكم على سند المؤلف/

في إسناده حماد بن سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة، ولم يتبين لي هل حجاج روى عنه قبل التغير أم بعد التغير فأتوقف في الحكم على إسناده.

الحكم على الأثر/

فيه محمد بن عمرو، صدوق له أوهام .

(* أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٣/٤) ، ب(٨٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٤) .

(١) التفسير (٣٨٢/١٣) .

(٢) عبدة بن سليمان الكلابي، سبق برقم (١٢١)، وهو ثقة ثبت.

(٣) (التقريب/٤٩٩) .

وقد روي عن سعيد بن المسيب قال: كان الناس يعطون النفل من الخمس^(١).

(٢٢٠/٩٨ ط) أثر سعيد بن المسيب :

تخرجه :

أخرجه مالك^(١)، عن أبي الزناد^(٢)، عن سعيد بن المسيب بلفظه ، وأخرجه البيهقي^(٣) من طريق مالك به بلفظه أيضاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(٢٢١/٨٤ ر) :

قال أبو بكر^(٤) : فإن قيل : قد أعطى النبي ﷺ من غنائم حنين صناديد العرب عطايا نحو الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن والزبرقان بن بدر وأبي سفيان بن حرب وصفوان بن أمية ، ومعلوم أنه لم يعطهم ذلك من سهمه من الغنيمة وسهمه من الخمس إذ لم يكن يتسع لهذه العطايا ، لأنه أعطي كل واحد من هؤلاء وغيرهم مائة من الإبل^(*)

تخرجه :

أولاً : أخرجه مسلم^(٥) بسنده من حديث رافع بن خديج عن النبي ﷺ بنحوه .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٣/٤) ، ب(٨٠/٣) ، المخطوطة (٥١٤/ب) .

(١) الموطأ (٤٥٦/٢) كتاب الجهاد - باب ما جاء في إعطاء النفل من الخمس .

(٢) أبو زناد ، هو : عبدالله بن نكوان ، سبق برقم (٧) ، وهو ثقة فقيه .

(٣) السنن (٣١٤/٦) كتاب قسم الفبيء والغنيمة - باب النفل من خمس الخمس سهم المصالح .

(٤) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٣٣/٤) ، ب(٨٠/٣) ، المخطوطة (٥١٤/ب) .

(٥) الصحيح (٧٣٧/٢-٧٣٨) كتاب الزكاة - باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصير من قوي

إيمانه .

ثانياً : أخرجه البخاري^(٦) ومسلم^(٧) بسنديهما من حديث عبدالله بن مسعود عن النبي ﷺ بنحوه ، ولم يذكر فيه الزبرقان بن بدر وأبو سفيان بن حرب وصفوان بن أمية ، ولكن ذكر فيه أنه أعطي الأقرع بن حابس وعيينة ، وأعطي أناساً من أشرف العرب .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

مطلب : في سلب القتل

حدثنا أحمد بن خالد [الحروري]^(٨) : حدثنا محمد بن يحيى حدثنا محمد بن المبارك وهشام بن عمار قالا : حدثنا عمرو بن واقد ، عن موسى بن يسار ، عن مكحول ، عن [جنادة]^(٩) بن أبي أمية قال : نزلنا دابق وعلينا أبو عبيدة بن الجراح ، فبلغ حبيب بن [مسلمة]^(١٠) أن^(١١) [بنه]^(١١) صاحب قبرس خرج يريد طريق أذريجان ،

(٦) الصحيح (٣٩٣/٤) كتاب فرض الخمس - باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه .

(٧) الصحيح (٧٣٩/٢) كتاب الزكاة - باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوي إيمانه .

(٨) في المطبوع (الجزوري) ، بالجيم والزاوي ، وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت (الحروري) ، بحاء ومهمله وراء مكررة ، الرازي ولم ينكر غير ذلك في ترجمته . الإكمال (٣١/٣) .

(٩) في المطبوع والمخطوطة (قتادة) وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت ، ويؤيد ذلك رواية الطبراني والهيثمي ، وجنادة ، بضم أوله ثم نون ، ابن أبي أمية الأزدي ، أبو عبدالله ، مختلف في صحبته ، وقال العجلي : تابعي ثقة . والحق أنهما اثنان ، صحابي وتابعي ، متفقان في الاسم وكنية الأب . (التقريب/١٤٢) ، تهذيب الكمال (٤٥٢/٣) .

(١٠) في المطبوع والمخطوطة (مسلم) ، وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت ، وقد سبق ترجمته في الحديث رقم (٢١٢) .

(١١) ما بين الحاصرتين ساقط من (أ) ، وغير واضح في (ب) والمخطوطة ، وعند الهيثمي (ابن) ، والذي أثبت هو ما ذكره الطبراني ، وبينه ، بعد الباء الأولى نون مفتوحة مشددة ، الإكمال (١٨٢/١) .

معه زبرجد^(١٢) وياقوت ولؤلؤ ودياج ، فخرج في [خيل]^(١٣) حتى قتله في الدرب وجاء بما كان معه إلى أبي عبيدة ، فأراد أن يخمسه فقال حبيب : يا أبا عبيدة لا تحرمني رزقاً رزقنيه الله فإن رسول الله ﷺ جعل السلب للقاتل ، فقال معاذ بن جبل : مهلاً يا حبيب فإني سمعت النبي ﷺ يقول : ((إنما للمرء ما طابت به نفس إمامه)) .^(١٤)

(٢٢٢/٨٥) حديث جنادة بن أبي أمية :

تخرجه :

أخرجه الطبراني^(١٤) بسنده من طريق هشام بن عمار به بنحوه ، أما حديث معاذ فقد ذكره بلفظه .

بيان حال الرواة /

- أحمد بن خالد الحروري ، الرازي .
- محمد بن يحيى الأزدي ، سبق برقم (١٨٥) ، وهو ثقة .
- محمد بن المبارك الصوري ، سبق برقم (١٢٢) ، وهو ثقة .
- هشام بن عمار السلمي ، سبق برقم (١٢٢) ، وهو صدوق مقرئ كبير فصار يتلقن فحديثه القلم أصح ، وقد سمع من معروف الخياط ، لكن معروف ليس بثقة .
- عمرو بن واقد ، بكسر قاف وبدال مهملة ، الدمشقي ، أبو حفص ، متروك ، من السادسة ، مات بعد الثلاثين ، ت. ق. ^(١٥)
- موسى بن يسار الأردني ، بضم الهمزة والبدال بينهما راء ساكنة ثم نون مشددة ، مقبول ، من السادسة ، بخ ت. ^(١٦)
- مكحول الشامي ، سبق برقم (١٢١) ، وهو ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور .

(١٢) في المطبوع والمخطوطة كما أثبت ، أما عند الطبراني والهيثمي (زمرد) ، قال في لسان العرب : الزمرد ، بالذال من الجواهر معروف واحته زمردة ، الزمرد بالضم الزبرجد والراء مضمومة مشددة . (٢٧/٥) .

(١٣) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة (جبل) ، وعند الطبراني والهيثمي ما أثبت .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ (٢٣٤/٤) ع (٨١/٣-٨٢) ، المخطوطة (٥١٤/ب) .

(١٤) المعجم الكبير (٢٤/٤-٢٥) .

(١٥) (التقريب/٤٢٨) ، (المغني/٢٦٣) .

(١٦) (التقريب/٥٥٤) .

الحكم على سند المؤلف /

فيه أحمد بن خالد الحروري، لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وفيه عمرو بن واقد، متروك - فإسناده ضعيف جدا.

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي^(١٧): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن واقد وهو متروك.

بيان غريب الحديث /

(دابق)، بكسر الباء وقد روي بفتحها، وآخره قاف، قرية قرب حلب، بينها وبين حلب أربعة فراسخ.^(١٨)

(قبرس)، بضم أوله وسكون ثانية ثم ضم الراء وسين مهملة، كلمة رومية وافقت من العربية النحاس الجيد، وهي جزيرة في بحر الروم.^(١٩)

(أذربيجان)، بالفتح ثم السكون وفتح الراء وكسر الباء الموحدة وياء ساكنة وجيم وألف ونون، وهو صقع حده من بردعة مشرقا إلى زنجان مغربا، ويتصل حده من جهة الشمال ببلاد الديلم والجليل والطرم، ومن أشهر مدنه تبريز وهي اليوم قسبة وكانت قديما المراغة.^(٢٠)

(ديباج)، ضرب من الثياب، وهو الثياب المتخذة من الإبريسم، فارسي معرب، وقد تفتح داله.^(٢١)

(١٧) مجمع الزوائد (٣٣١/٥) كتاب الجهاد - باب في السلب.

(١٨) معجم البلدان (٤١٦/٢).

(١٩) المصدر السابق (٣٠٥/٤).

(٢٠) مراصد الاطلاع (٤٧/١).

(٢١) لسان العرب (٢٦٢/٢)، النهاية (٩٧/٢)، (ديج).

قال أبو بكر^(١): فإن قيل: قد روى عن النبي ﷺ جماعة منهم أبو قتادة وطلحة وسمرة ابن جندب وغيرهم أن النبي ﷺ قال: ((من قتل قتيلاً فله سلبه)).
وروى سلمة بن الأكوع وابن عباس وعوف بن مالك وخالد بن الوليد: ((أن النبي ﷺ جعل السلب للقاتل)).^(*)

٢٢٣/٨٦ (ر) حديث أبي قتادة:

تخرجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٥).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

٢٢٤/٨٧ (ر) حديث طلحة:

تخرجه:

لم أقف عليه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٣٤/٤)، ب(٨٢/٣)، المخطوطة (٥١٥/أ).

٢٢٥/٨٨ر) حديث سمرة بن جندب:

تخرجه:

أخرجه ابن ماجة^(٢) من طريق أبي معاوية^(٣)، وأخرجه أحمد^(٤) قال : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا أبو مالك الأشجعي^(٥) ، عن نعيم^(٦) بن أبي هند ، عن ابن سمرة بن جندب^(٧) عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال البوصيري : إسناده حديث سمرة فيه ابن جندب وهو سليمان بن سمرة ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن القطان : حاله مجهول ، وباقي رجاله موثقون^(٨) .
وقال ابن حجر : وسنده لا بأس به^(٩) .

(٢) السنن (٩٤٧/٢) كتاب الجهاد - باب المبارزة والسلب .

(٣) أبو معاوية، هو: محمد بن خازم، بمعجمتين، الضرير، عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، وقد رمي بالإرجاء، ع. (التقريب/٤٧٥).

(٤) المسند (٢٥٨/٧) مسند البصريين ، حديث سمرة بن جندب .

(٥) أبو مالك الأشجعي ، هو سعد بن طارق ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة ، مات في حدود الأربعين ، خت م ٤ . (التقريب/٢٣١) .

(٦) نعيم بن أبي هند : النعمان بن أنسيم ، بمفتوحة فساكنة معجمة وفتح مثناة تحت ، ابن الأشجعي ، ثقة رمي بالنصب ، من الرابعة ، مات سنة عشر ومائة ، خت م مد س ق . (التقريب/٥٦٥) ، (المغني/٢٣) .

(٧) ابن سمرة بن جندب ، هو : سليمان الفزاري ، بفتح فاء فزاي خفيفة فالف فراء ، مقبول ، من الثالثة ، د . (التقريب/٢٥٢) ، (المغني/١٩٨) .

(٨) زوائد ابن ماجه (٣٨٢-٣٨٣) أبواب الجهاد - باب المبارزة والسلب .

(٩) تلخيص الحبير (١١٠٠/٣) كتاب قسم الفياء والغنيمة .

٢٢٦/٨٩) حديث سلمة بن الأكوع :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١٠) ومسلم^(١١) بسنديهما من حديث سلمة بن الأكوع عن النبي ﷺ بنحوه إلا أن رواية مسلم فيها قصة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

٢٢٧/٩٠) حديث ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه الطحاوي^(١) بسنده من طريق شريك^(٢)، عن عبدالكريم^(٣)، عن عكرمة^(٤)، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

- (١٠) الصحيح (٣/٣٥٨) كتاب الجهاد والسير - باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان .
 (١١) الصحيح (٣/١٣٧٤-١٣٧٥) كتاب الجهاد والسير - باب استحقاق القاتل سلب القتل .
 (١) شرح معاني الآثار (٣/٢٢٦) كتاب السير - باب الرجل يقتل قتيلاً في دار الحرب هل يكون له سلبه أم لا ؟
 (٢) شريك بن عبد الله النخعي ، سبق برقم (١٩٠) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلاً فاضلاً عبداً شديداً على أهل البدع .
 (٣) لم يتبين لي هل هو عبدالكريم بن مالك ، أو عبدالكريم بن أبي المخارق ، بضم الميم وبالخاء المعجمة ، لأن كلاهما يرويان عن عكرمة مولى ابن عباس ويروي عنهما شريك بن عبد الله ، أما الأول فهو : الجزري ، بفتح جيم وزاي وبراء ، أبو سعيد مولى بني أمية ، ثقة متقن ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين ، ع. تهذيب الكمال (١٢/٨-١٠) ، (التقريب/٣٦١) ، (المغني/٦٦) .
 وأما الثاني فهو : أبو أمية المعلم ، البصري ، ضعيف ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين ، قد شارك الجزري في بعض المشايخ ، فربما التباس به على من لا فهم له ، خ م ل ت س ق. تهذيب الكمال (١٢/١١-١٤) ، (التقريب/٣٦١) .
 (٤) عكرمة مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة .

الحكم على الحديث /

فيه شريك بن عبدالله ، صدوق يخطئ كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع - فالإسناد ضعيف .

حديث عوف بن مالك : (٩١/٢٢٨)

تخريجه :

أخرجه مسلم^(٥) بسنده من حديث عوف بن مالك، وفيه: ((قال عوف : فقلت : يا خالد! أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل؟ قال: بلى. ولكنني استكثرته)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

حديث خالد بن الوليد : (٩٢/٢٢٩)

تخريجه :

أخرجه أبو داود^(١) من طريق إسماعيل^(٢) بن عياش ، وأخرجه أحمد^(٣) قال : حدثنا أبو المغيرة^(٤) ، كلاهما عن صفوان^(٥) بن عمرو ، عن عبدالرحمن^(٦) بن جبير بن نفير

(٥) الصحيح (١٣٧٤/٣) كتاب الجهاد والسير - باب استحقاق القاتل سلب القتيل .

(١) السنن (١٦٥/٣) كتاب الجهاد - باب في السلب لا يمس .

(٢) إسماعيل بن عياش ، بمفتوحة وشدة مثناة ويشين معجمة ، ابن سليم ، بالتصغير ، أبو عتبة الحمصي ، صدوق في روايته عن أهل بلده مخطئ في غيرهم ، من الثامنة ، مات سنة إحدى - أو اثنتين - وثمانين ، ي ٤. (التقريب/١٠٩) ، (المغني/١٨١، ١٣٢).

(٣) المسند (٢٥٩/٩) حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري .

(٤) أبو المغيرة ، هو : عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني ، بفتح خاء وبنون ، الحمصي ، ثقة من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ، ع. (التقريب/٣٦٠) ، (المغني/٩٩) .

(٥) صفوان بن عمرو السكسكي ، بفتح مهملة وسكون كاف أولى ، أبو عمرو الحمصي ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وخمسين ، أو بعدها ، بخ م ٤. (التقريب/٢٧٧) ، (المغني/١٣٨) .

(٦) عبدالرحمن بن جبير ، بجيم وموحدة ، مصغر ، ابن نفير ، بنون وفاء ، مصغر ، الحمصي ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ثمان عشرة ، بخ م ٤. (التقريب/٣٣٨) .

أبيه^(٧) عن عوف بن مالك الأشجعي ، وخالد بن الوليد : ((أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل ، ولم يُخمس السلب)) . ولم يذكر أحمد إلا قوله : ((أن النبي ﷺ لم يُخمس السلب)) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

الحديث الذي أخرجه أبو داود فيه إسماعيل بن عياش ، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم - فإسناده حسن ، أما إسناد أحمد فرجالہ ثقاة - فالإسناد صحيح .

(٢٣٠ / ٩٣ ر) :

قوله عليه السلام : ((ليس للمرء إلا ما طابت به نفس إمامه)) .^(٨)

تخرجه :

سبق تخرجه في الحديث رقم (٢٢٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

(٢٣١ / ٩٤ ر) :

روي أنه قال : ((من أصاب شيئاً فهو له)) .^(٩)

تخرجه :

سبق تخرجه في الحديث رقم (١٥٠) ، (١٥١) ، (١٥٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٧) أبوه ، هو : جبیر بن نفيّر بن مالك ، الحمصي ، ثقة جليل ، من الثانية ، مخضرم ، ولأبيه صحبة ، فكانه هو ما وفد لإفسي عهد عمر ، مات سنة ثمانين ، وقيل بعدها ، بخ م . (التقريب / ١٣٨) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ (٢٣٤ / ٤) ، ب (٨٢ / ٣) ، المخطوطة (١ / ٥١٥) .

(**) أحكام القرآن للحصاص ، أ (٢٣٥ / ٣) ، ب (٨٢ / ٣) ، المخطوطة (١ / ٥١٥) .

حدثنا أحمد بن خالد [الحروري] ^(١): حدثنا محمد بن يحيى [الذهلي] ^(٢): حدثنا موسى بن إسماعيل: حدثنا غالب بن حجر قال: حدثني أم عبد الله - وهي ابنة الملقام ابن التلب، عن أبيها، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: ((من أتى بمول فله سلبه)). ^(٣)

(٩٥/٢٣٢) حديث التلب بن ثعلبة:

تخرجه:

أخرجه البيهقي ^(٣) بسنده من طريق محمد ^(٤) بن إسحاق ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل به بلفظه.

بيان حال الرواة/

- أحمد بن خالد الحروري، سبق برقم (٢٢٢).

- محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي، بمضمومة وسكون هاء، النيسابوري، ثقة حافظ جليل، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين على الصحيح، خ ٤. ^(٥)

- موسى بن إسماعيل المنقري، سبق برقم (٢١٧)، وهو ثقة ثبت، ولا التفات إلى قول ابن خراش: تكلم الناس فيه.

- غالب بن حجر، بفتح المهملة وسكون الجيم، التميمي، مجهول، من السابعة، د. ^(٦)

- أم عبد الله ابنة الملقام بن التلب، لم أقف على اسمها.

- أبوها، هو: الملقام، بكسر أوله وسكون اللام ثم قاف، ويقال بالهاء بدل الميم، ابن التلب، بفتح المثناة وكسر اللام وتشديد الموحدة، التميمي، مستور، من الخامسة، د. ^(٧)

- أبوه، هو: التلب بن ثعلبة بن ربيعة التميمي، صحابي، له حديث واحد، دس. ^(٨)

(١) في المطبوع والمخطوطة (الجزوري)، بالجيم وللزاي، وهو خطأ، والصحيح ما أثبت، وقد سبق هذا في الحديث رقم (٢٢٢).

(٢) في المطبوع والمخطوطة (الدهاني)، وهو خطأ، والصحيح ما أثبت، وهو الذي يروي عن موسى بن إسماعيل.

(*) أحكام القرآن للحصص، أ (٢٣٥/٤)، ب (٨٢/٣)، المخطوطة (١/٥١٥).

(٣) السند الكبرى (٣٢٤/٦) كتاب قسم الفياء والغنيمه بباب ما جاء في سلب الأسير.

(٤) محمد بن إسحاق الصغاني، بفتح المهملة ثم المعجمة، أبو بكر، ثقة ثبت، من الحادية عشرة، مات سنة سبعين، م ٤. (التقريب/٤٦٧).

(٥) (التقريب/٥١٢)، (المغني/١٠٧).

(٦) (التقريب/٤٤٢).

(٧) (التقريب/٥٤٥).

(٨) (التقريب/١٣٠).

الحكم على سند المؤلف /

فيه أحمد بن خالد الحروري، لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وفيه غالب بن حجر، مجهول، وفيه أم عبد الله ابنة الملقام، لم أقف على اسمها، وفيه الملقام بن التلب، مستور - فإسناده ضعيف.

الحكم على الحديث /

فيه غالب بن حجر، مجهول، وفيه أم عبد الله ابنة الملقام، لم أقف على اسمها، وفيه الملقام بن التلب، مستور - فالإسناد ضعيف.

بيان غريب الحديث /

(مَوْلٌ): وتولى الشيء وتولّى، إذا ذهب هارباً ومدبراً، وتولّى عنه، إذا أعرض. (٩)

(٢٣٣/٩٦ ر):

قوله يوم فتح مكة: ((من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ومن دخل بيته فهو آمن ومن ألقى سلاحه فهو آمن)). (٩)

تخرجه:

أولاً: أخرجه مسلم^(١) بسنده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه مطولاً ولم يذكر فيه: ((ومن دخل المسجد فهو آمن)).

ثانياً: أخرجه أبو داود^(٢) قال: حدثنا محمد^(٣) بن عمرو الرازي، حدثنا سلمة^(٤) - يعني ابن الفضل - عن محمد^(٥) بن إسحاق، عن العباس^(٦) بن عبد الله بن معبد، عن بعض أهله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بنحوه مطولاً ولم يذكر فيه: ((ومن ألقى سلاحه فهو آمن)).

(٩) النهاية (٢٣٠/٥)، ((ولا)).

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ (٢٣٥/٤) ، ب (٨٢/٣) ، المخطوطة (١/٥١٥) .

(١) الصحيح (١٤٠٧/٣-١٤٠٨) كتاب الجهاد والسير باب فتح مكة .

(٢) السنن (٤١٧/٣-٤١٨) كتاب الخراج والإمارة والفيء باب ما جاء في خبر مكة .

(٣) محمد بن عمرو الرازي، أبو غسان عزّ نبيح جزاي ونون وجيم، مصنف، ثقة، من العاشرة، مات في آخر سنة أربعين أو أول التي بعدها، م د ق. (التقريب/٤٩٩) .

(٤) سلمة بن الفضل، سبق برقم (١٧٩)، وهو صدوق كثير الخطأ .

(٥) محمد بن إسحاق بن يعقوب، سبق برقم (١٢)، وهو صدوق يلبس ورمي بالتشيع والقدر .

(٦) العباس بن عبد الله بن معبد الهاشمي، ثقة، من السادسة، د. (التقريب/٢٩٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا .

الحكم على الحديث /

الإسناد الأول صحيح، أما سند أبي داود ففيه سلمة بن الفضل، صدوق كثير الخطأ، وفيه محمد بن إسحاق، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(٧)، وفي الإسناد إمام - فالسند ضعيف.

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا الوليد بن مسلم : حدثني صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك الأشجعي قال : خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ورافقني [مددي]^(١) من أهل اليمن ليس معه غير سيفه ، فنحر رجل من المسلمين جنورا ، فسأله المددي طائفة من جلده ، فأعطاه إياه ، فاتخذته كهيئة الدرق ، ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس له أشقر عليه سرج مذهب وسلاح مذهب ، فجعل الرومي [يغري]^(٢) بالمسلمين وقعد له المددي خلف صخرة ، فمر به الرومي فعرقب فرسه وخر وعلاه فقتله وحاز فرسه وسلاحه ، فلما فتح الله عز وجل للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ منه السلب ، قال عوف : فأتيته فقلت : يا خالد أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل ؟ فقال : بلى ولكن استكثرته ، فقلت : لتردنه إليه أو لأعرفنكها عند رسول الله ﷺ ! فأبى أن يرد عليه ، قال عوف : فاجتمعنا عند رسول الله ﷺ فقصصت عليه قصة المددي وما فعل خالد ، فقال رسول الله ﷺ ((يا خالد ما حملك على ما صنعت)) قال يا رسول الله استكثرته ، فقال رسول الله ﷺ ((يا خالد رد عليه ما أخذت منه)) قال عوف : فقلت : دونك يا

(٧) طبقات المدلسين (٧٩).

(١) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (مرادي) وهو خطأ والصحيح ما أثبت ويؤيد ذلك رواية مسلم وأبي داود ، والمدني : منسوب إلى المدد وهم الأعوان والأنصار الذين كانوا يمتنون المسلمين في الجهاد . النهاية (٣٠٨/٤) ، (مدد).

(٢) هكذا في المطبوع والمخطوطة بالغين المعجمة ، أما عند أبي داود (يقري) ، بالفاء ، وسوف يأتي بيانها في غريب الحديث .

خالد ألم أف لك؟ فقال رسول الله ﷺ ((وما ذاك)) فأخبرته، قال: فغضب رسول الله ﷺ فقال ((يا خالد لا ترد عليه هل أنتم تاركو أمرائي لكم صِفوة أمرهم وعليهم كَدْرُهُ)).

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا الوليد قال: سألت ثوراً عن هذا الحديث، فحدثني عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفيير، عن عوف بن مالك الأشجعي نحوه. (١)

(٩٧/٢٣٤) حديث عوف بن مالك الأشجعي:

تخريجه:

سبق تخريجه مختصراً في الحديث رقم (٢٢٨)، أما بهذا الإسناد فقد أخرجه أبو داود (٣) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل به بلفظه مع اختلاف يسير.

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن داسة ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم .
- أبو داود ، هو: سليمان بن الأشعث ، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء .
- أحمد بن حنبل ، سبق برقم (٢١١) ، وهو ثقة حافظ فقيه حجة .
- الوليد بن مسلم ، سبق برقم (٢١٤) ، وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية .
- صفوان بن عمرو السكسكي ، سبق برقم (٢٢٩) ، وهو ثقة .
- عبد الرحمن بن جبير بن نفيير ، سبق برقم (٢٢٩) ، وهو ثقة .
- أبوه، هو: جبير بن نفيير، سبق برقم (٢٢٩) ، وهو ثقة جليل .

الحكم على سند المؤلف/

فيه الوليد بن مسلم، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، وقد صرح بالتحديث في هذا السند، وببقية رجال الإسناد ثقات - فإسناده صحيح.

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٤/٢٣٥) ب (٣/٨٢-٨٣)، المخطوطة (٥١٥/أ-ب).
(٣) السنن (٣/١٦٣-١٦٥) كتاب الجهاد - باب في الإمام يمنع القاتل الملب إن رأى، والفرس والسلاح من السلب.

الحكم على الحديث /

صحيح.

بيان غريب الحديث /

(غزوة مؤتة) بضم الميم وهمزة ساكنة ويجوز ترك الهمز كما في نظائره، وهي قرية معروفة في طرف الشام عند الكرك. (٤)

(الدَّرَق)، هي ترس من جلود ليس فيه خشب ولا عَقَب (٥).

(سَرَج)، رحل الدابة (٦).

(يُفْرِي)، بالفاء والراء كيرمي أي يبالغ في النكاية والقتل، يقال فلان يفري إذا كان يبالغ في الأمر، وفي بعض النسخ (يفري)، بالغين من الإغراء أي يسلط الكفرة على المسلمين ويحثهم على قتالهم (٧).

(فعرقب فرسه)، أي قطع قوائمها (٨).

(لأعرفنكها)، من التعريف أي لأجازينك بها حتى تعرف سوء صنيعك، وهي كلمة تقال عند التهديد (٩).

(دونك)، أي خذ ما وعدتك (١٠).

(لكم صفوة أمرهم)، بكسر الصاد، خلاصة الشيء وما صفا منه (١١).

(كَدَّرَه)، الكدر بالتحريك ضد الصافي (١٢).

(٤) عون المعبود (٣٨٩/٧).

(٥) لسان العرب (٩٥/١٠)، (دق).

(٦) المرجع السابق (٢٧٩/٢)، (سرج).

(٧) عون المعبود (٣٨٩/٧).

(٨) المرجع السابق (٣٩٠/٧).

(٩) المرجع السابق (٣٩٠/٧).

(١٠) المرجع السابق (٣٩٠/٧).

(١١) المرجع السابق (٣٩٠/٧-٣٩١).

(١٢) المرجع السابق (٣٩٠/٧-٣٩١).

(٢٣٥/٩٨ ر) حديث عوف بن مالك، وهو الذي ذكره الجصاصمن طريق خالد بن معدان:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١) قال: حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل به، إلا أن جبیر بن نفیر روى عن أبيه، عن عوف بن مالك، ثم قال: نحوه.

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن داسة، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة عالم.
- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث، سبق برقم (١٦٣) ، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.
- أحمد بن حنبل، سبق برقم (٢١١) ، وهو ثقة حافظ فقيه حجة.
- الوليد بن مسلم، سبق برقم (٢١٤) ، وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية.
- ثور بن يزيد، بزيادة تحتانية في أول اسم أبيه، أبو خالد الحمصي، ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر، من السابعة، مات سنة خمسين، وقيل ثلاث أو خمس وخمسين، ع.^(٢)
- خالد بن معدان، بمفتوحة وسكون عين مهملة وخفة دال مهملة، الحمصي، أبو عبد الله، ثقة عابد يرسل كثيراً، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومائة وقيل بعد ذلك، ع.^(٣)
- جبیر بن نفیر، سبق برقم (٢٢٩)، وهو ثقة جليل.

الحكم على سند المؤلف/

فيه الوليد بن مسلم، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، وقد صرح في هذا السند بالتحديث، وببقية رجال السند ثقات - فإسناده صحيح.

الحكم على الحديث/

رجال السند ثقات - فالحديث إسناده صحيح .

(١) السنن (١٦٥/٣) كتاب الجهاد - باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى، والفرس والسلاح من السلب.

(٢) (التقريب/١٣٥).

(٣) (التقريب/١٩٠)، (المغني/٢٣٥).

روى يوسف الماحشون قال: حدثني صالح بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف أن معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح قتلأبا جهل، فقال النبي ﷺ: ((كلا كما قتله)) وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو. (١)

٢٣٦/٩٩) حديث عبد الرحمن بن عوف:

تخریجه:

أخرجه البخاري (١) قال: حدثنا مسدد، وأخرجه مسلم (٢) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي كلاهما عن يوسف بن الماحشون به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

- يوسف الماحشون، بكسر جيم وضم شين معجمة وبنون، ابن يعقوب بن أبي سلمة، أبو سلمة المدني، ثقة، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين، وقيل قبل ذلك، خ م ت س ق. (٣)

- صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزهري، أبو عبد الرحمن، ثقة، من الخامسة، مات قبل سنة سبع وعشرين، في ولاية إبراهيم بن هشام، خ م. (٤)

- أبوه، هو: إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، قيل له رؤية، وسماعه من عمر أئبته يعقوب ابن شيبه، مات سنة خمس - وقيل ست - وتسعين، خ م د س ق. (٥)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٣٦/٤)، ب (٨٣/٣)، المخطوطة (٥١٥/ب).
 (١) الصحيح (٣٨٩/٤ - ٣٩٠) كتاب فرض الخمس - باب من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلاً فله سلبه من غير أن يخمس، وحكم الإمام فيه.
 (٢) الصحيح (١٣٧٢/٣) كتاب الجهاد والسير - باب استحقات القاتل سلب القتل.
 (٣) (التقريب/٦١٢)، (المغني/٢١٩).
 (٤) (التقريب/٢٧١).
 (٥) (التقريب/٩١).

روي عن عمر في قتيل البراء بن مالك أنا كنا لا نعلم السلب وأن سلب البراء
قد بلغ مالاً ولا أرانا إلا خامسيه.^(*)

(٢٣٧/٤٠ ق) أثر عمر بن الخطاب:

تخرجه:

أخرجه الطحاوي^(١) بسنده من طريق أيوب^(٢)، وأخرجه البيهقي^(٣) من طريق أيوب
ومن طريق هشام^(٤) بن حسان، كلاهما عن محمد^(٥) بن سيرين عن أنس بن مالك بنحوه
وبأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٣٦/٤)، ب(٨٤/٣)، المخطوطة (٥١٥/ب).
(١) شرح معاني الآثار (٢٢٩/٣) كتاب السير - باب الرجل يقتل قتيلًا في دار الحرب، هل يكون له سلبه
أم لا؟
(٢) أيوب السختياني، سبق برقم (١٢٤)، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.
(٣) السنن (٣١٠-٣١١/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمه - باب ما جاء في تخميس السلب.
(٤) هشام بن حسان الأزدي، أبو عبد الله البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن
الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرمل عنهما، من السادسة، مات سنة سبع - أو ثمان -
وأربعين، ع. تهذيب الكمال (٢٤١/١٩ - ٢٤٧)، (التقريب/٥٧٢).
(٥) محمد بن سيرين، سبق برقم (٨)، وهو ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى.

روى الزهري، عن عنبسة بن سعيد، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ عليه وسلم بعث أبان بن سعيد على سرية قبل نجد، فقدم أبان وأصحابه بخير بعد ما فتحت وإن حُزْم خيلهم الليف، قال أبان: أقسم لنا يا رسول الله، قال أبو هريرة: فقلت: لا تقسم لهم شيئاً يا نبي الله، قال: قال أبان: أنت بهذا [يا وبر] ^(١) [تحدّر] ^(٢) [من رأس ضان] ^(٣)، قال النبي ﷺ: ((اجلس يا أبان)) فلم يقسم لهم. ^(٤)

٢٣٨/١٠٠ (أ) حديث أبي هريرة:

تخریجه:

أولاً: أخرجه البخاري ^(٤) معلقاً عن الزبيدي عن الزهري به بنحوه.
ثانياً: أخرجه أبو داود ^(٥) قال: حدثنا سعيد ^(٦) بن منصور قال: حدثنا إسماعيل ^(٧) بن عياش، عن محمد ^(٨) بن الوليد الزبيدي، عن الزهري به بنحوه.

بيان حال الرواة:

- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

- عنبسة بن سعيد بن العاص الأموي، ثقة، من الثالثة، وكان عند الحجاج بالكوفة، مات على رأس المائة تقريباً، خ م د. ^(٩)

الحكم على سند المؤلف:

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجال إسناده ثقات.

- (١) ما بين الحاصرتين في (ب) (وتر) ، وفي (أ) ، والمخطوطة ما أثبت، وهو يوافق ما عند البخاري.
- (٢) ما بين الحاصرتين في أعب (نجد)، والذي أثبت هو ما في المخطوطة، وهو يوافق ما عند البخاري.
- (٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع، وهو في هامش المخطوطة، وهو يوافق ما عند البخاري.
- (*) أحكام القرآن للحصائص، (٢٣٨/٤) ب (٨٦/٣)، المخطوطة (٥١٦/ب).
- (٤) الصحيح (٩٨/٥) كتاب المغازي - باب غزوة خيبر.
- (٥) السنن (١٦٦/٣ - ١٦٧) كتاب الجهاد - باب فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له.
- (٦) سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراساني، ثقة مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به، مات سنة سبع وعشرين ووقيل بعدها من العاشرة، ع. (التقريب/٢٤١).
- (٧) إسماعيل بن عياش الحمصي، سبق برقم (٢٢٩) وهو صندوق في روايته عن أهل بلده مخطوط في غيرهم.
- (٨) محمد بن الوليد الزبيدي، بالزاي والموحدة، مصغر، أبو الهذيل الحمصي، ثقة ثبت، من كبار أصحاب الزهري، من السابعة، مات سنة ست أو سبع أو تسع وأربعين، خ م د س ق. (التقريب/٥١١).
- (٩) (التقريب/٤٣٢) .

-عمار بن أبي عمار، بالفتح والتشديد، مولى بني هاشم، أبو عمر، ويقال أبو عبد الله، صدوق ربما أخطأ، من الثالثة، مات بعد العشرين، م ٤. (٢)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه علي بن زيد، وهو ضعيف.

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي: رواه أحمد وفيه علي بن زيد وهو سيء الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح. (٣)

روى أبو بردة، عن أبي موسى قال: ((قدمنا على رسول الله ﷺ بعد فتح خيبر بثلاث، فقسم لنا ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا)). (٤)

١٠٢/٢٤٠) حديث أبي موسى:

تخرجه:

أخرجه البخاري (٤) بسنده من طريق أبي بردة به بنحوه.

بيان حال الرواة /

-أبو بردة، بمضمومة فساكنة وإهمال دال، هو: ابن أبي موسى الأشعري، قيل اسمه عامر، وقيل الحارث، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل غير ذلك، ع. (٥)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه أبو بردة، وهو ثقة.

الحكم على الحديث /

صحيح.

(٢) (التقريب/٤٠٨).

(٣) مجمع الزوائد (١٥٥/٦) كتاب المغازي والمسير - باب غزوة خيبر.

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٢٣٩/٤)، ب (٨٦/٣)، المخطوطة (٥١٦/ب).

(٤) الصحيح (٩٦/٥) كتاب المغازي - باب غزوة خيبر.

(٥) (التقريب/٦٢١)، (المغني/٣٥).

روى خثيم بن عراق، عن أبيه، عن نفر من قومه أن أبا هريرة قدم المدينة هو ونفر من قومه، قال: فقدمنا وقد خرج رسول الله، فخرجنا من المدينة حتى قدمنا على رسول الله ﷺ وقد افتتح خير، فكلّم الناس فأشركونا في سهامهم. (١)

(٢٤١/١٠٣) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أخرجه البيهقي (١) بسنده من طريق وهيب (٢) ثنا خثيم بن عراق به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- خثيم، بمثلثة، مصغر، ابن عراق، بمهملة مكسورة وخفة راء وبكاف، ابن مالك الغفاري، لا بأس به، من السادسة، خ م س. (٣)
- أبوه، هو: عراق بن مالك الغفاري، المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات في خلافة يزيد ابن عبد الملك، بعد المائة، ع. (٤)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه خثيم، لا بأس به.

الحكم على الحديث/

في الإسناد إمام - فأتوقف في الحكم عليه.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٣٩/٤)، ب (٨٧/٣)، المخطوطة (٥١٧/أ).
(١) السنن (٣٣٤/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمة - باب المدد يلحق بالمسلمين قبل أن ينقطع الحرب أو لم يأتوا حتى ينقطع الحرب وما روي في الغنيمة أنها لمن شهد الواقعة.
(٢) وهيب، بالتصغير، ابن خالد بن عجلان الباهلي مولا هم، أبو بكر، ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخرة، من السابعة، مات سنة خمس وستين، وقيل بعدها، ع. (التقريب/٥٨٦).
(٣) (التقريب/١٩٢)، (المغني/١٧٢).
(٤) (التقريب/٣٨٨).

روى قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب أن أهل البصرة غزوا مهاوند فأمدهم أهل الكوفة وظهروا، فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة، وكان عمار على أهل الكوفة، فقال رجل من بني عطارد^(١): أيها الأجدع تريد أن تشاركنا في غنائمنا، فقال: [خير أذني سببت]^(٢)، فكتب في ذلك إلى عمر، فكتب عمر في ذلك: إن الغنيمة لمن شهد الواقعة.^(٣)

(٢٤٢/٤١ق) أثر طارق بن شهاب:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة^(٣) قال: حدثنا وكيع^(٤) قال: ثنا شعبة^(٥) عن قيس بن مسلم به بنحوه وفيه أن عماراً قال: غيرتموني بأحب أذني أو بخير أذني.

بيان حال الرواة/

- قيس بن مسلم الجدلي، بفتح الجيم، أبو عمر والكوفي، ثقة روى بالإرجاء، من السادسة، مات سنة عشرين، ع.^(٦)

- طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي، أبو عبد الله، قال أبو داود: رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه، مات سنة اثنتين - أو ثلاث - وثمانين، ع.^(٧)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

الحكم على الأثر/

قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.^(٨)

(١) عطارد، بضم عين وكسر راء، وهو جد ويطن من تميم. لب اللباب (١١٦/٢)، (المغني/١٧٥).

(٢) ما بين الحاصرتين غير منقوط في المخطوطة، والذي أثبت هو ما عند الهيثمي، وفي المطبوع (جـير إني سببت).

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٣٩/٤)، ب (٨٧/٣)، المخطوطة (١/٥١٧).

(٣) المصنف (٦٦٨/٧) كتاب الجهاد - باب من قال: ليس له شيء إذا قدم بعد الواقعة.

(٤) وكيع بن الجراح، سبق برقم (٩٨)، وهو ثقة حافظ عابد.

(٥) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل ونب عن السنة.

(٦) (التقريب/٤٥٨).

(٧) (التقريب/٢٨١).

(٨) مجمع الزوائد (٣٤٠/٥) كتاب الجهاد - باب قسم الغنيمة.

أقول: رجال ابن أبي شيبة ثقات- فالأثر إسناده صحيح، وقد أخرج البيهقي^(٩) هذا الأثر من طريق وكيع به بنحوه، ثم قال: وحديث طارق بن شهاب إسناده صحيح لا شك فيه والله أعلم.

بيان غريب الأثر/

(نهاوند) بفتح النون الأولى وتكسر، والواو مفتوحة ونون ساكنة ودال مهملة، وهي مدينة عظيمة في قبة همدان بينهما ثلاثة أيام، كانت فيها الوقعة أول سنة تسعة عشر، لسبع سنين من خلافة عمر بن الخطاب، وقيل كانت سنة عشرين والأول أثبت، فلم يبق للفرس بعد هذه الوقعة قائم فسموها المسلمون فتح الفتوح.^(١٠)

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا يعقوب بن غيلان العماني قال: حدثنا محمد بن الصباح الجرجرائي قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، عن سفیان الثوري، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: ((أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين وللراجل سهماً)).^(١٠)

(١٠٤/٢٤٣) حديث ابن عمر:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) من طريق زائدة، وأخرجه مسلم^(٢) من طريق سليم بن أخضر كلاهما عن عبيد الله بن عمر به بلفظ: ((أن رسول الله ﷺ قسم في النفل: للفارس سهمين وللراجل سهماً)). واللفظ لمسلم.

بيان حال الرواة/

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال عنه الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه

(٩) السنن (٣٣٥/٦) كتاب قسم الفداء والغنيمة باب المدد يلحق بالمسلمين قبل أن ينقطع الحرب أو لم يأتوا حتى ينقطع الحرب وما روي في الغنيمة أنها لمن شهد الوقعة، (٥٠/٩) كتاب السير باب الغنيمة لمن شهد الوقعة.

(١٠) معجم البلدان (٣١٣/٥-٣١٤).

(*) أحكام القرآن للخصاص، (٢٤٠/٤)، ب (٨٨/٣)، المخطوطة (١/٥١٧).

(١) الصحيح (٩٥/٥) كتاب المغازي باب غزوة خيبر.

(٢) الصحيح (١٣٨٣/٣) كتاب الجهاد والسير باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين.

البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

- يعقوب بن غيلان العماني، لم أقف على ترجمته.

- محمد بن الصباح، بفتح مهملة وشدة موحدة، الجرجاني، بجيمين مفتوحتين بينهما

راء ساكنة ثم راء خفيفة، أبو جعفر، صدوق، من العاشرة، مات سنة أربعين، دق. (٣)

- عبد الله بن رجاء المكي، أبو عمران، ثقة تغير حفظه قليلاً، من صغار الثامنة، مات في

حدود التسعين، رم د س ق. (٤)

- سفيان الثوري، سبق برقم (٧٦)، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما

دلس.

- عبيد الله بن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على: مالك

في نافع، وقدمه ابن معين في: القاسم عن عائشة، على: الزهري عن عروة عنها.

- نافع، مولى ابن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت فقيه، مشهور.

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده يعقوب بن غيلان العماني، لم أقف على ترجمته - فأتوقف في الحكم

على إسناده.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(٣) (التقريب/٤٨٤)، (المغني/١٤٩).

(٤) (التقريب/٣٠٢).

حدثنا عبد الباقي قال: حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا أبو أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ((للفارس ثلاثة أسهم سهم له وسهمان لفرسه)).^(١)

٢٤٤/١٠٥ (ر) حديث ابن عمر:

تخريجه:

أخرجه البخاري^(١) قال: حدثنا عبيد بن إسماعيل، عن أبي أسامة به بلفظ: ((أن رسول الله جعل للفارس سهمين ولصاحبه سهماً)).

بيان حال الرواة/

-عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال عنه الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

-بشر بن موسى البغدادي، سبق برقم (٢١٠)، قال عنه الخطيب: كان ثقة أميناً، وقال الدار قطني: ثقة.

-الحميدي، هو: عبد الله بن الزبير بن عيسى الأسدي، أبو بكر، ثقة حافظ فقيه أجل أصحاب ابن عيينة، من العاشرة، مات بمكة سنة تسع عشرة، وقيل بعدها، قال الحاكم: كان البخاري إذا وجد الحديث عند الحميدي لا يعدوه إلى غيره، خ م د ت س فق.^(٢)

-أبو أسامة، هو: حماد بن أسامة القرشي مولاهم، مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، ع.^(٣)

-عبيد الله بن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح علي: مالك في نافع، وقدمه ابن معين في: القاسم عن عائشة، علي: الزهري عن عروة عنها.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٤٠) ب(٢/٨٨)، المخطوطة (٥١٧/أ-ب).

(١) الصحيح (٣/٢٩٦) كتاب الجهاد والسير باب سهم الفارس.

(٢) (التقريب/٣٠٣).

(٣) (التقريب/١٧٧).

- نافع، مولى ابن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت فقيه، مشهور.

الحكم على سند المؤلف/

فيه أبو أسامة، ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره - وهو من مدلسي المرتبة الثانية^(٤)، وبقيّة رجال الإسناد ثقات - فإسناده صحيح.

الحكم على الحديث/

صحيح.

حديث ابن عمر أنه كان في سرية قال: بلغت سُهْمَانَا اثني عشر بغيراً ونفلنا رسول الله ﷺ بغيراً بغيراً. *

(٢٤٥/١٠٦) حديث ابن عمر:

تخرجه:

سبق تخرجه في الحديث رقم (٢١٣).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(٤) طبقات المدلسين (٤٨).

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ (٢٤٠/٤)، ب (٨٨/٣)، المخطوطة (٥١٧/ب).

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا [الحسين]^(١) بن الكميّت الموصلي قال: حدثنا [صبيح]^(٢) بن دينار قال: حدثنا عفيف بن سالم، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: ((أن رسول الله ﷺ أسهم يوم بدر للفارس سهمين وللراجل سهماً)).^(٣)

(٢٤٦/١٠٧) حديث ابن عمر:

تخرجه:

لم أقف على حديث ابن عمر هذا، لكن سبق نحوه برقم (٢٤٣) عن ابن عمر، ولم يذكر فيه أن ذلك كان يوم بدر.

بيان حال الرواة/

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال عنه الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

- الحسين بن الكميّت الموصلي، ابن بُهلول بن عمر، أبو علي، كان ثقة، مات سنة أربع وتسعين ومائتين.^(٤)

- صبيح، بمضمومة وفتح موحدة وسكون ياء، ابن دينار، البلدي، بفتح الياء المنقوطة بواحدة واللام وفي آخرها الدال المهملة، ذكره العقيلي في الضعفاء، وذكره الذهبي نقلاً عن العقيلي.^(٥)

- عفيف بن سالم الموصلي، البجلي مولاهم، أبو عمرو، صدوق، من الثامنة، مات بعد الثمانين، عس.^(٦)

- عبيد الله بن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن معين في: القاسم عن عائشة، على: الزهري عن عروة عنها.

(١) ما بين الحاصرتين في أب (الحسن) وهو خطأ والصحيح ما أثبت كما هو في الترجمة والمخطوطة.
(٢) ما بين الحاصرتين في أ (صبيح)، وفي المخطوطة غير منقوطة، والصحيح ما أثبت كما هو في (ب) والترجمة.

(٣) أحكام القرآن للحصاص، أ (٤/٢٤٠)، ب (٣/٨٨)، المخطوطة (٥١٧/ب).

(٤) تاريخ بغداد (٨/٨٧-٨٨).

(٥) الضعفاء الكبير (٢/٢١٧)، ميزان الاعتدال (٢/٣٠٧)، لب اللباب (١/١٤٣)، (المغني/١٤٩).

(٦) (التقريب/٣٩٤).

- نافع، مولى ابن عمر، سبق برقم (٢١٣)، وهو ثقة ثبت فقيه، مشهور.

الحكم على سند المؤلف /

فيه صبيح بن دينار، ذكره العقيلي في الضعفاء، وذكره الذهبي نقلاً عن العقيلي -
فإسناده ضعيف.

روى مجمع بن جارية: ((أن النبي ﷺ قسم غنائم خيبر فجعل للفارس سهمين وللراجل سهمًا)).^(٦)

(١٠٨/٢٤٧) حديث مجمع بن جارية:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(١) قال: حدثنا محمد^(٢) بن عيسى، وأخرجه أحمد^(٣) قال: ثنا إسحاق^(٤) بن عيسى، وأخرجه الدار قطني^(٥) من طريق يونس^(٦) بن محمد، وأخرجه الحاكم^(٧) والبيهقي^(٨) من طريق محمد بن عيسى بن الطباع، كلهم قالوا: حدثنا مجمع^(٩) بن يعقوب، قال: سمعت أبي^(١٠) يقول عن عمه عبد الرحمن^(١١) بن يزيد عن عمه مجمع بن جارية، وفي إسناده الحاكم لم يذكر عبد الرحمن بن يزيد، بأطول منه،

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٤١)، ب(٣/٨٩)، المخطوطة (٥١٧/ب).

(١) السنن (٤١٣/٣) كتاب الخراج والإمارة والفيء - باب ما جاء في حكم أرض خيبر.

(٢) محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي، أبو جعفر بن الطباع، بشدة موحدة، ثقة فقيه كان من أعلم الناس بحديث هشيم، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين، خت د تم س ق. (التقريب/٥٠١)، (المغني/١٥٧).

(٣) المسند (٢٧٠/٥-٢٧١) مسند المكيين/حديث مجمع بن جارية.

(٤) إسحاق بن عيسى بن نجيح البغدادي، أبو يعقوب، ابن الطباع، صدوق، من التاسعة، مات سنة أربع عشرة، وقيل بعدها بسنة، تم س ق. (التقريب/١٠٢).

(٥) السنن (١٠٥/٤-١٠٦) كتاب السير.

(٦) يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد، ثقة ثبت، من صغار التاسعة، مات سنة سبع ومائتين، ع. (التقريب/٦١٤).

(٧) المستدرک (١٤٣/٢) كتاب قسم الفيء. (التقريب/٦١٤).

(٨) السنن (٣٢٥/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمه - باب ما جاء في سهم الراجل والفارس.

(٩) مجمع، بضم ميم وفتح جيم وكسر ميم ثانية مشددة وفتحها، ابن يعقوب بن مجمع الأنصاري، صدوق، من الثامنة، مات سنة ستين، دس. (التقريب/٥٢٠)، (المغني/٢٢٢).

(١٠) أبوه، هو يعقوب بن مجمع بن يزيد بن جارية، بالجيم، الأنصاري، مقبول، من الرابعة، د. (التقريب/٦٠٨).

(١١) عبد الرحمن بن يزيد بن جارية، الأنصاري، أبو محمد، يقال ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، مات سنة ثلاث وتسعين، خ. (التقريب/٣٥٣).

وفيه ((وكان الجيش ألفاً وخمسمائة فيهم ثلاثمائة فارس فأعطى الفارس سهمين وأعطى الراجل سهماً)).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

قال الحاكم: هذا حديث كبير صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح. ونقل البيهقي قول الشافعي قال: قال الشافعي في القلم: بجمع بن يعقوب شيخ لا يعرف فأخذنا في ذلك بحديث عبيد الله^(١٢) ولم نر له خيراً مثله يعارضه ولا يجوز رد خير إلا بخير مثله.

وقال البيهقي: والرواية في قسم خير متعارضة فإنها قسمت على أهل الحديبية وأهل الحديبية كانوا في أكثر الروايات ألفاً وأربعمائة.

ونقل الزيلعي قول ابن القطان قال: قال ابن القطان في كتابه: وعلة هذا الحديث الجهل بحال يعقوب بن بجمع، ولا يعرف روى عنه غير ابنه، وابنه بجمع ثقة، وعبد الرحمن بن يزيد أخرج له البخاري^(١٣).

أقول: في الإسناد بجمع بن يعقوب، صدوق، ويعقوب بن بجمع، مقبول.

روى ابن الفضيل، عن الحجاج، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: ((قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهماً)).^(١٤)

(٢٤٨/١٠٩) حديث ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبه^(١٤) قال حدثنا محمد بن الفضيل وو كيع به بنحوه ، ولم يذكر فيه أن ذلك كان يوم خيبر .

(١٢) سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٤٤).

(١٣) نصب الراية (٤١٧/٣) كتاب السير باب الغنائم وقسمتها.

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ (٢٤١/٤) ، ب (٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .

(١٤) المصنف (٦٦١/٧) ، كتاب الجهاد - باب في الفارس كم يقسم له ؟ من قال ثلاثة أسهم .

بيان حال الرواة /

- ابن الفضيل ، هو: محمد بن غزوان ، سبق برقم (٧٦) ، وهو صدوق عارف رمي بالتشيع .
- الحجاج بن أرطاة ، سبق برقم (١٠٨) ، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس .
- أبو صالح ، لم يتبين لي من هو ، ولعله ذكوان السمان ، سبق برقم (١٠٦) ، وهو ثقة ثبت .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم وفيه الحجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(١٥) ، وفيه أبو صالح ، لم يتبين لي من هو - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

فيه الحجاج بن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وهو مدلسي المرتبة الرابعع وفيه أبو صالح ، لم يتبين لي من هو - فالإسناد ضعيف .

روى سلمة بن الأكوع : ((أن النبي ﷺ أعطاه في غزوة ذي قرد سهمين سهم الفارس والراجل وكان راجلاً يومئذ)) .^(١٦)

١١٠/٢٤٩ (ر) حديث سلمة بن الأكوع :

تخرجه :

أخرجه مسلم^(١٦) بسنده من حديث سلمة بن الأكوع بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١٥) طبقات المدلسين (٧٦) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٤١/٤) عب(٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .

(١٦) الصحيح (١٤٣٣/٢-١٤٤١) كتاب الجهاد والسير - باب غزوة ذي قرد وغيرها .

الحكم على الحديث /

صحيح .

بيان غريب الحديث /

ذو قرد : بالتحريك ، مرتجل ، وقيل : القرد الصوف الردي ، ورواه أبو محمد الأسود ، قرد بضمين أيضا ، هكذا يقوله أئمة العلم ، ذو قرد ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر^(١٧) .

(١١١/٢٥٠) :

روي أنه أعطى الزبير يومئذ^(١٨) أربعة أسهم .^(*)

تخریجه:

أولا : أخرجه النسائي^(١٩) والطحاوي^(٢٠) والدارقطني^(٢١) من طريق سعيد^(٢٢) بن عبد الرحمن ، عن هشام^(٢٣) بن عروة ، عن يحيى^(٢٤) بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن جده بنحوه بأطول منه ، وذكر فيه أن ذلك كان عام خيبر .

ثانيا : أخرجه الدارقطني^(٢٥) والبيهقي^(٢٦) من طريق محاضر^(٢٧) ثنا هشام بن عروة به بنحوه ، ولم يذكر فيه أن ذلك كان عام خيبر أو غيره .

(١٧) معجم البلدان (٤/٣٢١-٣٢٢) .

(١٨) يقصد بذلك يوم غزوة ذي قرد .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢٤١) ، ب(٣/٨٩) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .

(١٩) السنن (٦/٥٣٧-٥٣٨) كتاب الخيل - باب سهمان الخيل .

(٢٠) شرح معاني الآثار (٣/٢٨٣) كتاب وجوه الفياء وخمس الغنائم .

(٢١) السنن (٤/١١٠-١١١) كتاب السير .

(٢٢) سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ، بضم الجيم وفتح ميم وإهمال حاء ، أبو عبد الله المدني ، صدوق

له أوهام وأفرط ابن حبان في تضعيفه ، من الثامنة ، مات سنة ست وسبعين ، عجم دس

ق . (التقريب/٢٣٨) ، (المغني/٦٧) .

(٢٣) هشام بن عروة ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه ربما نلس .

(٢٤) يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام ، ثقة ، من الخامسة ، مات بعد المائة ،

ر . (التقريب/٥٩٢) .

(٢٥) السنن (٤/١١١) ، كتاب السير .

(٢٦) السنن (٦/٣٢٦) كتاب قسم الفياء والغنيمة - باب ما جاء في سهم الرجال والفارس .

(٢٧) محاضر ، بضم ميم وحاء مهملة وكسر ضلاد معجمة وبراء ، ابن المورع ، بضم الميم وفتح

الواو وتشديد الراء المكسورة بعدها مهملة ، الكوفي ، صدوق له أوهام ، من التاسعة ، مات سنة

ست ومائتين ، خت م د س . (التقريب/٥٢١) ، (المغني/٢٢٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

الطريق الأول فيه سعيد بن عبدالرحمن ، صدوق له أوهام وأفرط ابن حبان في تضعيفه ، فالإسناد ضعيف ، والطريق الثاني فيه محاضر بن المورع ، صدوق له أوهام ، وبكلا الطريقين يرتقي إلى الحسن لغيره .

روى سفيان بن عيينة ، عن هشام بن عروة ، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير ، أن الزبير كان يضرب له في المغنم بأربعة أسهم .^(*)

(١١٢/٢٥١) حديث يحيى بن عباد :

تخرجه :

أولاً : أخرجه البيهقي^(١) معلقاً قال : ورواه ابن عيينة ومحمد بن بشر ، عن هشام ، عن يحيى بن عباد من قوله : دون ذكر عبدالله في إسناده .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة^(٢) قال : حدثنا عيسى^(٣) بن يونس ، عن هشام بن عروة به بنحوه بأطول منه .

بيان حال الرواة /

- سفيان بن عيينة ، سبق برقم (١٧٤) ، ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .
- هشام بن عروة ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه ربما دلس .
- يحيى بن عباد ، سبق برقم (٢٥٠) ، وهو ثقة .

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ(٢٤١/٤) ، ب(٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .

(١) السنن (٣٢٦/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمة - باب ما جاء في سهم الراجل والفارس .

(٢) المصنف (٦٦٢/٧) كتاب الجهاد - في الفارس كم يقسم له ؟ من قال : ثلاثة أسهم .

(٣) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة وكسر الموحدة ، ثقة مأمون ، من الثامنة ،

مات سنة سبع وثمانين ، وقيل سنة إحدى وتسعين ، ع. (التقريب/٤٤١) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات ، وهو مرسل .

الحكم على الحديث /

رجال السند ثقات ، لكن أرسله يحيى بن عباد ، وهذا الحديث ورد مسنداً في الحديث السابق عن عبدالله بن الزبير .

(١١٣/٢٥٢) :

قوله عليه الصلاة والسلام : ((من أصاب شيئاً فهو له)). (١٥٠) ، (١٥١) ، (١٥٢) .

تخرجه :

سبق تخرجه في الحديث رقم (١٥٠) ، (١٥١) ، (١٥٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١١٤/٢٥٣) :

قال النبي ﷺ : ((للفارس سهمان وللراجل سهم)). (٢٤٣) .

تخرجه :

سبق تخرجه في الحديث رقم (٢٤٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤١/٤) عب(٨٩/٣) ، المخطوطة (٥١٧/ب) .
 (***) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (٥١٨/أ) .

قال عبدالله بن دينار : سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال سعيد ؟ وهل في الخيل من صدقة ؟ .^(١)

أثر عبدالله بن دينار :

تخرجه :

أخرجه القاسم بن سلام^(١) من طريق عبدالعزيز^(٢) بن أبي سلمة ، وأخرجه الطحاوي^(٣) من طريق شعبة^(٤) ، كلاهما عن عبدالله بن دينار به بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

بيان غريب الأثر /

البراذين : ما كان من غير نتاج العراب^(٥) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٨) .
 (١) (كتاب الأموال/٦٢٩-٦٣٠) كتاب الصدقة وأحكامها وسننها - باب الصدقة في الخيل والرقيق ، وما فيها من السنة .
 (٢) عبدالعزيز بن أبي سلمة ، هو: ابن عبدالله الماجشون ، بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة ، المنذني ، ثقة فقيه مصنف ، من السابعة ، مات سنة أربع وستين ، ع.(التقريب/٣٥٧) .
 (٣) شرح معاني الآثار (٣٠/٢) كتاب الزكاة - باب الخيل السائمة هل فيها صدقة أم لا ؟
 (٤) شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ، هو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتنش بالعراق عن الرجل ونب عن السنة .
 (٥) لسان العرب (٥١/١٣) ، (برذن) .

وعن الحسن أنه قال : البراذين بمزلة الخيل .^(٦)

(١٠٠/٢٥٥ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(٦) قال ، حدثنا يزيد^(٧) بن هارون ، وأخرجه عبد الرزاق^(٨) عن الثوري^(٩) ، كلاهما عن هشام^(١٠) ، عن الحسن بنحوه ، ولفظ عبدالرزاق بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه هشام بن حسان ، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما - فالأثر ضعيف الإسناد .

وقال مكحول : أول من قسم للبراذين خالد بن الوليد يوم دمشق ، قسم للبراذين نصف سهمان الخيل لما رأى من جريها وقوتها ، فكان يعطي البراذين سهما سهما.^(**)

(١٠١/٢٥٦ ط) أثر مكحول :

تخرجه :

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٨) .

(٦) المصنف (٦٦٣/٧) كتاب الجهاد - في البراذين ما لها وكيف يقسم لها ؟

(٧) يزيد بن هارون ، سبق برقم (٨٤) ، وهو ثقة متقن عابد .

(٨) المصنف (١٨٤/٥) كتاب الجهاد - باب السهام للخيل .

(٩) الثوري ، هو : سفيان ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما نلس .

(١٠) هشام بن حسان الأزدي ، سبق برقم (٢٣٧) ، وهو ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي

روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٨) .

روى إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال : أغارت الخيل بالشام وعلى الناس [رجل]^(١) من همدان يقال له المنذر بن أبي حمصة الوادعي ، فأدركت الخيل العرب من يومها وأدركت الكوادر من الغد ، فقال : لا أجعل ما أدرك كما لم يدرك ، فكتب إلى عمر فيه ، فكتب عمر : هبّت الوادعي [أمه]^(٢) ! لقد أذكرت به ، أمضوها على ما قال .^(٣)

(١٠٢/٢٥٧ ط) أثر محمد بن المنتشر :

تخرجه :

أولاً : أخرجه عبد الرزاق^(٣) ، عن ابن عيينة^(٤) ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن ابن الأقرم أو عن أبيه بنحوه .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبة^(٥) قال : حدثنا ابن عيينة ، عن الأسود^(٦) بن قيس وإبراهيم ابن المنتشر عن ابن الأقرم بنحوه .

ثالثاً : أخرجه عبد الرزاق^(٧) والبيهقي^(٨) من طريق سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس عن ابن الأقرم بنحوه .

بيان حال الرواة /

- إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة .

- أبوه ، هو : محمد بن المنتشر الهمداني ، بالسكون ، ثقة ، من الرابعة ، ع.^(٩)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

- (١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
- (٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
- (*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٤٢/٤) ، ب(٩٠/٣) ، المخطوطة (١/٥١٨) .
- (٣) المصنف (١٨٣/٥-١٨٤) كتاب الجهاد - باب السهام للخيل .
- (٤) ابن عيينة ، هو : سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة حافظ إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما لئس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .
- (٥) المصنف (٦٦٤/٧) كتاب الجهاد - في البرانيين مالها وكيف يقسم لها ؟
- (٦) الأسود بن قيس العبدي ، الكوفي ، يكنى أبا قيس ، ثقة ، من الرابعة ، ع.(التقريب/١١١) .
- (٧) المصنف (١٨٣/٥-١٨٤) كتاب الجهاد - باب السهام للخيل .
- (٨) السنن (٣٢٨/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمة - باب ما جاء في سهم البرانيين والمقاريف والهجين .
- (٩) (التقريب/٥٠٨) .

الحكم على الأثر /

قال البيهقي: قال الشافعي: هذا خبر مرسل، لم يشهد (يعني ابن الأقرم) ما حدث به. وقال الألباني عن الأثر: ضعيف. (١٠)

أقول: ابن الأقرم، هو: كلثوم الوادعي، قال ابن المديني: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، روى عنه أهل الكوفة، وهو أخو علي بن الأقرم. (١١)

بيان غريب الأثر /

((الكوَادِنُ)) هي البرادين الهُجَن، وقيل: الخيل التُّرْكِيَّة، واحدا كَوْدَن، والكودنة في المشي: البُطُّ. (١٢)

((هَبَلَتْ الوادِعِيَّ أُمَّه، لقد أذَكَرَتْ به)) يقال: هَبَلَتْهُ أُمَّه تَهْبَلُهُ هَبَلًا، بالتحريك: أي تكَلَّمَتْه، هذا هو الأصل، ثم يستعمل في معنى المدح والإعجاب، يعني ما أعلمه وما أصوب رأيه.

((أذَكَرَتْ به)) أي وَلَدَتْهُ ذَكَرًا من الرجال شَهْمًا. (١٣)

(١٠) إرواء الغليل (٦٤/٥) كتاب الجهاد- حديث ابن الأقرم برقم (١٢٢٨).

(١١) انظر لسان الميزان (٥٨٧/٤)، الجرح والتعديل (١٦٣/٧-١٦٤).

(١٢) النهاية (٢٠٨/٤)، (كودن).

(١٣) النهاية (٢٤٠/٥)، (هبل).

باب قسمة الخمس

روى معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: كانت الغنيمة تقسم على خمسة أخماس، فأربعة منها لمن قاتل عليها، وخمس واحد يقسم على أربعة، فربع لله وللرسول ولذي القربى - يعني قرابة النبي ﷺ - [فما كان لله ولرسوله فهو لقرابة النبي ﷺ] ولم يأخذ النبي ﷺ [١] من الخمس شيئاً ، والرابع الثاني لليتامى ، والرابع الثالث للمسلكين ، والرابع الرابع لابن السبيل وهو الضيف الفقير الذي يتزل بالمسلمين . وروى قتادة عن عكرمة مثله .^(١)

(١١٥/٢٥٨) حديث ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه القاسم^(٢) بن سلام ، قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، وأخرجه الطبري^(٣) والطحاوي^(٤) كلاهما من طريق عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح به^(٥) بلفظه ، ولم يذكر الطبري فيه معنى ابن السبيل .

بيان حال الرواة /

- معاوية بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق له أوهام .
- علي بن أبي طلحة ، سبق برقم (٧٩) ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، وهو صدوق قد يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام ، وفيه علي بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، وهو صدوق قد يخطئ .

الحكم على الحديث /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من (أ) ، وهو في (ب) والمخطوطة .
(٢) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/أ-ب) .
(٣) (كتاب الأموال/٢٢، ٤٥٣) .
(٤) التفسير (٥٥١/١٣) .
(٥) شرح معاني الآثار (٢٧٦/٣) كتاب وجوه الفيه وخمس الغنائم .
(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

١١٦/٢٥٩) حديث عكرمة :

تخرجه:

لم أقف عليه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

وقال قتادة : في قوله تعالى : ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾^(١) ، قال : يقسم الخمس على خمسة أسهم : لله وللرسول خمس ، ولقرابة النبي ﷺ خمس ، ولليتامى خمس ، وللمساكين خمس ، ولابن السبيل خمس.^(٢)

١٠٣/٢٦٠) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا بشر بن معاذ قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة^(٣) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .

(*) أحكام لقرآن للحصص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(٢) التفسير (٥٥٢/١٣) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٦) .

وقال عطاء والشعبي : خمس الله وخمس الرسول واحد .
وقال الشعبي : هو مفتاح الكلام .^(٦)

(٢٦١/١٠٤ ط) أثر عطاء :

تخرجه :

أخرجه القاسم^(١) بن سلام من طريق زائدة^(٢) بن قدامة ، وأخرجه ابن أبي شيبه^(٣) قال : حدثنا عبدالرحيم^(٤) بن سليمان ، وأخرجه الطبري^(٥) من طريق محمد^(٦) بن فضيل ، كلهم عن عبدالملك^(٧) ، عن عطاء بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه عبدالملك بن أبي سليمان ، صدوق له أوهام ، ومدار الإسناد عليه .

(* أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(١) (كتاب الأموال/٤٥٤-٤٥٥) .

(٢) زائدة بن قدامة ، سبق برقم (١٥٣) ، وهو ثقة ثبت صاحب سنة .

(٣) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف يقسم .

(٤) عبدالرحيم بن سليمان الكناشي ، بكسر كاف وخفة نون أولى ، أبو علي ، ثقة له تصانيف ، من

صغار الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، ع.(التقريب/٣٥٤) ، (المغني/٢١٥) .

(٥) التفسير (٥٥٠/١٣) .

(٦) محمد بن فضيل ، سبق برقم (٧٦) ، وهو صدوق عارف رمي بالتشيع .

(٧) عبدالملك بن أبي سليمان ، سبق برقم (١٤٤) ، وهو صدوق له أوهام .

١٠٥/٢٦٢ ط) أثر الشعبي :

تخريجه:

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا حفص^(٢) بن غياث ، عن أشعث^(٣) عن الشعبي

بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أشعث بن سوار ، ضعيف - فالأثر ضعيف الإسناد .

١٠٦/٢٦٣ ط) أثر الشعبي :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(٤) قال : حدثنا حفص بن غياث ، عن أشعث عنالشعبي^(٥) بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أشعث بن سوار ، ضعيف - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف يقسم

(٢) حفص بن غياث، سبق برقم (١٠٠) ، وهو ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر .

(٣) أشعث بن سوار ، سبق برقم (١٣٣) وهو ضعيف .

(٤) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف يقسم .

(٥) سبق هذا الإسناد في الأثر رقم (٢٦٢) .

وروى سفيان ، عن قيس بن مسلم قال : سألت الحسن بن محمد بن الحنفية عن قوله عز وجل : ﴿ فَأَنْ لَّهُ خَمْسَةٌ ﴾ قال : هذا مفتاح كلام ، ليس لله نصيب ، لله الدنيا والآخرة .

وقال يحيى بن الجزار : ﴿ فَأَنْ لَّهُ خَمْسَةٌ ﴾ قال : لله كل شيء وإنما للنبي ﷺ خمس الخمس .^(١)

(١٠٧/٢٦٤ ط) أثر الحسن بن محمد بن الحنفية :

تخريجه :

أخرجه القاسم^(١) بن سلام من طريق سفيان ، وأخرجه ابن أبي شيبه^(٢) قال : حدثنا سفيان ، وأخرجه الطبري^(٣) من طريق سفيان به بلفظه ، ولم يذكر القاسم بن سلام والطبري : قوله : ليس لله نصيب .

بيان حال الرواة /

- سفيان الثوري، سبق برقم (٧٦)، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما دلس .

- قيس بن مسلم الجذلي ، سبق برقم (٢٤٢) ، وهو ثقة ، رمي بالإرجاء .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٣/٤) ، ب(٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(١) (كتاب الأموال/٢٢، ٤٥٤) .

(٢) المصنف (٦٧٨/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف يقسم .

(٣) التفسير (٥٤٨/١٣) .

تخريج (١٠٨/٢٦٥ ط) أثر يحيى بن الجزار :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق^(١) عن الثوري^(٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٣) والطبري^(٤) من طريق سفيان ، وأخرجه القاسم بن سلام^(٥) من طريق جرير^(٦) بن عبد الحميد ، كلاهما عن موسى^(٧) بن أبي عائشة ، قال : سألت يحيى بن الجزار عن سهم النبي ﷺ ، فقال : خمس الخمس .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

- (١) المصنف (٢٤٠/٥) كتاب الجهاد - باب تكرر الخمس وسهم ذي القربى .
- (٢) ، الثوري ، هو : سفيان ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ عابد فقيه إمام حجة وكان ربما لئس .
- (٣) المصنف (٦٧٧/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف يقسم .
- (٤) التفسير (٥٥٣/١٣) .
- (٥) (كتاب الأموال/٤٥٢،٢٣) .
- (٦) جرير بن عبد الحميد بن قرط ، بضم القاف ومكون الراء بعدها طاء مهملة ، الكوفي ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يهتم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين ، ع. (التقريب ١٣٩) .
- (٧) موسى بن أبي عائشة ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة عابد ، وكان يرسل .

وروى أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية قال: كان رسول الله ﷺ يأتى بالغنيمة فيضرب بيده فما وقع فيها من شيء جعله للكعبة وهو سهم بيت الله، يقسم ما بقي على خمسة، فيكون للنبي ﷺ سهم ولذي القربى سهم ولليتامى سهم وللمساكين سهم ولابن السبيل سهم ، والذي جعله للكعبة هو السهم الذي لله تعالى . (*)

١١٧/٢٦٦ (ر) حديث أبي العالية :

تخریجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال : حدثنا وكيع^(٢) ، وأخرجه القاسم^(٣) بن سلام قال حدثنا حجاج^(٤) ، وأخرجه الطبري^(٥) قال : حدثنا أحمد^(٦) بن إسحاق ، وأخرجه الطبري^(٧) من طريق وكيع بن الجراح ، كلهم عن أبي جعفر الرازي به بلفظه مع اختلاف يسير في لفظ ابن أبي شيبة والطبري .

بيان حال الرواة /

- أبو جعفر الرازي التميمي ، سبق برقم (٣٢) ، وهو صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة .

- الربيع بن أنس ، سبق برقم (٣٢) ، وهو صدوق له أوهام ورمي بالتشيع .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه أبو جعفر الرازي ، صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، وفيه الربيع بن أنس ، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع .

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ (٢٤٣/٤) ، ب (٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(١) المصنف (٦٧٧/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف يقسم .

(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٣) (كتاب الأموال/٢٢) ، رقم (٣٨) .

(٤) حجاج بن محمد الأعمور ، سبق برقم (٢٩) ، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته .

(٥) التفسير (٥٥١/١٣) .

(٦) أحمد بن إسحاق البزار ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .

(٧) التفسير (٥٥٠/١٣-٥٥١) .

الحكم على الحديث /

فيه أبو جعفر الرازي ، صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، وفيه الربيع بن أنس ، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع ، والحديث مرسل - فالإسناد ضعيف .

وروى أبو يوسف ، عن أشعث بن سوار ، عن [أبي] ^(١) الزبير عن جابر قال : كان يحمل [من] ^(٢) الخمس في سبيل الله تعالى ويعطى منه نائبة القوم ، فلما كثر المال جعله في غير ذلك .^(٣)

١١٨/٢٦٧ (ر) حديث جابر :

تخرجه :

أخرجه أبو يوسف ^(٣) به بنحوه ، وزاد فيه : فلما كثر المال جعل في اليتامى والمساكين وابن السبيل .

بيان حال الرواة /

- أبو يوسف ، هو : يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن معاوية الأنصاري الكوفي ، صاحب أبي حنيفة ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ، ولا أحفظ ، ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ، وقال النسائي : ثقة ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة ^(٤) .

- أشعث بن سوار ، سبق برقم (١٣٣) ، وهو ضعيف .

- أبو الزبير ، هو : محمد بن مسلم الأسدي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو صدوق إلا أنه يدللس .

(١) ما بين الحاصرتين مياقظ من (أ) ، وهو في (ب) ابن ، وهو خطأ ، والصحيح ما في المخطوطة وهو ما أثبت .

(٢) ما بين الحاصرتين مياقظ من المطبوع ، وهو في المخطوطة .
 (*) أحكام القرآن للحصص ، أ (٢٤٣/٤) ، ب (٩١/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
 (٣) (كتاب الخراج / ٢٠) .
 (٤) تاريخ بغداد (٢٤٢/١٤ - ٢٦٢) ، سير أعلام النبلاء (٥٣٥/٨ - ٥٣٩) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، فيه أشعث بن سوار ، ضعيف ، وفيه أبو الزبير ، وهو صدوق إلا أنه يدلّس ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٥) - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

فيه أشعث ، ضعيف ، وفيه أبو الزبير ، وهو صدوق إلا أنه يدلّس ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة - فالإسناد ضعيف .

وروى أبو يوسف ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس : أن الخمس الذي كان يقسم على عهد ، رسول الله ﷺ على خمسة أسهم : لله وللرسول سهم ، وللزوي القربي سهم ، ولليتامى سهم ، وللمساكين سهم ، ولابن السبيل سهم ، ثم قسم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي على ثلاثة أسهم : لليتامى والمساكين وابن السبيل .^(٦)

الحديث (٢٦٨/١١٩) حديث ابن عباس :

تخريجه :

أخرجه أبو يوسف^(٦) به بنحوه، وزاد فيه : وسقط سهم الرسول وسهم ذوي القربي .

بيان حال الرواة /

- أبو يوسف ، هو يعقوب بن إبراهيم ، سبق برقم (٢٦٧) ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ، ولا أحفظ ، ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ، وقال النسائي : ثقة ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .

(٥) طبقات المدلسين (٧٠) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٤٣-٢٤٤) عب(٩١-٩٢) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

(٦) (كتاب الخراج/١٩) .

- الكلبي ، هو: محمد بن السائب بن بشر ، أبو النضر الكوفي، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، من السادسة ، مات سنة ست وأربعين ، ت فق^(٧) .

- أبو صالح ، هو: باذام ، بالذال المعجمة ، ويقال آخره نون ، مولى أم هانئ ، ضعيف يرسل ، من الثالثة ، ٤ .^(٨)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه الكلبي ، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، وفيه أبو صالح ، ضعيف يرسل - فإسناده ضعيف جدا .

الحكم على الحديث /

فيه الكلبي ، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، وفيه أبو صالح ، ضعيف يرسل - فالإسناد ضعيف جدا .

قال ابن عباس في رواية علي بن أبي طلحة : إن القسمة كانت على أربعة ، سهم الله وسهم الرسول وسهم ذي القربى كان واحدا ، وإنه لم يكن النبي ﷺ يأخذ من الخمس شيئا .
وقال آخرون : قوله { لله } افتتاح كلام وهو مقسوم على خمسة ، وهو قول عطاء والشعبي وقتادة .^(٩)

(١٢٠/٢٦٩) حديث ابن عباس :

تخرجه :

سبق تخرجه في الحديث رقم (٢٥٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه علي بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، وهو صدوق قد يخطئ .

(٧) (التقريب/٤٧٩) ، تهذيب الكمال (١٦/٢٩٥-٢٩٨) .

(٨) (التقريب/١٢٠) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٤٤) ، ب(٣/٩٢) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

١٠٩/٢٧٠ ط) أثر عطاء :

تخريجه :

سبق تخريجه بمعناه برقم (٢٦١) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

١١٠/٢٧١ ط) أثر الشعبي :

تخريجه :

سبق تخريجه بمعناه برقم (٢٦٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

١١١/٢٧٢ ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا ابن بشار^(٢) قال ، حدثنا عبد الأعلى^(٣) قال ، حدثناسعيد^(٤) ، عن قتادة بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) التفسير (١٣/٥٤٩-٥٥٠) .

(٢) ابن بشار ، هو : محمد العبدي ، البصري ، أبو بكر ، ثقة من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، ع. (التقريب/٤٦٩) .

(٣) عبد الأعلى السامي ، سبق برقم (١٠٢) وهو ثقة .

(٤) سعيد بن أبي عروبة ، سبق برقم (٦) وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التلخيص واختلط وكان ممن أثبت الناس في قتادة .

وقال أبو العالية : كان مقسوماً على ستة أسهم لله سهم يجعل للكعبة ولكل واحد من المسمين في الآية سهم .^(١)

حديث أبي العالية (١٢١/٢٧٣) :

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٦٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

وأخبر ابن عباس في حديث الكلبي أن الخلفاء الأربعة قسموه على ثلاثة .^(**)

حديث ابن عباس (١٢٢/٢٧٤) :

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢٦٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

وقال جابر بن عبد الله : كان يحمل من الخمس في سبيل الله ويعطى منه نائبة القوم ثم جعل في غير ذلك .^(***)

حديث جابر بن عبد الله (١٢٣/٢٧٥) :

تخرجه :

سبق بخريجه في الحديث رقم (٢٦٧) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٤/٤) ، ب(٩٢/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
 (**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٤/٤) ، ب(٩٢/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .
 (***) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٤/٤) ، ب(٩٢/٣) ، المخطوطة (٥١٨/ب) .

حديث عبد الواحد بن زياد، عن الحجاج بن أرطاة قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر أنه سئل: كيف كان النبي ﷺ يصنع بالخمسة؟ قال: كان يحمل منه في سبيل الله الرجل ثم الرجل ثم الرجل. (١)

(٢٧٦/١٢٤) حديث جابر:

تخریجه:

أخرجه القاسم بن سلام^(١) وأخرجه ابن أبي شيبة^(٢) كلاهما قالوا: حدثنا عفان^(٣)، عن عبد الواحد بن زياد به بلفظه، مع اختلاف يسير في لفظ القاسم بن سلام.

بيان حال الرواة/

- عبد الواحد بن زياد، سبق برقم (١٣١)، وهو ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال.

- الحجاج بن أرطاة، سبق برقم (١٠٨)، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.

- أبو الزبير، هو: محمد بن مسلم الأسدي، سبق برقم (١٠٧)، وهو صدوق إلا أنه يدلّس.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً، وفيه الحجاج بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، وفيه أبو الزبير، صدوق إلا أنه يدلّس، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٤) - فإسناده ضعيف.

الحكم على الحديث/

فيه الحجاج بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، وفيه أبو الزبير، صدوق إلا أنه يدلّس، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة - فالإسناد ضعيف.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٤٤)، ب(٣/٩٢)، المخطوطة (٥١٨/ب).

(١) (كتاب الأموال/٤٤٧)، رقم (٨٢١).

(٢) المصنف (٦٨٠/٧) كتاب الجهاد - من يعطي من الخمس وفيمن يوضع.

(٣) عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان ثقة ثبت قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم، وقال ابن معين: أتكرناه في صفر سنة تسع عشرة، ومات بعدها ببسير، من كبار العاشرة، ع. (التقريب/٣٩٣).

(٤) طبقات المدلسين (٧٠).

وروى [أبو حمزة] ^(١) عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال لو فد عبد القيس: ((أمركم بأربع شهادة أن لا إله إلا الله وتقيموا الصلاة وتعطوا سهم الله من الغنائم والصفى)).^(*)

(٢٧٧/١٢٥) حديث ابن عباس:

تخريجه:

أخرجه القاسم بن سلام ^(٢) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، وأخرجه الطحاوي ^(٣) من طريق أسد بن موسى، وأخرجه البيهقي ^(٤) من طريق سليمان بن حرب، كلهم عن أبي هلال ^(٥)، عن أبي حمزة به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

- أبو حمزة، بالجيم، هو: نصر بن عمران الضبي، بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها مهمل، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من الثالثة، مات سنة ثمان وعشرين، ع. ^(٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقا بصيغة الجزم، وفيه أبو حمزة، ثقة ثبت.

الحكم على الحديث/

قال البيهقي: تفرد به أبو هلال الراسبي بذكر الصفى فيه.

أقول: الحديث أخرجه البخاري ومسلم ولم يذكر فيه الصفى، وذكر فيه زيادة: ((إيتاء الزكاة))، وتخريجه في هامش رقم (١)، أما الرواية التي فيها ذكر الصفى ففي سندها أبو هلال الراسبي، صدوق فيه لين - فالإسناد ضعيف.

(١) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة (أبو حمزة) بالحاء المهملة، وهو تصحيف، والصحيح ما أثبت، ويبدل على ذلك رواية البخاري حيث تكر في بسنده أنه (أبو حمزة الضبي)، أنظر صحيح البخاري (٣٧٤/٤) كتاب فرض الخمس - باب أداء الخمس من الدين، (٥٨٣/٨) كتاب التوحيد - باب قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، صحيح مسلم (٤٦/١) كتاب الإيمان - باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين، والدعاء إليه، والسؤال عنه، وحفظه، وتبليغه من لم يبلغه.

(*) أحكام القرآن للحصص، أ (٢٤٥/٤)، ب (٩٣/٣-٩٤)، للمخطوطة (١/٥١٩).

(٢) (كتاب الأموال/٢٠).

(٣) شرح معاني الآثار (٣٠٢/٣) كتاب وجوه الفيء وخمس الغنائم.

(٤) السنن (٣٠٣/٦) كتاب قسم الفيء والغنيمة - باب سهم للصفى.

(٥) أبو هلال: هو: محمد بن سليم الراسبي، بمهمل، ثم موحدة، قيل كان مكفوقا، وهو صدوق فيه لين، من السادسة، مات في آخر سنة سبع وستين، وقيل قبل ذلك، عخت ٤. (التقريب/٤٨١).

(٦) (التقريب/٥٦١).

روى سفيان، عن قيس بن مسلم، عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال: اختلف الناس بعد وفاة رسول الله ﷺ في سهم الرسول وسهم ذي القربى، فقالت طائفة: سهم الرسول للخليفة من بعده، وقالت طائفة سهم ذي القربى لقربة الخليفة، وأجمعوا على أن جعلوا هذين السهمين في الكراع والعدة في سبيل الله. (١)

(٢٧٨/١١٢ ط) أثر الحسن بن محمد بن الحنفية:

تخرجه:

أخرجه عبد الرزاق (١) عن الثوري، وأخرجه القاسم (٢) بن سلام والطبري (٣) كلاهما من طريق الثوري به بنحوه، وزاد عبد الرزاق قوله: سهم ذي القربى لقربة النبي ﷺ، ولم يذكر قوله: سهم الرسول للخليفة من بعده، وزاد القاسم بن سلام مثل زيادة عبد الرزاق، ورواية الطبري قال: سهم النبي ﷺ لقربة النبي ﷺ.

بيان حال الرواة/

-سفيان الثوري، سبق برقم (٧٦)، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما دلس.

-قيس بن مسلم الجدلي، سبق برقم (٢٤٢)، وهو ثقة رمي بالإرجاء.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه سفيان الثوري، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، وكان ربما دلس، وفيه قيس بن مسلم، ثقة رمي بالإرجاء.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

بيان غريب الأثر/

الكراع: السلاح، وقيل: هو اسم يجمع الخيل والسلاح. (٤)

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ (٢٤٥/٤)، ب (٩٤/٣)، المخطوطة (١/٥٢٠).

(١) المصنف (٢٣٨/٥) كتاب الجهاد باب نكر الخمس وسهم ذي القربى.

(٢) كتاب الأموال (٤٦٢/٤٦٣).

(٣) التفسير (٥٥٧/١٣).

(٤) لسان العرب (٣٠٧/٨)، (كرع).

حديث الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن جبير بن مطعم قال: لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذوي القربى بين بني هاشم وبني المطلب أتيته أنا وعثمان فقلنا: يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم بمكانك الذي وضعك الله فيهم، أرأيت بني المطلب أعطيتهم ومنعتنا وإنما هم ونحن منك بمترلة؟ فقال ﷺ ((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام وإنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد)) وشبك بين أصابعه.^(*)

١٢٦/٢٧٩ (ر) حديث جبير بن مطعم:

تخريجه:

أخرجه البخاري^(١) بسنده من حديث جبير بن مطعم عن النبي ﷺ ولم يقل فيه: ((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام))، ولم يذكر فيه أنه شبك بين أصابعه، وأخرجه أبو داود^(٢) من طريق هشيم^(٣)، وأخرجه النسائي^(٤) من طريق يزيد^(٥) بن هرون، وأخرجه القاسم^(٦) بن سلام قال: وحدثنا يزيد بن هرون، وأخرجه الطبري^(٧) من طريق يونس^(٨) بن بكير، كلهم عن محمد^(٩) بن إسحاق عن الزهري به بنحوه.

بيان حال الرواة/

-الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متقن على جلالته وإتقانه.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٤٦/٤) ب(٩٤/٣)، المخطوطة (١/٥٢٠).
(١) الصحيح (٣٨٩/٤) كتاب فرض الخمس - باب ومن النليل على أن الخمس للإمام، وأنه يعطي بعض قرابته دون بعض ما قسم النبي ﷺ لبني المطلب وبني هاشم من خمس خبير.
(٢) السنن (٣٨٣/٣-٣٨٤) كتاب الخراج والإمارة والقيء - باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى.
(٣) هشيم بن بشير، سبق برقم (٢)، وهو ثقة ثبت كثير التلخيص والإرسال الخفي.
(٤) السنن (١٤٨/٧-١٤٩) كتاب قسم القيء.
(٥) يزيد بن هرون، سبق برقم (٨٤)، وهو ثقة متقن عابد.
(٦) (كتاب الأموال/٤٦١-٤٦٢) برقم (٨٤٢).
(٧) التفسير (٥٥٦/١٣).
(٨) يونس بن بكير، سبق برقم (٤٧)، وهو صدوق يخطئ.
(٩) محمد بن إسحاق، سبق برقم (١٢)، وهو صدوق يلبس ورمي بالتشيع والقدر.

- سعيد بن المسيب بن أبي وهب القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، من كبار الثانية، اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه، مات بعد التسعين، ع. (١٠)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً، ورجال إسناد ثقات.

الحكم على الحديث/

صحيح، أما باللفظ الذي أخرجه أبو داود والنسائي والقاسم بن سلام والطبري فإن مدار أسانيدهم تدور على محمد بن إسحاق، وهو صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، وهو مدلسي المرتبة الرابعة^(١١) - فالإسناد ضعيف.

(١٢٧/٢٨٠):

أن الخلفاء الأربعة متفقون على أنه^(١٢) لا يستحق إلا بالفقر. *

تخرجه:

سبق تخرجه في الحديث رقم (٢٦٨)، من حديث ابن عباس بمعناه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

(١٠) (التقريب/٢٤١).

(١١) طبقات المدلسين (٧٩).

(١٢) يقصد سهم نوي القريب.

(*) أحكام القرآن للخصاص، (٢٤٦/٤) ب (٩٥/٣)، المخطوطة (٥٢٠/أ).

وقال محمد بن إسحاق: سألت محمد بن علي فقلت: ما فعل علي رضي الله عنه
بسهم ذوي القربى حين ولي؟ فقال: سلك به سبيل أبي بكر وعمر وكره أن يدعى عليه
خلافهما. (*)

(٢٨١/١١٣ ط) أثر محمد بن علي، أبو جعفر الباقر:

تخرجه:

أخرجه القاسم^(١) بن سلام قال: وحدثنا عبد الله^(٢) بن المبارك، وأخرجه
الطحاوي^(٣) من طريق عبد الله بن المبارك عن محمد بن إسحاق به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

- محمد بن إسحاق بن يسار، سبق برقم (١٢)، وهو صدوق يدلّس ورمي بالتشيع
والقدر.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه محمد بن إسحاق، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع
والقدر.

الحكم على الأثر/

فيه محمد بن إسحاق بن يسار، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر، ومحمد بن
علي بن الحسين روى عن جده علي بن أبي طالب مرسل^(٤) - فالإسناد ضعيف.

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٤٦/٤)، ب (٩٥/٣)، المخطوطة (١/٥٢٠).

(١) كتاب الأموال (٤٦٣)، رقم (٨٤٧).

(٢) عبد الله بن المبارك، سبق برقم (٢٣)، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير.

(٣) شرح معاني الآثار (٢٣٤/٣) باب سهم ذوي القربى.

(٤) تهذيب الكمال (٧٦-٧٣/١٧).

(١٢٨/٢٨٢):

قوله ﷺ: ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي)).^(١)

تخریجه:

أخرجه أحمد^(١) من طريق ضمرة^(٢) بن حبيب ، ومن طريق خالد^(٣) بن معدان ، وأخرجه أبو داود^(٤) والترمذي^(٥) من طريق خالد بن معدان ، كلاهما عن عبدالرحمن^(٦) بن عمرو السلمي عن العرياض بن سارية ، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه ، إلا أن أبا داود أخرجه من طريق خالد بن معدان عن عبدالرحمن بن عمرو وحجر^(٧) بن حجر عن العرياض بن سارية عن النبي ﷺ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

أقول : فيه عبد الرحمن بن عمرو ، مقبول ، وفيه حجر بن حجر ، مقبول ،

والإسناد يدور عليهما .

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٤٧/٤)، ب(٩٥/٣)، المخطوطة (٥٢٠/ب).

(١) المسند (٨٢/٦-٨٣) مسند الشاميين - حديث العرياض بن سارية .

(٢) ضمرة ، بمفتوحة وسكون ميم ، ابن حبيب الزبيدي ، بضم الزاي ، أبو عتبة ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ثلاثين ، ع. (التقريب/٢٨٠) ، (المعني/١٥٦) .

(٣) خالد بن معدان ، سبق برقم (٢٣٥) ، وهو ثقة عابد يرسل كثيراً .

(٤) السنن (١٣/٥-١٤) كتاب السنة - باب في لزوم السنة .

(٥) السنن (٤٣/٥-٤٤) كتاب العلم - باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع .

(٦) عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، الشامي ، مقبول من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة ، د ت ق. (التقريب/٣٤٧) .

(٧) حجر بن حجر ، بضم المهملة وسكون الجيم ، الكلاعي ، بفتح الكاف وتخفيف اللام ، مقبول ، من الثالثة ، د. (التقريب/١٥٤) .

حديث يزيد بن هرمز عن ابن عباس فيما كتب به إلى نجدة^(١) الحروري حين سأله عن سهم ذي القربى فقال: كنا نرى أنه لنا فدعانا عمر إلى أن نزوج منه أيمننا ونقضي منه عن مغرنا فأيننا [إلا أن]^(٢) يسلمه لنا وأبي ذلك علينا قومنا .
وفي بعض الألفاظ : فأبي ذلك علينا بنو عمنا .^(٣)

٢٨٣/٤٢ق) أثر عبدالله بن العباس :

تخريجه :

أخرجه مسلم^(٣) مختصراً ، وأخرجه أبو داود^(٤) والنسائي^(٥) والقاسم^(٦) بن سلام بأسانيدهم من طريق يزيد بن هرمز به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- يزيد بن هرمز ، بضم أوله وثالثه وسكون راء ثم زاي ، المدني ، وهو غير يزيد الفارسي على الصحيح ، وهو والد عبدالله ، ثقة ، من الثالثة ، مات على رأس المائة ، م د ت س .^(٧)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، وفيه يزيد بن هرمز ، وهو ثقة .

الحكم على الأثر /

صحيح .

بيان غريب الأثر /

(أيمننا) ، الأيامى : الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء^(٨) .

(١) هو : نجدة بن عامر بن عمير الحروري ، من رؤوس الخوارج ، زائغ عن الحق ، ذكر في الضعفاء للجوزجاني لسان الميزان (١٩٣/٦) .
(٢) ما بين الحاصرتين في المطبوع (أن لا) ، وهو خطأ ، والصحيح ما في المخطوطة وهو ما أثبت .
(*) أحكام القرآن للحصاح ، أ (٢٤٧/٤) ، ب (٩٥/٣) ، المخطوطة (٥٢٠/ب) .
(٣) الصحيح (١٤٤٤/٣-١٤٤٦) كتاب الجهاد والسير - باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم ، والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب .
(٤) السنن (٣٨٤/٣) كتاب الخراج والإمارة والقيء - باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى .
(٥) السنن (١٤٦/٧-١٤٧) كتاب قسم الفيء .
(٦) (كتاب الأموال/٤٦٤-٤٦٦) ، رقم (٨٥١،٨٥٢) .
(٧) (التقريب/٦٠٦) ، (المغني/٢٧٠) .
(٨) لسان العرب (٣٩/١٢) ، (أيم) .

حديث الزهري عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن المطلب بن ربيعة بن الحارث أنه والفضل بن عباس قالوا: يا رسول الله قد بلغنا النكاح فجئناك لتؤمرنا على هذه الصدقات فتؤدي إليك ما يؤدي العمال ونصيب ما يصيبون ، فقال النبي ﷺ : ((إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس)) ، ثم أمر محمية أن يصدقهما من الخمس .^(١)

(١٢٩/٢٨٤) حديث المطلب بن ربيعة بن الحارث :

تخرجه :

أخرجه مسلم^(١) بسنده من طريق الزهري ، أن عبد الله بن عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب حدثه به بلفظه مطولاً، وأخرجه أبو داود^(٢) بسنده من طريق الزهري به بنحوه مطولاً.

بيان حال الرواة/

-الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

-عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب الهاشمي، أبو محمد، له رؤية، ولأبيه وجده صحبه، قال ابن عبد البر: أجمعوا على ثقته، مات سنة تسع وسبعين، ويقال سنة أربع وثمانين، ع.^(٣)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً، ورجال إسناده ثقات.

الحكم على الحديث/

صحيح.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٤٧/٤) ، ب(٩٥/٣) ، المخطوطة (٥٢٠/ب) .

(١) الصحيح (٧٥٢/٢-٧٥٤) كتاب الزكاة-باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة.

(٢) السنن (٣٨٦/٣-٣٨٩) كتاب الخراج والإمارة والفيء-باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى.

(٣) (التقريب/٢٩٩).

(٢٨٥/١٣٠):

قوله ﷺ: ((مالي من هذا المال إلا الخمس والخمس مردود فيكم)).^(*)

تخريجه:

سبق تخريجه بنحوه في الحديث رقم (٢١٤).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(٢٨٦/١٣١):

قوله ﷺ: ((يذهب كسرى فلا كسرى بعده أبداً ويذهب قيصر فلا قيصر بعده أبداً والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله)).^(**)

تخريجه:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) من حديث أبي هريرة وحديث جابر بن سمرة عن النبي

ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٤٧/٤)، ب(٩٥/٣)، المخطوطة (٥٢٠/ب).

(**) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٤٧/٤)، ب(٩٦/٣)، المخطوطة (٥٢٠/ب).

(١) الصحيح (٣٨١/٤) كتاب فرض الخمس - باب قول النبي ﷺ: ((أطلت لكم الغنائم))، (٢٧٩/٧) كتاب الأيمان والنذور - باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢) الصحيح (٢٢٣٦-٢٢٣٧/٤) كتاب الفتن وأشراف الساعة - باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء.

(١٣٢/٢٨٧):

أن النبي ﷺ أعطى المؤلفه قلوبهم وليس لهم ذكر في آية الخمس.

تخریجه:

سبق تخریجه في الحديث رقم (٢٢١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً.

(١٣٣/٢٨٨):

قال النبي ﷺ: ((إن الصدقة لا تحل لآل محمد)). (**)

تخریجه:

سبق تخریجه في الحديث رقم (٢٨٤) بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١٣٤/٢٨٩):

قوله ﷺ: ((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام)). (***)

تخریجه:

سبق تخریجه في الحديث رقم (٢٧٩) بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(*) أحكام القرآن للحصص، أ (٢٤٧/٤) ب (٩٦/٣)، المخطوطة (٥٢٠/ب).
 (***) أحكام القرآن للحصص، أ (٢٤٨/٤) ب (٩٦/٣)، المخطوطة (٥٢٠/ب).
 (***) أحكام القرآن للحصص، أ (٢٤٨/٤) ب (٩٦/٣)، المخطوطة (٥٢١/أ).

قال أبو بكر^(١): وقد اختلف في ذوي القربى من هم، فقال أصحابنا: قرابة النبي ﷺ الذين تحرم عليهم الصدقة هم ذوو قراباته وآله، وهم [آل علي وآل العباس]^(٢) وآل جعفر وآل عقيل وولد الحارث بن عبد المطلب، وروي نحو ذلك عن زيد بن أرقم. وقال آخرون: بنو المطلب داخلون فيهم لأن النبي ﷺ أعطاهم من الخمس. وقال بعضهم: قريش كلها من أقرباء النبي ﷺ الذين لهم سهم من الخمس إلا أن للنبي ﷺ أن يعطيه من رأى منهم.*

(٢٩٠/٤٣ق) أثر زيد بن أرقم:

تخرجه:

أورده السيوطي^(٣) معلقاً وعزاه لابن مردويه عن زيد بن أرقم قال: آل محمد ﷺ الذين أعطوا الخمس، آل علي، آل عباس، وآل جعفر، وآل عقيل.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

(٢٩١/١٣٥ر):

أما قول من قال: بنو المطلب داخلون فيهم لأن النبي ﷺ أعطاهم من الخمس.

تخرجه:

سبق تخرجه في الحديث رقم (٢٧٩) بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) ما بين الحاصرتين ماقط من المطبوع، وهو في المخطوطة.

(٣) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٤٨/٤) ب(٩٦-٩٧/٣)، المخطوطة (١/٥٢١).

(٤) الدر المنثور (٣/٣٢٨).

(٢٩٢/١١٤ط):

قول من قال : قريش كلها من أقرباء النبي ﷺ ...

تخريجه:

أخرجه القاسم^(١) بن سلام قال: حدثنا حجاج^(٢)، وأخرجه الطبري^(٣) من طريق عبدالله^(٤) بن نافع عن أبي معشر^(٥)، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أبو معشر ، ضعيف ، أسن واختلط ، ومدار الإسناد عليه - فالإسناد ضعيف .

(٢٩٣/١٣٦ر):

قال أبو بكر^(٦): وقد سألته فاطمة رضي الله عنها خادماً من الخمس فوكلها إلى التكبير والتحميد ولم يعطها .^(٧)

تخريجه:

أخرجه البخاري^(٧) ومسلم^(٨) بسنديهما من حديث علي بن أبي طالب بنحوه بأطول منه .

(١) (كتاب الأموال/٤٦٤-٤٦٥) رقم (٨٥٠).

(٢) حجاج بن محمد الأعمور، سبق برقم (٢٩) وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.

(٣) التفسير (٥٥٥/١٣) .

(٤) عبدالله بن نافع الصائغ ، المخزومي مولاهم ، أبو محمد ، ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين ، من كبار العاشرة ، مات سنة ست ومائتين وقيل بعدها ، يخ م ٤ . (التقريب/٣٢٦) .

(٥) أبو معشر ، بالعين المهملة والثين المعجمة والراء ، هو: نجيب بن عبدالرحمن السندي ، بكسر المهملة وسكون النون ، مولى بني هاشم ، مشهور بكنيته ، ضعيف ، من السادسة ، أسن واختلط ، مات سنة سبعين ومائة ، ويقال كان اسمه عبدالرحمن بن الوليد بن هلال ، ٤ . (التقريب/٥٥٩) ، الإكمال (٢١٢/٧) .

(٦) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٤٨/٤) ، ب (٩٧/٣) ، المخطوطة (٥٢١/١) .

(٧) الصحيح (٥٣٣/٦-٥٣٤) كتاب النفقات - باب خادم المرأة .

(٨) الصحيح (٢٠٩١/٤-٢٠٩٢) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار - باب التسييح أول النهار وعند النوم .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا.

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

قال أبو بكر^(١): فقد خاطب عليا بمثل ذلك وهو من ذوي القربى ، وقال لبعض بنات عمه حين ذهبن مع فاطمة إليه تستخدمه : ((سبقكن يتامى بدر)).^(٢)

: (١٣٧/٢٩٤)

حديث أن النبي ﷺ خاطب عليا بمثل ما خاطب فاطمة حين سألته خادما .

تخرجه :

سبق تخرجه في الحديث السابق .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

: (١٣٨/٢٩٥)

حديث أن النبي ﷺ قال لبعض بنات عمه حين ذهبت مع فاطمة إليه تستخدمه :

((سبقكن يتامى بدر)).

تخرجه :

أخرجه أبو داود^(٢) قال : حدثنا أحمد^(٣) بن صالح ، حدثنا عبدالله^(٤) بن وهب ،

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٤٨-٢٤٩) ، ب(٣/٩٧) ، المخطوطة (١/٥٢١) .

(٢) السنن(٣/٣٩٣) كتاب الخراج والإمارة والقيء - باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى .

(٣) أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر ابن الطبري ، ثقة حافظ ، من العاشرة ، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة ، ونقل عن ابن معين تكنيبه ، وجزم ابن حبان بأنه إنما تكلم في أحمد بن صالح الشمومي ، فظن النسائي أنه عني ابن الطبري ، مات سنة ثمان وأربعين ، خ د (التقريب/٨٠) .

(٤) عبدالله بن وهب ، سبق برقم (٤٠) ، وهو ثقة حافظ عابد .

حدثني عياش^(٥) بن عقبة الحضرمي ، عن الفضل^(٦) بن الحسن الضمري ، أن أم الحكم^(٧) ، أو ضباعة^(٨) ابنتي الزبير بن عبدالمطلب ، حدثته ، عن إحداهما عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

فيه عياش بن عقبة، صدوق، وفيه الفضل بن الحسن، صدوق - فالحديث إسناده حسن.

قال أبو بكر^(٩) : وأما من قال إن قرابة النبي ﷺ قريش كلها فإنه يحتج لذلك بأنه نزلت : ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(١٠) قال النبي ﷺ : ((يا بني فهر يا بني عدي يا بني فلان)) - لبطون قريش - ((إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد)) . وروى عنه أنه قال : ((يا بني كعب بن لؤي))، وأنه قال : ((يا بني هاشم يا بني قصي يا بني عبد مناف)) وروى عنه أنه قال لعلي : ((اجمع لي بني هاشم)) وهم أربعون رجلاً.^(١١)

(١٣٩/٢٩٦) الحديث الأول :

تخريجه :

أخرجه البخاري^(١١) بسنده من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ بلفظه ، ولم يذكر فيه قوله : ((إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد)) .

(٥) عياش ، بياء مشددة معجمة باثنتين من تحتها آخره شين معجمة ، ابن عقبة الحضرمي ، أبو عقبة المصري ، صدوق ، من السابعة ، مات سنة ستين ، د س . (التقريب/٤٣٧) ، الإكمال (٦٤/٦) .
(٦) الفضل بن الحسن الضمري ، بمفتوحة ومكون ميم ، المدني ، صدوق ، من الثالثة ، مات بالإسكندرية ، د . (التقريب/٤٤٥) ، (المغني/١٥٦) .
(٧) أم الحكم بنت الزبير بن عبدالمطلب ، ويقال أم حكيم ، يقال اسمها صفية ، وقيل عاتكة ، وقيل هي ضباعة ، صحابية ، لها حديث ، د . (التقريب/٧٥٦) .
(٨) ضباعة ، بضم معجمة وخفة موحدة وبعين مهملة ، ابنة الزبير بن عبدالمطلب ، بنت عم النبي ﷺ ، لها صحبة وحديث ، د س ق . (التقريب/٧٥٠) ، (المغني/١٥٥) .

(٩) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(١٠) سورة الشعراء ، آية رقم (٢١٤) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٤٩/٤) ، ب (٩٧/٣) ، المخطوطة (٥٢١/أ-ب) .

(١١) الصحيح (٥٢٠/٤) كتاب المناقب - باب من انتسب إلى آياته في الإسلام والجاهلية ، (٣١٤/٦) كتاب تفسير القرآن - باب {ولا تخزني يوم يبعثون} .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

الحديث الثاني (٢٩٧/١٤٠) :

تخرجه :

أخرجه مسلم^(١) بسنده من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

صحيح .

الحديث الثالث (٢٩٨/١٤١) :

تخرجه :

سبق تخرجه في الحديث السابق ولم يذكر فيه أنه قال: ((يا بني قصي)). أما الرواية التي فيها أنه قال: ((يا معشر بني قصي)) فقد أخرجها الترمذي^(٢) من طريق زكريا^(٣) بن عدي وأخرجها ابن أبي حاتم^(٤) من طريق علي^(٥) بن معبد البصري، كلاهما عن

(١) الصحيح (١٩٢/١) كتاب الإيمان - باب قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ .

(٢) السنن (٣١٦/٥-٣١٧) كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الشعراء .

(٣) زكريا بن عدي التيمي مولاهم، أبو يحيى الكوفي، ثقة جليل يحفظ، من كبار العاشرة، مات سنة إحدى عشرة أو اثنتي عشرة ومائتين، خ م مدت من ق. (التقريب//٢١٦) .

(٤) التفسير (٢٨٢٦/٩) .

(٥) علي بن معبد البصري، ابن شداد، ثقة فقيه، من كبار العاشرة، مات سنة ثمانين عشرة، من (التقريب//٤٠٥) .

عبيد الله^(٦) بن عمرو الرقي، عن عبد الملك^(٧) بن عمير عن موسى^(٨) بن طلحة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بأطول منه.

وأخرجها الطبري^(٩) قال: حدثنا ابن حميد^(١٠)، قال: ثنا سلمة^(١١)، قال: ثنا إسحاق^(١٢)، عن عمرو^(١٣) بن عبيد، عن الحسن بن أبي الحسن عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكر فيه قوله: "يا بني هاشم".

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

صحيح، أما الرواية التي أخرجها الترمذي وابن أبي حاتم فقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يعرف من حديث موسى بن طلحة. أقول: فيه عبد الملك بن عمير، ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٤) - فالإسناد ضعيف، أما إسناد الطبري ففيه، ابن حميد، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه، وفيه سلمة بن الفضل، صدوق كثير الخطأ، وفيه عمرو بن عبيد، كان داعية إلى بدعته اتهمه جماعة مع أنه كان عابدا، والحديث أرسله الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم - فالإسناد ضعيف، وبكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(٦) عبيد الله بن عمرو الرقي، سبق برقم (١٢٤)، وهو ثقة فقيه، ربما وهم.

(٧) عبد الملك بن عمير بن سويد الكوفي، ويقال له القرمي، بفتح القاء والراء ثم مهمله، ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس، من الرابعة، مات سنة ست وثلاثين، ع. (التقريب/٣٦٤).

(٨) موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو عيسى، أو أبو محمد، ثقة جليل، من الثانية، ويقال إنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، مات سنة ثلاث ومائة على الصحيح، ع. (التقريب/٥٥١).

(٩) التفسير (١٢٢/١٨).

(١٠) ابن حميد، هو محمد الرازي، سبق برقم (١٧٩)، وهو حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه.

(١١) سلمة بن الفضل، سبق برقم (١٧٩)، وهو صدوق كثير الخطأ.

(١٢) إسحاق بن راشد الجزري، بفتح جيم وزاي وبراء، أبو سليمان، ثقة في حديثه عن الزهري بعض الوهم، من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر، ع. (التقريب/١٠٠)، (المغني/٦٦).

(١٣) عمرو بن عبيد بن باب، بموحدين، التميمي مولاهم، أبو عثمان، المعتزلي المشهور، كان داعية إلى بدعته اتهمه جماعة مع أنه كان عابدا، من السابعة، مات سنة ثلاث وأربعين أو قبلها، قد فق. (التقريب/٤٢٤).

(١٤) طبقات المدلسين (٦٥).

٢٩٩/١٤٢ (ر) الحديث الرابع :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطحاوي^(١) قال: حدثنا محمد^(٢) بن عبدالله بن مخلد الأصبهاني قال: ثنا عباد^(٣) بن يعقوب ، قال: حدثنا عبدالله^(٤) بن عبدالقدوس ، عن الأعمش^(٥) ، عن المنهال^(٦) بن عمرو ، عن عباد^(٧) بن عبد الله : قال : قال علي عن النبي ﷺ بلفظه . بزيادة : أو أربعون إلا رجلاً .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٨) قال : حدثنا سلمة^(٩) ، وأخرجه أبو نعيم^(١٠) من طريق سلمة ابن الفضل ، قال: حدثني محمد^(١١) بن إسحاق ، عن عبدالغفار^(١٢) بن القاسم ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله^(١٣) بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ، عن عبد الله بن عباس ، عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ مطولاً ، فيه أنه قال: ((اجمع لي بني عبد المطلب...)) ، وهم يومئذ أربعون رجلاً يزيدون رجلاً أو ينقصونه .

- (١) شرح معاني الآثار (٢٨٤/٣) كتاب وجوه الفيء وخمس الغنائم .
- (٢) محمد بن عبدالله بن مخلد الأصبهاني ، أبو الحسين ، يعرف بصاحب الشافعي ، ورآق الربيع بن سليمان ، خال محمد بن عبدالله بن رسته ، توفي بمصر قبل التسعين . ذكر أخبار أصبهان (٢٣٠-٢٢٩/٢) .
- (٣) عباد ، بفتح أوله وتشديد الموحدة ، ابن يعقوب الرواجني ، بخفيف الواو وبالجميم المكسورة والنون الخفيفة ، أبو سعيد ، صدوق رافضي حديثه في البخاري مقرون بالبعث بن حبان فقال : يستحق الترك ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ، خ ت ق . (التقريب/٢٩١) .
- (٤) عبدالله بن عبدالقتوس السعدي ، الكوفي ، صدوق رمي بالرفض وكان أيضاً يخطئ ، من التاسعة ، خ ت . (التقريب/٣١٢) .
- (٥) الأعمش ، هو : سليمان بن مهران ، سبق برقم (١٥٣) ، وهو ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس .
- (٦) المنهال بن عمرو الأسدي مولا هم ، الكوفي ، صدوق ، ربما وهم ، من الخامسة ، خ . (التقريب/٥٤٧) .
- (٧) عباد ، بفتح أوله وتشديد الموحدة ، ابن عبدالله الأسدي ، الكوفي ، ضعيف ، من الثالثة ، س ق . (التقريب/٢٩٠) .
- (٨) التفسير (١٢٢-١٢١/١٨) .
- (٩) سلمة بن الفضل ، سبق برقم (١٧٩) ، وهو صدوق كثير الخطأ .
- (١٠) (دلائل النبوة/٣٦٣-٣٦٥) .
- (١١) محمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٢) ، وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقتل .
- (١٢) عبدالغفار بن القاسم بن قيس الأنصاري ، أبو مريم الكوفي ، قال أحمد بن حنبل : ليس بثقة ، كان يحدث ببلايا في عثمان وعامة حديثه أباطيل عوقال أبو حاتم ، والنسائي ، وغيرهما : متروك الحديث ، تهذيب الكمال (٥٦٧/١١) ، لسان الميزان (٤٥/٤-٤٦) .
- (١٣) عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي ، سبق برقم (٢٨٤) ، له رؤية ، ولأبيه وجده صحبة ، قال ابن عبدالبر : أجمعوا على ثقته .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

الإسناد الذي أخرجه الطحاوي فيه عباد بن عبدالله ، ضعيف ، فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الذي أخرجه الطبري وأبو نعيم فيه عبدالغفار بن القاسم ، متروك الحديث فالإسناد ضعيف جداً .

(١٤٣/٣٠٠) :

قوله ﷺ : ((لا يتم بعد حلم))^(٦) .

تخرجه:

أولاً: أخرجه أبو داود^(١) قال: حدثنا أحمد^(٢) بن صالح، حدثنا يحيى^(٣) بن محمد المدني، حدثنا عبد الله^(٤) بن خالد بن سعيد بن أبي مریم، عن أبيه^(٥)، عن سعيد^(٦) بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش، أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف ومن حاله عبد الله^(٧) بن أبي أحمد، قال: قال علي بن أبي طالب: حفظت عن رسول الله ﷺ، ثم ذكره بنحوه بأطول منه.

(* أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢٥٠) ، ب(٣/٩٨) ، المخطوطة (٥٢١/ب) .

(١) السنن (٢٩٣/٣-٢٩٤) كتاب الوصايا-باب ما جاء متى ينقطع اليتيم؟

(٢) أحمد بن صالح المصري، سبق برقم (٢٩٥) ، وهو ثقة حافظ، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة، ونقل عن ابن معين تكنيته، وجزم ابن حبان بأنه إنما تكلم في أحمد بن صالح الشُّمومي، فظن النسائي أنه عن ابن الطبري.

(٣) يحيى بن محمد المدني، مولى بني نوفل، يقال له الجاري، بجيم وراء خفيفة، صدوق يخطئ، من كبار العاشرة، عدت س. (التقريب/٥٩٦).

(٤) عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مریم، المنني، أبو شاكر، مستور تكلم فيه الأزدي، من التاسعة، عد. (التقريب/٣٠١).

(٥) أبوه، هو خالد بن سعيد المنني، مولى ابن جَدعان، مقبول، من الرابعة، عد. (التقريب/١٨٨).

(٦) سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش، بالشاف والثنين المعجمة، مصغر، الأسدي، ثقة، من الرابعة، عد. (التقريب/٢٣٨).

(٧) عبد الله بن أبي أحمد الأسدي، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عن عمرو غيره، وذكره جماعة في ثقات التابعين، عد. (التقريب/٢٩٥).

ثانياً: أخرجه أحمد^(٨) قال: حدثنا أبو معاوية^(٩)، حدثنا الحجاج^(١٠)، عن عطاء^(١١)، عن ابن عباس بمعناه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف/
أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث/

إسناد أبي داود فيه يحيى بن محمد، صدوق يخطئ، وفيه عبد الله بن خالد، مستور
تكلم فيه الأزدي، وفيه خالد بن سعيد، مقبول - فالإسناد ضعيف.
أما إسناد أحمد فيه الحجاج بن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس - وهو من
مدلسي المرتبة الرابعة^(١٢)، فالإسناد ضعيف، وهو موقوف على ابن عباس - لكن بكلا
الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره.

(٨) المسند (٤٨٢/١) مسند عبد الله بن العباس.

(٩) أبو معاوية، هو: محمد بن خازم، سبق برقم (٢٢٥)، وهو ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقديهم في غير.

(١٠) الحجاج بن أرطاة، سبق برقم (١٠٨)، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس.

(١١) عطاء بن أبي رباح، سبق برقم (٣٤)، وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، وقيل إنه تغير بأخرة، ولم يكثر ذلك منه.

(١٢) طبقات المدلسين (٧٦).

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً
فَأَبْتُوا وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (١)

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا بشر بن موسى قال : حدثنا خلاد بن يحيى قال : حدثنا سفيان الثوري ، عن عبد الرحمن بن زياد ، عن عبد الله [بن يزيد] (٢) ، عن عبد الله بن [عمرو] (٣) قال : قال رسول الله ﷺ : ((لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فإذا لقيتموهم فابتوا واذكروا الله كثيرا وإن أجلبوا أو [ضحوا] (٤) فعليكم بالصمت)). (٥)

(١٤٤/٣٠١) حديث عبد الله بن عمرو :

تخرجه:

أخرجه عبدالرزاق (٥) عن الثوري ، وأخرجه ابن أبي شيبة (٦) قال : حدثنا عبدة (٧) بن سليمان ، وأخرجه ابن أبي حاتم (٨) من طريق ابن وهب (٩) ، كلهم عن عبدالرحمن بن زياد به بنحوه .

بيان حال الرواة /

-عبد الباقي بن قانع ، سبق برقم (٧٦) ، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني ، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم ، ورأيت عامة

- (١) سورة الأنفال ، آية رقم (٤٥) .
 (٢) في المطبوع والمخطوطة (ابن زيد) وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت ، وهو يروي عن عبد الله بن عمرو وعنه عبدالرحمن بن زياد . أنظر تهذيب الكمال (١٠/٦٤٢-٦٤٣) .
 (٣) ما بين الحاصرتين في المطبوع (عمر) ، وفي المخطوطة ما أثبت وهو الصحيح ويؤيد ذلك رواية عبدالرزاق وابن أبي شيبة وابن أبي حاتم .
 (٤) ما بين الحاصرتين في المخطوطة مهمل ، وهي كما أثبت في المطبوع ، أما في كتب التخريج (صحوا) .
 (*) أحكام القرآن للحصاص ، (٢٥١/٤) أ ، ب (٩٩/٣-١٠٠) ، المخطوطة (١/٥٢٢) .
 (٥) المصنف (٢٥٠/٥) كتاب الجهاد - باب كيف يصنع بالذي يغل .
 (٦) المصنف (٦٩٤/٧) كتاب الجهاد - رفع الصوت في الحرب .
 (٧) عبدة بن سليمان ، سبق برقم (١٢١) ، وهو ثقة ثبت .
 (٨) التفسير (١٧١١/٥) .
 (٩) ابن وهب ، هو: عبدالله القرشي ، سبق برقم (٤٠) ، وهو ثقة حافظ عابد .

شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .

- بشر بن موسى ، سبق برقم (٢١٠) ، قال الخطيب : كان ثقة أمينا ، وقال الدراقطني : ثقة .

- خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي ، أبو محمد ، صدوق رمي بالإرجاء ، وهو من كبار شيوخ البخاري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وقيل سنة سبع عشرة ، خ د ت (١٠) .

- سفيان الثوري ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس .

- عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ، بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة ، الإفريقي قاضيها ، ضعيف في حفظه ، من السابعة ، مات سنة ست وخمسين وقيل بعدها ، وكان رجلا صالحا ، بخ د ت ق (١١) .

- عبدالله بن يزيد الحبلي ، بضم المهملة والموحدة ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة مائة بإفريقية ، بخ م ع (١٢) .

الحكم على سند المؤلف /

فيه عبد الرحمن بن زياد ، ضعيف في حفظه - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

مدار الإسناد يدور على عبدالرحمن بن زياد ، ضعيف في حفظه ، فالحديث إسناده ضعيف .

بيان غريب الحديث /

(أجلبوا) ، يقال أجلبوا عليه إذا تجمعوا وتألّبوا ، وأجلبه : أعانه ، وأجلب عليه : إذا صاح به واستحثه (١٣) .

(١٠) (التقريب/١٩٦) .

(١١) (التقريب/٣٤٠) .

(١٢) (التقريب/٣٢٩) .

(١٣) النهاية (١/٢٨٢) ، (جلب) .

(ضحوا)، الضجيج : الصياح عند المكروه والمشقة والجزع^(١٤).

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا
وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾

(١٤٥/٣٠٢):

روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة إذا اجتمعت كلمتهم)).^(*)

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٨٥) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

قوله: ﴿ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾، قيل إن المعنى ريح النصر التي يبعثها الله مع من ينصره على من يخذله، وروي ذلك عن قتادة. وقال أبو عبيدة: تذهب دولتكم، من قولهم: ذهب ريحه أي ذهب دولته.^(**)

(١١٥/٣٠٣ ط) أثر قتادة:

تخريجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال: حدثنا أبي^(٣) ثنا محمد بن عبد الأعلى ثنا محمد بن ثور

عن معمر^(٤) عن قتادة ﴿ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ قال: ريح الحرب.

(١٤) النهاية (٧٤/٣) ، (ضحج) .

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٤٦).

(*) أحكام القرآن للحصص، أ(٢٥١/٤) ، ب(١٠٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٢).

(**) أحكام القرآن للحصص، أ(٢٥١/٤) ، ب(١٠٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٢).

(٢) التفسير (١٧١٢/٥).

(٣) أبوه، هو: محمد الرازي، سبق برقم (٤)، وهو أحد الحفاظ.

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٥)، إلى معمر.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١١٦/٣٠٤ ط) أثر أبو عبيدة :

تخرجه :

لم أقف على تخرجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

ما ورد من أحاديث في قوله تعالى :

﴿فَإِذَا تَشَقَّقْنَهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ
بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾

قال الحسن وقتادة وسعيد بن جبیر [والسدي] ^(٢) : ﴿فَشَرِّدْ بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ : إذا أسرتهم فنكل بهم تنكيلاً تشرد غيرهم من ناقضي العهد خوفاً منك .^(٣)

(١١٧/٣٠٥ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

أخرجه الحسن ^(٣) في تفسيره معلقاً بنحوه .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٥٧) .

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع ، وهو في المخطوطة .

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ(٢٥١/٤) ، ب(١٠٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٢) .

(٣) التفسير (١٤٢/٣) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

معلق .

٣٠٦/١١٨ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا بشر بن معاذ ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) من طريق العباس بن الوليد النرسي ، كلاهما قالا : حدثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد عن قتادة^(٣) بنحوه مختصراً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، ثقة ، وبقية رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

٣٠٧/١١٩ ط) أثر سعيد بن جبير :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثنا محمد بن الأعلى ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٥) من طريق نعيم^(٦) بن حماد ومحمد بن عبد الأعلى ، قالا : ثنا محمد بن ثور ، عن معمر^(٧) ، عن أيوب^(٨) ، عن سعيد بن جبير بنحوه مختصراً .

(١) التفسير (٢٣/١٤) .

(٢) التفسير (١٧١٩/٥ ، ١٧٢٠) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (٢٠) .

(٤) التفسير (٢٣/١٤) .

(٥) التفسير (١٧١٩/٥) .

(٦) نعيم بن حماد الخزاعي ، سبق برقم (١٧٠) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً .

(٧) سبق هذا برقم (٥) إلى معمر .

(٨) أيوب السخيتاني ، سبق برقم (١٢٤) ، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال الإسناد ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

أثر السدي (٣٠٨/١٢٠ ط) أثر السدي :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا محمد بن الحسين قال ، حدثنا أحمد بن المفضل قال ،
حدثنا أسباط ، عن السدي^(٢) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط ، صدوق كثير
الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

بيان غريب الأثر /

فنكل بهم : أي عقوبة لهم ، وقد نكل به تنكيلاً ، ونكل به ، إذا جعله عبرة
لغيره^(٣) .

(١) التفسير (٢٣/١٤) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

(٣) النهاية (١١٧/٥) ، (نكل) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ
عَلَىٰ سَوَاءٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِبِينَ ﴿١﴾

(١٤٦/٣٠٩) :

قال أبو بكر : وقد غزا النبي ﷺ أهل مكة بعد الهدنة من غير أن ينبذ إليهم ، لأنهم قد كانوا نقضوا العهد بمعاونتهم بني كنانة على قتل خزاعة وكانت حلفاء للنبي ﷺ ، ولذلك جاء أبو سفيان إلى المدينة يسأل النبي ﷺ تجديد العهد بينه وبين قريش فلم يجبه النبي ﷺ إلى ذلك .^(١)

تخرجه :

ذكره ابن كثير^(٢) قال : ذكره محمد^(٣) بن إسحاق حدثني الزهري^(٤) ، عن عروة^(٥) بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

فيه محمد بن إسحاق ، صدوق يدللس ورمي بالتشيع والقدر ، وقد صرح بالتحديث في هذه الرواية - فالحديث إسناده حسن .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٥٧) .

(٢) أحكام القرآن للخصاص ، (٢٥٢/٤) ، ب(١٠١/٣) ، المخطوطة (٥٢٢/ب) .

(٣) البداية والنهاية (٢٧٧-٢٧٨) .

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار ، سبق برقم (١٢) وهو صدوق يدللس ورمي بالتشيع والقدر .

(٥) الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

(٥) عروة بن الزبير ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه مشهور .

(١٤٧/٣١٠):

حديث أن أبا سفيان جاء إلى المدينة يسأل النبي ﷺ بتجديد العهد بينه وبين قريش فلم يجبه النبي ﷺ إلى ذلك.

تخرجه:

ذكره ابن كثير^(١) قال: قال ابن إسحاق: فحدثني عبد الله^(٢) بن أبي سلمة عن النبي ﷺ بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً.

الحكم على الحديث/

أرسله عبد الله بن أبي سلمة عن النبي ﷺ - فإسناده ضعيف.

(١) البداية والنهاية (٤/٢٧٩-٢٨٠).

(٢) عبد الله بن أبي سلمة، التيمي مولاهم، ثقة من الثالثة، مات سنة ست ومائة، م دس. (التقريب (٣٠٦)).

حدثنا محمد بن بكر قال: [حدثنا أبو داود]^(١) قال: حدثنا حفص بن عمر النمري قال: حدثنا شعبة، عن أبي الفيض، عن سليم - وقال غيره [سليم]^(٢) بن عامر^(٣) - رجل من حمير قال: كان بين معاوية وبين الروم عهد، وكان يسير نحو بلادهم، حتى إذا انقضى العهد غزاهم، فجاء رجل على فرس أو برزون وهو يقول: الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر، فنظروا فإذا عمرو بن عبسة، فأرسل إليه معاوية فسأله فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يجلها حتى ينقضيه أمدها أو ينبذ إليهم على سواء))، فرجع معاوية.*

(٣١١/١٤٨) حديث سليم بن عامر:

تخرجه:

أخرجه أبو داود^(٤) قال: حدثنا حفص بن عمر النمري، وأخرجه الترمذي^(٥) من طريق أبي داود^(٦)، وأخرجه أحمد^(٧) قال: حدثنا محمد^(٨) بن جعفر، كلهم عن شعبة به بلفظه، واللفظ لأبي داود.

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن داسة، سبق برقم (١٦٣)، وهو راوي السنن عن أبي داود، ثقة عالم.
- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.
- حفص بن عمر النمري، بفتحين وراء، ابن الحارث الأزدي، أبو عمر، ثقة ثبت عيب بأخذ الأجرة على الحديث، من كبار العاشرة، مات سنة خمس و عشرين،

- (١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع.
- (٢) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (سليمان) وهو خطأ، والصحيح ما في المطبوع وهو ما أثبت، وهو: سليم، بالتصغير، بن عامر الكلاعي، بفتح كاف وخفة لام وبعين مهملة، ويقال الخبائري، بخاء معجمة وموحدة، أبو يحيى الحمصي، ثقة من الثالثة، غلط من قال: إنه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن عمرو بن عبسة وعنه أبو الفيض الحمصي، مات سنة ثلاثين ومائة، بخ م ٤٠. (التقريب/٢٤٩)، تهذيب الكمال (٤٧٦/٧-٤٧٧)، (المغني/١٣٢، ٢١٥).
- (٣) في هذا الموضوع زيادة (عن) في المخطوطة.
- (٤) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٥٢/٤)، ب (١٠١/٣)، المخطوطة (٥٢٢/ب).
- (٥) السنن (١٩٠/٣-١٩١) كتاب الجهاد - باب في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير إليه.
- (٦) السنن (١٢١/٤-١٢٢) كتاب السير - باب ما جاء في الغدر.
- (٧) أبو داود، هو: سليمان بن داود الطيالسي، سبق برقم (١٣٢)، وهو ثقة حافظ غلط في أحاديث.
- (٨) المسند (٥٣/٦) مسند الشاميين - حديث عمرو بن عبسة، حديث رقم (١٧٠١٢).
- (٩) محمد بن جعفر (غندر)، سبق برقم (١)، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.

خ د س. (٩)

-شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذبح عن السنة.
-أبو الفيض، هو: موسى بن أيوب، سبق برقم (١٣٢)، وهو ثقة.

الحكم على سند المؤلف /

رجال إسناده ثقات - إسناده صحيح.

الحكم على الحديث /

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

بيان غريب الحديث /

(برذون)، قال ابن منظور: والبراذين من الخيل: ما كان من غير نتاج العراب. (١)
(أمدؤها)، الأمد: الغاية كالمدي، منتهى الأجل. (٢)
(ينبذ)، نبذ العهد، إذا نقضه وألقاه إلى من كان بينه وبينه. (٣)
(على سواء)، أي على الحق والعدل. (٤)

(٩) (التقريب/١٧٢)، علب اللباب (٣٠٣/٢)، (المغني/٢٦١).
(١) لسان العرب (٥١/١٣)، (برذون).
(٢) النهاية (٦٥/١)، (أمد)، لسان العرب (٧٤/٣)، (أمد).
(٣) النهاية (٧/٥)، (نبذ)، لسان العرب (٥١٣/٥١١/٣)، (نبذ).
(٤) لسان العرب (٥١٢/٣)، (نبذ).

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ
مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ
وَالْآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا
مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظَلُمُونَ ﴿٦٠﴾﴾

حدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا سعيد بن منصور قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي علي ثمامة بن شفي الهمداني أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: ((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي)).^(١)

(١٤٩/٣١٢) حديث عقبة بن عامر:

تخرجه:

أخرجه مسلم^(٢) قال: حدثنا هرون بن معروف، وأخرجه أبو داود^(٣) قال: حدثنا سعيد بن منصور، وأخرجه ابن ماجه^(٤) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، كلهم عن عبد الله بن وهب به بلفظه.

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن داسة، سبق برقم (١٦٣)، وهو راوي السنن عن أبي داود، ثقة عالم.
- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.

(١) سورة الانفال، آية رقم (٦٠).

(*) أحكام القرآن للحصاص، (٢٥٢/٤-٢٥٣) ج (١٠١/٣)، المخطوطة (٥٢٢/ب).

(٢) الصحيح (١٥٢٢/٣) كتاب الإمارة-باب فضل الرمي والحث عليه، ونم من علمه ثم نسيه.

(٣) السنن (٢٩/٣-٣٠) كتاب الجهاد-باب في الرمي.

(٤) السنن (٩٤٠/٢) كتاب الجهاد-باب الرمي في سبيل الله.

-سعيد بن منصور الخراساني، سبق برقم (٢٣٨)، وهو ثقة مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به.

-عبد الله بن وهب القرشي، سبق برقم (٤٠)، وهو ثقة حافظ عابد.

-عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري مولا هم، المصري، أبو أيوب، ثقة فقيه حافظ، من السابعة، مات قديماً قبل الخمسين ومائة، ع. (١)

-ثمامة، بمضمومة وخفة ميمين، ابن شُفَيِّ، بمضمومة وفتح فاء وشدة ياء، الهمداني، بالسكون، ثقة، من الثالثة، قال ابن يونس: مات في خلافة هشام قبل العشرين، م د س. (٢)

الحكم على سند المؤلف /

رجال إسناده ثقات - فإسناده صحيح.

الحكم على الحديث /

صحيح.

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا إسماعيل بن الفضل قال: حدثنا [فضل] (٣) بن [سخيت] (٤) قال: حدثنا ابن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن عمرو عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: ((إرموا واركبوا، وأن ترموا أحب إليّ من أن تركبوا، وكل لهُو المؤمن باطل إلا رمية بقوسه أو تأديبه فرسه أو ملاعبته إمرأته فإنهن من الحق)). (٥)

(٣١٣/١٥٠) حديث أبي الحسن الأنصاري:

تخريجه:

لم أقف على تخريجه .

(١) (التقريب/٤١٩).

(٢) (التقريب/١٣٤)، (المغني/١٤٤، ٥٤).

(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (فضيل) والصحيح ما في المطبوع وهو ما أثبت.

(٤) ما بين الحاصرتين غير واضح في المخطوطة، وفي المطبوع (سحب) وهو خطأ والصحيح ما أثبت وهو ما وافق الترجمة.

(٥) أحكام القرآن للجصاص، (٢٥٣/٤) ب (١٠١/٣-١٠٢)، المخطوطة (٥٢٢/ب).

بيان حال الرواة/

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم ، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .

- إسماعيل بن الفضل بن موسى ، أبو بكر البلخي ، سكن بغداد ، وكان ثقة ، مات سنة ست وثمانين ومائتين. (١)

- فضل بن سخيت ، بضم السين المهملة وفتح الخاء المعجمة وآخره تاء معجمة باثنتين من فوقها ، أبو العباس ، يعرف بالسندي ، وكان أسود ، كذبه يحيى بن معين. (٢)

- ابن أبي أويس ، هو: إسماعيل بن عبد الله الأصبحي، أبو عبد الله ، المدني ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين، خ م د ت ق (٣).

- سليمان بن بلال التيمي مولاهم ، أبو محمد وأبو أيوب المدني ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين ، ع (٤).

- عمرو بن يحيى بن عمارة المازني ، المدني ، ثقة، من السادسة ، مات بعد الثلاثين، ع (٥).

- أبوه ، هو: يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري، المدني، ثقة، من الثالثة ، ع (٦).
- جده، هو: أبو الحسن الأنصاري المازني ، قيل اسمه تميم بن عبد عمرو ، وهو جد يحيى بن عمارة ، وقيل اسمه كنيته ، وهو مدني يقال إنه ممن شهد العقبة وبدراً (٧).

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده فضل بن سخيت ، كذبه ابن معين ، وفيه ابن أبي أويس ، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه - فإسناده ضعيف جداً .

- (١) تاريخ بغداد (٦/٢٩٠-٢٩١) .
- (٢) تاريخ بغداد (١٢/٣٦٢) ، لسان الميزان (٤/٥٢٣) ، الإكمال (٤/٢٦٧-٢٦٨) .
- (٣) (التقريب/١٠٨) .
- (٤) (التقريب/٢٥٠) .
- (٥) (التقريب/٤٢٨) .
- (٦) (التقريب/٥٩٤) .
- (٧) تهذيب الكمال (٢١/٤٩٩) .

وحدثنا محمد بن بكر قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبدالله بن المبارك، قال: حدثني عبدالرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثني أبو سلام، عن خالد بن زيد، عن عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة، صانعه يحتسب في صنعه الخير، والرامي به، ومنبله، وارموا [واركبوا وأن ترموا]^(١) أحب إلي من أن تركبوا، ليس من اللهو [إلا]^(٢) ثلاثة: تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله، ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة تركها)) أو قال: ((كفرها)).^(٣)

(١٥١/٣١٤) حديث عقبة بن عامر:

تخريجه:

أولاً: أخرجه أبو داود^(٣) من طريق عبدالله بن المبارك، وأخرجه النسائي^(٤) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به بلفظه، مع اختلاف يسير في لفظ النسائي.

ثانياً: أخرجه ابن ماجه^(٥) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(٦)، وأخرجه الترمذي^(٧) قال: حدثنا أحمد^(٨) بن منيع، كلاهما قالا: حدثنا يزيد^(٩) بن هرون، أنبأنا هشام^(١٠) الدستوائي، عن يحيى^(١١) بن أبي كثير، عن أبي سلام^(١٢)، عن عبد الله^(١٣) الأزرق، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ بنحوه.

- (١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة، وهو في المطبوع.
- (٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع، وهو في المخطوطة.
- (٣) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٥٣/٤)، ب(١٠٢/٣)، المخطوطة (١/٥٢٣).
- (٤) السنن (٢٨/٣-٢٩) كتاب الجهاد - باب في الرمي.
- (٥) السنن (٥٣٢/٦) كتاب الخيل - باب تأديب الرجل فرسه.
- (٦) السنن (٩٤٠/٢) كتاب الجهاد - باب الرمي في سبيل الله.
- (٧) أبو بكر بن أبي شيبة، هو: عبدالله بن محمد، سبق برقم (١٠٦)، وهو ثقة حافظ صاحب تصانيف.
- (٨) السنن (١٤٩/٤) كتاب فضائل الجهاد - باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله.
- (٩) أحمد بن منيع، سبق برقم (١٩٠)، وهو ثقة حافظ.
- (١٠) يزيد بن هرون، سبق برقم (٨٤)، وهو ثقة متقن عابد.
- (١١) هشام الدستوائي، سبق برقم (٩٨)، وهو ثقة ثبت وقد رمي بالقدر.
- (١٢) يحيى بن أبي كثير الطائي مولا هم، أبو نصر، ثقة ثبت لكنه يئلس ويرسل، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل قبل ذلك، ع. (التقريب/٥٩٦).
- (١٣) أبو سلام، هو نمطور الحبشي، سبق برقم (١٥٠)، وهو ثقة يرسل.
- (١٤) عبد الله الأزرق، هو: ابن زيد، مقبول، من الرابعة، ق. (التقريب/٣٠٤).

بيان حال الرواة/

- محمد بن بكر بن داسة، سبق برقم (١٦٣)، وهو راوي السنن عن أبي داود، ثقة عالم.
- أبو داود، هو: سليمان بن الأشعث، سبق برقم (١٦٣)، وهو ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها من كبار العلماء.
- سعيد بن منصور، سبق برقم (٢٣٨)، وهو ثقة مصنف وكان لا يرجع عما في كتابه لشلة وثوقه به.
- عبد الله بن المبارك، سبق برقم (٢٣)، وهو ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير.
- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة، الشامي، ثقة، من السابعة، مات سنة بضع وخمسين، ع. (١)
- أبو سلام، هو: ممتور الحبشي، سبق برقم (١٥٠)، وهو ثقة يرسل.
- خالد بن زيد، أو ابن يزيد، الجهني، عن عقبه، في الرمي، مقبول، من الثالثة، دس. (٢)

الحكم على سند المؤلف/

في إسناده خالد بن زيد، مقبول.

الحكم على الحديث/

قال الترمذي: وفي الباب عن كعب بن مرة وعمرو بن عبسة وعبد الله بن عمرو، وهذا حديث حسن صحيح.

أقول: في الإسناد الأول خالد بن زيد، مقبول، وفي الإسناد الثاني يحيى بن أبي كثير، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل - وهو من مدلسي المرتبة الثانية (٣) - وفيه عبد الله الأزرق، مقبول.

(١) (التقريب/٣٥٣).

(٢) (التقريب/١٨٨).

(٣) طبقات المدلسين (٥٧).

بيان غريب الحديث /

(مُنْبَلُهُ)، المنبل الذي يَرُدُّ النَّبْلَ عَلَى الرامي من الهدف. (١)

وحدثنا عبد الباقي قال: حدثنا حسين بن إسحاق قال: حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن قال: حدثنا عثمان بن عبد الرحمن قال: حدثنا الجراح بن منهال، عن ابن شهاب، عن أبي سليمان مولى أبي رافع، عن أبي رافع قال: قال رسول الله ﷺ: ((مَنْ حَقَّ الْوَلَدَ عَلَى الْوَالِدِ أَنْ يَعْلَمَهُ كِتَابَ اللَّهِ وَالسَّبَاحَةَ وَالرَّمِيَّ)).^(٢)

(١٥٢/٣١٥) حديث أبي رافع:

تخریجه:

أخرجه البيهقي^(٣) بسنده من طريق عيسى^(٤) بن إبراهيم، وأخرجه ابن الجوزي^(٥) بسنده من طريق الجراح بن المنهال، كلاهما عن ابن شهاب به بلفظه، وفي لفظ البيهقي قال: ((الكتابة)) ولم يقل ((كتاب الله)).

بيان حال الرواة /

- عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

- حسين بن إسحاق بن إبراهيم التستري، بضم أوله وسكون المهملة وفتح الفوقية وراء، كان من الحفاظ الرحالة، مات سنة تسعين ومائتين.^(٦)

- المغيرة بن عبد الرحمن بن عون الأسدي، الحراي، بفتح الحاء وتشديد الراء وفي آخرها نون، أبو أحمد، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين، س.^(٧)

(١) النهاية (١٠/٥)، (نبل)، لسان العرب (٦٤٣/١١)، (نبل).

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ (٢٥٣/٤)، ب (١٠٢/٢)، المخطوطة (١/٥٢٣).

(٢) السنن (١٥/١٠) كتاب السبق والرمي باب التحريض على الرمي.

(٣) عيسى بن إبراهيم بن طهمان بفتح المهملة وسكون الهاء وبنون، الهاشمي، قال البخاري والنسائي: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال النسائي أيضاً: متروك. لسان الميزان (٤/٤٥٦-٤٥٨)، (المغني/١٥٩).

(٤) العلل المتناهية (٣١/٢-٣٢).

(٥) سير أعلام النبلاء (٥٧/١٤)، لب اللباب (١٧١/١).

(٦) (التقريب/٥٤٣)، لب اللباب (١/٢٤٠).

-عثمان بن عبد الرحمن بن مسلم الحراني، المعروف بالطرائفي، بفتحيتين وفاء، صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضَّعَف بسبب ذلك حتى نسبته ابن نمير إلى الكذب وقد وثقه ابن معين، من التاسعة، مات سنة اثنتين ومائتين، دس ق. (١)

-الجراح بن منهال، أبو العطوف، بفتح عين وضم طاء مهملتين، الجزري، بفتح جيم وزاي وبراء قال البخاري ومسلم: منكر الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كذاب، مات سنة ثمان وستين ومائة. (٢)

-ابن شهاب، هو: محمد بن مسلم الزهري، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

-أبو سليمان مولى أبي رافع، لم أعرف من هو، ولم أقف على ترجمته.

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده عثمان بن عبد الرحمن، صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضَّعَف بسبب ذلك حتى نسبة ابن نمير إلى الكذب وقد وثقه ابن معين، وفيه الجراح بن منهال قال البخاري ومسلم: منكر الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كذاب-فإسناده ضعيف جداً.

الحكم على الحديث /

قال البيهقي: هذا حديث ضعيف عيسى بن إبراهيم الهاشمي هذا من شيوخ ببيعة منكر الحديث ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال ابن حبان: كان الجراح رجل سوء كذاب، قال يحيى: ليس حديثه بشيء.

أقول: في إسناده البيهقي عيسى بن إبراهيم، قال البخاري والنسائي: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال النسائي أيضاً: متروك-فالإسناد ضعيف جداً، وفي إسناده ابن الجوزي الجراح بن منهال، قال البخاري ومسلم: منكر

(١) (التقريب/٣٨٥)، لب الباب (٢/٩٠).

(٢) لسان الميزان (٢/١٢٤-١٢٥)، (تعجيل المنفعة/٦٧).

الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كذاب - فالإسناد ضعيف جداً أيضاً.

(١٥٣/٣١٦):

قوله ﷺ: ((ألا إن القوة الرمي)).^(١)

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣١٢) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

حدثنا عبد الباقي قال: حدثنا جعفر بن أبي [القتيل]^(١) قال: حدثنا [محمد]^(٢) بن جعفر قال: حدثنا كثير بن هشام قال: حدثنا عيسى بن إبراهيم [الهاشمي]^(٣)، عن الحكم بن عمير قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن لا نحفي الأظفار في الجهاد وقال: ((إن القوة في الأظفار)).^(٤)

(١٥٤/٣١٧) حديث الحكم بن عمير :

تخرجه:

لم أقف على تخريجه .

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٥٣/٤) ب(١٠٢/٣)، المخطوطة (١/٥٢٣).

(١) ما بين الحاصرتين في المخطوطة مهمة ، وفي المطبوع ما أثبت .

(٢) ما بين الحاصرتين في المطبوع (يحيى) ، وفي المخطوطة ما أثبت .

(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (اليماني) ، وفي المطبوع (النمالي) ، والصحيح ما أثبت وهو ما وافق الترجمة .

بيان حال الرواة /

-عبدالله بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه ، وقد تغير في آخر عمره .

-جعفر بن أبي القتييل ، لم أقف على ترجمته ، ولعله جعفر بن أحمد بن الخليل ، أبو العباس العطار وقيل القطان ، روى عنه عبد الباقي بن قانع^(٤).

-محمد بن جعفر ، أو يحيى بن جعفر ، لم يتبين لي من هو ، ولم أقف على ترجمته .
-كثير بن هشام الكلبي ، أبو سهل ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين وقيل ثمان ، بخ م ٤ .^(٥)

-عيسى بن إبراهيم الهاشمي ، سبق برقم (٣١٥) ، قال البخاري والنسائي : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال النسائي أيضا : متروك .
-الحكم بن عمير ، بالتصغير ، الشمالي ، شهد بدرا ، قال ابن أبي حاتم عن أبيه روى عن النبي ﷺ أحاديث منكرة يرويها عيسى بن إبراهيم وهو ضعيف عن موسى بن أبي حبيب وهو ضعيف عن عمه الحكم^(٦).

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده من لم أقف على ترجمتهم ، وفيه عيسى بن إبراهيم ، قال البخاري والنسائي : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال النسائي أيضا: متروك .

(٤) تاريخ بغداد (٧/١٩٤) .

(٥) (التقريب/٤٦٠) .

(٦) الإصابة (١/٣٤٦) .

حدثنا عبد الباقي بن قانع قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري قال: حدثنا أحمد بن [عمرو]^(١) قال: حدثنا ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن [عتبة]^(٢) بن أبي حكيم الأزدي، عن [الحسين]^(٣) بن حرملة المهري، عن أبي المصباح، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: ((الخيال معقود في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة وأصحابها معانون، قلِّدوها ولا تُقلِّدوها الأوتار)).^(*)

(١٥٥/٣١٨) حديث جابر:

تخرجه:

أخرجه أحمد^(٤) بسنده من طريق ابن المبارك وعلي بن إسحاق، كلاهما عن عتبة بن أبي حكيم به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

-عبد الباقي بن قانع، سبق برقم (٧٦)، قال الخطيب: لا أدري لأي شيء ضعفه البرقاني، وقد كان عبد الباقي من أهل العلم والدراية والفهم، ورأيت عامة شيوخنا يوثقونه، وقد تغير في آخر عمره.

-الحسين بن إسحاق التستري، سبق برقم (٣١٥)، كان من الحفاظ الرحالة.

-أحمد بن عمرو بن عبد الله، أبو الطاهر المصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة خمسين، م د س ق^(٥).

-ابن وهب، هو: عبد الله، سبق برقم (٤٠)، وهو ثقة حافظ عابد.

-ابن لهيعة، هو: عبد الله، سبق برقم (٩١)، وهو صدوق، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون.

(١) ما بين الحاصرتين في المخطوطة والمطبوعة (عمر)، وهو خطأ والصحيح ما أثبت، لأنه هو الذي يروي عن ابن وهب وعنه الحسين بن إسحاق التستري. انظر تهذيب الكمال (١/٢١٠-٢١٢).

(٢) ما بين الحاصرتين في المخطوطة والمطبوع (عبيد)، وهو خطأ، والصحيح ما أثبت كما في الترجمة.

(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (الحسين)، وهو خطأ والصحيح ما أثبت كما هو في المطبوع والترجمة.

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٥٣-٢٥٤)، ب(١٠٢/٣-١٠٣)، المخطوطة (١/٥٢٣).

(٤) المسند (٥/١٢٦)، مسند جابر بن عبد الله، حديث رقم (١٤٧٩٧).

(٥) (التقريب/٨٣).

-عتبة بن أبي حكيم الهمداني ، بسكون الميم ، أبو العباس الأردني ، بضم الهمزة والبدال بينهما راء ساكنة وتشديد النون ، صدوق يخطئ كثيراً ، من السادسة ، ملك بصور بعد الأربعين ، عخ ٤^(٦).

-الحصين بن حرملة ، بفتح مهملة وسكون راء وفتح ميم ، المهري ، بمفتوحة وسكون هاء وبراء ، شامي ، روى عن أبي المصباح ، روى عنه عتبة بن أبي حكيم ، قال ابن حجر : استدركه الهيثمي على الحسيني وقال : ذكره ابن حبان في الثقات^(٧).
-أبو المصباح ، بمضمومة وفتح صاد مهملة وشدة موحدة مكسورة ، المقرئي ، بفتح الميم والراء بينهما قاف ثم همزة قبل ياء النسب ، ثقة ، من الثالثة ، د^(٨).

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده عتبة بن أبي حكيم ، صدوق يخطئ كثيراً - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن ، ورواه أحمد أتم منه ورجاله ثقات^(٩).

أقول : مدار إسناده الحديث على عتبة بن أبي حكيم ، صدوق يخطئ كثيراً - فالإسناد ضعيف .

بيان غريب الحديث /

((قَلْدُوها وَلَا تُقَلِّدُوها الأوتار)) ، أي قلدوها طلب أعداء الدين والدفاع عن المسلمين ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية وذُخُولها^(١٠). التي كانت بينكم .
والأوتار: جمع وتر بالكسر، وهو الدم وطلب الثأر، يريد اجعلوا ذلك لازماً لها في أعناقها لزوم القلائد للأعناق، وقيل: أراد بالأوتار: جمع وتر القوس: أي لا تجعلوا في أعناقها الأوتار فتحتقن، لأن الخيل ربما رعت الأشجار فنشبت الأوتار ببعض شعبها

(٦) (التقريب/٣٨٠) .

(٧) الجرح والتعديل (٣/١٩١) ، (تعجيل المنفعة/٩٧) ، (المغني/٧٤، ٢٥٠) .

(٨) (التقريب/٦٧٣) ، (المغني/٢٣٢) .

(٩) مجمع الزوائد (٥/٢٥٩) كتاب الجهاد - يلب ما جاء في الخيل .

(١٠) (الذيل : الثأر ، والعداوة أيضاً . النهاية (٢/١٥٥) ، لسان العرب (١١/٢٥٦) ، (نحل) .

فتحنقها، وقيل: إنما نهاهم عنها لأنهم كانوا يعتقدون أن تقليد الخيل بالأوتار يدفع عنها العين والأذى، فتكون كالعوذة لها، فنهاهم وأعلمهم أنها لا تدفع ضرراً ولا تصرف حذراً^(١١).

(١٥٦/٣١٩) :

قال النبي ﷺ يوم فتح مكة: ((ألا إن كل دم ومأثرة فهو موضوع تحت قدمي هاتين وأول دم أضعه دم ريعة بن الحارث)).^(١٢)

تخرجه :

أخرجه مسلم^(١) وأبو داود^(٢) وابن ماجه^(٣) كلهم بأسانيدهم من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه مطولاً، إلا أن لفظ مسلم فيه ((وإن أول دم أضع من دماننا دم ابن ريعة بن الحارث))، وأن هذا القول كان في حجة النبي ﷺ.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

بيان غريب الحديث /

((مأثرة))، مأثر العرب: مكارمها ومفاخرها التي تؤثر عنها، أي تروى

وتذكر^(٤).

(١١) النهاية (٩٩/٤)، (قلد).

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٥٤/٤)، ب(١٠٣/٣)، المخطوطة (١/٥٢٣).

(١) الصحيح (٨٨٦/٢-٨٩٢) كتاب الحج - باب حجة النبي ﷺ.

(٢) السنن (٤٥٥/٢-٤٦٤) كتاب المناسك - باب صفة حجة النبي ﷺ.

(٣) السنن (١٠٢٢/٢-١٠٢٧) كتاب المناسك - باب حجة رسول الله ﷺ.

(٤) النهاية (٢٢/١)، (أثر).

باب الهدنة والموادعة

قال تعالى :

﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (١)

قال أبو بكر (٢) : وقد اختلف في بقاء هذا الحكم ، فروى سعيد ومعمر عن قتادة أنها منسوخة بقوله تعالى : ﴿ فاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ (٣) ، وروى عن الحسن مثله .
وروى ابن جريج وعثمان بن عطاء عن عطاء الخراساني عن ابن عباس : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا ﴾ قال : نسختها ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ (٤) .

وقال آخرون : لا نسخ فيها لأنها في موادعة أهل الكتاب ، وقوله تعالى : ﴿ فاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾ (٥) في عبدة الأوثان . (٦)

(١٢٢١/٣٢٠ ط) أثر سعيد عن قتادة :

تخریجه :

أخرجه الطبري (٥) قال : حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة (٦) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد .

- (١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦١) .
- (٢) هو الخصاص ، صاحب الكتاب .
- (٣) سورة التوبة ، آية رقم (٥) .
- (٤) سورة التوبة ، آية رقم (٢٩) .
- (*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٥٤/٤) ، ب(١٠٣/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٣) .
- (٥) التفسير (٤١/٤) .
- (٦) سبق هذا الإسناد برقم (٦) .

(١٢٢/٣٢١ ط) أثر معمر عن قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا محمد بن الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور عن معمر^(٢) ، عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١٢٣/٣٢٢ ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا ابن حميد^(٤) قال ، حدثنا يحيى^(٥) بن واضح ، عن الحسين^(٦) ، عن يزيد^(٧) ، عن عكرمة والحسن البصري بنحوه ، ولكنه قال : نسختها الآية التي في براءة قوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ إلى قوله تعالى :

﴿ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾^(٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١) التفسير (٤١/١٤) .

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٥) إلى معمر .

(٣) التفسير (٤١/١٤) .

(٤) ابن حميد، هو: محمد الرازي ، سبق برقم (١٧٩) ، وهو حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرواي فيه .

(٥) يحيى بن واضح الأنصاري، مولا هم، أبو تميلة، بمثناة، مصغر، مشهور بكنيته، ثقة من كبار التاسعة، ع. (التقريب/٥٩٨) .

(٦) الحسين بن واقد، بكسر القاف، وبدال مهمله ، المروزي ، أبو عبدالله القاضي، ثقة له أوهام، من السابعة ، مات سنة تسع - ويقال سبع - وخمسين ، خت م ٤. (التقريب/١٦٩) ، (المغني/٢٦٣) .

(٧) يزيد بن أبان الرقاشي ، سبق برقم (٢٧) هو زاهد ضعيف .

(٨) سورة التوبة ، آية رقم (٢٩) .

الحكم على الأثر /

فيه ابن حميد ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه يزيد بن أبلان ، زاهد ضعيف - فالإسناد ضعيف .

أثر ابن عباس (٣٢٣/٤٤٤ ق) :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي حاتم^(١) من طريق حجاج بن محمد ، أنبأ ابن جريج وعثمان بن عطاء وأخرجه البيهقي^(٢) من طريق أبي إسحاق الفزاري^(٣) ، عن عثمان بن عطاء به بنحوه ، ورواية البيهقي بأطول منه .

بيان حال الرواة /

- ابن جريج، هو: عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل .
- عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، أبو مسعود ، ضعيف ، من السابعة ، مات سنة خمس وخمسين ، وقيل سنة إحدى ، خدق^(٤) .
- عطاء الخراساني ، سبق برقم (٢٩) ، وهو صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلّس .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه ابن جريج ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٥) ، وفيه عثمان بن عطاء ، ضعيف ، وفيه عطاء الخراساني ، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلّس - فإسناده ضعيف .

الحكم على الأثر /

مدار الإسناد يدور على عطاء الخراساني ، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلّس - فالأثر إسناده ضعيف .

(١) التفسير (١٧٢٥/٥) .

(٢) السنن (١١/٩) كتاب السير - باب ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام .

(٣) أبو إسحاق الفزاري ، سبق برقم (١٥٠) ، وهو ثقة حافظ له تصانيف .

(٤) (التقريب/٣٨٥) .

(٥) (طبقات المدلسين/٦٥) .

(٣٢٤/١٢٤ ط) :

قول من قال : لا نسخ فيها لأنها في موادعة أهل الكتاب ، وقوله تعالى : ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾^(١) في عبدة الأوثان .
تخرجه :

أخرجه الطبري^(٢) بسنده من طريق عيسى ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) بسنده من طريق ورقاء ، كلاهما عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد^(٤) بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح لأنه نسخة .

قال أبو بكر^(٥) : ولم يختلفوا أن سورة براءة من أواخر ما نزل من القرآن ، وكان نزولها حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج في السنة التاسعة من الهجرة ، وسورة الأتقال نزلت عقيب يوم بدر بين فيها حكم الأنفال والغنائم والعهود والموادعات ، [فحكم]^(٦) سورة براءة مستعمل على ما ورد وما ذكر من الأمر بالمسألة إذا مال المشركون إليها حكم ثابت أيضاً .^(٧)

(٣٢٥/٤٥ ق)

قوله : أن سورة براءة من أواخر ما نزل من القرآن .

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٧) ومسلم^(٨) بسنديهما عن البراء بن عازب بنحوه .

(١) سورة التوبة ، آية رقم (٥) .

(٢) التفسير (٤٣/١٤) .

(٣) التفسير (١٧٢٥/٥) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (٤١) .

(٥) هو الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٦) ما بين الحاصرتين ماقط من (أ) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٥/٤) ، ب(١٠٤/٣) ، المخطوطة (٥٢٣/ب) .

(٧) الصحيح (٢٤٥/٥) كتاب تفسير القرآن - باب قوله ليراعن الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين {

(٨) الصحيح (١٢٣٦/٣-١٢٣٧) كتاب الفرائض - بلب آخر آية أنزلت آية الكلاله .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

متفق عليه .

(١٥٧/٣٢٦ ر)

قوله : أن نزول سورة براءة حين بعث النبي ﷺ أبا بكر علي الحج في السنة التاسعة من الهجرة .

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق^(٢) ، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني الحارث^(٤) قال ، حدثنا عبد العزيز^(٥) قال ، حدثنا أبو معشر^(٦) قال حدثنا محمد بن كعب القرظي وغيره عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

في الإسناد الأول فيه محمد بن حميد ، حافظ ضعيف كان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه سلمة بن الفضل ، صدوق كثير الخطأ - فالإسناد ضعيف .

أما الإسناد الثاني ففيه عبدالعزيز بن أبان ، متروك وكذبه ابن معين وغيره ، وفيه أبو معشر ، ضعيف أسن واختلط - فالإسناد ضعيف جداً .

(١) التفسير (٩٦/١٤-٩٧) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (١٧٩) .

(٣) التفسير (١٠٠/١٤) .

(٤) الحارث بن أبي أسامة ، سبق برقم (٢٢) ، وهو صدوق .

(٥) عبدالعزيز بن أبان ، سبق برقم (٢٢) ، وهو متروك وكذبه ابن معين وغيره .

(٦) أبو معشر ، هو : نجیح السندي ، سبق برقم (٢٩٢) ، وهو ضعيف ، أسن واختلط .

(٣٢٧/١٢٥ط)

قوله: وسورة الأنفال نزلت عقيب يوم بدر ...

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١) بسنده عن سعيد بن جبير بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

صحيح .

(٣٢٨/١٥٨ر)

قال أبو بكر^(٢) : لأن النبي ﷺ قد كان صالح عينة بن حصن وغيره يوم الأحزاب على نصف ثمار المدينة ، حتى لما شاور الأنصار قالوا: يا رسول الله أهو أمر أمرك الله به أم الرأي والمكيدة؟ فقال النبي ﷺ : ((لا بل هو رأي لأني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة فأردت أن أدفعهم عنكم إلى يوم ما)) فقال السعدان سعد بن عبادة وسعد بن معاذ : والله يا رسول الله إنهم لم يكونوا يطمعون فيها منا إلا قرى وشرى ونحن كفار ، فكيف وقد أعزنا الله بالإسلام؟ لا نعطيهم إلا السيف وشقا الصحيفة.*

تخرجه :

أولاً : أخرجه القاسم^(٣) بن سلام قال : حدثنا عبد الله^(٤) بن صالح ، عن الليث^(٥) بن

(١) الصحيح (٢٤٠/٥) كتاب تفسير القرآن - باب قوله تعالى : يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله

والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم } .

(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٥/٤) ، ب(١٠٤/٣) ، المخطوطة (٥٢٣/ب) ، (١/٥٢٤) .

(٣) (كتاب الأموال/٢٣٥-٢٣٦) .

(٤) عبد الله بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صندوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة .

(٥) الليث بن سعد بن عبد الرحمن المصري ، أبو الحارث ، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور ، من العبادة

، مات سنة خمس وسبعين ، ع.(التقريب/٤٦٤) .

سعد ، عن عقيل^(٦) بن خالد ، عن ابن شهاب^(٧) ، عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ بنحوه .

ثانياً : ذكره ابن كثير^(٨) قال: قال ابن إسحاق^(٩) ، حدثني عاصم^(١٠) بن عمر بن قتادة ، ومن لا أتهم عن الزهري عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

في الإسناد الأول عبدالله بن صالح ، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، وهو مرسل - فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الثاني فقيه محمد بن إسحاق ، صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر ، وقد صرح بالتحديث ، وهو مرسل أيضاً - فالإسناد ضعيف ، وبكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره .

بيان غريب الحديث /

(قرى) ، قرى الضيف قرى قراء : أضافه^(١١) .

(شري) ، شري الشيء يشريه شري وشراء واشتراه سواء ، وشراه واشتراه : باعه^(١٢) .

(٦) عقيل ، بالضم ، ابن خالد بن عقيل ، بالفتح ، الأيلي ، بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام ، أبو خالد الأموي مولاهم ، ثقة ثبت ، من السائمة ، مات سنة أربع وأربعين على الصحيح ، ع. (التقريب/٣٩٦) .

(٧) ابن شهاب ، هو: محمد بن مسلم الزهري ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

(٨) البداية والنهاية (١٠٦/٤) .

(٩) ابن إسحاق ، هو: محمد ، سبق برقم (١٢) وهو صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر .

(١٠) عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري ، أبو عمر المدني ، ثقة عالم بالمغازي ، من الرابعة ، مات بعد العشرين ومائة ، ع. (التقريب/٢٨٦) .

(١١) لسان العرب (١٧٩/١٥) ، (قرا) .

(١٢) لسان العرب (٤٢٧/١٤) ، (شري)

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا

أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ

حَكِيمٌ ﴿١﴾

قال أبو بكر^(٢): روي أنه أراد به الأوس والخزرج، وكانوا على غاية العداوة والبغضاء قبل الإسلام، فألف الله بين قلوبهم بالإسلام، روي ذلك عن [بشير]^(٣) بن ثابت الأنصاري وابن إسحاق والسدي. وقال مجاهد: هو في كل متحابين في الله.^(٤)

(١٢٦/٣٢٩ ط) أثر بشير بن ثابت الأنصاري:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٤) قال: حدثنا محمد^(٥) بن الثني قال، حدثنا محمد^(٦) بن جعفر قال، حدثنا شعبة^(٧)، عن بشير بن ثابت، بمعناه مختصراً.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد.

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٣) .

(٢) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٣) ما بين الحاصرتين في المخطوطة (بشر) هو الصحيح ما أثبت، قال ابن حبان: وهم من قال فيه: بشر، بغير ياء، من السانسة، بنت س. (التقريب/١٢٤).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٥٥-٢٥٦)، ب(٣/١٠٥)، المخطوطة (١/٥٢٤).

(٤) التفسير (٤٦/١٤).

(٥) محمد بن المثنى، سبق برقم (٢٨)، وهو ثقة ثبت.

(٦) محمد بن جعفر (غندر)، سبق برقم (١)، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة.

(٧) شعبة بن الحجاج، سبق برقم (١)، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل ونب عند السنة.

(١٢٧/٣٣٠ ط) أثر ابن إسحاق:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا ابن حميد قال، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق^(٢)، بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه محمد بن حميد، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه، وفيه سلمة بن الفضل، صدوق كثير الخطأ - فالإسناد ضعيف.

(١٢٨/٣٣١ ط) أثر السدي:

تخرجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثني محمد بن الحسين قال، حدثنا أحمد بن المفضل قال، حدثنا أسباط، عن السدي^(٤) بنحوه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل، صدوق شيعي في حفظه شيء، وفيه أسباط بن نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب - فالإسناد ضعيف.

(١) التفسير (٤٦/١٤).

(٢) هذا الإمتداد سبق برقم (١٧٩).

(٣) التفسير (٤٥/١٤).

(٤) هذا الإمتداد سبق برقم (٢١).

أثر مجاهد (١٢٩/٣٣٢ ط) :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق الوليد^(٢)، وأخرجه^(٣) أيضاً بسنده من طريق أيوب^(٤) بن سويد ، كلاهما عن الأوزاعي^(٥) قال ، حدثني عبدة^(٦) بن أبي لبابة ، عن مجاهد ، بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

في الإسناد الأول الوليد بن مسلم ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، وهو من مدلسي المرتبة الرابعة^(٧) ، فالإسناد ضعيف ، أمام الإسناد الثاني ففيه أيوب بن سويد ، صدوق يخطئ ، لكنه بكلا الطريقتين يرتقي إلى الحسن لغيره .

(١) التفسير (٤٦/١٤-٤٧) .

(٢) الوليد بن مسلم ، سبق برقم (٢١٤) ، وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية .

(٣) التفسير (٤٨/١٤) .

(٤) أيوب بن سويد ، أبو مسعود ، العسباني ، بمهملة مفتوحة ثم تحتانية ساكنة ثم موحدة ، صدوق يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، وقيل سنة اثنتين ومائتين ، د ق . (التقريب/١١٨) .

(٥) الأوزاعي ، هو : عبدالرحمن بن عمرو ، أبو عمرو ، الفقيه ، ثقة جليل ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين ، ع . (التقريب/٣٤٧) .

(٦) عبدة بن أبي لبابة الأسدي مولاهم ، ويقال مولى قریش ، أبو القاسم ، ثقة من الرابعة ، خ م ل ت س ق . (التقريب/٣٦٩) .

(٧) طبقات المدلسين (٧٩) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضْ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ
عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ
يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ (١)

حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان ، حدثنا
أبو عبيد قال : حدثنا عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي
طلحة ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ﴾
قال : أمر الله تعالى الرجل من المسلمين أن يقاتل عشرة من الكفار فشق ذلك عليهم
فرحمهم فقال : ﴿ فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ ﴾ (٢) . (٣)

أثر ابن عباس (ق ٤٦/٣٣٣) :

تخرجه :

سبق تخرجه برقم (١٨١) .

بيان حال الرواة /

- جعفر بن محمد الواسطي ، ابن أحمد بن الحكم ، أبو محمد ، كان ثقة ، مات سنة
ثلاث وخمسين وثلاثمائة (٣) .

- جعفر بن محمد بن اليمان ، أبو الفضل للؤدب ، كان ثقة (٤) .

- أبو عبيد ، هو القاسم بن سلام بالتشديد ، البغدادي ، الإمام المشهور ، ثقة فاضل
، مصنف ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، ولم أر له في الكتب حديثاً مسنداً
، بل من أقواله في شرح الغريب ، تحت د (٥) .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٥) .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٦) .

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ (٢٥٦/٤) ، ب (١٠٥/٣) ، المخطوطة (٥٢٤/١) .

(٣) تاريخ بغداد (٢٣١-٢٣٢) .

(٤) تاريخ بغداد (١٩٤-١٩٥) .

(٥) (التقريب/٤٥٠) .

-عبدالله بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة .

-معاوية بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق له أوهام .

-علي بن أبي طلحة، سبق برقم (٧٩)، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

إسناده صحيح ، لأن إسناده عبدالله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس نسخة ، وبقية رجال السند ثقات .

وحدثنا جعفر بن محمد قال : حدثنا جعفر بن محمد قال : حدثنا أبو عبيد ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : أيما رجل فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر .^(١)

أثر ابن عباس (٣٣٤/٤٧ق) :

تخرجه :

سبق تخرجه برقم (١٨٢) .

بيان حال الرواة /

- جعفر بن محمد ، تقدم في الأثر السابق ، وهو ثقة .
- جعفر بن محمد بن اليمان ، تقدم في الأثر السابق ، وهو ثقة .
- أبو عبيد ، هو : القاسم بن سلام ، تقدم في الأثر السابق ، وهو ثقة فاضل .
- إسماعيل بن إبراهيم الأسدي ، سبق برقم (١٠٢) ، وهو ثقة حافظ .
- ابن أبي نجيح ، هو : عبدالله ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة رمي بالقدر وربما دلس .
- عطاء بن أبي رباح ، سبق برقم (٣٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ، وقيل إنه تغير بآخره ، ولم يكثر منه ذلك .

الحكم على سند المؤلف /

فيه ابن أبي نجيح ، ثقة رمي بالقدر وربما دلس - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٢) ، فإسناده ضعيف .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٦/٤) ، ب(١٠٥/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٤) .

الأثر الوارد في قوله تعالى :

﴿الْعَنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾^(٧).

قال عبدالله بن مسعود : ما ظننت أن أحداً من المسلمين يريد بقتاله غير الله حتى أنزل الله تعالى : ﴿مَنْكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمَنْكُم مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾^(٨).

(٤٨/٣٣٥ ق) أثر عبدالله بن مسعود :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(٨) وأحمد^(٩) قالوا: حدثنا عفان^(١٠) حدثنا حماد^(١١) بن سلمة ، حدثنا عطاء^(١٢) بن السائب ، عن الشعبي^(١٣) ، عن ابن مسعود ، بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط^(١٤).

وقال يحيى بن معين : من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة ، فعليه بعفان بن مسلم .

وقال الطحاوي : إنما حديث عطاء بن السائب الذي كان منه قبل تغييره يؤخذ من أربعة ، وذكر منهم حماد بن سلمة^(١٥).

(٦) طبقات المدلسين (٦٢) .

(٧) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٦) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٥٦/٤) ، ب(١٠٥/٣-١٠٦) ، المخطوطة (١/٥٢٤) .

(٨) المصنف (٤٩١/٨-٤٩٢) كتاب المغازي - وهذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها .

(٩) المسند (١٩٠/٢-١٩١) مسند عبدالله بن مسعود ، حديث رقم (٤٤١٤) .

(١٠) عفان بن مسلم سبق برقم (٢٧٦) ، ثقة ثبت ، قال ابن المديني : كان إذا شك في حرف من الحديث تركه ، وربما وهم .

(١١) حماد بن سلمة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بآخره .

(١٢) عطاء بن السائب أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، التقى ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات سنة سنت وثلاثين ، خ٤. (التقريب/٣٩١) .

(١٣) الشعبي ، هو : عامر بن شراحيل الشعبي ، يفتح للمعجمة ، أبو عمرو ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، من الثالثة ، قال مكحول: ما رأيت أفتقه منه ، مات بعد المائة ، ع ، روى عن عبدالله بن مسعود ، ولم يسمع منه . (التقريب/٢٨٧) ، تهذيب الكمال (٣٤٩/٩-٣٥٧) .

(١٤) مجمع الزوائد (١٠٩/٦-١١٠) كتاب المغازي والسير - باب منه في وقعة أحد .

(١٥) الكواكب النيرات (٣٢٥،٤٦١) .

باب الأسارى

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُخَنِّ فِي الْأَرْضِ ﴾^(١)

حدثنا محمد بن بكر قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا أبو نوح قال : أخبرنا عكرمة بن عمار قال : حدثنا سماك الحنفي قال : حدثني ابن عباس قال : حدثني عمر^(٢) بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء فأنزل الله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى ﴾ إلى قوله : ﴿ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ ﴾^(٣) من الفداء ، ثم أحل الله الغنائم .^(٤)

(١٥٩/٣٣٦) حديث عمر بن الخطاب :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢١١) .

وحدثنا عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا بشر بن موسى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثنا أبو الأحوص ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة^(٤) قال : كان يوم بدر تعجل ناس من المسلمين فأصابوا من الغنائم ، فقال رسول الله ﷺ : ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ، كان النبي إذا غنم هو وأصحابه جمعوا غنائمهم فتزل من السماء نار فتأكلها)) ، فأنزل الله تعالى : ﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾^(٥) .^(٦)

(١٦٠/٣٣٧) حديث أبي هريرة :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٣) .

- (١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٧) .
 (٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢١١) .
 (٣) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨) .
 (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٥٧/٤) ، ب (١٠٧/٣) ، المخطوطة (٥٢٤/ب) .
 (٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢١٠) .
 (٥) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٨، ٦٩) .
 (***) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٥٧-٢٥٨/٤) ، ب (١٠٧/٣) ، المخطوطة (٥٢٤/ب) .

قال أبو بكر^(١): وروى فيه^(٢) وجه آخر، وهو ما رواه الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة عن عبدالله قال: شاور النبي ﷺ أصحابه في أسارى بدر، فأشار أبو بكر بالاستبقاء وأشار عمر بالقتل وأشار عبدالله بن رواحة بالإحراق، فقال النبي ﷺ: يا أبا بكر مثل إبراهيم حين قال: ﴿فَمَنْ يَبْعِنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٣)، ومثل عيسى إذ قال: ﴿إِنْ مَعَدَّيْهِمْ فَإِهِمْ عِبَادُكُمْ﴾^(٤) الآية، ومثلك يا عمر مثل نوح إذ قال: ﴿لَا تَذَرِ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَبَّارًا﴾^(٥)، ومثل موسى إذ قال: ﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ﴾^(٦) الآية، أنتم عالة فلا ينقلن منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق)) فقال ابن مسعود: إلا سهيل بن بيضاء فإنه ذكر الإسلام، فسكت ثم قلل: ((إلا سهيل بن بيضاء)) فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يَبْخَنَ فِي الْأَرْضِ﴾^(٧) إلى آخر الآيتين^(٨).

(١٦١/٣٣٨) حديث عبدالله بن مسعود :

تخريجه :

أخرجه أحمد^(٨) قال: حدثنا أبو معاوية^(٩)، وأخرجه الترمذي^(١٠) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش به بنحوه بأطول منه، ورواية الترمذي مختصرة.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) يقصد الحديث السابق برقم (٣٣٧).

(٣) سورة إبراهيم، آية رقم (٣٦).

(٤) سورة المائدة، آية رقم (١١٨).

(٥) سورة نوح، آية رقم (٢٦).

(٦) سورة يونس، آية رقم (٨٨).

(٧) سورة الأنفال، آية رقم (٦٧).

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٥٨/٤)، ب(١٠٧/٣)، للمخطوطة (٥٢٤/ب)، (١/٥٢٥).

(٨) للمسنَد (٢٤-٢٥) مسند عبدالله بن مسعود - حديث رقم (٣٦٣٢).

(٩) أبو معاوية، هو: محمد بن خازم، سبق برقم (٢٢٥)، وهو ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد

يهم في حديث غيره.

(١٠) السنن (٢٥٣/٥) كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة الأنفال.

بيان حال الرواة /

- الأعمش ، هو: سليمان ، سبق برقم (١٥٣) ، وهو ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس .

- عمرو بن مرة بن عبد الله الجملي ، يفتح الجيم والميم ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة عابد كان لا يدلس ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة ثمان عشرة ومائة وقيل قبلها ، ع. (١١)

- أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، مشهور بكنيته ، والأشهر أنه لا اسم له غيرها ، ويقال اسمه عامر ، ثقة من كبار الثالثة ، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه ، مات بعد سنة ثمانين ، ع. (١٢)

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، وفيه الأعمش ، ثقة حافظ عاف بالقراءات ورع لكنه يدلس ، وهو من مدلسي المرتبة الثانية (١٣) .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : هذا حديث حسن ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه .

بيان غريب الحديث /

(عالة) ، العالة : جمع عائل ، وهو الفقير (١٤) .

(١١) (التقريب/٤٢٦) .

(١٢) (التقريب/٦٥٦) .

(١٣) طبقات المدلسين (٥٣) .

(١٤) النهاية (٣/٣٢٣) ، (عول) .

وروي عن ابن عباس أن النبي ﷺ استشار أبا بكر وعمر وعلياً في أسارى بدر، فأشار أبو بكر بالفداء، وأشار عمر بالقتل، فهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قال عمر، فلما كان من الغد جئت إلى رسول الله ﷺ فإذا هو وأبو بكر قاعدان يبيكان، فقلت: يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟ فقال: ((أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض علي عذابكم أدنى من هذه الشجرة)) شجرة قريبة من النبي ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾^(١) إلى آخر القصة^(*)

حديث ابن عباس (١٦٢/٣٣٩ ر) :

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٢١١) ، والصحيح أنه من حديث ابن عباس عن عمر بن الخطاب ، وفيه قصة ، أما الذي استدل به الجصاص فكان من قول ابن عباس في نفس الحديث عند مسلم ، ولم يذكر فيه أنه استشار علياً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

بيان غريب الحديث /

((فَهَوَى)) ، أي أحب^(٢) .

(١٦٣/٣٤٠ ر)

أن النبي ﷺ قال : ((لا ينفلت منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق)) .^(*)

تخرجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٣٨) ، بأطول منه .

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٦٧) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٨/٤) ، ب(١٠٧/٣-١٠٨) ، المخطوطة (١/٥٢٥) .

(٢) لسان العرب (٣٧٢/١٥) ، (هوا) .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٥٩/٤) ، ب(١٠٨/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٥) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

قال أبو بكر^(١): وقد اختلف في معنى قوله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٢)، فروى أبو زميل عن ابن عباس قال: سبقت لهم الرحمة قبل أن يعملوا المعصية، وروى مثله عن الحسن رواية .

وروي عن الحسن أيضاً ومجاهد: أن الله تعالى كان مطعماً لهذه الأمة الغنيمة، ففعلوا الذي فعلوا قبل أن تحل لهم الغنيمة .

وروي عن الحسن أيضاً وعن مجاهد قالاً: سبق من الله أن لا يعذب قوماً إلا بعد تقدمه [النهي]^(٣) ولم يكن تقدم [النهي]^(٣) إليهم فيها .^(٤)

٤٩/٣٤١ (ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه النسائي^(٤) قال: أنا الربيع^(٥) بن سليمان، حدثنا عبد الله^(٦) بن يوسف، نا عبد الله^(٧) بن سالم، حدثنا علي^(٨) بن أبي طلحة، عن مجاهد^(٩)، عن ابن عباس بنحوه.

بيان حال الرواة /

- أبو زميل، هو: سماك الحنفي، سبق برقم (٢١١)، ليس به بأس .

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب .

(٢) سورة الأنفال، آية رقم (٦٨) .

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المطبوع، وهو في المخطوطة .

(٤) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٥٩/٤)، ب(١٠٩/٣)، المخطوطة (٥٢٥/ب) .

(٥) التفسير (٥٣١/١) .

(٦) الربيع بن سليمان، إما أن يكون الأزدي، الأعرج، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ست وخمسين، دس، وإما أن يكون المرادي، المؤذن، صاحب الشافعي، ثقة من الحادية عشرة، مات سنة سبعين، ع، لأن كل منهما يروي عن عبد الله بن يوسف التنيسي، ويروي عنهما النسائي . انظر تهذيب الكمال (١٤٠/٦-١٤٢)، (التقريب/٢٠٦) .

(٧) عبد الله بن يوسف التنيسي، بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهمله، أبو محمد، ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ، من كبار العاشرة، مات سنة ثمانين عشرة، خ د ت س. (التقريب/٣٣٠) .

(٨) عبد الله بن سالم الأشعري، أبو يوسف، ثقة رمي بالنصب، من السابعة، مات سنة تسع وسبعين، خ د س. (التقريب/٣٠٤) .

(٩) علي بن أبي طلحة، سبق برقم (٧٩)، أرسل عن ابن عباس ولم يره، صدوق قد يخطئ .

(٩) مجاهد بن جبر، بفتح الجيم وسكون الموحدة، أبو للحجاج المخزومي مولا لهم، ثقة إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات سنة إحدى - أو اثنتين أو ثلاث أو أربع - ومائة، ع. (التقريب/٥٢٠) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه أبو زميل ، ليس به بأس .

الحكم على الأثر /

فيه علي بن أبي طلحة ، صدوق قد يخطئ - فالأثر إسناده حسن .

١٣٠/٣٤٢ ط) أثر الحسن :

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

١٣١/٣٤٣ ط) أثر الحسن :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق ابن أبي عدي^(٢) ، وبسنده من طريق بشر^(٣) بن المفضل ، كلاهما عن عوف^(٤) ، عن الحسن بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) التفسير (٦٥/١٤) .

(٢) ابن أبي عدي ، هو : محمد بن إبراهيم ، وقد ينسب لجدّه ، قيل هو إبراهيم ، أبو عمرو ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ، ع. (التقريب/٤٦٥) .

(٣) بشر بن المفضل ، سبق برقم (١٧٢) ، وهو ثقة ثبت عابد .

(٤) عوف بن أبي جميلة ، بفتح الجيم ، الأعرابي العبدي ، ثقة رمي بالقدر والتشيع ، من السادسة ، مات سنة ست - أو سبع - وأربعين ، ع. (التقريب/٤٣٣) .

(٣٤٤/١٣٢ ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق ورقاء^(٢) ، وبسنده من طريق عيسى^(٣) كلاهما عن ابن أبي نجيح^(٤) ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(٣٤٥/١٣٣ ط) أثر الحسن :

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١) التفسير (٦٨/١٤-٦٩) .

(٢) ورقاء الإشكري ، سبق برقم (٤١) ، وهو صدوق .

(٣) عيسى الجرشي ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة .

(٤) ابن أبي نجيح ، هو: عبدالله ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة رمي بالقدر وربما نلس .

(٣٤٦/١٣٤ ط) أثر مجاهد :

تخریجه :

أولا : أخرجه ابن أبي حاتم^(٥) قال : ثنا أبي^(٦) ثنا هارون^(٧) بن محمد بن بكار ثنا محمد^(٨) بن عيسى بن سمیع حدثنا روح^(٩) بن القاسم ثنا ابن أبي نجيح^(١٠) عن مجاهد بنحوه .

ثانيا : أخرجه الطبري^(١١) قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين ، قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج^(١٢) ، عن مجاهد بمعناه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

في الإسناد الأول محمد بن عيسى ، صدوق يخطئ ويدلس ورمي بالقدر - فالإسناد ضعيف ، أما الإسناد الثاني ففيه القاسم بن الحسن ، لم أقف عليه ، وفيه الحسين بن داود ، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخه ، وفيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة ، فالإسناد ضعيف أيضا ، وبكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره .

(٥) التفسير (١٧٣٥/٥) .

(٦) أبوه ، هو : محمد الرازي ، سبق برقم (٤) ، وهو أحد الحفاظ .

(٧) هارون بن محمد بن بكار العاملي ، المصنف ، صدوق ، من الحادية عشرة ، دس . (التقريب/٥٦٩) .

(٨) محمد بن عيسى بن سمیع ، بالتصغير ، الأموي مولاهم ، صدوق يخطئ ويدلس ورمي بالقدر ، من التاسعة ، مات سنة أربع - وقيل ست - وماتين ، دس ق . (التقريب/٥٠١) .

(٩) روح بن القاسم التميمي ، أبو غياث ، بالمعجمة والمثلثة ، ثقة حافظ ، من السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين ، أرخه ابن حبان ، خ م د س ق . (التقريب/٢١١) .

(١٠) ابن أبي نجيح ، هو : عبدالله ، سبق برقم (٣) ، وهو ثقة بالقدر وربما دلس .

(١١) التفسير (٦٩/١٤-٧٠) .

(١٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢٩) ، إلى ابن جريج .

ما ورد من أحاديث في قوله تعالى:

﴿فَكُلُوا مِمَّا﴾

(١) غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٠٣﴾

حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم)).^(١)

(١٦٤/٣٤٧) حديث أبي هريرة:

سبق تخريجه في الحديث رقم (١٥٣).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً، وفيه الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس - وهو من مدلسي المرتبة الثانية^(٢).

وروى الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ((أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وأرسلت إلى الأحمر والأبيض، وأعطيت الشفاعة)).^(٣)

(١٦٥/٣٤٨) حديث أبي هريرة:

تخريجه:

لم أقف عليه بهذا الإسناد، لكن أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) بسنديهما من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه.

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٦٩).

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٦٠/٤) ب(١٠٧/٣)، المخطوطة (٥٢٥/ب).

(٢) طبقات المسلمين (٥٣).

(**) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٦٠/٤) ب(١٠٧/٣)، المخطوطة (٥٢٥/ب).

(٣) الصحيح (١٠٩/١) كتاب التيمم - باب.

(٤) الصحيح (١/٣٧٠-٣٧١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

بيان حال الرواة/

- الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

- سعيد بن المسيب ، سبق برقم (٢٧٩) ، وهو أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المديني : لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

قال أبو بكر^(١) : والغنيمة اسم لما أخذ من أموال المشركين بقتال ، فيكون خمسُه لله تعالى وأربعة أخماسه للغنائم بقوله تعالى : ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾^(٢) ، وأما الفبيء فهو كل ما صار من أموال المشركين إلى المسلمين بغير قتل ، روى هذا الفرق بينهما عن عطاء بن السائب وعن سفيان الثوري أيضاً^(٣) .

(١٣٥/٣٤٩ ط) أثر عطاء بن السائب :

تخريجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(٤) قال : حدثنا حميد^(٥) ، وأخرجه الطبري^(٦) بسنده من طريق حميد بن عبدالرحمن ، عن الحسن^(٦) بن صالح ، عن عطاء بن السائب بنحوه .

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٤١) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦١/٤) ، ب(١١٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٦) .

(٣) المصنف (٦٧٩/٧) كتاب الجهاد - في الغنيمة كيف تقسم .

(٤) حميد بن عبدالرحمن بن حميد الرواسي ، بضم للراء بعدها همزة خفيفة ، أبو عوف ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ، وقيل تسعين ، وقيل بعدها ، ع. (التقريب/١٨٢) .

(٥) التفسير (٥٤٥/١٣) .

(٦) الحسن بن صالح الهمداني ، سبق برقم (١٠٧) وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

أثر سفيان الثوري (١٣٦/٣٥٠ ط) :

تخرجه :

أخرجه عبدالرزاق^(٧) عن الثوري ، وأخرجه الطبري^(٨) من طريق وكيع^(٩) عن الثوري بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجاله ثقات - فالأثر إسناده صحيح .

(٧) المصنف (٣١٠/٥) كتاب الجهاد - باب للغنيمة والقيء مختلفان .

(٨) التفسير (٥٤٥/١٣-٥٤٦) .

(٩) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة عابد .

باب التوارث بالهجرة

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا
وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا
وَنَصَرُوا أَوْلِيَّكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا
وَلَمْ يَهَاجَرُوا مَا لَكُمْ مِنْ لَيْتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجَرُوا﴾ (١)

حدثنا جعفر بن محمد الواسطي قال : حدثنا جعفر بن محمد بن اليمان قال : حدثنا أبو عبيد قال : حدثنا حجاج عن ابن جريج وعثمان بن عطاء عن عطاء الخراساني عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (٢) الآية ، قال : كان المهاجر لا يتولى الأعرابي ولا يرثه وهو مؤمن ولا يرث الأعرابي المهاجر ، فمسختها : ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ (٣) . (١)

٣٥١/٥٠ (ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أولاً : أخرجه القاسم بن سلام (٣) قال : حدثنا حجاج به بنحوه .
ثانياً : أخرجه أبو داود (٤) قال : حدثنا أحمد (٥) بن محمد ، حدثنا علي (٦) بن حسين ،

(١) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٢) .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٥) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ (٢٦١/٤) ، ب (١١١/٣) ، المخطوطة (٥٢٦/١) .

(٣) (كتاب الأموال/٣٠٧) .

(٤) المسنن (٣٣٧/٣-٣٣٨) كتاب الفرائض - باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم .

(٥) أحمد بن محمد بن ثابت الخزاعي ، أبو الحسن ، ابن شيبويه ، بمعجمة بعدها موحدة ثقيلة ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاثين ، د. (التقريب/٨٣) .

(٦) علي بن الحسين بن واقد المروزي ، صدوق يهيم من العاشرة ، مات سنة إحدى عشرة ، بخ م. (التقريب/٤٠٠) .

عن أبيه^(٧) عن يزيد^(٨) النحوي عن عكرمة^(٩)، عن ابن عباس: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا﴾ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا﴾^(١٠) فكان الأعرابي لا يرث المهاجر، ولا يرثه المهاجر، ففسختها، فقال تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(١١).

ثالثاً: أخرجه الطبري^(١٢) قال: حدثني للثني قال، حدثنا أبو صالح قال، حدثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس^(١٣) بنحوه.

بيان حال الرواة /

- جعفر بن محمد الواسطي، سبق برقم (٣٣٣)، وهو ثقة.
- جعفر بن محمد بن اليمان، سبق برقم (٣٣٣)، وهو ثقة.
- أبو عبيد، هو: القاسم بن سلام، سبق برقم (٣٣٣)، وهو ثقة فاضل.
- حجاج بن محمد الأعور، سبق برقم (٢٩)، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته.
- ابن جريج، هو: عبد الملك، سبق برقم (٤)، وهو ثقة فقيه فاضل، وكان يدلّس ويرسل.
- عثمان بن عطاء، سبق برقم (٣٢٣)، وهو ضعيف.
- عطاء الخراساني، سبق برقم (٢٩)، وهو صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس.

الحكم على سند المؤلف /

فيه ابن جريج، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١٤)، وفيه عثمان بن عطاء، ضعيف، وفيه عطاء الخراساني، صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس، فإسناده ضعيف.

(٧) أبوه، هو: الحسين بن واقد، سبق برقم (٣٢٢)، وهو ثقة له أوهام.

(٨) يزيد النحوي، ابن أبي سعيد، أبو الحسن القرشي مولاهم، ثقة عابد، من السادسة، قتل ظلماً سنة إحدى وثلاثين، بخ. ٤. (التقريب/٦٠١).

(٩) عكرمة مولى ابن عباس، سبق برقم (٤٧)، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة.

(١٠) سورة الأنفال آية رقم (٧٤) (٧٢).

(١١) سورة الأنفال آية رقم (٧٥).

(١٢) التفسير (٧٨/١٤).

(١٣) هذا الإسناد سبق برقم (٧٩).

(١٤) طبقات المدلسين (٦٥).

الحكم على الأثر /

الإسناد الذي أخرجه القاسم بن سلام فيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل فقيه وكان يدلس ويرسل ، وفيه عثمان بن عطاء ، ضعيف ، وفيه عطاء الخراساني ، صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس ، فإسناده ضعيف ، أما إسناد أبي داود فقيه علي بن الحسين ، صدوق يهم ، أما إسناد الطبري فصحيح لأنه نسخة .

وروى عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن القاسم قال: آخى رسول الله ﷺ بين الصحابة وآخى بين عبد الله بن مسعود و الزبير بن العوام أخوة يتوارثون بها لأنهم هاجروا وتركوا أقرباءهم، حتى أنزل الله آية للموارث. (١)

١٦٦/٣٥٢) حديث القاسم (١):

تخريجه:

لم أقف على تخريجه بهذا الإسناد، لكن ذكره ابن هشام (٢) قال، قال ابن إسحاق (٣) وذكر من آخى بينهم النبي ﷺ ومنهم الزبير وعبد الله بن مسعود. وذكره السيوطي (٤) معلقاً عن ابن عباس بنحوه مطولاً، وعزاه لابن مردويه.

بيان حال الرواة /

- عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، سبق برقم (١٨٦) ، وهو صدوق اختلط قبل موته، وضابطه: أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه: أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط.

(*) أحكام القرآن للخصاص، (٤/٢٦١-٢٦٢) عب (٣/١١١)، المخطوطة (١/٥٢٦).

(١) القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود سبق برقم (١٨٦)، وهو ثقة عابد، روى عن جده عبد الله بن مسعود مرسلًا.

(٢) المسيرة (٢/٥٠٥).

(٣) ابن إسحاق، هو: محمد سبق برقم (١٢)، وهو صدوق يئس ورمي بالتشيع والقتل.

(٤) الدر المنثور (٣/٣٧١).

الحكم على الحديث/

حديث ابن إسحاق معضل - فالإسناد ضعيف.

(١٦٧/٣٥٣):

قوله ﷺ: ((لا نكاح إلا بولي)).^(١)

تخریجه:

أخرجه أبو داود^(١) بسنده من طريق يونس^(٢) وإسرائيل^(٣)، وأخرجه ابن ماجه^(٤) بسنده من طريق أبي عوانة^(٥) وأخرجه الترمذي^(٦) بسنده من طريق يونس بن أبي إسحاق، كلهم عن أبي إسحاق^(٧)، عن أبي بردة^(٨)، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ بلفظه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث/

قال الترمذي: ورواية هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ: ((لا نكاح إلا بولي)) عندي أصح، لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة.

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٦٢/٤)، ب(١١٢/٣)، المخطوطة (٥٢٦/ب).

(١) السنن (٥٦٨/٢) كتاب النكاح - باب في الولي.

(٢) يونس بن أبي إسحاق السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو صدوق يهيم قليلاً.

(٣) إسرائيل بن يونس السبيعي، سبق برقم (١١٩)، وهو ثقة تكلم فيه بلا حجة.

(٤) السنن (٦٠٥/١) كتاب النكاح - باب لا نكاح إلا بولي.

(٥) أبو عوانة، بفتح مهمله وخفة واو وينون، هو: بوضاح، ببشديد المعجمة ثم

مهمله، اليشكري، بالمعجمة، مشهور بكنيته ثقة ثبت، من السابعة مات سنة خمس - أوست -

وسبعين، ع. (التقريب/٥٨٠)، (المغني/١٨١).

(٦) السنن (٤٠٧/٣) كتاب النكاح - باب ما جاء لا نكاح إلا بولي.

(٧) أبو إسحاق، هو: عمرو بن عبد الله السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو ثقة مكثراً عابداً، اختلط بأخرة.

(٨) أبو بردة، هو: ابن موسى الأشعري، سبق برقم (٢٤٠)، وهو ثقة.

وقال أيضاً: والعمل في هذا الباب على حديث النبي ﷺ: ((لا نكاح إلا بولي)) عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله ابن عباس وأبو هريرة وغيرهم.

(١٦٨/٣٥٤):

قال النبي ﷺ: ((لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية)).^(١)

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) بسنديهما من حديث ابن عباس، وأخرجه مسلم^(٢) أيضاً بسنده من حديث عائشة عن النبي ﷺ بلفظه بزيادة ((وإذا استنفرتم فانفروا)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(* أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٦٢/٤)، ب(١١٢/٣)، المخطوطة (٥٢٦/ب).

(١) الصحيح (٢٧١/٣) كتاب الجهاد والسير - باب فضل الجهاد والسير.

(٢) الصحيح (١٤٨٧/٣-١٤٨٨) كتاب الإمارة - باب للمباعدة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير.

قال الحسن: كان المسلمون يتوارثون بالهجرة حتى كثرت المسلمون فأنزل الله تعالى:

﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾^(١) فتوارثوا بالأرحام .^(٢)

أثر الحسن (ط ١٣٧/٣٥٥)

تخريجه:

أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا ابن حميد قال، حدثنا يحيى بن واضح، عن الحسين، عن يزيد عن عكرمة والحسن^(٤) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه محمد بن حميد، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه، وفيه يزيد بن أبان، زاهد ضعيف - فالإسناد ضعيف .

وروى الأوزاعي عن عبدة مجاهد عن ابن عمر قال: انقطعت الهجرة بعد الفتح .
وروى الأوزاعي أيضاً عن عطاء بن أبي رباح عن عائشة مثله، وزاد فيه: ولكن جهاد ونية .^(٥)

أثر ابن عمر (ق ٥١/٣٥٦)

تخريجه:

أخرجه البخاري^(٦) بسنده من طريق أبي عمرو الأوزاعي به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- الأوزاعي، هو: عبدالرحمن بن عمرو، سبق برقم (٣٣٢)، وهو ثقة جليل .

(١) سورة الأنفال، آية رقم (٧٥) .

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٦٢/٤)، ب(١١٢/٣)، المخطوطة (٥٢٦/ب) .

(٢) التفسير (٨٠/١٤) .

(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٣٢٢) .

(**) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٦٢/٤) ب(١١٢/٣) المخطوطة (٥٢٦/ب) .

(٤) الصحيح (٦٣٣/٤) كتاب مناقب الأنصار - يلب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة .

- عبدة بن أبي لبابة ، سبق برقم (٣٣٢) ، وهو ثقة .
-مجاهد بن جبر ، تقدم برقم (٣٤١) ، وهو ثقة إمام في التفسير والعلم .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر /

صحيح .

(٣٥٧/٥٢ق) أثر عائشة :

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) بسنده من طريق الأوزاعي به بنحوه بأطول منه .

بيان حال الرواة /

- الأوزاعي ، هو : عبدالرحمن بن عمرو ، سبق برقم (٣٣٢) ، وهو ثقة جليل .
-عطاء بن أبي رباح ، سبق برقم (٣٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ،
وقيل إنه تغير بأخره ولم يكثر ذلك منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الأثر /

صحيح .

(١) الصحيح (١١٧/٥) كتاب المغازي - باب .

قال أبو بكر^(١) : وقد روي في قوله تعالى : ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا ﴾^(٢) ما قد بينا ذكره في نفي الميراث عن ابن عباس والحسن ومجاهد [وقتادة]^(٣) في آخرين^(٤).

(٣٥٨/٥٣ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم (٣٥١) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٣٥٩/١٣٨ط) أثر الحسن :

تخريجه :

سبق تخريجه في الأثر رقم (٣٥٥) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(٣٦٠/١٣٩ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قال ، حدثنا

عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد^(٥) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٢) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٢) .

(٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٦٢-٢٦٣) ، ب(٣/١١٢) ، المخطوطة (٥٢٦/ب) .

(٤) التفسير (٧٩/١٤) .

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٣) .

الحكم على الأثر /

إن أريد محمد بن عمرو القلوري ، فالأثر صحيح الإسناد ، وإن أريد محمد بن عمرو العتكي ، فالأثر حسن الإسناد .

(٣٦١/١٤٠ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١) قال : حدثني بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة^(٢) بنحوه .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني محمد بن عبد الأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر^(٤) ، عن قتادة بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد ، أما الإسناد الثاني فرجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) التفسير (٨٠/١٤) .

(٢) هذا الإسناد سبق برقم (٦) .

(٣) التفسير (٨٢/١٤) .

(٤) هذا الإسناد سبق برقم (٥) ، إلى معمر .

ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ^٥

إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴾^(٥)

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ ، قال ابن عباس والسدي : يعني في الميراث ، وقال قتادة : في النصرة والمعونة ، وهو قول ابن إسحاق.^(٦)

(٣٦٢/٥٤ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي حاتم^(٦) قال : حدثنا أبي ثنا أبو صالح ثنا معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس^(٧) بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(٥) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٣) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٣/٤) ، ب(١١٣/٣) ، المخطوطة (٥٢٦/ب) .

(٦) التفسير (١٧٤١/٥) .

(٧) هذا الإسناد سبق برقم (٧٩) .

(٣٦٣/١٤١ ط) أثر السدي ، والصحيح أنه من قول السدي عن

أبي مالك :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق عبدالرحمن^(٢) ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) بسنده من طريق قبيصة^(٤) بن عقبة ، كلاهما عن سفيان^(٥) عن السدي^(٦) عن أبي مالك^(٧) بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه السدي ، صدوق يهم ورمي بالتشيع .

(٣٦٤/١٤٢ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٨) قال : حدثنا بشر قال ، حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد عن قتادة^(٩) بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١) التفسير (٨٤/١٤) .

(٢) عبدالرحمن بن مهدي ، سبق برقم (١٤) وهو ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المنيني : ما رأيت أعلم منه .

(٣) التفسير (١٧٤١/٥) .

(٤) قبيصة بن عقبة ، سبق برقم (٨) وهو صدوق ربما خالف .

(٥) سفيان الثوري ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما نلس .

(٦) السدي ، وهو : إسماعيل بن عبدالرحمن ، أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ، م٤٠ (التقريب/١٠٨) .

(٧) أبو مالك ، هو : غزوان الغفاري ، بالكسر وتخفيف الفاء ، مشهور بكتيبته ، ثقة ، من الثالثة ، خت د ت س (التقريب/٤٤٢) ، لب اللباب (١٣٤/٢) ، (المغني/١٩٣) .

(٨) التفسير (٨٥/١٤) .

(٩) هذا الإمتداد سبق برقم (٦) .

الحكم على الأثر /

فيه بشر بن معاذ ، صدوق - فالأثر حسن الإسناد .

أثر محمد بن إسحاق : (٣٦٥/١٤٣ ط)

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا ابن حميد ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) بسنده من طريق محمد بن عمرو . كلاهما قالا : حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق^(٣) بمعناه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه سلمة بن الفضل ، صدوق كثير الخطأ - فالأثر ضعيف الإسناد .

(١) التفسير (٨٥/١٤) .

(٢) التفسير (١٧٤٢/٥) .

(٣) سبق هذا الإسناد برقم (١٧٩) .

قال أبو بكر^(١): وذهب عبدالله بن مسعود إلى أن ذوي الأرحام أولى من مولى العتاقة، واحتج فيه بظاهر الآية^(٢).^(*)

٣٦٦/٥٥٥ (ق) أثر عبدالله بن مسعود :

تخریجه :

أولاً : أخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال: حدثنا علي^(٤) بن حرب الموصلي ، ثنا حميد^(٥) بن عبدالرحمن الرؤاسي ، عن الحسن^(٦) بن عبيدالله عن القاسم^(٧) عن ابن عباس وقيل له أن ابن مسعود لا يورث الموالي دون ذوي الأرحام ، ويقول : إن ذوي الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ، فقال ابن عباس : هيهات هيهات أين ذهب ؟ إنما كان المهاجرون يتوارثون دون الأعراب فتزلت ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٨) يعني أنه يورث المولى .

ثانياً : أخرجه الحاكم^(٩) قال : حدثنا أبو العباس^(١٠) ، ثنا الحسن^(١١) بن عفان ، ثنا يحيى^(١٢) بن آدم ، ثنا الحسن^(١٣) بن صالح ، عن سعيد^(١٤) بن جبير ، عن ابن عباس أنه

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٢) يقصد آية (٧٥) من سورة الأنفال .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٤/٢٦٣-٢٦٤) ، ب(٣/١١٣-١١٤) ، المخطوطة (٥٢٧/١) .

(٣) التفسير (٥/١٧٤٣) .

(٤) علي بن حرب الموصلي ، ابن محمد الطائي ، صدوق فاضل ، من صغار العاشرة ، مات سنة خمس وستين ، س. (التقريب/٣٩٩) .

(٥) حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي ، سبق برقم (٣٤٩) ، وهو ثقة .

(٦) الحسن بن عبيدالله ، لم يتبين لي من هو ، ولعله النخعي ، أبو عروة الكوفي ، ثقة فاضل ، من السادسة ، مات سنة تسع وثلاثين ، وقيل بعدها بثلاث ، م٤. (التقريب/١٦٢) .

(٧) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، قال أيوب : ما رأيت أفضل منه من كبار الثالثة ، مات سنة ست ومائة على الصحيح ، ع. (التقريب/٤٥١) .

(٨) سورة الأنفال ، آية رقم (٧٥) .

(٩) المستدرک (٤/٣٨٢) كتاب الفرائض .

(١٠) أبو العباس ، هو : محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم ، ثقة مأمون ، مات سنة ست وأربعين وثلاث مئة . سير أعلام النبلاء (١٥/٤٥٢-٤٦٠) .

(١١) الحسن بن عفان ، هو : ابن علي العامري ، أبو محمد الكوفي ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبعين وقيل إن أبا داود روى عنه ، ق. (التقريب/١٦٢) .

(١٢) يحيى بن أم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا ، مولى بني أمية ، ثقة حافظ فاضل ، من كبار التاسعة مات سنة ثلاث ومائتين ، ع. (التقريب/٥٨٧) .

(١٣) الحسن بن صالح الهمداني ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع .

(١٤) سعيد بن جبير ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة ثبت فقيه ، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسله .

قال : هيهات هيهات أين ابن مسعود إنما كان المهاجرون يتوارثون دون الأعراب
فترلت : ﴿ وألوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ﴾ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا .

الحكم على الأثر /

الإسناد الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه الحسن بن عبيد الله ، لم يتبين لي من هو ،
فأتوقف عن الحكم على السند ، أما الإسناد الذي أخرجه الحاكم فقد قال عنه : هذا
حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : على شرط البخاري
ومسلم .

: (١٦٩/٣٦٧ ر)

وقد روي أن ابنة حمزة^(١) أعتقت عبدا ومات وترك بنتا ، فجعل النبي ﷺ نصف
ميراثه لابنته ونصفه لابنة حمزة بالولاية فجعلها عسبة ، والعسبة أولى بالميراث من
ذوي الأرحام . *

تخرجه :

أولا : أخرجه أحمد^(٢) قال : حدثنا عبد الصمد^(٣) ، حدثنا همام^(٤) ، حدثنا قتادة^(٥) ، عن
سلمى بنت حمزة عن النبي ﷺ بنحوه .

- (١) ابنة حمزة بن عبدالمطلب ، قيل اسمها أمامة ، وقيل أمة الله ، وقيل أم الفضل ، وقيل غير ذلك ،
وهي صحابية ، مدس ق. (التقريب/٧٦٠) .
- (*) أحكام القرآن للجصاص ، (٢٦٤/٤) ، ب(١١٤/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٧) .
- (٢) المسند (٣٦٣/١٠) حديث سلمى بنت حمزة - حديث رقم (٢٠٧٣٥٣) .
- (٣) عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد التنوري ، بفتح المثناة وتنقل النون المضمومة ، أبو سهل ،
صدوق ثبت في شعبة ، من التاسعة ، مات سنة سبع ، ع. (التقريب/٣٥٦) .
- (٤) همام بن يحيى بن دينار العوزي ، بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ، أبو عبدالله أو أبو
بكر ، البصري ، ثقة ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة أربع - أو خمس - وستين ،
ع. (التقريب/٥٧٤) .
- (٥) قتادة بن دعامة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .

ثانياً : أخرجه ابن أبي شيبه^(٦) وابن ماجه^(٧) كلاهما من طريق زائدة^(٨)، وأخرجه الحاكم^(٩) من طريق عيسى^(١٠) بن المختار كلاهما عن محمد^(١١) بن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن الحكم^(١٢) عن عبدالله^(١٣) بن شداد عن ابنة حمزة عن النبي ﷺ بنحوه.

ثالثاً : أخرجه الطبراني^(١٤) بسنده من طريق جابر^(١٥) عن الحكم عن عبدالله بن شداد عن أم الفضل عن النبي ﷺ .

رابعاً : أخرجه الطبراني بسنده من عدة طرق عن عبدالله بن شداد مرسلًا ، وكذلك البيهقي^(١٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال البيهقي : هذا مرسل وقد روي من أوجه أخرى مرسلًا بعضها يؤكد بعضها . وقال الهيثمي : رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح وإسناد أحمد كذلك إلا أن قتادة لم يسمع من سلمى^(١٧) .

- (٦) المصنف (١٣/٧) كتاب أقضية رسول الله ﷺ .
 (٧) السنن (٩١٣/٢) كتاب الفرائض - باب ميراث اللولاء .
 (٨) زائدة بن قدامة ، سبق برقم (١٥٣) ، وهو ثقة صاحب سنة .
 (٩) المستدرک (٧٤/٤) كتاب معرفة الصحابة - تكرر لأمة بنت حمزة بن عبدالمطلب .
 (١٠) عيسى بن المختار بن عبدالله بن أبي ليلى الأنصاري ، ثقة ، من التاسعة ، دس ق. (التقريب/٤٤٠) .
 (١١) محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، سبق برقم (١١٣) ، وهو صدوق سيئ الحفظ جداً .
 (١٢) الحكم بن عتيبة ، بالمتأثرة ثم الموحدة ، مصغراً ليو محمد الكندي ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها ، ع. (التقريب/١٧٥) .
 (١٣) عبدالله بن شداد ، سبق برقم (١٠٧) ، تكرر للعجلي من كبار التابعين الثقات .
 (١٤) المعجم الكبير (٣٥٤/٢٤) - حديث رقم (٨٧٥) .
 (١٥) جابر بن يزيد الجعفي ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ضعيف رافضي .
 (١٦) السنن (٢٤١/٦) كتاب الفرائض - باب للميراث باللولاء ، (٣٠٢/١٠) كتاب اللولاء - باب المولى المعتق إذا مات ولم يكن له عصابة .
 (١٧) مجمع الزوائد (٢٣١/٤) كتاب الفرائض - باب ما جاء في اللولاء ومن يرثه .

(٣٦٨/١٧٠) :

وقال النبي ﷺ : ((الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب)) .^(١)

تخريجه :

أولا : أخرجه الحاكم^(١) والبيهقي^(٢) من طريقه قال : حدثنا أبو العباس محمد^(٣) بن يعقوب ، ثنا الربيع^(٤) بن سليمان ، ثنا الشافعي^(٥) ، أنبا محمد بن الحسن^(٦) ، عن أبي يوسف^(٧) عن عبدالله^(٨) بن دينار ، عن ابن عمر عن النبي ﷺ بلفظه .

ثانيا : أخرجه الحاكم^(٩) من طريق محمد^(١٠) بن مسلم الطائفي ، وأخرجه البيهقي^(١١) من طريق يحيى^(١٢) بن سليم ، كلاهما عن إسماعيل^(١٣) بن أمية عن نافع^(١٤) عن ابن عمر عن النبي ﷺ بنحوه .

ثالثا : له شاهد من حديث علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ بنحوه^(١٥) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٤/٤) ، ب(١١٤/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٧) .

(١) المستدرک (٣٧٩/٤) كتاب الفرائض .

(٢) السنن (٢٩٢/١٠) كتاب الولاء - باب من أعتق مملوكا له .

(٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ، سبق برقم (٣٦٦) ، وهو ثقة مأمون .

(٤) الربيع بن سليمان ، سبق برقم (٣٤١) ، وهو ثقة .

(٥) الشافعي ، هو : محمد بن إدريس بن العباس المطلبی ، أبو عبدالله ، نزيل مصر ، رأس الطبقة التاسعة ، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين ، مات سنة أربع ومائتين ، خت ٤ . (التقريب/٤٦٧) .

(٦) محمد بن الحسن الشيباني ، مولاهم ، أبو عبدالله الفقيه ، صاحب أبي حنيفة ، قال أحمد بن حنبل : لا أروي عنه شيئا ، وقال يحيى بن معين : ليس بشيء ، وقال ابن حجر : ونكره العقيلي في الضعفاء ، مات سنة تسع وثمانين ومائة . الجرح والتعديل (٢٢٧/٧) ، تاريخ بغداد (١٧٢/٢) - (١٨٢) ، لسان الميزان (١٢٧/٥-١٢٩) .

(٧) أبو يوسف ، هو : يعقوب بن إبراهيم ، سبق برقم (٢٦٧) ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ، ولا أحفظ ، ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ، وقال النسائي : ثقة ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه .

(٨) عبدالله بن دينار العدوي مولاهم ، أبو عبدالرحمن ، مولى ابن عمر ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين ، ع . (التقريب/٣٠٢) .

(٩) المستدرک (٣٧٩/٤-٣٨٠) كتاب الفرائض .

(١٠) محمد بن مسلم الطائفي ، صدوق يخطئ من حفظه ، من الثامنة ، مات قبل التسعين ، خت م ٤ . (التقريب/٥٠٦) .

(١١) السنن (٢٩٣/١٠) كتاب الولاء - باب من أعتق مملوكا له .

(١٢) يحيى بن سليم الطائفي ، نزيل مكة ، صدوق سيئ الحفظ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث وتسعين أو بعدها ، ع . (التقريب/٥٩١) .

(١٣) إسماعيل بن أمية بن عمرو الأموي ، ثقة ثبت ، من السادسة ، مات سنة أربع وأربعين ، وقيل قبلها ، ع . (التقريب/١٠٦) .

(١٤) نافع ، مولى ابن عمر ، سبق برقم (٢١٣) ، وهو ثقة ثبت فقيه .

(١٥) أخرجه البيهقي بسنده من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي عن النبي ﷺ بنحوه . (٢٩٤/١٠) كتاب الولاء - باب من أعتق مملوكا له .

رابعاً : ذكره ابن التركماني^(١٦) قال : قال ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار: حدثني موسى^(١٧) بن سهل الرملي ثنا محمد^(١٨) عيسى يعني الطباع ثنا عبثر^(١٩) بن القاسم ، عن إسماعيل^(٢٠) بن أبي خالد ، عن عبدالله^(٢١) بن أبي أوفى عن النبي ﷺ بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الحاكم عن الإسناد الأول : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي وقال: بالدبوس ، أما الإسناد الثاني فقد سكت عنه الحاكم والذهبي أيضاً . وقال البيهقي عن الإسناد الأول : قال أبو بكر بن زياد النيسابوري عقب هذا الحديث : هذا خطأ لأن الثقات لم يرووه هكذا وإنما رواه الحسن مرسلًا - ثم ذكر البيهقي إسناده إلى الحسن عن النبي ﷺ بلفظه . أما الإسناد الثاني فقد قال عنه البيهقي : وقد روي من أوجه آخر كلها ضعيفة . ثم ذكر الأوجه التي ضعفها ، ومنها ما ذكرته . وقال ابن التركماني بعد ما ذكر إسناد الطبري : وهذا كله يرد قول النيسابوري والبيهقي : إنما روي مرسلًا وقول البيهقي (روي من أوجه آخر كلها ضعيفة) .

(١٦) نيل السنن الكبرى (٢٩٤/١٠) كتاب الولاء - باب من أعتق مملوكاً له .
 (١٧) موسى بن سهل الرملي ، أبو عمران ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وستين على الصحيح ، نس. (التقريب/٥٥١) .
 (١٨) محمد بن عيسى بن الطباع، سبق برقم (٢٤٧) ، وهو: ثقة فقيه كان من أعلم الناس بحديث هشيم .
 (١٩) عبثر ، بفتح أوله وسكون الموحدة وفتح المثناة ، ابن القاسم الزبيدي ، بالضم ، أبو زبيد ، كذلك ، ثقة ، من الثامنة مات سنة تسع وسبعين ، ع. (التقريب/٢٩٤) .
 (٢٠) إسماعيل بن أبي خالد ، سبق برقم (١٩٠) وهو ثقة ثبت .
 (٢١) عبدالله بن أبي أوفى : علقمة بن خالد الأسلمي ، صحابي شهد الحديبية ، وعمر بعد النبي ﷺ دهرًا ، مات سنة سبع وثمانين ، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة ، ع. (التقريب/٣٩٦) ، تهذيب الكمال (٣٠/١٠-٣١) .

بيان غريب الحديث /

((الولاء لحمة كلحممة النسب)) وفي رواية ((كلحممة الثوب)) قد اختلف في ضم اللحممة وفتحها ، فقيل: هي في النسب بالضم ، وفي الثوب بالضم والفتح . وقيل: الثوب بالفتح وحده . وقيل: النسب والثوب بالفتح ، فأما بالضم فهو ما يصاد به الصيد . ومعنى الحديث المخالطة في الولاء ، وأنها تجري مجرى النسب في الميراث ، كما تخالط اللحممة سدي الثوب حتى يصير كالشيء الواحد ، لما بينهما من المداخلعة الشديدة^(٢٢) .

﴿سورة براءة﴾

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا

أَنكُرَ غَيْرَ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ﴾^(٢٣)

قال : الحسن : فمن كان منهم عهده أكثر من أربعة أشهر حط إليها ، ومن كلن منهم عهده أقل رفع إليها .^(٢٤)

(٣٦٩/١٤٤ ط) أثر الحسن :

تخرجه :

لم أقف على تخرجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٢٢) النهاية (٤/٢٤٠) ، (لحم) .

(٢٣) سورة براءة ، آية رقم (٢) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٦٤) ، ب(٣/١١٥) ، المخطوطة (٥٢٧/أ - ب) .

(١٧١/٣٧٠) :

قال النبي ﷺ وهو واقف بعرفات : ((ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض)) .^(١)

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) بسنديهما من حديث أبي بكر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(١٧٢/٣٧١) :

قال النبي ﷺ لأهل خيبر : ((أُقْرِكُمْ ما أُقْرِكُمُ اللهُ)) .^(*)

تخرجه :

أخرجه البخاري^(١) بسنده من حديث عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٥/٣-١١٦) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .
 (١) الصحيح (٤١٠/٤) كتاب بدء الخلق - باب ما جاء في سبع أرضين ، (١٤٩/٥-١٥٠) كتاب المغازي - باب حجة الوداع ، (٢٤٧/٥) كتاب تفسير القرآن - باب قوله تعالى : {إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم} ، (٥٩١/٦-٥٩٢) كتاب الأضاحي - باب من قال الأضحى يوم النحر ، (٥٤٥/٨-٥٤٦) كتاب التوحيد - باب قوله تعالى : {وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة} .

(٢) الصحيح (١٣٠٥/٣-١٣٠٦) كتاب القسامة - باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال .

(**) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٦/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .

(٣) الصحيح (٢٤٤٣/٣-٢٤٤٤) كتاب الشروط - باب إذا اشترط في المزارعة ((إذا شئت أخرجتك)) .

روي عن ابن عباس : أن هذه الأربعة الأشهر الحرم هي رجب وذو القعدة وذو
الحجة إلى آخر المحرم .^(*)

(٣٧٢/٥٦ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه سعيد^(١) بن منصور قال: نا أبو معاوية^(٢)، عن الكلبي^(٣)، عن أبي صالح^(٤)،
عن ابن عباس بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه الكلبي ، متهم بالكذب ورمي بالرفض ، وفيه أبو صالح ، ضعيف يرسل -
فالإسناد ضعيف جدا .

(٣٧٣/١٧٣ر) :

قال أبو بكر^(٥) : وقد كانت سورة براءة نزلت حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج
، وكان الحج في تلك السنة في ذي القعدة .^(**)

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٦) بسنده من حديث أبي هريرة بنحوه ، ولم يذكر فيه أن الحج في
تلك السنة كان في ذي القعدة .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٦/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .

(١) السنن (٢٤٩/٥) ، أثر رقم (١٠١٤) .

(٢) أبو معاوية ، هو : محمد بن خازم ، سبق برقم (٢٢٥) ، وهو ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد
يهم في حديث غيره .

(٣) الكلبي ، هو : محمد بن السائب ، سبق برقم (٢٦٨) ، وهو متهم بالكذب ورمي بالرفض .

(٤) أبو صالح ، هو : بإدام ، سبق برقم (٢٦٨) ، وهو ضعيف يرسل .

(٥) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٦/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .

(٦) الصحيح (٢٤٥/٥) كتاب تفسير القرآن - باب قوله تعالى : لبراءة من الله ورسوله إلى الذين
عاهدتم من المشركين { .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

صحيح .

روى جرير عن مغيرة عن الشعبي عن المحرر بن أبي هريرة عن أبيه قال : كنت مع علي حين بعثه رسول الله ﷺ براءة إلى المشركين ، فكنت أنادي حتى صحل صوتي ، وكان أمرنا أن نقول : ((لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ولا يدخل الجنة إلا مؤمن ، ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فأجله إلى أربعة أشهر ، فإذا مضت الأربعة الأشهر فإن الله بريء من المشركين ورسوله)) . *

(٣٧٤/١٧٤) حديث أبي هريرة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه أحمد^(١) من طريق مغيرة ، وأخرجه الطبري^(٢) من طريق مغيرة والشيباني^(٣) ، وأخرجه الحاكم^(٤) من طريق سليمان الشيباني كلاهما عن الشعبي به بنحوه .
ثانياً : أخرجه البخاري^(٥) ومسلم^(٦) بسنديهما من حديث أبي هريرة مختصراً .

بيان حال الرواة /

- جرير بن عبد الحميد ، سبق برقم (٢٦٥) ، وهو ثقة صحيح الكتاب ، وقيل أنه كان في آخر عمره يهيم من حفظه .

- مغيرة بن مقسم ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم .

- الشعبي ، هو : عامر بن شراحيل ، سبق برقم (٣٣٥) ، وهو ثقة مشهور فقيه فاضل .

(٥) أحكام القرآن للحصص ، أ(٢٦٥/٤) ، ب(١١٦/٣) ، المخطوطة (٥٢٧/ب) .

(١) المسند (١٥٩/٣) ، مسند أبي هريرة ، حديث رقم (٧٩٨٢) .

(٢) التفسير (١٠٣/١٤-١٠٥) .

(٣) سليمان بن أبي سليمان الشيباني ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة .

(٤) المستدرک (٣٦١/٢) كتاب التفسير - تفسير سورة التوبة .

(٥) الصحيح (١٢١/١) كتاب الصلاة - باب ما يستتر من العورة ، (٢٤٥/٥) كتاب تفسير القرآن - باب قوله تعالى : براءة من الله ورسوله... .

(٦) الصحيح (٩٨٢/٢) كتاب الحج - باب لا يحج البيت مشرك .

- المحرر ، بفتح الحاء المهملة وراء مشددة مفتوحة مكررة ، ابن أبي هريرة الدوسي ، مقبول ، من الرابعة ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز ، س ق (٥) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم ، وفيه المغيرة بن مقسم ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦) ، وفيه المحرر ، مقبول .

الحكم على الحديث /

متفق عليه وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . أقول : لعل الحاكم اعتمد في ذلك على توثيق المحرر بن أبي هريرة كما وثقه ابن حبان^(٧) .

بيان غريب الحديث /

(صحل) : أي بح ، ويقال : في صوته صحل أي بجوحة ، وفي صفة رسول الله ﷺ حين وصفته أم معبد : وفي صوته صحل ، هو بالتحريك ، كالبحة وأن لا يكون حادا^(٨) .

روى سفيان عن أبي إسحاق عن زيد بن شبيب عن علي : ((أن النبي ﷺ بعثه يوم الحج الأكبر أن لا يطوف أحد بالبيت عريانا ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ولا يحج مشرك بعد عامه هذا ومن كان بينه وبين النبي ﷺ عهد فأجله إلى مدته)) .^(٩)

(١٧٥/٣٧٥) حديث علي بن أبي طالب :

تخرجه :

أولا : أخرجه البخاري^(٩) بسنده من حديث أبي هريرة مختصرا .

ثانيا : أخرجه أحمد^(١٠) قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، وأخرجه الترمذي^(١١) من طريق سفيان بن عيينة ، وأخرجه الطبري^(١٢) من طريق زكريا^(١٣) ، ومن طريق

(٥) (التقريب/٥٢١) الإكمال (١٦٧/٧) .

(٦) طبقات المدلسين (٧٢) .

(٧) انظر تهذيب الكمال (٤٦٣-٤٦٤) ، تهذيب التهذيب (١٠/٤٩-٥٠) .

(٨) لسان العرب (٣٧٧/١١) ، (صحل) .

(٩) أحكام القرآن للجصاص ، أ (٢٦٦/٤) ، ب (١١٧/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/١) .

(١٠) انظر التخريج في الحديث السابق .

(١١) المسند (١٧١/١-١٧٢) مسند علي بن أبي طالب ، حديث رقم (٥٩٤) .

(١٢) السنن (٣/٢٢٢) كتاب الحج - باب ما جاء في كراهية الطواف عريانا .

(١٣) التفسير (١٤/١٠٦، ١٠٩) .

(١٤) زكريا بن أبي زائدة ، الوادعي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة وكان يلدس ، وسماعه من أبي إسحاق بآخره ، من السادسة ، مات سنة سبع - أو ثمان أو تسع - وأربعين ، ع. (التقريب/٢١٦) .

معمر^(١٤)، وأخرجه الحاكم^(١٥) من طريق سفيان ، كلهم عن أبي إسحاق به بنحوه ، وزاد الترمذي : (ومن لا مدة له فأربعة أشهر) وزاد الحاكم نحوه .

بيان حال الرواة /

-سفيان بن عيينة ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .

-أبو إسحاق ، هو: السبيعي ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة أكثر عابد ، اختلط بأخرة .

-زيد بن يثيع ، بضم التحتانية - وقد تبدل همزة - بعدها مثلثة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة ، الهمداني الكوفي ، ثقة ، مخضرم ، من الثانية ، ت س^(١٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

صحيح . وقال الترمذي : حديث علي حديث حسن .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(١٤) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .
 (١٥) المستدرک (٥٤/٣) كتاب المغازي والسرايا .
 (١٦) (التقريب/٢٢٥) ، تهنيب الكمال (٤٩٠/٦-٤٩١) .

روى يونس عن [ابن] إسحاق قال: بعث النبي ﷺ أبا بكر أميراً على الحج في سنة تسع ، فخرج أبو بكر ونزلت براءة في نقض ما بين رسول الله ﷺ والمشركين من العهد والذي كانوا عليه فيما بينه وبينهم أن لا يصد عن البيت أحد ولا يخاف أحد في الشهر الحرام ، وكان ذلك عهداً عاماً بينه وبين أهل الشرك ، وكانت بين ذلك عهدود بين رسول الله ﷺ وبين قبائل العرب خصائص إلى آجال مسماه ، فترلت: ﴿براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين﴾^(١) ، أهل العهد العام من أهل الشرك من العرب ، ﴿فسيحوا في الأرض أربعة أشهر﴾^(٢) إن الله بريء من المشركين بعد هذه الحجة .^(٣)

تخريجه : (١٧٦/٣٧٦) حديث ابن إسحاق :

تخريجه :

أخرجه ابن هشام^(٤) ، قال: قال ابن إسحاق ، وأخرجه الطبري^(٥) قال : حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق^(٦) بنحوه .

بيان حال الرواة /

- يونس بن بكير ، سبق برقم (٤٧) ، وهو صدوق يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه يونس ، صدوق يخطئ ، وهو إسناد معضل .

الحكم على الحديث /

في سند الطبري سلمة بن الفضل ، صدوق كثير الخطأ ، وهو سند معضل - فالإسناد ضعيف .

(١) ما بين الحاصرتين في المطبوع والمخطوطة (أبو) ، وهو خطأ ، ويؤيد ذلك رواية ابن هشام والطبري .

(٢) سورة براءة ، آية رقم (١) .

(٣) سورة براءة ، آية رقم (٢) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٦٦/٤) ، ب(١١٧/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٨) .

(٤) السيرة (٤/٥٤٣-٥٤٤) .

(٥) التفسير (١٤/٩٦-٩٧) .

(٦) هذا الإسناد سبق برقم (١٧٩) .

وروى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ قال: جعل الله للذين عاهدوا رسول الله ﷺ أربعة أشهر يسيحون فيها حيث شاءوا وأجل من ليس له عهد انسلاخ الأشهر الحرم خمسين ليلة، وأمره إذا انسلخ الأشهر الحرم أن يضع السيف فيمن عاهدوا ولم يدخلوا في الإسلام ونقض ما سمي لهم من العهد والميثاق. (١)

(٣٧٧/٥٧ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثني المثني ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال : حدثنا أبي ، كلاهما قالوا : حدثنا عبدالله بن صالح ، قال : حدثنا معاوية بن صالح^(٣) به بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة .

بيان حال الرواة /

- معاوية بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق له أوهام .
- علي بن أبي طلحة ، سبق برقم (٧٩) ، أرسل عن ابن عباس ولم يره ، صدوق قد يخطئ .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام ، وفيه علي بن أبي طلحة ، أرسل عن ابن عباس ولم يره صدوق قد يخطئ .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(* أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢٦٦-٢٦٧) ، ب(٣/١١٧-١١٨) ، المخطوطة (١/٥٢٨) .

(١) التفسير (٩٨/١٤) .

(٢) التفسير (١٧٤٦/٦) .

(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٧٩) .

وروى ابن جريج عن مجاهد في قوله تعالى : ﴿بِرَاءةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ، إلى أهل العهد من خزاعة ومدلج ومن كان له عهد من غيرهم ، قال : ثم بعث رسول الله ﷺ أبا بكر وعلياً فأذنوا أصحاب اليهود أن يأمنوا أربعة أشهر ، وهي الأشهر الحرم المتواليات من عشر من ذي الحجة إلى عشر يخلو من شهر ربيع الآخر ، ثم لا عهد لهم ، قال : وهي الحرم من أجل أنهم آمنوا فيها .^(١)

(١٧٧/٣٧٨) حديث مجاهد :

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني حجاج ، عن ابن جريج به^(٢) بنحوه ، ولم يذكر فيه قوله : وهي الحرم من أجل أنهم آمنوا فيها .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٣) بسنده من طريق عيسى ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) بسنده من طريق ورقاء ، كلاهما عن ابن أبي نجيح عن مجاهد^(٥) بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم مختصرة .

بيان حال الرواة /

- ابن جريج ، هو : عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلّس ويرسل .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦) .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٨) .
 (١) التفسير (١٠١/١٤) .
 (٢) هذا الإسناد سبق برقم (٢٩) ، إلى (ابن جريج) .
 (٣) التفسير (١٠٠/١٤) .
 (٤) التفسير (١٧٤٦/٦) .
 (٥) سبق هذا الإسناد برقم (٤١) .
 (٦) طبقات المدلسين (٦٥) .

الحكم على الحديث /

الإسناد الأول ضعيف كما ذكرت في رقم (٢٩) ، أما الإسناد الثاني فصحيح ،
لأنه نسخة ، إلا أن كلا الإسنادين مرسلين .

(١٧٨/٣٧٩)

قال أبو بكر^(١): لأنه لا خلاف أن هذه الأشهر هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم
ورجب ، وكذلك قال النبي ﷺ .^(*)
تخرجه :

سبق تخرجه في الحديث رقم (٣٧٠) ، من حديث أبي بكرة عن النبي ﷺ ، بأطول
منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(*) أحكام القرآن للجصاص ، آ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

وقال السدي ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ ، قال : عشرون يبقى من ذي الحجة إلى عشر من ربيع الآخر ثم لا أمان لأحد ولا عهد إلا الإسلام أو السيف .^(*)

١٤٥/٣٨٠ ط) أثر السدي :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثني محمد بن الحسين ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٢) قال : أخبرنا أحمد بن عثمان - فيما كتب إلي ، كلاهما قالا : حدثنا أحمد بن المفضل عن أسباط ، عن السدي^(٣) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن المفضل ، صدوق شيعي في حفظه شيء ، وفيه أسباط صدوق كثير الخطأ يغرب - فالأثر ضعيف الإسناد .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

(١) التفسير (٩٩/١٤-١٠٠) .

(٢) التفسير (١٧٤٦/٦، ١٧٥٢) .

(٣) هذا الإسناد سبق برقم (٢١) .

حدثنا عبدالله بن إسحاق المروزي : حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني : أخبرنا عبدالرزاق : أخبرنا معمر عن الزهري في قوله : ﴿ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾ قال : نزلت في شوال [فهي] ^(٤) أربعة أشهر : شوال وذو القعدة وذو الحجة والمحرم . ^(٥)

(٣٨١/١٤٦ ط) أثر الزهري :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق ^(٥) عن معمر به ، وأخرجه الطبري ^(٦) قال : حدثنا محمد بن عبدالأعلى ، وأخرجه ابن أبي حاتم ^(٧) بسنده من طريق محمد بن عبدالأعلى قال ، حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر به ^(٨) بلفظه .

بيان حال الرواة /

-عبدالله بن إسحاق المروزي ، هو: ابن محمد ، أبو القاسم ، المعروف بحامض رأسه ، ثقة مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة ^(٩) .

-الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، هو: ابن يحيى العبدى ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين ، ق ^(١٠) .

-عبدالرزاق بن همام ، سبق برقم (٥٢) ، وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير و كان يتشيع .

-معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .

الحكم على سند المؤلف /

في إسناده الحسن بن أبي الربيع، صدوق، وبقيه رجال الإسناد ثقات -فإسناده حسن.

(٤) ما بين الحاصرتين في المطبوع (وهي) عوفي المخطوطة وكتب التفسير ما أثبت .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

(٥) التفسير (٢٦٥/٢) .

(٦) التفسير (١٠١/١٤) .

(٧) التفسير (١٧٤٧/٦) .

(٨) هذا الإسناد سبق برقم (٥) .

(٩) تاريخ بغداد (١٢٤/١٠) ، سير أعلام النبلاء (٢٨٧/١٥-٢٨٨) .

(١٠) (التقريب/١٦٤) .

الحكم على الأثر /

إسناد عبدالرزاق والطبري وابن أبي حاتم رجاله ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

قال قتادة : عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر وربيع الأول وعشر من ربيع الآخر ، كان ذلك في العهد الذي بينهم .^(١٠)

(٣٨٢/١٤٧ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١١) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر^(١٢) ، عن قتادة بنحوه .

ثانياً : أخرجه عبدالرزاق^(١٤) قال : قال معمر : وقال قتادة والكلبي بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

قال أبو بكر : وجائز أن يكون مراده انسلاخ المحرم الذي هو آخر الأشهر الحرم التي كان الله تعالى حظر القتال فيها ، وقد رويناها عن ابن عباس .^(**)

(٣٨٣/٥٨ ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

سبق تخرجه برقم (٣٧٢) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٧/٤) ، ب(١١٨/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
 (١١) للتفسير (١٠٠/١٤) .
 (١٢) هذا الإسناد سبق برقم (٥) إلى (معمر) .
 (١٤) للتفسير (٢٦٥-٢٦٦) .
 (***) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :
﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ
الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾^(١)

قال أبو بكر^(٢) : واختلف في يوم الحج الأكبر ، فروي عن النبي ﷺ في بعض
الأخبار أنه يوم عرفة .

وعن علي وعمر وابن عباس وعطاء ومجاهد نحو ذلك ، على اختلاف من الرواية فيه .^(٣)

الحديث النبوي ﷺ : (١٧٩/٣٨٤)

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٣) وابن أبي حاتم^(٤) بسنديهما من طريق ابن جريج^(٥) عن محمد^(٦) بن
قيس بن مخزومة عن النبي ﷺ بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

فيه محمد بن قيس ، روى عن النبي ﷺ مرسلًا - فالإسناد ضعيف ، أما تدليس
ابن جريج فلا يؤثر لأنه في أحد طرق الطبري قال : أخبرني محمد بن قيس .

(١) سورة براءة ، آية رقم (٣) .

(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

(٣) التفسير (١١٦، ١١٥/١٤) .

(٤) التفسير (١٧٤٨/٦) .

(٥) ابن جريج ، هو : عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يلمس ويرسل .

(٦) محمد بن قيس بن مخزومة بن المطلب ، يقال له رؤية ، وقد وثقه أبو داود وغيره ، روى عن

النبي ﷺ مرسلًا ، م مدت من تهذيب الكمال (١٦٨/١٧) ، (التقريب/٥٠٣) .

أثر علي بن أبي طالب : (٣٨٥/٥٩ق)

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٧) قال: حدثنا محمد^(٨) بن عبد الله بن عبد الحكم قال ، أخبرنا أبو زرعة وهب الله^(٩) ابن راشد قال ، أخبرنا حيوة^(١٠) بن شريح قال ، أخبرنا أبو صخر^(١١) : أنه سمع أبا معاوية البجلي^(١٢) من أهل الكوفة يقول: سمعت أبا الصهباء البكري^(١٣) وهو يقول: سألت علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن ((يوم الحج الأكبر)) فذكره بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه وهب الله ، قال عنه أبو حاتم : بين ذلك ، وقال عنه أبو زرعة : ليس لي به علم لأني لم أكتب عن أحد عنه ، وفيه حميد بن زياد ، صدوق يهم ، وفيه أبو الصهباء ، مقبول .

(٧) التفسير (١١٣/١٤) .

(٨) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري للفقير ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وستين ، س. (التقريب/٤٨٨) .

(٩) أبو زرعة ، وهب الله بن راشد ، مؤذن فسطاط ، قال أبو حاتم الرازي : بين ذلك وقال أبو زرعة : ليس لي به علم لأني لم أكتب عن أحد عنه ، الجرح والتعديل (٢٧/٩) .

(١٠) حيوة ، يفتح أوله وسكون التحتانية وفتح الواو ، ابن شريح بن صفوان المصري ، أبو زرعة ، ثقة ثبت فقيه زاهد ، من السابعة ، مات سنة ثمان - وقيل تسع - وخمسين ، ع. (التقريب/١٨٥) .

(١١) أبو صخر ، هو: حميد بن زياد بن أبي المخارق ، بمضمومة فمعجمة وراء وقاف ، ويقال هو: حميد بن صخر أبو مولود الخراط ، وقيل إتهما اثنتان ، صدوق يهم ، من السادسة ، مات سنة تسع وثمانين ، بخ م د ت ع س ق. (التقريب/١٨١) ، (المغني/٢٢٥) .

(١٢) أبو معاوية البجلي ، هو: عمار بن معاوية ، الدهني ، بضم أوله وسكون الهاء بعدها نون ، صدوق يتبع ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث وثلاثين ، م٤. (التقريب/٤٠٨) .

(١٣) أبو الصهباء ، بمفتوحة وسكون هاء ويموحدة وبمد ، هو : صهيب البكري ، مقبول ، من الرابعة ، م د س. (التقريب/٢٧٨) ، (المغني/١٥٢) .

٣٨٦/٦٠ (ق) أثر عمر بن الخطاب :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(١) قال: حدثنا وكيع^(٢)، وأخرجه الطبري^(٣) بسنده من طريق وكيع ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٤) بسنده من طريق الفضل^(٥) بن دكين ، كلاهما عن عمر^(٦) بن الوليد الشني ، عن شهاب^(٧) بن عباد العصري ، عن أبيه^(٨) قال: قال: عمر ، فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه شهاب بن عباد ، مقبول ، وفيه أبوه ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم حرجاً ولا تعديلاً ، والذي يظهر من كلام ابن أبي حاتم أن الإسناد فيه انقطاع بين عباد وبين عمر رضي الله عنه .

(١) المصنف (٤/٤٧٠) .

(٢) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .

(٣) التفسير (١٤/١١٤) .

(٤) التفسير (٦/١٧٤٨) .

(٥) الفضل بن دكين ، سبق برقم (٣٢) ، وهو ثقة ثبت .

(٦) عمر بن الوليد الشني ، بفتح معجمة وثمثة نون ، قال يحيى بن معين : ثقة ، وقال أبو زرعة : ثقة

، ونقل الساجي عن أحمد بن حنبل توثيقه ، وقال أبو حاتم : ما أرى بحديثه بأساً . الجرح والتعديل

(٦/١٣٩-١٤٠) ، لسان الميزان (٤/٣٨٥) ، (تعجيل المنفعة / ٣٠٤) ، (المغني/١٤٨) .

(٧) شهاب بن عباد العصري ، بعين وصاد مهملة مفتوحتين ، مقبول ، من الرابعة ،

بخ. (التقريب/٢٦٩) ، (المغني/١٨٥) .

(٨) أبوه ، هو : عباد العصري ، قال ابن أبي حاتم : روى عن أبيه عن عمر رضي الله عنه . الجرح

والتعديل (٦/٨٨) .

أثر ابن عباس (ق ٦١/٣٨٧) :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق القاسم^(٢) ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) قال : حدثنا محمد^(٤) بن بشر بن سفيان^(٥) الجرجاني ، كلاهما قالا : حدثنا إسحاق^(٦) بن سليمان ، عن سلمة^(٧) بن بخت عن عكرمة^(٨) عن ابن عباس بنحوه ، ورواية ابن أبي حاتم بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه سلمة بن بخت ، وثقه يحيى بن معين ، وقال عنه أحمد بن حنبل : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : لا بأس به - فالإسناد حسن .

(١) التفسير (١١٦/١٤) .

(٢) القاسم بن سلام ، سبق برقم (٣٣٣) ، وهو ثقة فاضل مصنف .

(٣) التفسير (١٧٤٨/٦) .

(٤) محمد بن بشر بن سفيان الجرجاني ، بالراء الساكنة بين الجيمين المفتوحين وفي آخرها ياء مثناة من تحت ، هذه النسبة إلى جرجايا ، بلدة بين بغداد وواسط ، قال ابن أبي حاتم : وهو صدوق ، الجرح والتعديل (٢١١/٧) . لب اللباب (٢٠٠/١) .

(٥) عند ابن أبي حاتم (سليما) هكذا ناقصة ، والصحيح ما أثبت كما هو في الترجمة .

(٦) إسحاق بن سليمان الرازي ، سبق برقم (٢٠٣) ، وهو ثقة فاضل .

(٧) سلمة بن بخت ، بمضمومة فسكون معجمة فمثناة فوق ، المنني ، قال أحمد بن حنبل : ليس به بأس ، وقال يحيى بن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : لا بأس به . الجرح والتعديل (١٥٦/٤) ، (المغني/٣٤) .

(٨) عكرمة ، مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبتت عنه بدعة .

٣٨٨/١٤٨ ط) أثر عطاء :

تخرجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق^(١) قال : قال معمر^(٢) : وقال عطاء بنحوه .ثانياً : أخرجه الطبري^(٣) بسنده من طريق عبدالرزاق^(٤) قال : أخبرنا ابن جريج ، عن عطاء بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال الإسناد ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

٣٨٩/١٤٩ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٥) قال : حدثنا أحمد^(٦) بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد^(٧) قال ، حدثنا عبدالوهاب^(٨) ، عن مجاهد بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه عبدالوهاب بن مجاهد ، متروك وقد كذبه الثوري - فالإسناد ضعيف جداً .

- (١) التفسير (٢/٢٦٦) .
 (٢) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته ، عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .
 (٣) التفسير (١٤/١١٤) .
 (٤) التفسير (٢/٢٦٧) .
 (٥) التفسير (١٤/١١٥) .
 (٦) أحمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .
 (٧) أبو أحمد ، هو : محمد الزبيري ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة ثبت ، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .
 (٨) عبدالوهاب بن مجاهد بن جبر المكي ، متروك وقد كذبه الثوري ، من السابعة ، ق. (التقريب/٣٦٨) .

قال أبو بكر^(١): وروى أيضاً عن النبي ﷺ أنه^(٢) يوم النحر .
وعن علي وابن عباس [وعبدالله بن مسعود]^(٣) وعبدالله بن أبي أوفى وإبراهيم
وسعيد بن جبير على اختلاف فيه من الرواة وعن مجاهد وسفيان الثوري : أيام الحج
كلها ، وهذا شائع ، كما يقال : يوم صفين ، وقد كان القتال في أيام كثيرة .^(٤)

(١٨٠/٣٩٠) حديث النبي ﷺ :

تخرجه :

أولاً : أخرجه البخاري^(٤) معلقاً قال : وقال هشام بن الغاز : أخبرني نافع عن ابن
عمر عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .
ثانياً : أخرجه أبو داود^(٥) بسنده من طريق الوليد^(٦) ، وأخرجه ابن ماجه^(٧) من طريق
صدقة^(٨) بن خالد ، وأخرجه الحاكم^(٩) من طريق الوليد بن مسلم ، كلاهما قلالا :
حدثنا هشام^(١٠) بن الغاز ، قال : حدثنا نافع^(١١) ، عن ابن عمر عن النبي ﷺ
بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

- (١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
- (٢) يقصد بذلك قوله (الحج الأكبر) .
- (٣) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة ، وهو في المطبوع ، والظاهر أن ما في المخطوطة هو الصحيح ، لأن أثر عبدالله بن مسعود هذا لم ألق عليه .
- (٤) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .
- (٥) الصحيح (٥٣٧/٢) كتاب الحج - باب الخطبة أيام منى .
- (٦) السنن (٤٨٣/٢) كتاب المناسك - باب يوم الحج الأكبر .
- (٧) الوليد بن مسلم ، سبق برقم (٢١٤) ، وهو ثقة لكنه كثير التلخيص والتسوية .
- (٨) السنن (١٠١٦-١٠١٧) كتاب المناسك - باب الخطبة يوم النحر .
- (٩) صدقة بن خالد ، سبق برقم (١٢٢) ، وهو ثقة .
- (١٠) المستدرک (٣٦١/٢) كتاب التفسير - تفسير سورة التوبة .
- (١١) هشام بن الغاز ، بالغين المعجمة وزاي ، لين ربيعة ، الجرشي ، بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة ، ثقة ، من كبار السابعة ، مات سنة بضع وخمسين ، خت ٤ . (التقريب/٥٧٣) ، (المغني/١٨٩) .
- (١٢) نافع ، مولى ابن عمر ، سبق برقم (٢١٣) ، وهو ثقة ثبت فقيه .

الحكم على الحديث /

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة ، وأكثر هذا المتن مخرج في الصحيحين إلا قوله : ((إن يوم الحج الأكبر يوم النحر سنة))^(١) فإن الأقاويل فيه عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم على خلاف بينهم فيه فمنهم من قال يوم عرفة ، ومنهم من قال يوم النحر ، ووافقه الذهبي على صحته .

٦٢/٣٩١ (ق) أثر علي بن أبي طالب :

تخرجه :

أولا : أخرجه الترمذي^(٢) وابن أبي شيبة^(٣) والطبري^(٤) بأسانيدهم من طريق الحارث^(٥) عن علي بنحوه .

ثانيا : أخرجه ابن أبي شيبة^(٦) بسنده من طريق سعيد^(٧) ، وأخرجه الطبري^(٨) من طريق شعبة^(٩) ، كلاهما عن الحكم^(١٠) عن يحيى^(١١) بن الجزار ، عن علي بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

(١) المقصود بالسنة هي خطبة يوم النحر . انظر فتح الباري (٥٧٧/٣) كتاب الحج - باب الخطبة أيام منى .

(٢) السنن (٢٩١/٣) كتاب الحج - باب ما جاء في يوم الحج الأكبر .

(٣) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج - في يوم الحج الأكبر .

(٤) التفسير (١١٦/١٤ ، ١١٨) .

(٥) الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني ، بسكون الميم ، أبو زهير ، صاحب علي ، كذب الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف ، وليس له عند النسائي سوى حديثين ، مات في خلافة ابن الزبير ، ٤ . (التقريب/١٤٦) .

(٦) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج - في يوم الحج الأكبر .

(٧) سعيد بن المرزبان العبسي ، بفتح العين المهملة وسكون موحدة وبسين مهملة ، أبو سعد ، الأعور ، ضعيف مدلس ، مات بعد الأربعين ، من الخامسة ، بخ ت ق . (التقريب/٢٤١) ، (المغني/١٨٤) .

(٨) التفسير (١١٨/١٤) .

(٩) شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل وذب عن السنة .

(١٠) الحكم بن عتيبة ، سبق برقم (٣٦٧) ، وهو ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس .

(١١) يحيى بن الجزار ، بجيم وزاي فالف فراء ، العرنى ، بضم المهملة وفتح الراء ثم نون ، صدوق رمي بالغلو في التشيع ، من الثالثة ، م ٤ . (التقريب/٥٨٨) ، (المغني/٥٩) .

الحكم على الأثر /

قال الترمذي : وهذا أصح من الحديث الأول^(١١) ، ورواية ابن عيينة موقوفا ، أصح من رواية محمد بن إسحاق مرفوعا ، هكذا روى غير واحد من الحفاظ عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي موقوفا .

أقول : الإسناد الأول تكلم عنه الترمذي ، أما الإسناد الثاني ففيه الحكم بن عتيبة ، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس - وهو مدلسي المرتبة الثانية^(١٢) ، وفيه يحيى بن الجزار ، صدوق رمي بالغلو في التشيع - فالإسناد حسن .

أثر ابن عباس : (٣٩٢/٦٣ق)

تخريجه :

أخرج ابن أبي شيبة^(١٣) قال : حدثنا يحيى^(١٤) بن سعيد ، وأخرجه الطبري^(١٥) بسنده من طريق يحيى بن سعيد ، عن حماد^(١٦) بن سلمة ، عن سماك^(١٧) ، عن عكرمة^(١٨) ، عن ابن عباس بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه سماك بن حرب ، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن - فالإسناد ضعيف .

(١١) أخرجه الترمذي بسنده من طريق الحارث عن علي مرفوعا بنحوه ، أنظر المصدر السابق من سنن الترمذي .

(١٢) طبقات الملتسين (٤٧) .

(١٣) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج - في يوم الحج الأكبر .

(١٤) يحيى بن سعيد بن فروخ ، سبق برقم (١٣) وهو ثقة متقن حافظ إمام قنوة .

(١٥) التفسير (١١٩/١٤) .

(١٦) حماد بن سلمة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة عابد ثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة .

(١٧) سماك ، بكسر أوله وتخفيف الميم ، ابن حرب بن أوس البكري ، أبو المغيرة ، صدوق وروايته

عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخره فكان ربما تلقن ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث

وعشرين ، خت م٤٠ (التقريب/٢٥٥) .

(١٨) عكرمة ، مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن

ابن عمر ولا تثبت عنه بدعة .

أثر عبدالله^(١) بن أبي أوفى :

تخريجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق^(٢)، وأخرجه الطبري^(٣) من طريقه قال: أخبرنا ابن عيينة^(٤) عنعبدالمملك^(٥) بن عمير، قال: سمعت عبدالله بن أبي أوفى يقول ، ثم ذكره بنحوه .ثانياً : أخرجه الطبري^(٦) بسنده من طريق قيس^(٧) ، عن عبدالمملك بن عميروعياش^(٨) العامري ، عن عبدالله بن أبي أوفى بنحوه .ثالثاً : أخرجه الطبري^(٩) بسنده من طريق عبدالواحد^(١٠) ، وبسنده من طريق ابنإدريس^(١١) ، وبسنده من طريق هشيم^(١٢) كلهم عن سليمان^(١٣) الشيباني ، عبدالله

بن أبي أوفى بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي فيه ابن عيينة رجاله ثقات ، وتدلّس ابن عيينة لا يؤثر ، لأنه ممن مدلسي المرتبة الثانية^(٤) ، وتدلّس عبدالمملك بن عمير لا يؤثر أيضاً ، لأنه صرح

(١) عبدالله بن أبي أوفى : علقمة بن خالد الأسلمي ، صحابي شهد الحديبية ، وعمر بعد النبي ﷺ دهراً ، مات سنة سبع وثمانين ، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة ، ع. تهذيب الكمال (٣١-٣٠/١٠) ، (التقريب/٣٩٦) .

(٢) التفسير (٢٦٧/٢) .

(٣) التفسير (١٢٢/١٤) .

(٤) ابن عيينة ، هو: سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره وكان ربما دلّس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .

(٥) عبدالمملك بن عمير ، سبق برقم (٢٩٨) ، وهو ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلّس .

(٦) التفسير (١٢٣، ١١٨/١٤) .

(٧) قيس بن الربيع ، سبق برقم (١١٣) ، وهو صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به .

(٨) عياش ، بفتح العين المهملة وشدة مثناة ويثين معجمة ، ابن عمرو الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، هو الذي روى عن مسلم بن نذير ، م س . (التقريب/٤٣٧) ، (المغني/١٨١) .

(٩) التفسير (١١٦-١١٧/١٤) .

(١٠) عبدالواحد بن زياد ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة ، في حديثه عن الأعمش وحده مقال .

(١١) ابن إدريس ، هو: عبدالله ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة فقيه عابد .

(١٢) هشيم بن بشير ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة ثبت كثير التلّيس والإرسال الخفي .

(١٣) سليمان الشيباني ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة .

(١٤) طبقات المدلسين (٥٠) .

بالسماع - فالإسناد صحيح ، أما الإسناد الذي فيه قيس بن الربيع فهو ضعيف ، لأنه صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به ، أما الإسناد الذي فيه سليمان الشيباني فصحيح ، لأن رجاله ثقات .

٣٩٤/١٥٠ ط) أثر إبراهيم النخعي :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(١) بسنده من طريق هشيم^(٢) ، وبسنده من طريق حسن^(٣) بن صالح ، وبسنده من طريق إبراهيم^(٤) بن طهمان ، كلهم عن مغيرة^(٥) ، عن إبراهيم بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه المغيرة بن مقسم ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(٦) - فالإسناد ضعيف .

(١) التفسير (١٤/١٢١، ١٢٣) .

(٢) هشيم بن بشير ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة ثبت كثير التلخيص والإرسال الخفي .

(٣) حسن بن صالح ، سبق برقم (١٠٧) ، وهو ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع .

(٤) إبراهيم بن طهمان ، بفتح الطاء المهملة ، وسكون الهاء وبنون ، الخراساني ، أبو سعيد ، ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال رجوع عنه ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ، ع. (التقريب/٩٠) . (المغني/١٥٩) .

(٥) مغيرة بن مقسم ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم .

(٦) طبقات المدلسين (٧٢) .

١٥١/٣٩٥ ط) أثر سعيد بن جبير :

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(٧) قال: حدثنا علي^(٨) بن مسهر، وأخرجه الطبري^(٩) بسنده من طريق عبدالواحد^(١٠) وبسنده من طريق ابن إدريس^(١١)، كلهم عن سليمان^(١٢) الشيباني قال سمعت سعيد بن جبير، بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

١٥٢/٣٩٦ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١٣) قال : حدثني محمد بن عمرو قال ، حدثنا أبو عاصم قتل ، حدثنا عيسى ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد^(١٤) ، بنحوه .
ثانياً : أخرجه الطبري^(١٥) بسنده من طريق ابن عيينة^(١٦) ، وبسنده من طريق حجاج^(١٧) ، كلاهما عن ابن جريج^(١٨) عن مجاهد ، بنحوه .

(٧) المصنف (٤/٤٧٠) كتاب الحج - في يوم الحج الأكبر .

(٨) علي بن مسهر ، بضم الميم ، وسكون المهمل ، وكسر الهاء ، القرشي ، ثقة له غرائب بعد أن أضر ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ، ع. (التقريب/٤٠٥) .

(٩) التفسير (١٤/١١٩، ١٢٠) .

(١٠) عبدالواحد بن زياد ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال .

(١١) ابن إدريس ، هو : عبدالله ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة فقيه عابد .

(١٢) سليمان الشيباني ، سبق برقم (١٣١) وهو ثقة .

(١٣) التفسير (١٤/١٢٧) .

(١٤) هذا الإسناد سبق برقم (٣) .

(١٥) التفسير (١٤/١٢٧) .

(١٦) ابن عيينة ، هو : إسحاق ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة

وكان ربما يئلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار .

(١٧) حجاج بن محمد ن سبق برقم (٢٩) ، وهو ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته .

(١٨) ابن جريج ، هو : عبدالملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل ، وكان يئلس ، ويرسل .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول إن أريد محمد بن عمرو القلوري ، فالأثر صحيح الإسناد ، وإن أريد محمد بن عمرو العتكي ، فالأثر حسن الإسناد. أما الإسناد الثاني ففيه ابن جريج ، ثقة فاضل وكان يرسل ويدلس وهو من مدلسي المرتبة الثالثة^(١٩)، فالإسناد ضعيف .

أثر سفيان الثوري : (١٥٣/٣٩٧ ط)

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١) قال : حدثني الحارث^(٢) قال ، حدثنا أبو عبيد^(٣) قال ، كان سفيان يقول ، فذكره بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه الحارث بن أبي أسامة صدوق - فالأثر حسن الإسناد .

(١٩) طبقات المدلسين (٦٥) .

(١) التفسير (١٢٧/١٤) .

(٢) الحارث بن أبي أسامة ، سبق برقم (٢٢) ، وهو صدوق .

(٣) أبو عبيد ، هو : القاسم بن سلام ، سبق برقم (٣٣٣) ، وهو ثقة فاضل مصنف .

وروى حماد عن مجاهد أيضاً قال : الحج الأكبر القران والحج الأصغر الأفراد .^(٦)

(٣٩٨/١٥٤ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثنا أحمد^(٥) بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد^(٦) قال ، حدثنا أبو بكر النهشلي^(٧) ، عن حماد به بنحوه .

بيان حال الرواة /

— حماد بن أبي سليمان : مسلم الأشعري ، مولاهم ، أبو إسماعيل ، فقيه صدوق له أوهام ، من الخامسة ، ورمي بالإرجاء ، مات سنة عشرين أو قبلها ، بخ م٤^(٨) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه حماد بن أبي سليمان ، فقيه صدوق له أوهام .

الحكم على الأثر /

فيه حماد بن أبي سليمان ، فقيه صدوق له أوهام .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٨/٤) ، ب(١١٩/٣) ، المخطوطة (٥٢٨/ب) .

(٤) التفسير (١٢٩/١٤) .

(٥) أحمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .

(٦) أبو أحمد ، هو : محمد الزبير ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .

(٧) أبو بكر النهشلي ، بفتح نون ، ومعجمة وسكون هاء بينهما ، هو : الكوفي ، قيل اسمه عبدالله بن قطاف ، أو ابن أبي قطاف ، وقيل غير ذلك ، صدوق رمي بالإرجاء ، من العباية ، مات سنة ست وستين ، م ت م ق . (التقريب/٦٢٥) ، (المغني/٢٦٢) .

(٨) تهذيب الكمال (١٨٧/٥-١٩٣) ، (التقريب/١٧٨) .

روى عن ابن سيرين أنه قال: إنما قال ﴿يوم الحج الأكبر﴾^(١) لأن أعياد الملل اجتمعت فيه ، وهو العام الذي حج فيه النبي ﷺ .^(٢)

أثر محمد بن سيرين : (١٥٥/٣٩٩ ط)

تخرجه :

أخرجه ابن أبي شيبة^(٣) من طريق سعيد بن المسيب قال : أخبرت عن ابن عون^(٤) ، وأخرجه الطبري^(٥) من طريق أبي أسامة^(٥) ، عن ابن عون قال : سألت محمدا عن يوم الحج الأكبر فقال : كان يوم وافق فيه حج رسول الله ﷺ وحج أهل الملل .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

إسناد ابن أبي شيبة فيه من لم يسم ، لأن سعيد بن المسيب قال : أخبرت عن ابن عون .

أما إسناد الطبري ففيه أبو أسامة ، ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره ، وهو من مدلسي المرتبة الثانية^(٦) - فالإسناد صحيح .

(١) سورة براءة آية رقم (٣) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٢٦٨/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوط (١/٥٢٩) .

(٢) المصنف (٤٧٠/٤) كتاب الحج - في يوم الحج الأكبر .

(٣) ابن عون ، هو : عبدالله ، سبق برقم (١٢٣) ، وهو ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسنن .

(٤) التفسير (١٢١/١٤) .

(٥) أبو أسامة ، هو : حماد بن أسامة ، سبق برقم (٢٤٤) ، وهو ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره .

(٦) طبقات المدلسين (٤٨) .

وقال عبدالله بن شداد : الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة .
وعن ابن عباس : العمرة هي الحجة الصغرى ، وعن عبدالله بن مسعود مثله .^(٦)

(٤٠٠/١٥٦ ط) أثر عبدالله بن شداد :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق^(١) عن الثوري^(٢) وعن معمر^(٣) ، وأخرجه الطبري^(٤) بسنده من طريق شريك^(٥) ومن طريق الثوري^(٦) ومن طريق معمر ، كلهم عن أبي إسحاق^(٧) ، عن عبدالله بن شداد بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

إن أريد أبو إسحاق الشيباني - فالأثر إسناده صحيح ، وإن أريد أبو إسحاق السبيعي - فالأثر إسناده صحيح أيضاً ، لأن اختلاطه لا يؤثر ، لأن الثوري أخذ عنه وهو أثبت الناس فيه^(٨) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .

(١) التفسير (٢٦٧/٢) .

(٢) الثوري ، هو : سفيان ، سبق برقم (٧٦) وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما دلس .

(٣) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .

(٤) التفسير (١٢٢، ١٢٠/١٤) .

(٥) شريك بن عبدالله ، سبق برقم (١٩٠) ، وهو صدوق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع .

(٦) عند الطبري (الشعبي) هو تصحيف ، لأن شيخ عبدالرزاق هو الثوري ، كما في تفسير عبدالرزاق ، وقد أخرج الطبري هذا الإمتداد من طريق عبدالرزاق .

(٧) أبو إسحاق ، هو : الثيباني ، سبق برقم (١٣١) وهو ثقة ، وهو الذي يروي عن عبدالله بن شداد ، ويروي عنه الثوري ، ولم أقف على أن شريكاً ومعمرأ روي عنه ، والذي وثقت عليه هو أنهما

رويا عن أبي إسحاق السبيعي ، وقد سبق برقم (١١١) وهو ثقة أكثر عابد ، اختلط بآخره . انظر تهذيب الكمال (٦٢-٦٠/٨) ، (٢٦٥-٢٧١) ، (٢٦٨-٢٧٣) .

(٨) انظر تهذيب الكمال (٢٦٥-٢٧١) .

(٤٠١/٦٥ق) أثر ابن عباس :

تخريجه :

أولاً : أخرجه البيهقي^(١) قال : أخبرنا أبو عبدالرحمن السلمي^(٢) أنبأ علي^(٣) بن عمر الحافظ ثنا محمد^(٤) بن محمود الواسطي ثنا محمد^(٥) بن عبدالملك بن مروان ثنا يزيد^(٦) بن هارون ثنا ورقاء^(٧) عن أبي إسحاق^(٨) عن عبدالله^(٩) بن شداد عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

ثانياً : أخرجه البيهقي^(١٠) بسنده من طريق إبراهيم^(١١) بن أبي يحيى عن داود^(١٢) عن عكرمة^(١٣) عن ابن عباس بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

- (١) السنن (٣٢٥/٤) كتاب الحج - باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقوله تعالى : {وَأَتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ} .
- (٢) أبو عبدالرحمن السلمي ، هو : محمد بن الحسين بن محمد النيسابوري ، قال الخطيب : قال لي محمد بن يوسف القطان : كان يضع الأحاديث للصوفية ، وكان غير ثقة ، مات سنة اثنتي عشرة وأربعمائة . تاريخ بغداد (٢٤٨/٢-٢٤٩) ، لسان الميزان (١٤٥/٥) ، سير أعلام النبلاء (٢٤٧/١٧-٢٥٥) .
- (٣) علي بن عمر الحافظ ، الدارقطني ، أبو الحسن ، قال الخطيب : انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث ، وأسماء الرجال وأحوال الرواة ، مع الصدق والأمانة ، والفقاه والعدالة ، وقبول الشهادة ، وصحة الاعتقاد ، تاريخ بغداد (٣٤/١٢-٤٠) ، سير أعلام النبلاء (٤٤٩/١٦-٤٦١) .
- (٤) محمد بن محمود الواسطي ، لم أقف على ترجمته .
- (٥) محمد بن عبدالملك بن مروان الواسطي ، أبو جعفر ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ست وستين ، دق . (التقريب/٤٩٤) .
- (٦) يزيد بن هارون ، سبق برقم (٨٤) ، وهو ثقة متقن عابد .
- (٧) ورقاء الشكري ، سبق برقم (٤١) ، وهو صدوق .
- (٨) أبو إسحاق ، هو : الشيباني ، سبق برقم (١٣١) ، وهو ثقة .
- (٩) عبدالله بن شداد سبق برقم (١٠٧) ، ذكره العجلي من كبار التابعين الثقات ، وكان معدوداً في الفقهاء .
- (١٠) السنن (٣٥١/٤) كتاب الحج - باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقوله تعالى : {وَأَتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ} .
- (١١) إبراهيم بن أبي يحيى ، هو : ابن محمد الأسلمي ، أبو إسحاق المدني ، متروك ، من السابعة ، مات سنة أربع وثمانين ، وقيل إحدى وتسعين ع . (التقريب/٩٣) .
- (١٢) داود بن الحصين ، بضمومة وفتح مهملة ، الأموي مولاهم ، أبو سليمان ، ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج ، من السابعة مات سنة خمس وثلاثين ، ع . (التقريب/١٩٨) ، (المغني/٧٨) .
- (١٣) عكرمة مولى ابن عباس ، سبق برقم (٤٧) ، وهو ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعة .

الحكم على الأثر /

في إسناد البيهقي الأول أبو عبدالرحمن السلمي، كان يضع الأحاديث للصوفية وكان غير ثقة، وفيه محمد بن محمود الواسطي، لم أقف على ترجمته - فالإسناد ضعيف، أما الإسناد الثاني ففيه إبراهيم بن أبي يحيى، متروك - فالإسناد ضعيف جداً.

٤٠٢/٦٦ق) أثر عبدالله بن مسعود :

تخرجه:

أخرجه البيهقي^(١) بسنده من طريق أشعث^(٢) عن أبي إسحاق^(٣) عن مسروق^(٤) عن عبدالله بن مسعود بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

فيه أشعث بن سوار، ضعيف - فالأثر إسناده ضعيف .

(١) السنن (٣٥١/٤) كتاب الحج - باب من قال بوجوب العمرة استدلالاً بقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾.

(٢) أشعث بن سوار، سبق برقم (١٣٣)، وهو ضعيف .

(٣) أبو إسحاق، هو السبيعي، سبق برقم (١١١)، وهو ثقة مكثراً عابداً، اختلط بأخرة .

(٤) مسروق بن الأجدع، بجيم ودال مهمل، ابن مالك الوادعي، أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد، مخضرم، من الثانية، مات سنة اثنتين - ويقال سنة ثلاث - وستين، ع. (التقريب/٥٢٨)، (المغني/١٦) .

قال أبو بكر^(١): قوله ﴿يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ قد اقتضى أن يكون هناك حج أصغر، وهو العمرة، على ما روي عن عبدالله بن شداد وابن عباس، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((العمرة [الحجة الصغرى] ^(٢))).^(٣)

(٤٠٣/٤١٥٧ ط) أثر عبد الله بن شداد:

تخرجه:

سبق تخرجه برقم (٤٠٠).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

(٤٠٤/٤٦٧ ق) أثر ابن عباس:

تخرجه:

سبق تخرجه برقم (٤٠١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.
 (٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع.
 (*) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٦٩)، ب(٣/١٢٠)، المخطوطة (١/٥٢٩).

(٤٠٥/١٨١) حديث النبي ﷺ أنه قال: ((العمرة الحجة الصغرى)) :

تخرجه:

أخرجه الدارقطني^(٣) والبيهقي^(٤) والمزي^(٥) بأسانيدهم من طريق الحكم^(٦) بن موسى ثلث يحيى^(٧) بن حمزة عن سليمان^(٨) بن داود حدثني الزهري^(٩) عن أبي بكر^(١٠) بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه^(١١) عن جده عن النبي ﷺ بنحوه، ورواية المزي مطولة.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الحديث /

قال الزيلعي : قال صاحب التنقيح : وسليمان بن داود هذا قال فيه غير واحد من الأئمة إنه سليمان بن أرقم ، وهو متروك^(١٢) . وقال ابن حجر : قلت : أما سليمان بن داود الخولاني ، فلا ريب في أنه صدوق ، لكن الشبهة دخلت على حديث الصدقات^(١٣) من جهة أن الحكم بن موسى غلط في اسم والد سليمان ، فقال : سليمان بن داود ، وإنما هو سليمان بن أرقم^(١٤) ، فمن أخذ بهذا ضعف الحديث ، ولا

(٣) السنن (٢٨٥/٢) كتاب الحج - باب المواقيت .

(٤) السنن (٣٥٢/٤) كتاب الحج - باب من قال بوجود العمرة استدلالاً بقوله تعالى: لَوَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ .

(٥) تهذيب الكمال (٤٥/٨-٤٨) .

(٦) الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي ، أبو صالح ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، ختم م مد س ق . (التقريب/١٧٦) -

(٧) يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي ، أبو عبد الرحمن الدمشقي ، ثقة رمي بالقدر ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وثمانين على الصحيح ، ع . (التقريب/٥٨٩) .

(٨) سليمان بن داود الخولاني ، بفتح خاء معجمة وبنون ، أبو داود الدمشقي ، قال يحيى بن معين : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : لا بأس به يقال إنه سليمان بن أرقم ، وقال ابن حبان : ثقة مأمون ، وقال ابن حجر : صدوق ، مد س . الجرح والتعديل (١١٠/٤) ، تهذيب الكمال (٤٣/٨-٤٨) ، (التقريب/٢٥١) (المغني/٩٩) .

(٩) الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه . (١٠) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري ، النجاري ، بالنون والجيم ، المدني ، اسمه وكنيته واحد ، وقيل أنه يكنى أبا محمد ، ثقة عابد ، من الخامسة مات سنة عشرين ومائة ، وقيل غير ذلك ، ع . (التقريب/٦٢٤) .

(١١) أبوه ، هو : محمد عمرو بن حزم الأنصاري ، أبو عبد الملك ، له رؤية ، وليس له سماع ، إلا من الصحابة ، قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين ، مد س . (التقريب/٤٩٩) .

(١٢) نصب الراية (١٤٨/٣-١٤٩) كتاب الحج - باب الفوات .

(١٣) وهو الحديث الذي ذكر فيه : ((العمرة الحجة الصغرى)) .

(١٤) سليمان بن أرقم البصري ، أبو معاذ ، ضعيف ، من السابعة ، د ت س . (التقريب/٢٥٠) .

سيما مع قول من قال إنه قرأه كذلك في أصل يحيى بن حمزة ، فقد قال صالح جزرة^(١٥) : نظرت في أصل كتاب يحيى بن حمزة حديث عمرو بن حزم في الصدقات ، فإذا هو عن سليمان بن أرقم قال صالح : كتب عن مسلم بن الحجاج هذا الكلام ، وقال الحافظ أبو عبدالله بن مندة : قرأت في كتاب يحيى بن حمزة بخطه ، عن سليمان بن أرقم ، عن الزهري ، وأما من صححه فأخذه على ظاهره في أنه سليمان بن داود ، وقوي عندهم أيضا بالمرسل الذي رواه معمر عن الزهري ، والله أعلم ، وذكر ابن حبان أن أبا اليمان روى عن شعيب عن الزهري بعض الحديث^(١٦) .

(١٨٢/٤٠٦) :

[قال النبي ﷺ للأقرع بن حابس حين^(١) سأله فقال: الحج في كل عام أو حجة واحدة؟ فقال النبي ﷺ : ((لا، بل حجة واحدة)).^(٢)

تخريجه :

أخرجه أبو داود^(٣) ، وابن ماجه^(٤) ، والحاكم^(٥) بأسانيدهم من طريق سفيان^(٦) بن حسين وأخرجه أحمد^(٧) من طريق زمعة^(٨) وأخرجه النسائي^(٩) من طريق عبد الجليل^(١٠) بن حميد ، كلهم عن الزهري^(١١) ، عن أبي سنان^(١٢) ، عن ابن عباس عن النبي ﷺ بنحوه .

(١٥) بجيم فزاي فراء مفتوحات وقيل بكسر جيم أيضا . (المغني/٦٠) .

(١٦) تهذيب التهذيب (١٧٠/٤-١٧١) .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .

(*) أحكام القرآن للحصص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .

(٢) السنن (٣٤٤/٢-٣٤٥) كتاب المناسك - باب فرض الحج .

(٣) السنن (٩٦٣/٢) كتاب المناسك - باب فرض الحج .

(٤) المستدرک (٦٠٨/١) كتاب المناسك .

(٥) سفيان بن حسين الواسطي ، سبق برقم (١٣٣) ، وهو ثقة في غير الزهري باتفاقهم .

(٦) المسند (٧٩٥/١) مسند عبدالله بن العباس ، حديث رقم (٣٥٢٠) .

(٧) زمعة ، بسكون الميم ، ابن صالح الجندي ، بفتح الجيم والنون ، اليماني ، أبو وهب ، ضعيف

وحديثه عند مسلم مقرون ، من السابعة ، م مدت س ق . (التقريب/٢١٧) .

(٨) السنن (١١٧/٥) كتاب مناسك الحج - باب وجوب الحج .

(٩) عبد الجليل بن حميد اليحصبي ، بمفتوحة وسكون حاء مهمله وكسر صاد مهمله وفتحها وبموحدة ،

أبو مالك ، لا بأس به ، من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين ، س . (التقريب/٣٣٢) ،

(المغني/٢٧٨) .

(١٠) الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

(١١) أبو سنان ، هو : يزيد بن أمية ، الدؤلي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثانية ، ومنهم من عدّه في

الصحابة ، س ق . (التقريب/٥٩٩) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الحاكم : هذا إسناد صحيح وأبو سنان هذا هو الدؤلي ، ولم يخرجاه ، فإنهما لم يخرجوا سفيان بن حسين ، وهو من الثقات الذين يجمع حديثهم ، وواقفه الذهبي على صحته .

أقول : ولهذا الحديث شاهد أخرجه مسلم^(١٢) بسنده من حديث أبي هريرة عن

النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

(١٨٣/٤٠٧)

قال النبي ﷺ : ((الحج عرفة)) .^(٧)

تخرجه :

أخرجه أبو داود^(١) من طريق محمد^(٢) بن كثير ، وأخرجه ابن ماجه^(٣) والنسائي^(٤) من طريق وكيع^(٥) ، وأخرجه الترمذي^(٦) من طريق يحيى^(٧) بن سعيد وعبدالرحمن^(٨) بن مهدي ، وأخرجه الحاكم^(٩) من طريق سفيان^(١٠) بن عيينة

- (١٢) الصحيح (٩٧٥/٢) كتاب الحج - باب فرض الحج مرة في العمر .
 (*) أحكام القرآن للحصاص ، أ (٢٦٩/٤) ب (١٢٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .
 (١) السنن (٤٨٥-٤٨٦/٢) كتاب المناسك - باب من لم يدرك عرفة .
 (٢) محمد بن كثير العبدي ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة لم يصب من ضعفه .
 (٣) السنن (١٠٠٣/٢) كتاب المناسك - باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع .
 (٤) السنن (٢٨٢-٢٨٣/٥) كتاب المناسك - باب فرض الوقوف بعرفة .
 (٥) وكيع بن الجراح ، سبق برقم (٩٨) ، وهو ثقة حافظ عابد .
 (٦) السنن (٢٣٧/٣) كتاب الحج - باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج .
 (٧) يحيى بن سعيد القطان ، سبق برقم (١٣) ، وهو ثقة متقن حافظ إمام قنوة .
 (٨) عبدالرحمن بن مهدي ، سبق برقم (١٤) ، وهو ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه .
 (٩) المستدرک (٦٣٥/١) كتاب المناسك .
 (١٠) سفيان بن عيينة ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما نلس لكن عن الثقات ، وكان أثبت للناس في عمرو بن دينار .

وعبدالرحمن بن مهدي ، كلهم عن سفيان^(١١) ، عن بكير^(١٢) بن عطاء ، عن عبدالرحمن^(١٣) بن يعمر الديلي عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه ، مع اختلاف يسير في بعض الروايات .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

قال الترمذي : والعمل على حديث عبدالرحمن بن يعمر عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم .
وقال أيضا: وقد روى شعبة عن بكير بن عطاء نحو حديث الثوري، وقال: وسمعت الجارود^(١٤) يقول: سمعت وكيعا أنه ذكر هذا الحديث فقال: هذا الحديث أم المناسك .
وقال الذهبي : صحيح ، وسكت عنه الحاكم .

(١١) سفيان الثوري ، سبق برقم (٧٦) ، وهو ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، وكان ربما نلس .
(١٢) بكير ، مصغر ، ابن عطاء الليثي ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة ، ٤ . (التقريب/١٢٨) .
(١٣) عبدالرحمن بن يعمر ، بفتح التحتانية وسكون المهملة وفتح الميم ، الديلي ، بكسر الدال وسكون التحتانية ، صحابي ، نزل الكوفة ، ويقال مات بخراسان ، ، ٤ . (التقريب/٣٥٣) .
(١٤) الجارود بن معاذ الترمذي ، سبق برقم (١٠٦) ، وهو ثقة رمي بالإرجاء .

قال أبو بكر: ويحتمل^(١٥) أيام منى على ما روي عن مجاهد .^(*)

١٥٨/٤٠٨ ط) أثر مجاهد :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(١٦) قال : حدثنا أحمد^(١٧) بن إسحاق قال ، حدثنا أبو أحمد^(١٨) قال ،
حدثنا ابن عيينة^(١٩) ، عن ابن جريج^(٢٠) ، عن مجاهد بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة التضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدرس ويرسل - وهو من مدلسي
المرتبة الثالثة^(٢١) ، فالأثر إسناده ضعيف .

(١٥) يقصد بذلك يوم الحج الأكبر .

(*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .

(١٦) التفسير (١٢٧/١٤) .

(١٧) أحمد بن إسحاق البزار ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .

(١٨) أبو أحمد ، هو : محمد الزبير ، سبق برقم (١١١) ، وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث ،
الثوري .

(١٩) ابن عيينة ، هو : سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بأخرة
وكان ربما يدرس لكن عن الثقات ، وكان نُثبت الناس في عمرو بن دينار .

(٢٠) ابن جريج ، هو : عبد الملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدرس ويرسل .

(٢١) طبقات المدلسين (٦٥) .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا
الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ (١)

روى معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿لست عليهم بمصيطر﴾ (٢)، وقوله: ﴿وما أنت عليهم بجبار﴾ (٣)، وقوله تعالى: ﴿فاعف عنهم واصفح﴾ (٤)، وقوله: ﴿قل للمذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله﴾ (٥)، قال: نسخ هذا كله قوله تعالى: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ وقوله تعالى: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾ (٦) الآية . (٧)

(٤٠٩/٦٨ق) أثر ابن عباس :

تخرجه :

أخرجه البيهقي (٧) قال: أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي (٨) أنبأ أبو الحسن أحمد (٩) بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان (١٠) بن سعيد ثنا عبد الله (١١) بن صالح عن معاوية بن صالح به بنحوه .

- (١) سورة براءة ، آية رقم (٥) .
- (٢) سورة الغاشية آية رقم (٢٢) .
- (٣) سورة ق ، آية رقم (٤٥) .
- (٤) سورة المائدة ، آية رقم (١٣) .
- (٥) سورة الجاثية ، آية رقم (١٤) .
- (٦) سورة براءة ، آية رقم (٢٩) .
- (*) أحكام القرآن للحصاص ، (٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .
- (٧) السنن (١١/٩) كتاب السير - باب ما جاء في نسيخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام .
- (٨) أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ، بالتشديد ، الذي يزكي الشهود ، هو : يحيى بن إبراهيم بن محمد النيسابوري ، كان شيخاً ثقة ، مات سنة أربع عشرة وأربعمائة . العبر (٢/٢٢٨) ، سير أعلام النبلاء (١٧/٢٩٥-٢٩٦) ، لب اللباب (٢/٢٥٤) .
- (٩) أحمد بن محمد بن عبدوس ، بالباء المعجمة بوحدة وبالذال ، أبو الحسن الطرائفي ، بفتحيتين وفاء ، قال الحاكم : كان صدوقاً ، مات سنة ست وأربعين وثلاث مئة ، العبر (٢/٢٧٠-٢٧١) ، الإكمال (٦/١٠٨) ، لب اللباب (٢/٩٠) .
- (١٠) عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي ، أبو سعيد التميمي ، الحافظ ، قال أبو داود السجستاني : منه تعلمنا الحديث ، مات سنة ثمانين ومنتين ، الجرح والتعديل (٦/١٥٣) سير أعلام النبلاء (١٣/٣١٩-٣٢٦) .
- (١١) عبد الله بن صالح ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة .

بيان حال الرواة /

- معاوية بن صالح، سبق برقم (٧٩)، وهو صدوق له أوهام .
 - علي بن أبي طلحة ، سبق برقم (٧٩) ، وهو صدوق قد يخطئ ، أرسل عن ابن عباس ولم يره .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه معاوية بن صالح ، صدوق له أوهام ، وفيه علي بن أبي طلحة ، صدوق قد يخطئ ، أرسل عن ابن عباس ولم يره .

الحكم على الأثر /

فيه أحمد بن محمد بن عبدوس ، صدوق ، والإسناد من عبد الله بن صالح إلى ابن عباس نسخة - فالأثر حسن الإسناد .

قال موسى بن عقبة : قد كان النبي ﷺ قبل ذلك يكف عنمن لم يقاتله بقوله تعالى: ﴿وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلْمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾^(١)، ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿بِرَاعَةٍ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(٢)، ثم قال: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾.*

(١٥٩/٤١٠ ط) أثر موسى بن عقبة :

تخريجه :

لم أقف على تخريجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١) سورة النساء ، آية رقم (٩٠) .

(٢) سورة براءة ، آية رقم (١) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٦٩/٤) ، ب(١٢٠/٣-١٢١) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .

(٤١١/١٨٤) :

وأخذ النبي ﷺ الجزية من مجوس هجر .

تخريجه :

أخرجه البخاري^(١) وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣) بأسانيدهم من حديث بجالة^(٤) بن عبدة عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الحديث /

صحيح .

وقال في حديث علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه إذا بعث سرية قال: ((إذا لقيتم المشركين فادعوهم إلى الإسلام فإن أبوا فادعوهم إلى أداء الجزية فإن فعلوا فخذوا منهم وكفوا عنهم)) .^(*)

(٤١٢/١٨٥) حديث بريدة بن الحبيب :

تخريجه :

أخرجه مسلم^(٥) وأبو داود^(٦)، وابن ماجه^(٧)، والترمذي^(٨) بأسانيدهم من طريق علقمة ابن مرثد به بنحوه مطولاً .

- (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٦٩) ، ب(٣/١٢١) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .
- (١) الصحيح (٤/٣٩٥) كتاب الجزية والموادعة - باب الجزية والموادعة مع أهل النمة والحرب .
- (٢) السنن (٣/٤٣١-٤٣٢) كتاب الخراج والإمارة والقيء - باب في أخذ الجزية من المجوس .
- (٣) السنن (٤/١٢٤-١٢٥) كتاب السير - باب ما جاء في أخذ الجزية من المجوس .
- (٤) بجالة ، بفتح الموحدة بعدها جيم ، ابن عبدة ، بفتحين ، التميمي ، البصري ، ثقة ، من الثانية ، خ د ت س . (التقريب/١٢٠) .
- (**) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٦٩) ، ب(٣/١٢١) ، المخطوطة (١/٥٢٩) .
- (٥) الصحيح (٣/١٣٥٦-١٣٥٨) كتاب الجهاد والسير - باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ، ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها .
- (٦) السنن (٣/٨٣-٨٥) كتاب الجهاد - باب في دعاء المشركين .
- (٧) السنن (٢/٩٥٣-٩٥٤) كتاب الجهاد - باب وصية الإمام .
- (٨) السنن (٤/١٣٨-١٣٩) كتاب السير - باب ما جاء في وصيته ﷺ في القتال .

بيان حال الرواة /

-علقمة بن مرثد ، بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة ، الحضرمي ، أبو الحارث ، ثقة ، من السادسة ، ع^(٩).

-ابن بريدة ، هو: سليمان الأسلمي ، المروزي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة خمس ومائة ، م^(١٠).

أبوه ، هو: بريدة بن الحصيب ، بمهملتين ، مصغراً ، أبو سهل الأسلمي ، صحابي ، أسلم قبل بدر ، مات سنة ثلاث وستين ، ع^(١١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(٩) (التقريب/٣٩٧) .

(١٠) (التقريب/٢٥٠) .

(١١) (التقريب/١٢١) .

(١٨٦/٤١٣) :

وقال النبي ﷺ : ((أعف الناس قتلة أهل الإيمان)).^(١)

تخريجه :

أولاً : أخرجه أبو داود^(١٢) وابن أبي شيبة^(١٣) من طريق شبك^(١٤)، وأخرجه أحمد^(١٥) والبيهقي^(١٦) من طريق المغيرة^(١٧) كلاهما عن إبراهيم^(١٨)، عن هني^(١٩) بن نويرة ، عن علقمة^(٢٠)، عن عبدالله^(٢١)، عن النبي ﷺ ، بلفظه .

ثانياً : أخرجه ابن ماجه^(٢٢) من طريق شبك، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٢٣) من طريق سلمة^(٢٤) بن كهيل ، وأخرجه أحمد^(٢٥) من طريق مغيرة ، كلهم عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله ، عن النبي ﷺ ، بلفظه ، مع اختلاف يسير في لفظ ابن ماجه وأحمد .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(* أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢٧٠) ، ب(٣/١٢١) ، المخطوطة (٥٢٩/ب) .

(١٢) السنن (٣/١٢٠) كتاب الجهاد - باب في النهي عن المثلة .

(١٣) المصنف (٦/٤٣٢) كتاب الديات - المثلة في القتل .

(١٤) شبك ، بكسر أوله ثم موحدة خفيفة ثم كاف ، الكوفي ، ثقة له ذكر في صحيح مسلم ، وكان يدلس ، من السادسة ، د س ق . (التقريب/٢٦٢) .

(١٥) المسند (٢/٤٥) مسند عبدالله بن مسعود ، حديث رقم (٣٧٢٨) .

(١٦) السنن (٨/٦١) كتاب الجنائيات - باب يحفظ الإمام سيفه ليأخذ سيفاً صارماً لا يعذب به ولا يمثل به .

(١٧) المغيرة بن مقسم ، سبق برقم (٢) ، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم .

(١٨) إبراهيم بن سويد النخعي ، ثقة لم ثبت أن النسائي ضعفه ، من السادسة ، م٤ . (التقريب/٩٠) .

(١٩) هني ، بنون مصغر ، ابن نويرة ، بنون مصغر ، الكوفي ، مقبول ، من العباد ، من الثالثة ، قتل قبل الثمانين ، د ق . (التقريب/٥٧٥) .

(٢٠) علقمة بن قيس ، سبق برقم (١١٤) ، وهو ثقة ثبت فقيه عابد .

(٢١) عبدالله ، هو : ابن مسعود .

(٢٢) السنن (٢/١٩٤) كتاب الديات - باب أعف الناس قتلة ، أهل الإيمان .

(٢٣) المصنف (٦/٤٣٣) كتاب الديات - المثلة في القتل .

(٢٤) سلمة بن كهيل ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة .

(٢٥) المسند (٢/٤٥-٤٦) مسند عبدالله بن مسعود - حديث رقم (٣٧٢٩) .

الحكم على الحديث /

في الإسناد الأول هني بن نويرة ، مقبول ، أما الإسناد الثاني الذي أخرجه ابن ماجه من طريق شباك ، وابن أبي شيبه من طريق سلمة بن كهيل ، فصحيح ، لأن رجالهم ثقات ، أما تدليس شباك فلا يؤثر لأنه من مدلسي المرتبة الأولى^(٢٦) .

بيان غريب الحديث /

(قتلة) ، القتلة بالكسر : الحالة من القتل ، وبفتحها المرة منه^(٢٧) .

(٤١٤/١٨٧ ر) :

وقال : ((إذا قتلتم فأحسنوا القتلة)) .^(٢٨)

تخرجه :

أخرجه مسلم^(١) ، وأبو داود^(٢) ، وابن ماجه^(٣) ، والترمذي^(٤) ، والنسائي^(٥) ، بأسانيدهم من حديث شداد^(٦) بن أوس ، عن النبي ﷺ بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقا بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

صحيح .

(٢٦) طبقات الملسين (٣٤) .

(٢٧) النهاية (١٣/٤) ، (قتل) .

(*) أحكام القرآن للحصاص ، (٢٧٠/٤) ، ب (١٢١/٣) ، المخطوطة (٥٢٩/ب) .

(١) الصحيح (١٥٤٨/٣) كتاب الصيد والذبائح - باب الأمر بإحسان الذبح والقتل ، وتحديد الشفرة .

(٢) السنن (٢٤٤/٣) كتاب الأضاحي - باب في النهي أن تصبر اليهائم والرفق بالذبيحة .

(٣) السنن (١٠٥٨/٢) كتاب الذبائح - باب إذا تبحتم فأحسنوا الذبح .

(٤) السنن (١٦/٤) كتاب الديات - باب ما جاء في النهي عن المثلة .

(٥) السنن (٢٦٣-٢٦٤) كتاب الضحايا - باب حسن الذبح .

(٦) شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري ، أبو يعلى ، صحابي ، مات بالشام قبل الستين أو بعدها ، وهو

ابن أخي حسان بن ثابت ، ع. (التقريب/٢٦٤) .

قال أبو بكر^(٧): وجائز أن يكون أبو بكر الصديق رضي الله عنه حين قتل أهل الردة بالإحراق والحجارة والرمي من رؤوس الجبال والتكيس في الآبار إنما ذهب فيه إلى ظاهر الآية^(٨). وكذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين أحرق قوماً مرتدين جائز أن يكون اعتبر عموم الآية^(٩).

(٤١٥/١٦٠ ط) ورد نحو القول الأول عن نافع :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(٩) قال: حدثنا السري^(١٠)، قال: حدثنا شعيب^(١١)، عن سيف^(١٢)، عن أبي عمرو^(١٣)، عن نافع، قال: كتب أبو بكر إلى خالد، ومما جاء فيه: لا تظفرون بأحد قتل المسلمين إلا قتلته ونكلت به غيره، ومن أحببت ممن حاد الله أو ضاده، ممن ترى أن في ذلك صلاحاً فاقتله، فأقام على البزاحة^(١٤) شهراً يصعد عنها ويصوب^(١٥)، ويرجع إليها في طلب أولئك، فمنهم ممن أحرق، ومنهم من قمطه^(١٦) ورضخه^(١٧) بالحجارة ومنهم من رمي به من رؤوس الجبال.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

(٧) هو: الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٨) يقصد بذلك آية (٥)، من سورة براءة.

(**) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٧٠)، ب(٣/١٢١)، المخطوطة (٥٢٩/ب).

(٩) التاريخ (٢/٢٦٥).

(١٠) السري، بفتح ميملة وكسر راء خفيفة وثنية مثناة تحت، ابن يحيى بن السري التميمي، كوفي، أبو عبيدة، كان صدوقاً. الجرح والتعديل (٤/٢٨٥)، (المغني/١٢٧).

(١١) شعيب بن إبراهيم الكوفي، راوية كتب سيف عنه، فيه جهالة، ذكره ابن عدي وقال ليس بالمعروف، وله أحاديث وأخبار، وفيه بعض التكررة، وفيها ما فيه تحامل على السلف. لسان الميزان (٣/١٧٢).

(١٢) سيف بن عمر التميمي، صاحب كتاب الردة، الكوفي، ضعيف الحديث عمدة في التاريخ، أقحش ابن حبان القول فيه، من الثامنة، مات في زمن الرشيد، ت. (التقريب/٢٦٢).

(١٣) أبو عمرو مولى إبراهيم بن طلحة، كما ذكر ذلك الطبري في التاريخ (٢/٢٤٧) لم أقف على ترجمته.

(١٤) البزاحة: بالضم، والخاء معجمة، قال الأصمعي: بزاحة ماء لطيء بأرض نجد، وقال أبو عمرو الشيباني: ماء لبني أسد كانت فيه وقعة عظيمة في أيام أبي بكر الصديق مع طليحة بن خويلد الأسدي. معجم البلدان (١/٤٠٨).

(١٥) التصوب: الانحذار، والتصويب: خلاف التصعيد. لسان العرب (١/٥٣٤)، (صوب).

(١٦) القمط: شد كشد الصبي في المهد وفي غير المهد إذا ضم أعضاؤه إلى جسده ثم لف عليه القمط، وقمطه: شد يديه ورجليه، واسم ذلك للحبل القمط، لسان العرب (٧/٣٨٥)، (قمط).

(١٧) الرضخ: كسر الرأس. لسان العرب (٣/١٩)، (رضخ).

الحكم على الأثر /

فيه شعيب بن إبراهيم ، فيه جهالة ، ليس بالمعروف ، وله أحاديث وأخبار ، وفيه بعض النكرة ، وفيها ما فيه تحامل على السلف ، وفي الإسناد أيضاً أبي عمرو مولى إبراهيم بن طلحة ، لم أقف على ترجمته - فالأثر إسناده ضعيف .

١٦١/٤ (ط) ورد نحو القول الثاني عن عكرمة :

تخريجه :

أخرجه البخاري^(١٨) وأبو داود^(١٩) والترمذي^(٢٠) والنسائي^(٢١) بأسانيدهم عن عكرمة بنحوه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

الحكم على الأثر /

صحيح .

(١٨) الصحيح (٣٤٦/٤) كتاب الجهاد والسير - باب لا يعذب بعذاب الله .
 (١٩) السنن (٥٢٠/٤-٥٢٢) كتاب الحدود - باب الحكم فيمن ارتد .
 (٢٠) السنن (٤٨/٤) كتاب الحدود - باب ما جاء في المرتد .
 (٢١) السنن (١٢٠/٧) كتاب تحريم الدم - باب للحكم في المرتد .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ

وَأَتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(١)

روى معمر عن الزهري عن أنس قال: لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب كافة فقال عمر: يا أبا بكر أتريد أن تقاتل العرب كافة! فقال أبو بكر: إنما قال رسول الله ﷺ ((إذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة منعوني دماءهم وأموالهم)). والله لو منعوني عقلاً مما كانوا يعطون إلى رسول الله ﷺ لقاتلهم عليه.^(٢)

(١٧٤/١٨٨) حديث أنس:

تخریجه:

أخرجه النسائي^(٢) قال: أخبرنا محمد^(٣) بن بشار قال: حدثنا عمرو^(٤) بن عاصم قال: حدثنا عمران^(٥) أبو العوام القطان قال: حدثنا معمر به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- معمر بن راشد، سبق برقم (٥)، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة.
- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

(١) سورة براءة ، آية رقم (٥) .

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٢٧١/٤)، ب(١٢٢/٣)، المخطوطة (١/٥٣٠).

(٢) السنن (٣١٣/٦) كتاب الجهاد-باب وجوب الجهاد.

(٣) محمد بن بشار، سبق برقم (٢٧٢)، وهو ثقة.

(٤) عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكلابي، أبو عثمان البصري، صدوق في حفظه شيء، من صغار

التاسعة، مات سنة ثلاث عشرة، ع. (التقريب/٤٢٣) .

(٥) عمران أبو العوام القطان، ابن داود، بفتح اللواو بعدها راء، البصري، صدوق يهم ورمي برأي

الخوارج، من السابعة، مات بين الستين والسبعين، عت. (التقريب/٤٢٩).

الحكم على الحديث /

قال النسائي: عمران القطان ليس بالقوي في الحديث وهذا الحديث خطأ، والذي قبله الصواب حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة. أقول: حديث أبي هريرة الذي أشار إليه النسائي سوف يأتي برقم (٤٢٠).

بيان غريب الحديث /

(عِقَالاً)، أراد بالعِقَال: الخبل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة، لأن على صاحبها التسليم، وإنما يقع القبض بالرباط. وقيل: أراد ما يساوي عقلاً من حقوق الصدقة^(٦).

وروى مبارك بن فضالة عن الحسن قال: لما قبض رسول الله ﷺ ارتدت العرب عن الإسلام إلا أهل المدينة، فنصب أبو بكر لهم الحرب فقالوا: فإذا نشهد أن لا إله إلا الله ونصلي ولا نزكي، فمشى عمر والبديريون إلى أبي بكر وقالوا: دعهم فإنهم إذا استقر الإسلام في قلوبهم وثبت أدوا، فقال: والله لو منعوني عقلاً مما أخذ رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه! وقاتل رسول الله ﷺ على ثلاث: شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وقال الله تعالى: ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ والله لا أسأل فوقهن ولا أقصر دونهن! فقالوا له: يا أبا بكر نحن نزكي ولا ندفعها إليك، فقال: لا والله حتى أخذها كما أخذها رسول الله ﷺ وأضعها مواضعها. وروى حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين مثله.*

(٤١٨/١٦٢ ط) أثر الحسن:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

بيان حال الرواة /

-مبارك بن فضالة، سبق برقم (٢٣)، وهو صدوق يدلّس ويسوي.

(٦) النهاية (٣/٢٨٠)، (عقل).

(* أحكام القرآن للجصاص، أ(٤/٢٧١)، ب(٣/١٢٢-١٢٣)، المخطوطة (١/٥٣٠).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه مبارك بن فضالة، صدوق يدلّس ويسوي - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة.

(١٩٤/١٦٣ ط) أثر محمد بن سيرين:

تخرجه:

لم أقف على تخرجه.

بيان حال الرواة /

- حماد بن زيد، سبق برقم (٦٤) ، وهو ثقة ثبت فقيه ، قيل إنه كان ضريراً، ولعله طراً عليه لأنه صح أنه كان يكتب.
- أيوب السخّتياني، سبق برقم (١٢٤)، وهو ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

وروى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة قال: لما قبض رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر وارتد من ارتد من العرب، بعث أبو بكر لقتال من ارتد عن الإسلام، فقال له عمر: يا أبا بكر ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله))، فقال: لو منعوني عقالا مما كانوا يؤدونهم إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه. (٦)

(١٨٩/٤٢٠) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤) والنسائي^(٥) بأسانيدهم من طريق الزهري به بنحوه بأطول منه.

بيان حال الرواة/

- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله، ثقة فقيه ثبت، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل سنة ثمان، وقيل غير ذلك، ع. (٦)

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات.

(*) أحكام القرآن للجصاص، (٤/٢٧١-٢٧٢) ب (٢/١٢٣)، المخطوطة (٥٣٠/١).

(١) الصحيح (٢/٤٢٨-٤٢٩) كتاب الزكاة - باب وجوب الزكاة، (٨/٣٧٢-٣٧٣) كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم - باب قتل من أبي قبول الفرقض وما نسبوا إلى الردة، (٨/٤٩٠-٤٩١) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب الإقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٢) الصحيح (١/٥١-٥٢) كتاب الإيمان - باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله.

(٣) السنن (٢/١٩٨-١٩٩) كتاب الزكاة.

(٤) السنن (٥/٥-٦) كتاب الإيمان - باب ما جاء أمرت أن قاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله.

(٥) السنن (٥/١٦) كتاب الزكاة - باب موانع الزكاة.

(٦) (التقريب/٣٧٢).

الحكم على الحديث/

متفق عليه.

(٤٢١/٦٩ق):

قال أبو بكر^(١): فلما كان أيام عثمان خطب الناس فقال: هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده ثم ليزك بقية ماله.^(*)

تخرجه:

أخرجه مالك^(٢) وعبد الرزاق^(٣)، وأخرجه ابن أبي شيبة^(٤) قال: حدثنا ابن عيينة^(٥)، كلهم عن الزهري^(٦) عن السائب^(٧) بن يزيد عن عثمان بن عفان بنحوه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الأثر/

رجال السند ثقات - فالأثر إسناده صحيح.

- (١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.
- (*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٧٢/٤) ب(١٢٣/٣)، المخطوطة (١/٥٣٠).
- (٢) الموطأ (٢٥٣/١) كتاب الزكاة - باب الزكاة في الدين.
- (٣) المصنف (٩٢/٤-٩٣) كتاب الزكاة - باب لا زكاة إلا في فضل.
- (٤) المصنف (٨٤/٣) كتاب الزكاة - ما قالوا في الرجل يكون عليه الدين من قال لا يزكيه.
- (٥) ابن عيينة، هو: سفيان، سبق برقم (١٧٤) وهو ثقة فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما نلس لكن عن الثقات، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار.
- (٦) الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.
- (٧) السائب بن يزيد بن سعيد الكندي، وقيل غير ذلك في نسبه، صحابي صغير، له أحاديث قليلة، وحوج به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين، مات سنة إحدى وتسعين، وقيل قبل ذلك، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، ع. (التقريب/٢٢٨).

ما ورد من آثار في قوله تعالى:

﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ

وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ (١)

قال أبو بكر^(٢): ثم استثنى منهم الذين عاهدوهم عند المسجد الحرام ، قال أبو إسحاق : هم قوم من بني كنانة ، وقال ابن عباس : هم من قريش ، وقال مجاهد : هم خزاعة.^(٣)

(١٦٤/٤٢٢ ط) أثر ابن إسحاق :

تخرجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(٣) قال: حدثنا ابن حميد قال ، حدثنا سلمة ، عن ابن إسحاق^(٤) بنحوه مطولاً .

ثانياً : أخرجه ابن هشام^(٥) عن ابن إسحاق بنحوه مطولاً .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه محمد بن حميد ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، وفيه سلمة

ابن الفضل ، صدوق كثير الخطأ - فالأثر إسناده ضعيف .

(١) سورة براءة ، آية رقم (٧) .

(٢) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٤/٤) ، ب(١٢٦/٣) ، المخطوطة (١/٥٣١) .

(٣) التفسير (١٤٢/١٤) .

(٤) سبق هذا الإسناد برقم (١٧٩) .

(٥) السيرة (٥٤٣/٤-٥٤٤) .

أثر ابن عباس (٧٠/٤٢٣ق)

تخريجه :

أولاً : أخرجه الطبري^(١) قال : حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثني

حجاج ، عن ابن جريج^(٢) قال : قال ابن عباس : هم قريش .

ثانياً : أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثني المثني ، وأخرج ابن أبي حاتم^(٤) قال : حدثنا أبي ،

كلاهما قالوا : حدثنا عبدالله بن صالح قال ، حدثني معاوية بن صالح عن علي بن

أبي طلحة ، عن ابن عباس^(٥) قال : أهل مكة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الإسناد الأول فيه القاسم بن الحسن ، لم أقف على ترجمته ، وفيه الحسين بن داود

، ضعف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلحق حجاج بن محمد شيخه ، فالإسناد

ضعيف .

أما الإسناد الثاني فإسناده صحيح لأنه نسخة .

(١) التفسير (١٤٣/١٤) .

(٢) سبق هذا الإسناد برقم (٢٩) ، إلى ابن جريج .

(٣) التفسير (١٤٣/١٤) .

(٤) التفسير (١٧٥٧/٦) .

(٥) سبق هذا الإسناد برقم (٧٩) .

١٦٥/٤٢٤ ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري^(١) قال: حدثنا أحمد بن إسحاق^(٢) قال، حدثنا أبو أحمد^(٣) قال ،
حدثنا ابن عيينة^(٤)، عن ابن جريج^(٥)، عن مجاهد قال: أهل العهد من خزاعة .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج ، ثقة فاضل وكان يدلّس ويرسل ، وهو من مدلسي المرتبة
الثالثة^(٦) - فالأثر إسناده ضعيف .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى :

﴿ وَإِنْ نَكُنُوا لِيُؤْمِنُوا مِنْكُمْ ﴾

﴿ بَعْدَ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكَ فَقَتَلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ ﴾^(٧)١٩٠/٤٢٥ ر) :

قال أبو بكر^(٨) : وقد جعل رسول الله ﷺ معاونة قريش بني بكر على خزاعة وهم
حلفاء النبي ﷺ نقضاً للعهد .^(٩)

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٠٩) .

(١) التفسير (١٤٤/١٤) .

(٢) أحمد بن إسحاق ، سبق برقم (١٤٢) ، وهو صدوق .

(٣) أبو أحمد، هو: محمد الزبيرى، سبق برقم (١١١) وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري .

(٤) ابن عيينة ، هو : سفيان ، سبق برقم (١٧٤) ، وهو ثقة فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بلخرة
وكان ربما دلّس لكن عن الثقات ، وكان أثبت للناس في عمرو بن دينار .

(٥) ابن جريج ، هو : عبدالمك ، سبق برقم (٤) وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل .

(٦) طبقات المدلسين (٦٥) .

(٧) سورة براءة ، آية رقم (١٢) .

(٨) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .

(٩) أحكام القرآن للجصاص ، (٢٧٥/٤) ب (١٢٧/٣) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

روى أبو يوسف عن حصين بن عبدالرحمن عن رجل عن [ابن عمر]^(١) أن رجلاً قال له: إني سمعت راهباً سبَّ النبي ﷺ؟ فقال: لو سمعته لقتلته إنا لم نعطيهم العهد على هذا .^(٢)

٤٢٦/٧١ (ق) أثر ابن عمر :

تخرجه :

لم أقف على تخرجه ، وقال الألباني^(٣) : لم أقف على سنده .

بيان حال الرواة /

- أبو يوسف ، هو: يعقوب بن إبراهيم ، سبق برقم (٢٦٧) ، قال ابن معين : ما رأيت في أصحاب الرأي أثبت في الحديث ولا أحفظ ولا أصح رواية من أبي يوسف ، وقال ابن عدي : لا بأس به ، وقال النسائي: ثقة ، وقال : أبو حاتم : يكتب حديثه .

- حصين بن عبدالرحمن السلمى ، أبو الهذيل الكوفي ، ثقة تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، ع^(٤) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه رجل مبهم وهو شيخ حصين بن عبدالرحمن ، فالإسناد ضعيف ، وقال الجصاص: وهو إسناد ضعيف .

(١) ما بين الحاصرتين في المطبوع (أبو عمر) ، وفي المخطوطة وعند الألباني ما أثبت .
 (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٧/٣) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .
 (٢) إرواء الغليل (٩١/٥) .
 (٣) (التقريب/١٧٠) .

روى سعيد عن قتادة عن أنس أن يهودياً مرَّ على النبي ﷺ فقال: السام عليك ، فقال رسول الله ﷺ : ((أندرون ما قال؟)) فقالوا: نعم ، ثم رجع فقال مثل ذلك ، فقال: رسول الله ﷺ : ((إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليكم)).^(*)

٤٢٧/١٩١) حديث أنس بن مالك :

تخريجه :

أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وابن ماجه^(٣) والترمذي^(٤) وأحمد^(٥) وابن أبي شيبه^(٦) بأسانيدهم من حديث أنس عن النبي ﷺ بنحوه ورواية بعضهم مختصرة .

بيان حال الرواة /

- سعيد بن أبي عروبة ، سبق برقم (٦) ، وهو ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة .

- قتادة بن دعامة ، سبق برقم (٨) ، وهو ثقة ثبت .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٧/٣) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .
 (١) الصحيح (١٧٣/٧) كتاب الاستئذان - باب كيف يرد على أهل الذمة السلام .
 (٢) الصحيح (١٧٠٥-١٧٠٦) كتاب السلام - باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم .
 (٣) السنن (١٢١٩/٢) كتاب الأدب - باب رد السلام على أهل الذمة .
 (٤) السنن (٣٧٩/٥-٣٨٠) كتاب تفسير القرآن - باب ومن سورة المجادلة .
 (٥) المسند (٤٦٨، ٤٢٧، ٢٨٢/٤) ، مسند أنس بن مالك حديث رقم (١٢٤٣٠ ، ١٣٢٣٩ ، ١٣٤٥٩) .
 (٦) المصنف (١٤٢/٦) كتاب الأدب - في رد السلام على أهل الذمة .

وروى الزهري [عن عروة]^(١) عن عائشة قالت : دخل رهط من اليهود على النبي ﷺ فقالوا: السام عليكم ، قالت : ففهمتها فقلت : وعليكم السام واللعنة ، فقال النبي ﷺ : ((مهلاً يا عائشة فإن الله يحب الرفق في الأمر كله)) فقلت : يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا ؟ قال النبي ﷺ : ((قلت عليكم)).^(٢)

(١٩٢/٤٢٨) حديث عائشة :

تخرجه :

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) بسنديهما ، من طريق الزهري به بلفظه مع اختلاف

يسير .

بيان حال الرواة /

-الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه .

-عروة بن الزبير ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه مشهور .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، رجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

بيان غريب الحديث /

(رهط) ، الرهط : عدد يجمع من ثلاثة إلى عشرة ، وبعض يقول من سبعة إلى

عشرة^(٤) .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع .
 (*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٧/٣-١٢٨) ، المخطوطة (٥٣١/ب) .
 (٢) الصحيح (١٧٣/٧) كتاب الاستئذان - باب كيف يرد على أهل النمة السلام .
 (٣) الصحيح (١٧٠٦/٤) كتاب السلام - باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، وكيف يرد عليهم .
 (٤) لسان العرب (٣٠٥/٧) ، (رهط) .

وروى شعبة عن هشام بن زيد^(١) عن أنس بن مالك : أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة فأكل منها ، فجيء بها فقالوا : ألا تقتلها ؟ قال : ((لا)) ، قال : فما زلت أعرفها في [لهوات]^(٢) رسول الله ﷺ .^(٣)

(١٩٣/٤٢٩) حديث أنس بن مالك :

تخريجه :

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) وأبو داود^(٥) بأسانيدهم من طريق شعبة به بنحوه .

بيان حال الرواة /

- شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجل وذبح عن السنة .
- هشام بن زيد بن أنس بن مالك الأنصاري ، ثقة ، من الخامسة ، ع^(٦) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، ورجاله ثقات .

الحكم على الحديث /

متفق عليه .

بيان غريب الحديث /

(لهوات) ، جمع لهاة ، وهو اللحامات في سقف أقصى الفم^(٧) .

- (١) ما بين الحاصرتين في المطبوع (يزيد) وهو خطأ ، والصحيح ما أثبت كما هو في المخطوطة وكتب التخريج والتراجم .
(٢) ما بين الحاصرتين في المطبوع (سهوات) عوفي للمخطوطة (شهوات) ، بالثين المعجمة ، والذي أثبت هو الذي في كتب التخريج .
(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٦/٤) ، ب(١٢٨/٣) ، المخطوطة (١/٥٣٢-ب/٥٣١) .
(٣) الصحيح (١٩٦/٣) كتاب الهبة - باب قبول الهدية من المشركين .
(٤) الصحيح (١٧٢١/٤) كتاب السلام - باب للعم .
(٥) السنن (٦٤٧/٤) كتاب النيات - باب قيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه قمات ، أيقاد منه ؟
(٦) (التقريب/٥٧٢) .
(٧) النهاية (٢٨٤/٤) ، (لها) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ﴾^(١)

روى ابن عباس ومجاهد أنهم رؤساء قريش .

وقال قتادة : أبو جهل وأمّية بن خلف وعتبة بن ربيعة وسهيل بن عمرو ، وهم الذين هموا بإخراجه .^(٢)

(٤٣٠/٧٢ق) أثر ابن عباس :

تخریجه :

لم أقف على تخریجه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٣١/١٦٦ط) أثر مجاهد :

تخریجه :

أخرجه الطبري^(٣) قال : حدثنا ابن وكيع^(٤) وابن بشار^(٥) ، قال ابن وكيع ، حدثنا غندر^(٦) ، وقال ابن بشار ، حدثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة^(٦) ، عن أبي بشر^(٧) ، عن مجاهد : ﴿فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾ ، قال : أبو سفيان منهم .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(١) سورة براءة ، آية رقم (١٢) .

(*) أحكام القرآن للحصائص ، (٤/٢٧٦) ، ب(٣/١٢٨) ، المخطوطة (٥٣٢/أ) .

(٢) التفسير (١٤/١٥٥) .

(٣) ابن وكيع ، هو : سفيان ، سبق برقم (٥٦) ، كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقة ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه .

(٤) ابن بشار ، هو : محمد ، سبق برقم (٢٧٢) ، هو ثقة .

(٥) غندر ، هو : محمد بن جعفر ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة .

(٦) شعبة بن الحجاج ، سبق برقم (١) ، وهو ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجل ونذب عن السنة .

(٧) أبو بشر ، هو : جعفر بن إياس بن أبي وحشية ، بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتنقيط التحتانية ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد ،

من الخامسة ، مات سنة خمس - وقيل ست - وعشرين ، ع. (التقريب/١٣٩) .

الحكم على الأثر /

فيه أبو بشر ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد - فالإسناد ضعيف .

٤٣٢/١٦٧ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أولاً : أخرجه عبدالرزاق^(١) قال : أنا معمر^(٢) ، وأخرجه الطبري^(٣) من طريق عبدالرزاق قال ، أخبرنا معمر عن قتادة بنحوه ، بزيادة ((أبي سفيان)) .
ثانياً : أخرجه الطبري^(٤) قال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٥) من طريق محمد بن عبد الأعلى ثنا محمد بن ثور عن معمر^(٦) قال : قال قتادة ، بزيادة ((أبي سفيان)) ، ولم يذكر قوله ((وهم الذين هموا بإخراجه)) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) التفسير (٢٦٨/٢) .
(٢) معمر بن راشد ، سبق برقم (٥) ، وهو ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة .
(٣) التفسير (١٥٥/١٤) .
(٤) التفسير (١٥٤/١٤-١٥٥) .
(٥) التفسير (١٧٦١/٦) .
(٦) سبق هذا الإسناد برقم (٥) ، إلى (معمر) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى :

﴿إِنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(١)

قوله ﷺ : ((لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد))^(*).

روي من حديث أبي هريرة ، ومن حديث جابر ، ومن حديث عائشة .

حديث أبي هريرة : (١٩٤/٤٣٣)

تخريجه :

أخرجه الدارقطني^(٢) بسنده من طريق محمد^(٣) بن سعيد بن غالب ، وأخرجه الحاكم^(٤) والبيهقي^(٥) بسنديهما من طريق محمد^(٦) بن الفرّج الأزرق ، كلاهما قالوا : ثنا يحيى^(٧) بن إسحاق ، ثنا سليمان^(٨) بن داود اليمامي ، عن يحيى^(٩) بن أبي كثير ، عن أبي سلمة^(١٠) ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بلفظه .

- (١) سورة براءة ، آية رقم (١٢) .
 (*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٧٧/٤) ، ب(١٢٨/٣) ، المخطوطة (١/٥٣٢) .
 (٢) السنن (٤٢٠/١) كتاب الصلاة - باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه إلا من عنر .
 (٣) محمد بن سعيد بن غالب البغدادي ، أبو يحيى العطار ، صدوق ، من صغار العاشرة ، مات سنة إحدى وستين ، فق . (التقريب/٤٨٠) .
 (٤) المستدرک (٣٧٣/١) كتاب الصلاة - باب التأمين .
 (٥) السنن (٥٧/٣) كتاب الصلاة - باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عنر .
 (٦) محمد بن الفرّج الأزرق ، البغدادي ، أبو بكر ، صدوق ، ربما وهم ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وثمانين . (التقريب/٥٠٢) .
 (٧) يحيى بن إسحاق ، لم أقف على ترجمته .
 (٨) سليمان بن داود اليمامي ، روى عن يحيى بن أبي كثير ، قال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، ما أعلم له حديثاً صحيحاً ، وقال البخاري : منكر الحديث . الجرح والتعديل (٤/١١٠-١١١) ، لسان الميزان (٣/٩٦-٩٧) .
 (٩) يحيى بن أبي كثير الطائي ، سبق برقم (٣١٤) ، وهو ثقة لكنه يئس ويرسل .
 (١٠) أبو سلمة بن عبد الرحمن ، سبق برقم (١٢) ، وهو ثقة مكثّر .

١٩٥/٤٣٤) حديث جابر :

تخريجه :

أخرجه الدارقطني^(١) بسنده من طريق محمد^(٢) بن سكين الشقري المؤذن ، نا
عبدالله^(٣) بن بكير الغنوي ، عن محمد^(٤) بن سوقة ، عن محمد^(٥) بن المنكدر عن جابر
بن عبدالله عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

١٩٦/٤٣٥) حديث عائشة :

تخريجه :

أخرجه ابن حبان^(٦) بسنده من طريق عمر^(٧) بن راشد ، عن ابن أبي ذئب^(٨) ، عن
الزهري^(٩) ، عن عروة^(١٠) ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ بلفظه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

- (١) السنن (٤١٩-٤٢٠) كتاب الصلاة - باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه إلا من عذر .
- (٢) محمد بن سكين ، بسين مهمله مضمومة وأخره نون ، الشقري ، بشين وقاف مفتوحتين وبراء ،
المؤذن ، مولى بني سعد ، مؤذن مسجد بني شقرة من ضبة ، أبو جعفر الكوفي ، في إسناده نظر ،
وقال أبو حاتم : هو مجهول ، وقال ابن حجر : لا يعرف ، وخبره منكر . التاريخ الكبير
(١١١/١) ، الجرح والتعديل (٢٨٣/٧) ، لسان الميزان (١٨٦/٥) ، الإكمال (٣١٥/٤) ،
(المغني/١٤٧) .
- (٣) عبدالله بن بكير الغنوي ، بمعجمة ونون مفتوحتين ، الكوفي ، قال الساجي : من أهل الصدق ،
وليس بقوي ، لسان الميزان (٣١٧/٣) ، (المغني/١٩٣) .
- (٤) محمد بن سوقة ، بضم المهمله ، الغنوي ، أبو بكر الكوفي العابد ، ثقة مرضي ، من الخامسة ،
ع. (التقريب/٤٨٢) .
- (٥) محمد بن المنكدر ، بمضمومة وسكون نون وفتح كاف وكسر مهمله وبراء ، ابن عبدالله التيمي ،
ثقة فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ثلاثين ، أو بعدها ، ع. (التقريب/٥٠٨) ، (المغني/٢٤٢) .
- (٦) كتاب المجروحين (٩٤/٢) .
- (٧) عمر بن راشد الجاري ، بفتح الجيم وبالراء ، المندي ، أبو حفص ، قال أبو حاتم : وجدت حديثه
كذباً وزوراً ، وقال الخطيب : كان ضعيفاً ، روى المناكير عن الثقات ، وقال الدارقطني : كان
ضعيفاً ، لم يكن مرضياً ، وكان يتهم بوضع الحديث على الثقات . الجرح والتعديل (١٠٨/٦) ،
تهذيب التهذيب (٣٧٧-٣٧٨) ، لسان الميزان (٣٤٦-٣٤٧/٤) ، لب اللباب (١٩٠/١) .
- (٨) ابن أبي ذئب ، هو : محمد بن عبدالرحمن ، سبق برقم (١٨٢) ، وهو ثقة فقيه فاضل .
- (٩) الزهري ، هو : محمد بن مسلم ، سبق برقم (١١٠) ، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالاته وإتقانه .
- (١٠) عروة بن الزبير ، سبق برقم (٧٣) ، وهو ثقة فقيه مشهور .

الحكم على الحديث /

- حديث أبي هريرة : قال عنه البيهقي : وهو ضعيف^(١١).

وقال عنه الزيلعي^(١٢) : سكت الحاكم عنه ، قال ابن القطان في كتابه : وسليمان ابن داود اليمامي ، المعروف بأبي الجمل ، ضعيف ، وعامة ما يرويه بهذا الإسناد لا يتابع عليه .

وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح ، قال يحيى : سليمان بن داود اليمامي : ليس بشيء^(١٣).

- حديث جابر : قال عنه الزيلعي : قال ابن القطان : ومحمد بن سكين الشقري مؤذن مسجد بني شقرة ، ذكره العقيلي في الضعفاء ، وقال ابن عدي : ليس بمعروف^(١٤).

وقال ابن الجوزي : في إسناده مجاهيل^(١٥).

- حديث عائشة : قال عنه الزيلعي^(١٦) : رواه ابن حبان في كتاب الضعفاء ، عن عمر بن راشد الجاري عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة ، مرفوعاً نحوه سواء ، قال ابن حبان^(١٧) : وعمر بن راشد الجاري القرشي ، مولى عبدالرحمن بن أبان بن عثمان ، كان يضع الحديث على مالك ، وابن أبي ذئب ، وغيرهما ، لا يحل ذكره في الكتاب إلا على سبيل القدح فكيف الرواية عنه ، وقال الزيلعي أيضاً : ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية^(١٨) من طريق الدارقطني عن ابن حبان بسنده عن عمر بن راشد به ، وقال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ، قال أحمد بن حنبل : عمر بن راشد لا يساوي حديثه شيئاً .

-
- (١١) السنن (٥٧/٣) كتاب الصلاة - باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر .
 (١٢) نصب الراية (٤١٣/٤) كتاب الوصايا - باب الوصية للأقارب .
 (١٣) العلل المتناهية (٤١٢/١) .
 (١٤) نصب الراية (٤١٣/٤) كتاب الوصايا - باب الوصية للأقارب .
 (١٥) العلل المتناهية (٤١٣/١) .
 (١٦) نصب الراية (٤١٣/٤) كتاب الوصايا - باب الوصية للأقارب .
 (١٧) انظر كتاب المجروحين (٩٣/٢) .
 (١٨) انظر العلل المتناهية (٤١٣/١) .

ونقل الزيلعي قول ابن حزم قال : وقال ابن حزم : هذا حديث ضعيف ، وهو صحيح من قول علي .

أما الألباني فقد قال^(١٩) : قال ابن الصلاح وتبعه جماعة : لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعددة أن يكون حسناً لأن الضعف يتفاوت ، فمنه ما لا يزول بالمتابعات كرواية الكذابين والمتروكين .

وقال الألباني : قلت : وهذا الحديث من هذا القبيل ، فإن في الطريقتين الأولين متهمين ، وفي الثالث وضاع ، فمن حسن الحديث من المعاصرين فقد غفل عن القاعدة التي نقلناها عن ابن الصلاح ، وأمثاله كثيرون ممن يغفل عن ذلك ، ولذلك قال الحافظ في تخريج الحديث من التلخيص^(٢٠) : مشهور بين الناس ، وهو ضعيف ، ليس له إسناد ثابت ، أخرجه الدارقطني عن جابر وأبي هريرة ، وفي الباب عن علي ، وهو ضعيف أيضاً .

(١٩) إرواء الغليل (٢٥٤/٢) كتاب الصلاة - ضعف حديث: ((لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد)).

(٢٠) تلخيص الحبير (٥٢٨/٢) كتاب صلاة للجماعة .

(٤٣٦/١٩٧) :

قوله ﷺ : ((ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه)).^(١)

تخرجه :

أولاً : أخرجه ابن عدي^(١) والبيهقي^(٢) بسنديهما من طريق سويد^(٣) بن عبدالعزيز ، عن عثمان^(٤) بن عطاء الخراساني ، عن أبيه^(٥) ، عن عمرو^(٦) بن شعيب ، عن أبيه^(٧) ، عن جده ، عن النبي ﷺ بلفظه مطولاً .

ثانياً : أخرجه البخاري^(٨) بسنده من حديث أبي شريح^(٩) أن النبي ﷺ قال : ((والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن)) قيل ومن يا رسول الله ؟ قال : ((الذي لا يأمن جاره بوائقه)).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

أما اللفظ الذي ذكره الجصاص فقد قال ابن عدي عن إسناده : حدثنا ابن حماد قال : ثنا معاوية ، عن يحيى قال : عثمان بن عطاء ضعيف . وقال ابن عدي أيضاً : سمعت ابن حماد يقول : قال السعدي : عثمان بن عطاء الخراساني ليس بالقوي في الحديث .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٤/٢٧٧) ، ب(٣/١٢٨) ، المخطوطة (١/٥٣٢) .

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (١٨١٧/٥-١٨١٨) .

(٢) شعب الإيمان (٧/٨٣-٨٤) باب في إكرام الجار .

(٣) سويد بن عبدالعزيز السلمي مولاهم ، ضعيف ، من كبار التاسعة ، مات سنة أربع وتسعون ومائة ، ت ق . (التقريب/٢٦٠) .

(٤) عثمان بن عطاء الخراساني ، سبق برقم (٣٢٣) ، وهو ضعيف .

(٥) أبوه ، هو : عطاء الخراساني ، سبق برقم (٢٩) ، وهو صدوق يهم كثيراً ويرسل ويئلس .

(٦) عمرو بن شعيب ، سبق برقم (٢١٧) ، وهو صدوق .

(٧) أبوه ، هو : شعيب بن محمد ، سبق برقم (٢١٧) ، وهو صدوق ، ثبت سماعه من جده ، عبد الله بن عمرو بن العاص .

(٨) الصحيح (٧/١٠٣) كتاب الأئمة - باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه .

(٩) أبو شريح ، هو : الخزاعي الكعبي ، اسمه خويلد بن عمرو ، أو عكسه ، وقيل عبدالرحمن بن عمرو ، وقيل هانئ ، وقيل كعب ، صحابي ، مات سنة ثمان وستين على الصحيح ، ع . (التقريب/٦٤٨) .

وقال البيهقي : سويد بن عبدالعزيز وعثمان بن عطاء وأبوه ضعفاء غير أنهم متهمين بالوضع ، وقد نقل علاء الدين الهندي قول البيهقي هذا^(١٠) .
وقال السيوطي^(١١) : إسناده ضعيف .

أما الحديث باللفظ الذي أخرجه البخاري فهو صحيح .

بيان غريب الحديث /

((بوائقه)) ، أي غوائله وشروبه ، وأحدها باتقة ، وهي الداهية^(١٢) .

قوله ﷺ : ((لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله)) .^(١٣)

روي من حديث سعيد بن زيد ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة ، وسهل بن سعد .

١٩٨/٤٣٧ (ر) حديث سعيد بن زيد :

تخريجه :

أخرجه ابن ماجه^(١٣) والترمذي^(١٤) وابن أبي شيبة^(١٥) وأحمد^(١٦) والدارقطني^(١٧) بأسانيدهم من طريق أبي ثقال^(١٨) ، عن رباح^(١٩) بن عبدالرحمن بن أبي سفيان ، أنه سمع جدته^(٢٠) بنت سعيد بن زيد تذكر أنها سمعت أباها سعيد بن زيد ، عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

(١٠) كنز العمال (١٨٥/٩-١٨٦) .

(١١) الحاوي للفتاوي (٢٣٠/١) .

(١٢) النهاية (١٦٢/١) ، (بوق) .

(*) أحكام القرآن للجصاص ، (٢٧٧/٤) ، ب (١٢٨/٣) المخطوطة (١/٥٣٢) .

(١٣) السنن (١٤٠/١) كتاب الطهارة وسننها - باب ما جاء في التسمية في الوضوء .

(١٤) السنن (٣٧-٣٨/١) أبواب الطهارة - باب ما جاء في التسمية عند الوضوء .

(١٥) المصنف (١٣/١) كتاب الطهارات - في التسمية في الوضوء .

(١٦) المسند (٣٢٨/١٠) حديث جدة رباح بن عبدالرحمن - حديث رقم (٢٧٢١٥) ، (٢٧٢١٧) .

(١٧) السنن (٧٣/١) كتاب الطهارة - باب التسمية على الوضوء .

(١٨) أبو ثقال ، بكسر المثناة بعدها فاء ، هو : ثمامة بن وائل بن حصين ، وقد ينسب لجده ، وقيل

اسمه وائل بن هاشم بن حصين ، المري ، بضم الميم ثم راء ، مشهور بكنيته ، مقبول ، من

الخامسة ، ت ق . (التقريب/١٣٤) .

(١٩) رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان القرشي العامري ، أبو بكر ، مشهور بكنيته ، وقد ينسب إلى

جد أبيه ، مقبول ، من الخامسة ، قتل سنة اثنتين وثلاثين ، ت ق . (التقريب/٢٠٥) .

(٢٠) جدته بنت سعيد بن زيد ، هي : أسماء ، لم تسم في الكتابين ، وسماها البيهقي ، ويقال إن لها

صحبة ، ت ق . (التقريب/٧٤٣) .

٤٣٨/١٩٩) حديث أبي سعيد :

تخرجه :

أخرجه ابن ماجه^(١) وابن أبي شيبة^(٢) والدارقطني^(٣) كلهم من طريق كثير^(٤) بن زيد عن ربيع^(٥) بن عبد الرحمن بن أبي سعيد ، عن أبيه^(٦) ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ بلفظه بزيادة في آخره ((عليه)).

٤٣٩/٢٠٠) حديث أبي هريرة :

تخرجه :

أخرجه أبو داود^(٧) وأحمد^(٨) قالوا: حدثنا قتيبة^(٩) بن سعيد ، وأخرجه البيهقي^(١٠) من طريق أبي داود ، ثنا قتيبة ، حدثنا محمد^(١١) بن موسى ، عن يعقوب^(١٢) بن سلمة ، عن أبيه^(١٣) ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

- (١) السنن (١٣٩/١-١٤٠) كتاب الطهارة وسنتها - باب ما جاء في التسمية في الوضوء .
- (٢) المصنف (١٢/١-١٣) كتاب الطهارات - في التسمية في الوضوء .
- (٣) السنن (٧١/١) كتاب الطهارة - باب التسمية على الوضوء .
- (٤) كثير بن زيد الأسلمي ، أبو محمد المدني ، صدوق يخطئ ، من السابعة ، مات في آخر خلافة المنصور ، ر د ت ق . (التقريب/٤٥٩).
- (٥) ربيع ، بموحدة وبمهملة ، مصغر ، ابن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، يقال اسمه سعيد ، وربيح لقب ، مقبول ، من السابعة ، د تم ق . (التقريب/٢٠٥) .
- (٦) أبوه ، هو: عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة ، خت م .٤ . (التقريب/٣٤١) .
- (٧) السنن (٧٥/١) كتاب الطهارة - باب في التسمية على الوضوء .
- (٨) المسند (٣٩٨/٣) مسند أبي هريرة - حديث رقم (٩٤١٨) .
- (٩) قتيبة بن سعيد ، سبق برقم (١١٠) ، وهو ثقة ثبت .
- (١٠) السنن (٤١/١) كتاب الطهارة - باب الفية في الطهارة الحكمية .
- (١١) محمد بن موسى الفطري ، بكسر الفاء وسكون الطاء ، المدني ، صدوق رمي بالتشيع ، من السابعة ، م .٤ . (التقريب/٥٠٩) .
- (١٢) يعقوب بن سلمة الليثي ، المدني ، مجهول الحال ، من السابعة ، د ق . (التقريب/٦٠٨) .
- (١٣) أبوه ، هو: سلمة الليثي مولاها ، المدني ، لين الحديث ، من الثالثة ، د ق . (التقريب/٢٤٩) .

(٢٠١/٤٤٠) حديث سهل بن سعد :

تخرجه :

أخرجه ابن ماجه^(١) والبيهقي^(٢) بسنديهما من طريق عبدالمهيمن^(٣) بن عباس بن سهل ابن سعد الساعدي ، عن أبيه^(٤) ، عن جده ، عن النبي ﷺ بلفظه بأطول منه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الحديث /

- حديث سعيد بن زيد ، قال عنه الترمذي : قال أحمد بن حنبل : لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد .

وقال الهيثمي : فيه أبو ثفال ، قال البخاري في حديثه نظر ، وبقية رجاله رجال الصحيح^(٥) .

- حديث أبي سعيد ، قال عنه البوصيري : رواه الترمذي من طريق رباح عن جدته عن أبيها ، قال البخاري : وهو أصح شيء في الباب وأعله أبو زرعة وابن القطان وأبو حاتم ، قال الترمذي : وفي الباب عن عائشة وأبي سعيد وأبي هريرة وسهل بن سعد وأنس ، هذا حديث حسن رواه الحاكم في المستدرک^(٦) عن الأعصم عن الحسن بن علي بن عفان عن زيد بن الحباب وزاد في أوله ((لا صلاة لمن لا وضوء له)) .

ورواه البيهقي عن الحاكم ، وسئل أحمد بن حنبل عن التسمية في الوضوء فقال : لا أعلم فيه حديثاً ثبت ، أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد عن ربيع ، وريح رجل ليس بمعروف .

(١) السنن (١٤٠/١) كتاب الطهارة وسننها - باب ما جاء في التسمية في الوضوء .

(٢) السنن (٣٧٩/٢) كتاب الصلاة - باب وجوب للصلاة على النبي ﷺ .

(٣) عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي ، ضعيف ، من الثامنة ، مات بعد السبعين ومائة ، ت ق . (التقريب/٣٦٦) .

(٤) أبوه ، هو : عباس بن سهل بن سعد الساعدي ، ثقة ، من الرابعة ، مات في حدود العشرين ، وقيل قبل ذلك ، خ م د ت ق . (التقريب/٢٩٣) .

(٥) مجمع الزوائد (٢٢٨/١) كتاب الطهارة - باب فرض الوضوء .

(٦) (٢٤٦/١) كتاب الطهارة .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به ، وقال الترمذي في العلل عن البخاري : منكر الحديث - والله أعلم^(٧) .

-حديث أبي هريرة ، قال عنه ابن حجر^(٨) : رواه الحاكم من هذا الوجه فقال : يعقوب ابن أبي سلمة وادعى أنه الماجشون وصححه لذلك ، والصواب أنه الليثي ، قال البخاري : لا يعرف له سماع من أبيه ، ولا لأبيه من أبي هريرة ، وأبوه ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما أخطأ وهذه عبارة عن ضعفه ، فإنه قليل الحديث جداً ولم يرو عنه سوى ولده ، فإذا كان يخطئ مع قلة ما روى فكيف يوصف بكونه ثقة . وقال ابن دقيق العيد : لو سلم للحاكم أنه يعقوب بن أبي سلمة الماجشون واسم أبي سلمة دينار ، فيحتاج إلى معرفة حال أبي سلمة وليس له ذكر في شيء من كتب الرجال ، فلا يكون أيضاً صحيحاً .

-حديث سهل بن سعد ، قال عنه البيهقي : عبدالمهيمن ضعيف لا يحتج بروايته ، وروي فيه عن عائشة مرفوعاً وإسناده ضعيف .

وقال البوصيري^(٩) : هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبدالمهيمن ورواه الدارقطني في سننه ، والحاكم في المستدرک^(١٠) من طريق عبدالمهيمن ، لكن لم ينفرد به عبدالمهيمن ، فقد تابعه عليه ابن أخي عبدالمهيمن ، ورواه الطبراني في معجمه الكبير . وقال ابن حجر^(١١) : والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلاً ، وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثبت لنا أن النبي ﷺ قاله ، وقال البزار : لكنه مؤول ، ومعناه أنه لا فضل لوضوء من لم يذكر اسم الله ، لا على أنه لا يجوز وضوء من لم يسم .

(٧) (زوائد ابن ماجه/٨٧-٨٨) أبواب الطهارة ومسننها - باب لا وضوء لمن لا يذكر اسم الله عليه .
 (٨) تلخيص الحبير (١٠٧/١) كتاب الطهارة - باب منن للوضوء .
 (٩) (زوائد ابن ماجه/٨٨) أبواب الطهارة ومسننها - باب لا وضوء لمن لا يذكر اسم الله عليه .
 (١٠) (٤٠٢/١) كتاب الصلاة - باب التأمين . قال للحاكم : لم يخرج هذا الحديث على شرطهما فإتسهما لم يخرج عبدالمهيمن ، وقال الذهبي : عبدالمهيمن : وا .
 (١١) تلخيص الحبير (١١٢/١) كتاب الطهارة - بلب منن للوضوء .

ما ورد من أحاديث وآثار في قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ
بَعْدَ عَمِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ
مِنْ فَضْلِهِ إِن شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾^(١)

روى الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن أبا بكر بعثه فيمن يؤذن يوم النحر بمعى: أن لا يحج بعد العام مشرك [فنبذ أبو بكر إلى الناس فلم يحج في العام الذي حج فيه النبي ﷺ مشرك]^(٢) فأنزل الله تعالى في العام الذي نبذ فيه أبو بكر إلى المشركين: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ الآية.^(٣)

(١/٤٤١/٢٠٢) حديث أبي هريرة:

تخرجه:

أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) بسنديهما من طريق الزهري به بنحوه ولم يذكره قوله: ((فأنزل الله تعالى...)) إلخ، ورواية مسلم مختصرة.

بيان حال الرواة/

- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

- حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، ثقة، من الثانية، مات سنة خمس ومائة على الصحيح، وقيل إن روايته عن عمر مرسلة، ع.^(٥)

(١) سورة براءة، آية رقم (٢٨).

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من (ب) وهو في (أ) والمخطوطة.

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٤/٢٧٩)، ب(٣/١٣١)، المخطوطة (٥٣٣/١).

(٣) الصحيح (٤/٤٠٣-٤٠٤) كتاب الجزية والموادعة باب كيف ينبذ إلى أهل العهد.

(٤) الصحيح (٢/٩٨٢) كتاب الحج باب لا يحج البيت مشرك.

(٥) (التقريب/١٨٢).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم.

الحكم على الحديث /

متفق عليه.

(٢٠٣/٤٤٢):

قال أبو بكر^(١): وفي حديث علي حين أمره النبي ﷺ بأن يبلغ عنه [سورة براءة نادى: ولا يحج بعد العام مشرك]^(٢).^(٣)

تخرجه:

سبق تخرجه في الحديث رقم (٣٧٤) و(٣٧٥)، وقد أخرجه البخاري^(٤) بسنده من

حديث أبي هريرة بنحوه بأطول منه.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً .

(١) هو الرازي الجصاص، صاحب الكتاب.

(٢) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٧٩/٤) ، ب(١٣١/٣) ، المخطوطة (١/٥٣٣) .

(٤) الصحيح (١٢١/١) كتاب الصلاة-باب ما يمتز من العورة.

روى حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص: أن وفد ثقيف لما قدموا على رسول الله ﷺ ضرب لهم قبة في المسجد، فقالوا: يا رسول الله قوم أنجاس! فقال رسول الله ﷺ: ((إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء إنما أنجاس الناس على أنفسهم)).^(١)

(٢٠٤/٤٤٣) حديث عثمان بن أبي العاص:

تخرجه:

أولاً: أخرجه أبو داود^(١) والبيهقي^(٢) بسنديهما من طريق أبي داود^(٣)، وأخرجه البيهقي بسنده من طريق أبي الوليد الطيالسي^(٤)، كلاهما عن حماد بن سلمة به وذكره فيه: أن وفد ثقيف لما قدموا على رسول الله ﷺ أنزلهم المسجد، وفي رواية البيهقي الأخرى: أن رسول الله ﷺ أنزلهم في قبة في المسجد، ولم يذكر قول الصحابة وقول النبي ﷺ الذي ذكره الجصاص.

ثانياً: أخرجه الطحاوي^(٥) قال: حدثنا أبو بكرة بكار^(٦) بن قتيبة البكرائي، قال: ثنا أبو داود^(٧)، قال ثنا أبو عقيل الدورقي^(٨) قال: ثنا الحسن بلفظه.

بيان حال الرواة/

- حماد بن سلمة، سبق برقم (٨)، وهو ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة.
- حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة اثنتين- ويقال ثلاث- وأربعين، وهو قائم يصلي، ع.^(٩)

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٧٩/٤)، ب(١٣١/٣)، المخطوطة (١/٥٣٣).

(١) السنن (٣/٤٢٠-٤٢١) كتاب الخراج والإمارة والفيء-باب ما جاء في خبر الطائف.

(٢) السنن (٢/٤٤٤-٤٤٥) كتاب الصلاة-باب المشترك يدخل المسجد غير المسجد الحرام.

(٣) أبو داود، هو: سليمان الطيالسي، سبق برقم (١٣٢)، وهو ثقة حافظ غلط في أحاديث.

(٤) أبو الوليد الطيالسي، هو: هشام بن عبد الملك، سبق برقم (٨)، وهو ثقة ثبت.

(٥) شرح معاني الآثار (١٣/١) كتاب الطهارة.

(٦) أبو بكرة بكار بن قتيبة البكرائي، ابن أسد بن عبيد الله، القاضي، الفقيه، الحنفي، كان عظيم

الحرمة، وافر الجلالة، مات سنة سبعين ومائتين. السير (١٢/٥٩٩-٦٠٥).

(٧) أبو داود، هو: الطيالسي، سبق برقم (١٣٢) وهو ثقة حافظ غلط في أحاديث.

(٨) أبو عقيل، يفتح العين، النورقي، هو: بشير بن عقبة الناجي، البصري، ثقة، من السابعة، خ م مد

تم. (التقريب/١٢٥).

(٩) (التقريب/١٨١).

-الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه: يسار، بالتحانية والمهملية، الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، هو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة، ع. (١٠)

-عثمان بن أبي العاص الثقفي، الطائفي، أبو عبد الله، صحابي شهير، استعمله النبي ﷺ على الطائف، ومات في خلافة معاوية بالبصرة، م. (١١).

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه حميد، ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء - وهو من مدلسي المرتبة الثالثة (١٢)، وفيه الحسن البصري - قيل أنه لم يسمع من عثمان بن أبي العاص (١٣) - فإسناده ضعيف .

الحكم على الحديث /

الإسناد الذي أخرجه أبو داود والبيهقي ضعيف، وذلك لما ذكرته في الحكم على سند المؤلف، أما الإسناد الذي أخرجه الطحاوي رجاله ثقات إلا أن الحسن أرسله عن النبي ﷺ فهو ضعيف أيضاً، لكنه بكلا الإسنادين يرتقي إلى الحسن لغيره.

بيان غريب الحديث /

(قبة)، القبة من الخيام: بيت صغير مستدير، وهو من بيوت العرب. (١٤)

(١٠) (التقريب/١٦٠).

(١١) (التقريب/٣٨٤).

(١٢) طبقات المدلسين (٦٠).

(١٣) تهذيب الكمال (٢٩٨/٤).

(١٤) النهاية (٣/٤)، (قبة).

وروى يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب: أن أبا سفيان كان يدخل مسجد النبي ﷺ وهو كافر، غير أن ذلك لا يحل في المسجد الحرام لقول الله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾.

(٤٤٤/٢٠٥) حديث سعيد بن المسيب:

تخرجه:

أخرجه ابن أبي حاتم^(١) قال: حدثنا أبي^(٢) ثنا أبو صالح كاتب الليث^(٣) ثنا الليث^(٤) ثنا يونس بن يزيد به بنحوه.

بيان حال الرواة/

- يونس بن يزيد الأيلي، سبق برقم (١٢٥)، وهو ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً وفي غير الزهري خطأ.

- الزهري، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١١٠)، وهو الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، ورجاله ثقات، وهو مرسل.

الحكم على الحديث/

فيه أبو صالح كاتب الليث، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، والحديث مرسل إلا أن ابن حجر قال عن سعيد بن المسيب: اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل^(٥).

(*) أحكام القرآن للحصاص، أ(٤/٢٧٩)، ب(٣/١٣١)، المخطوطة (٥٣٣/أ).

(١) التفسير (١٧٧٦/٦).

(٢) أبوه، هو: محمد بن إبريس الرازي، سبق برقم (٤)، وهو أحد الحفاظ.

(٣) أبو صالح كاتب الليث، هو: عبد الله بن صالح، سبق برقم (٧٩)، وهو صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة.

(٤) الليث بن سعد، سبق برقم (٣٢٨)، وهو ثقة ثبت فقيه إمام مشهور.

(٥) (التقريب/٢٤١).

روى زيد بن يثيع عن علي رضي الله عنه أنه نادى بأمر النبي ﷺ: ((لا يدخل الحرم
مشارك)). (*)

(٤٤٥/٢٠٦) حديث علي بن أبي طالب:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٧٥)، ولفظ الطبري ((ولا يقرب المسجد الحرام
مشارك بعد عامهم هذا))، ولفظ الحاكم ((ولا يجتمع مؤمن وكافر في المسجد الحرام
بعد عامهم هذا)).

بيان حال الرواة/

- زيد بن يثيع، سبق برقم (٣٧٥)، وهو ثقة مخضرم.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه زيد بن يثيع، ثقة مخضرم.

روي في أخبار عن علي أنه نادى: أن لا يحج بعد العام مشرك، وكذلك في حديث
أبي هريرة. (**)

(٤٤٦/٢٠٧) حديث علي بن أبي طالب، وحديث أبي هريرة:

تخريجه:

سبق تخريجه في الحديث رقم (٣٧٤)، (٣٧٥)، (٤٤١)، (٤٤٢).

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة التضعيف.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٨٠/٤)، ب(١٣٢/٣)، المخطوطة (٥٣٣/أ-ب).

(**) أحكام القرآن للجصاص، أ(٢٨٠/٤)، ب(١٣٢/٣)، المخطوطة (٥٣٣/ب).

روى شريك عن أشعث عن الحسن عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: ((لا يقرب المشركون المسجد الحرام بعد عامهم هذا إلا أن يكون عبداً أو أمة يدخله لحاجة)). (*)

٤٤٧/٢٠٨ (ر) حديث جابر:

تخرجه:

أخرجه أحمد^(١) بسنده من طريق أسود^(٢) بن عامر، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) بسنده من طرق الفضل^(٤) بن دكين، كلاهما قالوا: ثنا شريك به ولفظ أحمد ((لا يدخل مسجداً هذا مشرك، بعد عامنا هذا غير أهل الكتاب، وخدمهم))، ولفظ ابن أبي حاتم ((لا يدخل المسجد الحرام بعد عامي هذا أبداً، إلا أهل العهد وخدمكم)).

بيان حال الرواة/

- شريك بن عبد الله، سبق برقم (١٩٠)، وهو صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع.
- أشعث بن سوار، سبق برقم (١٣٣)، وهو ضعيف.
- الحسن البصري، سبق برقم (٤٤٣)، وهو ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيراً ويدلس.

الحكم على سند المؤلف/

أورده معلقاً بصيغة الجزم، وفيه شريك، صدوق يخطئ كثيراً، وفيه أشعث، ضعيف.

الحكم على الحديث/

فيه أشعث بن سوار، ضعيف، فالإسناد ضعيف.

(*) أحكام القرآن للجصاص، أ (٢٨٠/٤)، ب (١٣٢/٣)، المخطوطة (٥٣٣/ب).

(١) المسند (١٠٠/٥) مسند جابر بن عبد الله، حديث رقم (١٤٦٥٥).

(٢) أسود بن عامر: شاذان، سبق برقم (١٣٣)، وهو ثقة.

(٣) التفسير (١٧٧٥/٦).

(٤) الفضل بن دكين، سبق برقم (٣٢)، وهو ثقة ثبت.

حدثنا عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي قال: حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال: أخبرنا عبدالرزاق: أخبرنا ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر ابن عبدالله يقول في قوله تعالى: ﴿أَمَّا الْمُشْرِكِينَ بَحْسَ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾: إلا أن يكون عبداً أو واحداً من أهل الذمة. (١)

(٤٤٨/٧٣ق) أثر جابر بن عبدالله:

تخريجه:

أخرجه عبدالرزاق^(١) والطبري^(٢) وابن أبي حاتم^(٣) بسنديهما من طريق عبدالرزاق به بلفظه، وعند عبدالرزاق وفي أحد روايات الطبري (الجزية) بدلاً من (الذمة).

بيان حال الرواة:

- عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزي، سبق برقم (٣٨١)، وهو ثقة.
- الحسن بن أبي الربيع الجرجاني، سبق برقم (٣٨١)، وهو صدوق.
- عبدالرزاق بن همام، سبق برقم (٥٢)، وهو ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.
- ابن جريج، هو: عبدالملك، سبق برقم (٤)، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل.
- أبو الزبير، هو: محمد بن مسلم، سبق برقم (١٠٧)، وهو صدوق إلا أنه يدلّس.

الحكم على سند المؤلف:

فيه الحسن بن أبي الربيع، صدوق، وفيه أبو الزبير، صدوق إلا أنه يدلّس، إلا أنه صرح بالسماع من جابر، وكذلك تدليس ابن جريج لا يؤثر لأنه قال: أخبرني... فالإسناد حسن.

(*) أحكام القرآن للخصاص، أ(٢٨٠/٤)، ب(١٣٢/٣)، المخطوطة (٥٣٣/ب).
 (١) التفسير (٢٧١-٢٧٢)، المصنف (٥٣/٦) كتاب أهل الكتاب - لا يدخل الحرم مشترك.
 (٢) التفسير (١٩٦-١٩٧).
 (٣) التفسير (١٧٧٥/٦).

الحكم على الأثر /

فيه أبو الزبير ، صدوق إلا أنه يدلّس ، لكنه صرح بالسماع من جابر ، وكذلك تدليس ابن جريج لا يؤثر لأنه قال : أخبرني... فالإسناد حسن .

روى ابن جريج عن عطاء قال: لا يدخل [المسجد مشرك] ^(١)، وتلا قوله تعالى:

﴿فَلَا يَقْرَأُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ . *

(٤٤٩/١٦٨ ط) أثر عطاء :

تخرجه :

أخرجه عبدالرزاق ^(٢) قال : أخبرنا ابن جريج ، وأخرجه ابن أبي حاتم ^(٣) بسنده من طريق أبي عاصم ^(٤) قال : قال ابن جريج به بلفظ : لا يدخل الحرم كله مشرك ، وتلا ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ .

بيان حال الرواة /

- ابن جريج، هو: عبد الملك، سبق برقم (٤)، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل.

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل ، وهو من مدلسي المرتبة الثالثة ^(٥) - فإسناده ضعيف .

الحكم على الأثر /

فيه ابن جريج ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلّس ويرسل ، إلا أنه قال في رواية عبدالرزاق : قال لي عطاء - فالإسناد صحيح .

(١) ما بين الحاصرتين في (أ) ، (المشرك) ، أما في (ب) والمخطوطة فما أثبت .
 (*) أحكام القرآن للحصاص ، أ(٢٨٠/٤) ، ب(١٣٢/٣) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
 (٢) المصنف (٥٢/٦) كتاب أهل الكتاب - لا يدخل الحرم مشرك .
 (٣) التفسير (١٧٧٦/٦) .
 (٤) أبو عاصم ، هو: الضحاك بن مخلد ، سبق برقم (٣) وهو ثقة ثبت .
 (٥) طبقات المدلسين (٦٥) .

قال عطاء : المسجد الحرام الحرم كله .
قال ابن جريج : وقال [لي] ^(١) عمرو بن دينار مثل ذلك . *

(٤٥٠/١٦٩ ط) أثر عطاء :

تخريجه :

سبق تخريجه برقم (٤٤٩) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

(٤٥١/١٧٠ ط) أثر عمرو بن دينار :

تخريجه :

أخرجه عبدالرزاق ^(٢) قال : أخبرنا ابن جريج قال : قال لي عطاء وعمرو بن دينار

، بنحوه .

بيان حال الرواة /

- ابن جريج ، هو : عبدالملك ، سبق برقم (٤) ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس

ويرسل .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم ، وفيه ابن جريج ، وهو ثقة فقيه فاضل وكان يدلس

ويرسل .

الحكم على الأثر /

رجال السند ثقات ، وتدليس ابن جريج لا يؤثر لأنه قال : قال لي ... - فالأثر

إسناده صحيح .

(١) ما بين الحاصرتين ساقط من المخطوطة وهو في المطبوع وعند عبدالرزاق .
(* أحكام القرآن للحصاص ، أ(٤/٢٨٠) ، ب(٣/١٣٢) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
(٢) المصنف (٥٢/٦-٥٣) كتاب أهل الكتاب - لا يدخل الحرم مشرك .

قال أبو بكر^(١): وقوله تعالى: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ فَإِنْ قَتَادَةَ ذَكَرَ أَنْ الْمُرَادَ الْعَامَ الَّذِي حَجَّ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ فَتَلَا عَلِيُّ سُورَةَ بَرَاءَةِ ، وَهُوَ لِتَسْعِ مَضِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ ، وَكَانَ بَعْدَهُ حِجَّةُ الْوُدَاعِ سَنَةَ عَشْرٍ .^(٢)

(٤٥٢/١٧١ ط) أثر قتادة :

تخرجه :

أخرجه الطبري^(٢) قال : حدثنا بشر ، وأخرجه ابن أبي حاتم^(٣) بسنده من طريق العباس ، كلاهما قالوا: حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد عن قتادة^(٤) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، وهو ثقة وبقية رجال السند ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

(١) هو الرازي الجصاص ، صاحب الكتاب .
 (*) أحكام القرآن للجصاص ، أ(٢٨١/٤) ، ب(١٣٣/٣) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
 (٢) التفسير (١٩٢/١٤) .
 (٣) التفسير (١٧٧٦/٦) .
 (٤) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) .

ما ورد من آثار في قوله تعالى

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عِيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ

مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (١)

قال مجاهد وقتادة : كانوا خافوا انقطاع المتاجر بمنع المشركين ، فأخبر الله تعالى أنه

يغنيهم من فضله . (٢)

(١٧٢/٤٥٣ ط) أثر مجاهد :

تخريجه :

أخرجه الطبري (٣) بسنده من طريق عيسى ، وأخرجه ابن أبي حاتم (٤) بسنده من طريق ورقاء ، كلاهما عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد (٥) بنحوه .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

صحيح ، لأنه نسخة .

(١٧٣/٤٥٤ ط) أثر قتادة :

تخريجه :

أخرجه الطبري (٦) قال : حدثنا بشر بن معاذ ، وأخرجه ابن أبي حاتم (٧) بسنده من طريق العباس بن الوليد ، كلاهما قالوا : حدثنا يزيد قال ، حدثنا سعيد ، عن قتادة (٨) بنحوه بأطول منه .

- (١) سورة براءة ، آية رقم (٢٨) .
 (*) أحكام القرآن للخصاص ، أ(٢٨١/٤) ، ب(١٣٣/٣) ، المخطوطة (٥٣٣/ب) .
 (٢) التفسير (١٩٥/١٤-١٩٦) .
 (٣) التفسير (١٧٧٧/٦) .
 (٤) هذا الإسناد سبق برقم (٤١) .
 (٥) التفسير (١٩٦/١٤) .
 (٦) التفسير (١٧٧٧/٦) .
 (٧) هذا الإسناد سبق برقم (٢٠) .

الحكم على سند المؤلف /

أورده معلقاً بصيغة الجزم .

الحكم على الأثر /

الطريق الذي أخرجه ابن أبي حاتم فيه العباس بن الوليد ، ثقة ، وبقية رجال السند

ثقات - فالأثر صحيح الإسناد .

الخاتمة

الحمد لله في البدء وفي الختام، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي فضله ربه على سائر الأنام...

فقد توصلت بعد كتابة هذا البحث إلى النتائج الآتية :

١- كتاب أحكام القرآن لأبي بكر الرازي الجصاص متخصص في مذهب الأحناف، ولذلك فهو يشتمل على عدد كبير من الأحاديث والآثار التي يعتمدون عليها في أدلتهم على المسائل الفقهية التي يذهبون إليها.

٢- بلغ عدد الأحاديث والآثار في الجزء المخصص بي خمسة وخمسين وأربعمائة حديث وأثر (٤٥٥)^(١).

٣- بلغ عدد الأحاديث وحدها تسعة أحاديث ومائتي حديث (٢٠٩) وتصنيفها كما يلي:

أ- الصحيح : سبعة عشر ومائة حديث (١١٧) .

ب- الحسن : ثلاثون حديثاً (٣٠) .

ج- الضعيف : سبعة وخمسون حديثاً (٥٧) .

د- لم أقف على أربعة أحاديث (٤) .

هـ- حديث واحد توقفت في الحكم عليه .

كما بلغ عدد الآثار ستة وأربعون ومائتي أثر (٢٤٦) ، وتصنيفها كما يلي:

أ- الصحيح : ستة وتسعون أثراً (٩٦) .

ب- الحسن : تسعة وثلاثون أثراً (٣٩) .

ج- الضعيف : اثنان وثمانون أثراً (٨٢) .

د- لم أقف على عشرين أثراً (٢٠) .

هـ- توقفت في الحكم على تسعة آثار (٩) .

وأسأل الله العلي العظيم أن يرزقني وجميع المسلمين الإخلاص في القول والعمل والحمد لله رب العالمين.

^(١) لقد تكرر الرقم التسلسلي (٣٥) للحديث والأثر، لذلك كان آخر رقم تسلسلي هو (٤٥٤).

الفهارس

* فهرس الآيات القرآنية .

* فهرس الأحاديث .

* فهرس الآثار .

* فهرس الأعلام ، ويحتوي على :

أ- فهرس شيوخ الجصاص في البحث .

ب- فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء .

ج- فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى .

د- فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم .

هـ- فهرس النساء .

* فهرس المصادر والمراجع .

* فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

رقم الصفحة	السورة	رقمها	الآية
١٦١	آل عمران	١٥٥	﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَمَى الْجَمْعَانِ...﴾
٣٦٨	النساء	٩٠	﴿وَأَقُولُوا لِكُلِّ مَلَائِكَةٍ مِمَّا أُنزِلَتْ بِالْقُدْسِ عَلَيْهَا سَلَامًا﴾
٣٦٧	المائدة	١٣	﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾
٣٠٤	المائدة	١١٨	﴿إِنَّ تَعْدِيَتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ﴾
١١٠٥٧	الأعراف	٣١	﴿يَبْنِي عَادٌ خُدُودًا زِينَتِكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾
٧٠٢	الأعراف	٣٢	﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾
٢٠	الأعراف	٣٣	﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾
٢١	الأعراف	٥٥	﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾
٣٢	الأعراف	١٤٣	﴿قَالَ رَبِّ ارْنِي مَا تُبْصِرُ﴾
٣٤	الأعراف	١٥٠	﴿أَعْلَمُ أَمْرًا رَبِّكُمْ﴾
٣٦٠٣٥	الأعراف	١٦٩	﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ وَرَثُوا الْكِبْرَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾
٤٥٠٤٣٠٤٢٠٣٨٨	الأعراف	١٨٧	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا...﴾
٥٥	الأعراف	١٨٩	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا...﴾
٥٧	الأعراف	١٩٠	﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صُلْحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾
٥٨	الأعراف	١٩٤	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أُمْتًا لَكُمْ...﴾
٨٠٠٧٩٠٧٨٠٧٧٠٧٠٠٦٨٠٥٩	الأعراف	١٩٩	﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾
٧٣	الأعراف	٢٠١	﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَافٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا...﴾
٧٥٠٧٤	الأعراف	٢٠٢	﴿وَإِخْوَانَهُمْ يَمْدُونَهُمْ فِي الْعِيِّ ثُمَّ لَا يَقْضُونَ﴾
٨٠٠٧٩٠٧٨٠٧٧٠٧٦	الأعراف	٢٠٤	﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا...﴾
١٢٨	الأعراف	٢٠٥	﴿وَإِذَا ذَكَرَ رَبُّكَ فَانصتْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً وَدُونَ الْجَهْرِ...﴾
١٥٠٠٠١٤٥٠٠١٣٨٠٠١٣٦٠٠١٣٥ ١٨٥٠٠١٨٤	الأطفال	١	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾
١٥١	الأطفال	١١	﴿وَيَسْتَبِهُ بِالْأَنْفَالِ﴾

١٦٠٠١٥٧	الأنفال	١٦	﴿وَمَنْ يُؤْمَرْ بِدُورَةٍ إِلَّا مَحْرُوقًا لِقَالِ...﴾
١٥٤	الأنفال	١٧	﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾
٥٥	الأنفال	٢٤	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾
١٦٩	الأنفال	٢٥	﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾
١٧٤	الأنفال	٣٣	﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾
١٧٦	الأنفال	٣٤	﴿وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ...﴾
١٧٧	الأنفال	٣٥	﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً﴾
١٨٢	الأنفال	٣٩	﴿وَقَتْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كَمَاةَ اللَّهِ﴾
٢٤٠٠٢٣٧٠١٨٤٠١٤٥٠١٣٦ ٣١٢	الأنفال	٤١	﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ...﴾
٢٦٨	الأنفال	٤٥	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِمْتُمْ قِتْنَةً فَأْتُوا...﴾
٢٧٠	الأنفال	٤٦	﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا الْفِتْنَةَ فَتُنَافِقُوا...﴾
٢٧١	الأنفال	٥٧	﴿فَأَمَّا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ قَالُوا لِمَا نَفَعْتُنَا مِنْ حَرْبٍ فَمَا نَفَعْتَنَا مِنْهَا شَيْئًا فَإِنَّكُم مَبْغُذُونَ﴾
٢٧٤	الأنفال	٥٨	﴿وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانظُرْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ...﴾
٢٧٨	الأنفال	٦٠	﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ...﴾
٢٩٠	الأنفال	٦١	﴿وَأَنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْتَحِبْهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾
٢٩٧	الأنفال	٦٣	﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَفْقَتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا...﴾
٣٠٠	الأنفال	٦٥	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ...﴾
٣٠٢٠٣٠٠٠١٦٥	الأنفال	٦٦	﴿وَلَا تَحْتَفِظُوا خِصْمًا مِنْكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ فَيُضِلَّكُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾
٣٠٦٠٣٠٤٠٣٠٣٠١٨٧	الأنفال	٦٧	﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾
٣٠٧٠٣٠٣٠١٨٧٠١٨٥٠١٤٢	الأنفال	٦٨	﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَخَذْتُمْ...﴾
٣١١٠٣٠٣٠١٨٥٠١٤٢	الأنفال	٦٩	﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾
٣٢١٠٣١٥٠٣١٤	الأنفال	٧٢	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ...﴾
٣٢٣	الأنفال	٧٣	﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾
٣١٥	الأنفال	٧٤	﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا﴾

٣٢٧،٣٢٦،٣١٩،٣١٥،٣١٤	الأطفال	٧٥	﴿وَأَلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾
٣٦٨،٣٣٩،٣٣٧	التوبة	١	﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾
٣٤٢،٣٤١،٣٣٨،٣٣٧،٣٣١	التوبة	٢	﴿فَسَبِّحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ﴾
٣٦١،٣٥٧،٣٤٤	التوبة	٣	﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ...﴾
٣٧٥،٣٦٨،٣٦٧،٢٩٣،٢٩٠ ٣٧٦	التوبة	٥	﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ...﴾
٣٨٠	التوبة	٧	﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ...﴾
٣٨٩،٣٨٧،٣٨٢	التوبة	١٢	﴿وَأَنْ تَكُونُوا أَيْمَنُهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ...﴾
١٦٤	التوبة	٢٥	﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كُرُوبُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا...﴾
٤٠٨،٤٠٦،٤٠٥،٤٠٢،٣٩٨ ٤٠٩	التوبة	٢٨	﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَءُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ...﴾
٣٦٧،٢٩١،٢٩٠،٥٧	التوبة	٢٩	﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ...﴾
٣٠٤	يونس	٨٨	﴿رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ﴾
٢٨	يونس	٨٩	﴿قَدْ أَحْيَيْتَ دَعْوَتَنَا﴾
٣٠٤	إبراهيم	٣٦	﴿فَمَنْ يَعْزِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾
٥٥	النحل	٦٤	﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾
٢١	مريم	٣	﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾
٥١٤	النور	٣١	﴿أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾
٢٦٢	الشعراء	٢١٤	﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾
٣٦٧	الحجاثية	١٤	﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾
٥٤	محمد	١٨	﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾
٣٦٧	ق	٤٥	﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ﴾
١٦٩	التغابن	١٥	﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ قِتَّةٌ﴾
٣٠٤	نوح	٢٦	﴿لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ ذَبَابًا﴾
٥٥	القيامة	١٩،١٨	﴿فَإِذَا قُرِئَتْ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾
٣٦٧	الغاشية	٢٢	﴿لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُضْطَرٍ﴾

فهرس الأحاديث

رقم الصفحة	طرف الحديث
٣٠٦	أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم القداء ...
٦٠	اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئاً ...
١١٢	أقرؤون خلفي ...
١١٦	أقرؤون والإمام يقرأ ...
٥٩	أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن .
٥٢	أجلكم في أجل من مضى قبلكم ...
٢٦٥	اجمع لي بني هاشم .
٦٢	أحسنهم خلقاً .
٣٦٩	أخذ النبي ﷺ الجزية من مجوس هجر .
٣١٦	أخى رسول الله ﷺ بين الصحابة وأخى بين عبدالله بن مسعود والزبير بن العوام ...
٣٨٤	إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليكم .
٣٧٥	إذا شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة منعوني دماءهم وأموالهم .
٣٧٢	إذا قتلتم فأحسنوا القتلة .
٨٩	إذا قرأ الإمام فأنصتوا .
٣٦٩	إذا لقيتم المشركين فادعوهم إلى الإسلام فإن أبوا فادعوهم ...
٢٧٩	ارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي ...
٣٤٠	الأشهر الحرم هي ذي القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب .
١٩٩	أعطى النبي ﷺ من غنائم حنين صناديد العرب ...
٣١١	أعطيت حمساً لم يعطهن أحد قبلي ...
٣٧١	أعف الناس قتلة أهل الإيمان .
٣٣٢	أقركم ما أقركم الله .
٣٣٢	إلا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض .
٢٨٥	ألا إن القوة الرمي .
٢٨٩	ألا إن كل دم ومأثرة فهو موضوع تحت قدمي هاتين ...
٥٢	ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى ...
٥١	أما المنبر الذي رأيت فيه سبع درجات ...
١٧	أمر النبي ﷺ أن يممس من طيب أهله .

١٤	أمر النبي ﷺ بالاغتسال للعبيدين .
١٦	أمر النبي ﷺ بالاغتسال ليوم الجمعة .
٦٧	أمر النبي ﷺ بأن يقبل العفو من أخلاق الناس .
٤٠٣	أمر النبي ﷺ علياً بأن لا يدخل الحرم مشرك .
٣٩٩	أمر النبي ﷺ علياً بأن يبلغ عنه سورة براءة ...
٣٧٨	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ...
٢٤٩	أمركم بأربع شهادة أن لا إله إلا الله وتقيموا الصلاة وتعطوا سهم الله ...
٣٩٨	أن أبا بكر بعثه فيمن يؤذن يوم النحر بمنى ...
٤٠٢	أن أبا سفيان كان يدخل مسجد النبي ﷺ وهو كافر ...
١٥٦	أن أرض المشركين صارت وحلاً حتى منعهم المسير .
٣٨٦	أن امرأة يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة ...
٢٥٢	أن الخلفاء الأربعة متفقون على أن سهم ذي القربى لا يستحق إلا بالفقر .
٢٤٤	أن الخمس الذي كان يقسم على عهد رسول الله ﷺ على خمسة أسهم ...
٢٤٧	أن الخمس كان مقسوماً على ستة أسهم ...
٢٢٥	أن رسول الله ﷺ أسهم يوم بدر للفارس سهمين ...
٢٢١	أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين ...
١٨٨	أن رسول الله ﷺ نفل في بدأته الربع ...
٢٣٠	أن الزبير كان يضرب له في المغنم بأربعة أسهم .
٢٥٨	إن الصدقة لا تحل لآل محمد .
٢٥٦	إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد ...
٢٦٠	أن فاطمة سألت النبي ﷺ خادماً ...
٢٤٥	إن القسمة كانت على أربعة ، سهم الله وسهم الرسول ...
٢٨٥	إن القوة في الأظفار .
٢٨١	إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ...
١٥٤	أن النبي ﷺ أخذ كفاً من تراب ورمى به وجوههم ...
٢٢٨	أن النبي ﷺ أعطاه في غزوة ذي قرد سهمين ...
٢٥٨	أن النبي ﷺ أعطى المؤلفه قلوبهم ...
٢١٦	أن النبي ﷺ بعث أبا بن سعيد على سرية قبل نجد ...
٣٣٥	أن النبي ﷺ بعثه يوم الحج الأكبر ...
٢٠٣	أن النبي ﷺ جعل السلب للقاتل .
٨٢	أن النبي ﷺ سمع قراءة فتى من الأنصار ...
٢٢٦	أن النبي ﷺ قسم غنائم خيبر فجعل للفارس سهمين ...

٣٤	أن النبي ﷺ كان يعجل الظهر في الشتاء ...
٩٥	أن النبي ﷺ نهى عن القراءة خلف الإمام .
٧٦	إن نبي الله ﷺ قرأ في الصلاة ...
٢٩٤	أن نزول سورة براءة حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج في السنة التاسعة من الهجرة .
١٥٠	إن هذا السيف ليس لي ولا لك ...
٣٤٤	أن يوم الحج الأكبر هو يوم عرفة .
٣٤٩	أن يوم الحج الأكبر هو يوم النحر .
١٦٦	أنا ففة كل مسلم .
١٥٩	أنا ففتكم .
٦٤	إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ...
٨٨	إنما جعل الإمام ليؤتم به .
٩٠	إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا قرأ فأَنْصتوا .
٢٠١	إنما للمرء ما طابت به نفس إمامه .
٣٠	أنه ﷺ كان يدعو ويشير بالسبابة .
٤٠٠	إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء ...
٢٥٨	إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام .
٢٥١	إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام ...
٢٦٢	إني نذير لكم بين يدي عذاب شديد .
٣٣٧	بعث النبي ﷺ أبا بكر أميرا على الحج في سنة تسع ...
٣٣٩	بعث النبي ﷺ أبا بكر وعليها فأذنوا أصحاب اليهود ...
٥٢	بعثت والساعة كهاتين .
١٨٩	بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فبلغت سهامنا اثني عشر بعيرا ...
٢٢٤	بلغت سهامنا اثني عشر بعيرا ونقلنا رسول الله ﷺ ...
٢٥٩	بنو المطلب داخلون فيهم لأن النبي ﷺ أعطاهم ...
١٤٧	بين النبي ﷺ سهم الراجل والفارس .
٣٨٢	جعل رسول الله ﷺ معاونة قريش بني بكر على خزاعة وهم حلفاء النبي نقضا للعهد .
٣٢٧	جعل نبي ﷺ نصف ميراث العبد لابنته ونصفه لابنة حمزة ...
٣٦٤	الحج عرفة .
١٠١	خلطتم علي القرآن .
١٩٢	خمسه لله وأربعة أخماسه للجيش ...
١٦٧	خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعمئة ...
٢٣	خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي .

٢٨٧	الخيل معقود في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة ...
٣١	رأيت رسول الله ﷺ يستسقي فمد يديه ...
٢٢٩	روي أنه أعطى الزبير يوم غزوة ذي قرد أربعة أسهم .
٢٦١	سبقكن يتامى بدر .
١٣٥	ضعه من حيث أخذت ...
١٢١	علمت أن بعضكم خالجنيتها .
٢٥٤	عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي .
٣٦٢	العمرة الحجة الصغرى .
٢٤	عمل البر كله نصف العبادة والدعاء نصف العبادة .
٢٧٤	غزا النبي ﷺ أهل مكة بعد الهدنة من غير أن ينبذ إليهم لأنهم كانوا نقضوا العهد ...
٢١٩	قدمنا وقد خرج رسول الله ، فخرجنا من المدينة حتى قدمنا على رسول الله ﷺ وقد افتتح خير... .
٢١٨	قدمنا على رسول الله ﷺ بعد فتح خير بثلاث ...
٢٢٧	قسم رسول الله ﷺ يوم خير للفارس ثلاثة أسهم ...
١٦١	قوله تعالى {إن الذين تولوا منكم يوم التقي الجمعان ...} وذلك لأنهم فروا عن النبي ﷺ .
٢٥	كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء ...
٨٥	كان رسول الله ﷺ إذا كبر سكت بين التكبير والقراءة ...
٢٤٢	كان رسول الله ﷺ يؤتي بالغنيمة فيضرب بيده ...
١٤٧	كان في الجيش فرسان أحدهما للنبي ﷺ والآخر للمقداد .
٨٦	كان للنبي ﷺ سكتان في صلاته ...
٧٧	كان النبي ﷺ قرأ أصحابه أجمعون خلفه ...
٢٤٣	كان يحمل من الخمس في سبيل الله تعالى ويعطي منه نائبة القوم ...
٢٤٧	كان يحمل من الخمس في سبيل الله ويعطي منه نائبة القوم ...
٢٤٨	كان يحمل منه في سبيل الله الرجل ...
٢٣٦	كانت الغنيمة تقسم على خمسة أخماس ...
١٢٢	كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب ...
٢١٤	كلاهما قتله .
٣٦٣	لا بل حجة واحدة .
٢٩٥	لا بل هو رأيي لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة ...
٢٦٨	لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية ...
١١٩	لا صلاة إلا بأم القرآن .
٣٨٩	لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد .
١١٨	لا صلاة لمن لم يقرأ القرآن .

٣١٧	لا نكاح إلا بولي .
٣١٨	لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية .
٣٩٤	لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله .
٢٦٦	لا يتم بعد حلم .
٣٣٤	لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ...
٧	لا يصل أحدكم في ثوب واحد ليس على خرجه منه شيء .
٨	لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار .
١٠	لا يقبل الله صلاة حائض بغير طهور .
٤٠٤	لا يقرب المشركون المسجد الحرام بعد عامهم هذا ...
٣٠٦	لا ينفلت منهم أحد إلا بفداء أو ضربة عنق .
٣٠	لقد روي النبي ﷺ عشية عرفة رافعا يديه يدعو ...
٢٢٣	للفارس ثلاثة أسهم سهم له ...
٢٣١	للفارس سهمان وللراجل سهم .
١٤٤	لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس غيركم .
٣١١	لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم .
١٨٥	لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ...
٣٠٣	لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ...
١٤٢	لم تحل الغنيمة لقوم سود الرؤوس قبلكم ...
٣٠٣	لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء ...
١٨٧	لما كان يوم بدر فأخذ النبي ﷺ الفداء ...
١٣٨	ليرد قوري المسلمين على ضعيفهم .
٣٩٣	ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه .
٢٠٧	ليس للمرأة إلا ما طابت به نفس إمامه .
٢١٧	ما شهدت لرسول الله مغنما إلا قسم لي إلا خبير ...
١٢١	ما لي أنازع القرآن .
١٩٣	ما لي فيكم من هذه ما لي فيه إلا الخمس ...
٢٥٧	ما لي من هذا المال إلا الخمس والخمس مردود فيكم .
١٧٢	ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل ...
٣٠٤	مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم ...
٢٠٨	من أتى بمول فله سلبه .
١٣٨	من أخذ شيئا فهو له .
١٤٣	من أخذ شيئا فهو له ومن قتل قتيلًا فله كذا .

١٤٩	من أصاب شيئا فهو له .
٢٣١	من أصاب شيئا فهو له .
٢٠٧	من أصاب شيئا فهو له .
٢٨٣	من حق الولد على الوالد أن يعلمه كتاب الله والسباحة والرمي .
٢٠٩	من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن ...
٩٧	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن ...
١٢٠	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ...
١٤٣	من قتل قتيلًا فله سلبه .
٢٠٣	من قتل قتيلًا فله سلبه .
٢٧٦	من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يجلها ...
٩٢	من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة .
٣٨٥	مهلا يا عائشة فإن الله يحب الرفق في الأمر كله .
١١	ندب النبي ﷺ في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة .
١٣	ندب النبي ﷺ في لبس أحسن الثياب ليوم العيد .
١٧١	نعم إذا كثر الخبث .
١٨٥	هذا السيف ليس لي ولا لك ...
١٠٢	هل قرأ معي أحد أنفا ...
٩٩	هل قرأ معي أحد منكم أنفا ...
٨٨	وإذا قرأ فأنصتوا .
٢٧٨	وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ألا إن القوة الرمي ...
١٩١	ولا يجل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس ...
٣٢٩	الولاء لحمة كلحمه النسب ...
٢٧٠	ولن يغلب اثنا عشر ألفا من قلة ...
٢٢	يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا .
١٩٥	يا أيها الناس إنه ليس لي من هذا الفيء شيء ولا هذا ...
٢٦٢	يا بني فهر يا بني عدي ...
٢٦٢	يا بني كعب بن لؤي .
٢٦٣	يا بني هاشم يا بني قصي يا بني عبد مناف .
٢١١	يا خالد لا ترد عليه هل أنتم تاركو أمرائي لكم صفوة أمرهم ...
٢٥٧	يذهب كسرى فلا كسرى بعده أبدا ويذهب قيصر ...

فهرس الآثار

رقم الصفحة	طرف الأثر
٢٥٠	اختلف الناس بعد وفاة رسول الله ﷺ في سهم الرسول وسهم ذي القربى ...
٧٤	إخوان الشياطين في الضلال ...
٧٤	إخوان المشركين من الشيطان .
١٢٤	إذا كنت تسمع قراءة الإمام بقل هو الله أحد ...
٢٣٤	أغارت الخيل بالشام وعلى الناس رجل من همدان يقال له المنذر بن أبي حمصة الوداعي ، فأدركت الخيل العراب ...
١٢٨	الأصال العشيات
١٠٨	أقرأ خلف الإمام ؟ قال : لا .
١٢٨	أقرأ خلف الإمام ؟ قال : لا .
١٦٩	أمر الله المؤمنين أن لا يقرؤا المنكر بين أظهرهم ...
٣٧٣	أن أبا بكر الصديق حين قتل أهل الردة بالإحراق والحجارة ...
١٩٧	أن أنس بن مالك كان مع عبيدالله بن أبي بكر في غزاة فأصابوا سبياً فأراد عبيدالله أن يعطي أنساً من السبي ...
١٣٤	أن الأنفال الخمس الذي جعله الله لأهل الخمس .
١٢٩	أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال ...
٢٢٠	أن أهل البصرة غزوا نھاوند فأمدهم أهل الكوفة وظهروا ، فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة ...
٢٤٧	أن الخلفاء الأربعة قسموا الخمس على ثلاثة .
٣٢٦	أن ذوي الأرحام أولى من مولى العتاقة .
٢٩٣	أن سورة براءة من أواخر ما نزل من القرآن .
١٧	أن العرب كانت تحرم السوائب والبحائر ...
٣٧٣	أن علياً أحرق قوماً مرتدين ...
١٢٥	أن علياً كان يأمر بالقراءة خلف الإمام .
١٦٥	إن فر رجل من رجلين فقد فر ...
٣٠٧	أن الله تعالى كان مطعماً لهذه الأمة الغنيمة ...
١٧٤	أن لو استغفروا لم يعذبهم
٥٤	أن مبعث النبي ﷺ من أشراتها .
١	أن المشركين كانوا يطوفون بالبيت عراة ...

١٥١	أن موضعهم كان رملاً دهساً لا تثبت فيه الأقدام ...
٣٣٣	أن هذه الأربعة الأشهر الحرم هي رجب وذو القعدة وذو الحجة ...
٣٤٢	أن هذه الأربعة الأشهر هي شوال وذو القعدة وذو الحجة والحرم .
٣٤٣	أن هذه الأربعة الأشهر هي عشرون من ذي الحجة والحرم وصفر ...
٣٤٩	أن يوم الحج الأكبر : أيام الحج كلها ...
٢١٥	إننا كنا لا نخمس السلب وأن سلب البراء ...
١٢٩	الأنفال الغنائم
١٣٦	الأنفال الغنائم كانت لرسول الله ﷺ خاصة ...
٣١٩	انقطعت الحجرة بعد الفتح .
١٧٦	إنهم قالوا نحن أولياء المسجد الحرام ...
٨٤	أنهم كانوا يتكلمون في الصلاة ...
٣٨٣	إني سمعت راهباً سب النبي ﷺ ...
١٢٢	أو سمعت رجلاً قال له إقرأ خلف الإمام ...
٢٣٣	أول من قسم للبرادين خالد بن الوليد يوم دمشق ...
٣٠١	أبما رجل فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر .
٢٣٣	البرادين بمقلة الخيل
١٨١	التصدية صدهم عن البيت الحرام .
٣٣٨	جعل الله للذين عاهدوا رسول الله ﷺ أربعة أشهر يسبحون فيها ...
٣٦٦	الحج الأكبر أيام منى .
٣٥٦	الحج الأكبر القرآن والحج الأصغر الأفراد .
٣٥٨	الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة .
٢٧	الخفية هي السر .
٢٣٨	خمس لله وخمس الرسول واحد .
١٦٦	رحم الله أبا عبيد لو انحاز إلي لكنت له فقة ...
٣٥	الرشوة على الحكم معنى قوله تعالى {عرض هذا الأدنى} .
٣٢	سأل رؤية الله عز وجل من غير تشبيه ...
٢٣٢	سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البرادين ...
٤٠	سألت عن الساعة قريش .
٣٠٧	سبق من الله أن لا يعذب قوماً إلا بعد تقدمه النهي ...
٢٩٥	سورة الأنفال نزلت عقيب يوم بدر ...
٧٣	الطيب : الوسوسة
٧٣	الطيب هو الترغ .

٧٠	العرف المعروف .
٣٤١	عشرون يقنى من ذي الحجة إلى عشر من ربيع الآخر ثم لا أمان لأحد ...
٢١	علمكم كيف تدعون ربكم ...
٣١٢	الغنيمة اسم لما أخذ من أموال المشركين بغير قتال ...
٣١٢	الفتح كل ما صار من أموال المشركين إلى المسلمين بغير قتال .
١٦٩	الفتنة البلية
٢٠	الفواحش والزنا هو الذي بطن ، والتعري في الطواف ...
١١٠	القراءة خلف الإمام التسبيح
٢٥٩	قربة النبي ﷺ الذين تحرم عليهم الصدقة هم ذوو قراباته وآله ...
٢٦٠	قريش كلها من أقرباء النبي ﷺ ...
٣٨٠	قوله تعالى {إلا الذين عهدتم عند المسجد الحرام} هم قوم من بني كنانة ، هم من قريش ، هم خزاعة
٥٨	قوله تعالى {إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم} إن الذين يدعون هذه الأوثان ...
٣٠٠	قوله تعالى {إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين} أمر الله تعالى من المسلمين أن يقاتل عشرة من الكفار ...
٤٠٥	قوله تعالى {إنما المشركون نجس ...} إلا أن يكون عبداً ...
٣٨	قوله تعالى {أيان مرسها} قيامها .
٤٠٨	قوله تعالى {بعد عامهم هذا} العام الذي حج فيه أبو بكر الصديق ...
٤٣	قوله تعالى {ثقلت في السموات والأرض} ثقل علمها على أهل السموات ...
٤٣	قوله تعالى {ثقلت في السموات والأرض} ثقلت على السموات ...
٤٣	قوله تعالى {ثقلت في السموات والأرض} عظم وصفها على أهل السموات ...
٥٩	قوله تعالى {خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين} والله ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس .
٦٨	قوله تعالى {خذ العفو} هو العفو من الأموال قبل أن يتزل فرض الزكاة .
٢٤٠	قوله تعالى {فإن لله خمسة} هذا مفتاح كلام ...
٢٣٧	قوله تعالى {فإن لله خمسة} : يقسم الخمس على خمسة أسهم : لله وللرسول خمس ...
٢٧١	قوله تعالى {فشرد بهم من خلفهم} إذا أسرهم فنكل بهم ...
٣٨٧	قوله تعالى {فقتلوا أئمة الكفر} رؤساء قريش .
٥٧	قوله تعالى {فلما آتاهما صلحاً جعلاه شركاء فيما آتاهما} الضمير في جعلاه عائد إلى النفس وزوجه ...
٥٥	قوله تعالى {لئن آتيتنا صلحاً} بشراً سوياً ...
٥٥	قوله تعالى {لئن آتيتنا صلحاً} غلاماً سوياً .

٤٢	قوله تعالى { لا تأتيكم إلا بغتة } غفلة ...
٣٦٧	قوله تعالى { لست عليهم بمسيطر } ... نسخ هذا كله قوله تعالى { فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم } .
٣٠٧	قوله تعالى { لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم } سبقت لهم الرحمة قبل أن يعملوا المعصية .
٥٥	قوله تعالى { هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها } من آدم وحواء .
٧٧	قوله تعالى { وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا } ، قالوا: في الصلاة .
٢٩٧	قوله تعالى { وألف بين قلوبهم } أنه أراد به الأوس والخزرج ...
٢٩٠	قوله تعالى { وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ... } أنها منسوخة بقوله تعالى { فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم } .
٤٠٩	قوله تعالى { وإن خفتن عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله ... } كانوا خافوا انقطاع المتاجر بمنع المشركين ...
٣٦	قوله تعالى { وإن يأثم عرض مثله يأخذه } أهل إصرار على الذنوب .
٣٦	قوله تعالى { وإن يأثم عرض مثله يأخذه } لا يشبعهم شيء .
٢٧٠	قوله تعالى { وتذهب ربحكم } تذهب دولتكم .
٢٧٠	قوله تعالى { وتذهب ربحكم } ربح النصر التي يعنها الله ...
٣٢٣	قوله تعالى { والذين كفروا بعضهم أولياء بعض } في الميراث .
٣٢٣	قوله تعالى { والذين كفروا بعضهم أولياء بعض } في النصرة والمعاونة .
١٨٢	قوله تعالى { وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ... } حتى لا يفتن مؤمن ...
١٨٢	قوله تعالى { وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ... } حتى لا يكون مشرك .
١٥٧	قوله تعالى { ومن يؤلم يومئذ دبره ... } أن ذلك إما كان يوم بدر ...
١٦٠	قوله تعالى { ومن يؤلم يومئذ دبره } شددت على أهل بدر .
٤٥	قوله تعالى { يسئلونك كأنك حفي عنها } كأنك عالم بها .
٤٥	قوله تعالى { يسئلونك كأنك حفي عنها } يسألونك عنها كأنك حفي بهم .
٣٥٧	قوله تعالى { يوم الحج الأكبر } لأن أعياد الملل اجتمعت فيه ...
٤٠	كان السائلون عن الساعة قوماً من اليهود .
٣١٩	كان المسلمون يتوارثون بالهجرة حتى كثر المسلمون فأنزل ...
٣١٤	كان المهاجر لا يتولى الأعرابي ولا يرثه وهو مؤمن ...
٢٨	كان موسى يدعو وهارون يؤمن .
١٩٩	كان الناس يعطون النفل من الخمس
١٣٤	كانت الأنفال من السرايا التي تتقدم أمام الجيش الأعظم .
٢٢	كانوا يجتهدون في الدعاء ...

١٩	كانوا يجرمون في الإحرام أكل السمن والأدهان ...
١٦٥	كتب عليكم أن لا يفر واحد من عشرة ...
٢٥٥	كنا نرى أنه لنا فدعانا عمر إلى أن نزوج منه أمتنا ...
١٢٧	لا تدع أن تقرأ بفاتحة الكتاب ...
١٩٨	لا نفل بعد النبي ﷺ .
٤٠٦	لا يدخل المسجد مشرك .
١٧٤	لما خرج النبي ﷺ من مكة بقيت فيها بقية ...
٣٧٦	لما قبض رسول الله ﷺ ارتدت العرب عن الإسلام إلا أهل المدينة فنصب أبو بكر لهم الحرب ...
٧٦	المؤمن في سعة من الاستماع إليه إلا في صلاة مفروضة ...
١١١	ما سمعنا بالقراءة خلف الإمام حتى كان المختار الكذاب ...
٣٠٢	ما ظننت أن أحداً من المسلمين يريد بقتاله غير الله حتى ...
٢٥٣	ما فعل علي رضي الله عنه بسهم ذي القربى حين ولي ...
٤٠٧	المسجد الحرام الحرم كله .
١٧٧	المكء الصغير والتصدية التصفيق .
١٠٤	من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة .
١٠٧	من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له
١٠٦	من قرأ خلف الإمام ملئ فوه تراباً .
٣٣١	من كان منهم عهده أكثر من أربعة أشهر حط إليها ...
٣٧٩	هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده ...
١١١	وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه حمرة .
١٠٩	يكفيك قراءة الإمام

فهرس شيوخ الجصاص في القسم المناط بي

أرقام الأحاديث	الكنية	الاسم
٢٣٢،٢٢٢،		أحمد بن خالد الحروري
٣٥١،٣٣٤،٣٣٣،	أبو محمد	جعفر بن محمد الواسطي
٢١٩،٢١٠،٨٤،٧٦، ٣٠١،٢٤٦،٢٤٤،٢٤٣، ٣١٧،٣١٥،٣١٣، ٣٣٧،٣١٨	أبو الحسين	عبدالباقي بن قانع الأموي
٤٤٨،٣٨١،	أبو القاسم	عبدالله بن إسحاق المروزي
٢١٣،٢١١،١٦٣، ٢٣٥،٢٣٤،٢١٧،٢١٤، ٣٣٦،٣١٤،٣١٢،٣١١	أبو بكر	محمد بن بكر بن داسة البصري

فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء

أرقام الأحاديث أو الآثار	الكنية	الاسم
حرف الألف		
٩٩،٩٦٤		ابراهيم بن أبي حرة الجزري
٩٧٤		ابراهيم بن الحسين بن علي الهمداني
١١٦٤	أبو إسحاق	ابراهيم بن سليمان بن داود الاسدي
٤١٣٤		ابراهيم بن سويد النخعي
٣٩٤٤	أبو سعيد	ابراهيم بن طهمان الخراساني
٢٣٦٤		ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف
٢١٩،٨٤٤	ابو مسلم	ابراهيم بن عبدالله الكجي
٤٠١٤	أبو إسحاق	ابراهيم بن محمد الاسلامي
٣٢٣،١٥٠٤	أبو إسحاق	ابراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري
٢٥٧،١٣١٤		ابراهيم بن محمد بن المنتشر الهمداني
١٠٠٤		ابراهيم بن مسلم الهجري
٤٤	أبو إسحاق	ابراهيم بن موسى التميمي الرازي
٢٨٤		ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق الجوزجاني
٤٢٤،٤٠٨،٣٩٨،٣٨٩،٢٦٦،١٤٢٤	أبو إسحاق	احمد بن اسحاق الاهوازي
٣٠٠،٢٩٥٤	أبو جعفر	احمد بن صالح المصري
٣٨٠،١٩٤،١٦٥،٨٩،٥١،٤٦،٢١٤	أبو عبدالله	احمد بن عثمان بن حكيم الأودي
٣١٤،١٩٠٤	أبو جعفر	احمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي
١٤٤		احمد بن عبدالله بن يونس الكوفي
٣١٨٤	أبو الطاهر	احمد بن عمرو بن عبدالله المصري
٣٥١٤	أبو الحسن	احمد بن محمد بن ثابت الخزاعي
٣٣٦،٢٣٥،٢٣٤،٢١١٤	أبو عبدالله	احمد بن محمد بن حنبل الشيباني
٤٠٩٤	أبو الحسن	احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي

٢٥٧٠	أبو قيس	الاسود قيس العبدي
٤٤٧٠، ٤٠٢٠، ٢٦٧٠، ٢٦٣٠، ٢٦٢٠، ١٣٣٠		اشعث بن سوار الكندي
١٤٠		اياد بن لقيط السدوسي
٣٣٢٠	أبو مسعود	ايوب بن سويد السيباني
٤١٩٠، ٣٠٧٠، ٢٣٧٠، ٢١٨٠، ١٧٠٠، ١٢٤٠	أبو بكر	ايوب بن كيسان السخيتاني
حرف الباء		
٣٧٢٠، ٢٦٨٠	أبو صالح	باذام مولي ام هانئ
٤١١٠		بجالة بن عبدة التميمي
٢١٥٠		بديل بن ميسرة العقيلي
٤١٢٠	أبو سهل	بريدة بن الحصيب الاسلمي
٦٧٠، ٦٠٠، ٥٤٠، ٥٠٠، ٤٥٠، ٢٠٠، ٦٠	أبو سهل	بشر بن معاذ العقدي
٢٦٠، ١٩٣٠، ١٦٧٠، ١٤٠٠، ١٣٦٠، ٨٢٠، ٧١٠		
٤٥٤٠، ٤٥٢٠، ٣٦٤٠، ٣٦١٠، ٣٢٠٠، ٣٠٦٠		
٣٤٣٠، ١٧٢٠	أبو اسماعيل	بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي
٣٣٧٠، ٣٠١٠، ٢٤٤٠، ٢١٠٠	أبو علي	بشر بن موسى بن صالح البغدادي
٤٤٣٠	أبو عقيل	بشير بن عقبة الناجي
٤٤٣٠	أبو بكرة	بكار بن قتيبة البكراوي
٢٧٠		بكر بن خنيس الكوفي
٤٠٧٠		بكير بن عطاء الليثي
حرف التاء		
٢٣٢٠		الثلث بن ثعلبة التميمي
حرف الثاء		
٩٢٠	أبو عبدالله	ثابت بن عجلان الانصاري
١١٨٠	أبو بحر	ثعلبة بن مالك البصري
٣١٢٠		ثمامة بن شفي الهمداني
٤٣٧٠	أبو ثقال	ثمامة بن وائل بن حصين المري

٢٣٥٠	أبو خالد	ثور بن يزيد الحمصي
حرف الجيم		
٨٤٠	أبو جري	جابر بن سليم
١٤٤٠٦٩٠	أبو بشير	جابر بن نوح الحماني
٣٦٧٠١٥٨٠١٠٧٠	أبو عبدالله	جابر بن يزيد الجعفي
٤٠٧٠١٠٦٠		الجارود بن معاذ الترمذي
١٥٠	أبو محمد	جبارة بن المغلس الحماني
٢٣٥٠٢٣٤٠٢٢٩٠		جبير بن نغير بن مالك الحمصي
٣١٥٠	أبو العطوف	الجراح بن منهال الجزري
١٨٥٠	أبو النضر	جرير بن حازم بن زيد البصري
٣٧٤٠٢٦٥٠		جرير بن عبدالحميد الكوفي
٤٣١٠	أبو بشر	جعفر بن اياس بن أبي وحشية
١٢٣٠	أبو سليمان	جعفر بن سليمان الضبعي
٦٢٠	أبو بكر	جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي
٣٥١٠٣٣٤٠٣٣٣٠	أبو الفضل	جعفر بن محمد بن اليمان
٣٥١٠٣٣٤٠٣٣٣٠	أبو محمد	جعفر بن محمد الواسطي
١٠٢٠	أبو الحسن	جميل بن الحسن بن جميل العتكي
٢٢٢٠	أبو عبدالله	جنادة بن أبي أمية الأزدي
١٣١٠		جواب بن عبيدالله التميمي
١٣٩٠٥٦٠	أبو القاسم	جوهر بن سعيد الأزدي
حرف الحاء		
١٣١٠	أبو عائشة	الحارث بن سويد التميمي
٣٩١٠	أبو زهير	الحارث بن عبدالله الأعور
٣٩٧٠٣٢٦٠٢٢٠	أبو محمد	الحارث بن محمد بن أبي أسامة
١٦١٠		حارثة بن مضرب العبدي
٢١٢٠		حبيب بن مسلمة بن مالك القرشي

٣٠٠،٢٧٦،٢٤٨،١٤٥،١٠٨،	أبو أرطأة	الحجاج بن ارطأة بن ثور بن النخعي
١٥٠،		حجاج بن تميم الجزري
١٩١،١٩٠،١٥٨،١٤٩،٩٠،٣١،٢٩، ٣٢٣،٢٩٢،٢٦٦،١٩٩ ٤٢٣،٣٦٩،٣٧٨،٣٥١،٣٤٦	أبو محمد	حجاج بن محمد المصيبي
٢١٩،٨٠،	أبو محمد	حجاج بن منهال السلمي
٢٨٢،		حجر بن حجر الكلاعي
١١٤،		حديج بن معاوية بن حديج
١٠٢،		حسن بن ابي الحسن البصري
١٧١،	أبو علي	الحسن بن الربيع البجلي
٣٩٤،٣٦٦،٣٤٩،١١٣،١٠٧،		الحسن بن صالح بن شفي الهمداني
١٩١،٨٥،٥٨،		الحسن بن عطية بن سعد العوفي
٣٦٦،	أبو محمد	الحسن بن عفان بن علي العامري
١١٣،١٠٧،	أبو محمد	الحسن بن عمارة البجلي
٤٤٨،٣٨١،		الحسن بن يحيى الجرجاني
٤٤٧،٤٤٣،		الحسن بن يسار البصري
٣١٨،٣١٥،		حسين بن اسحاق بن ابراهيم التستري
١٩١،٨٥،٥٨،		الحسين بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي
٣٤٦،١٩٩،١٩١،١٥٨،٩٠،٣١،٢٩، ٤٢٣،٣٧٨		الحسين بن داود المصيبي
١٨٧،		الحسين بن علي بن الوليد الجعفي
٢٤٦،	أبو علي	الحسين بن الكميث الموصلبي
٣٥٥،٣٥١،٣٢٢،	أبو عبدالله	الحسين بن واقد المروزي
٣١٨،		الحصين بن حرملة المهري
٤٢٦،	أبو الهذيل	حصين بن عبدالرحمن السلمي

١٠٥٤		حطان بن عبدالله الرقاشي
٣١١٤	أبو عمر	حفص بن عمر النمري
٢٦٣٤، ٢٦٢٤، ١٣٤٤، ١٣٣٤، ١٣١٤، ١٠٠٤	أبو عمر	حفص بن غياث النخعي
٧٥٤	أبو معيد	حفص بن غيلان
٣٩١٤، ٣٦٧٤	أبو محمد	الحكم بن عتيبة الكندي
٣١٧٤		الحكم بن عمير الثمالي
٤٠٥٤	أبو صالح	الحكم بن موسى بن أبي زهير البغدادي
٣٩٩٤، ٢٤٤٤	أبو أسامة	حماد بن أسامة القرشي
٤١٩٤، ١٤١٤، ٦٤٤	أبو إسماعيل	حماد بن زيد الأزدي
٢٣٩٤، ٢١٩٤، ٢١٧٤، ١١٦٤، ٨٤	أبو سلمة	حماد بن سلمة البصري
٤٤٣٤، ٣٩٢٤، ٣٣٥٤		
٢٨٤		حماد بن عيسى بن عبيدة الجهني
٣٩٨٤	أبو إسماعيل	حماد بن مسلم الأشعري
٤٤٤٣٤	أبو عبيدة	حميد بن أبي حميد الطويل
٣٨٥٤	أبو صخر	حميد بن زياد بن أبي المخارق
٣٦٦٤، ٣٤٩٤	أبو عوف	حميد بن عبدالرحمن بن حميد الرؤاسي
٤٤٤١٤		حميد بن عبدالرحمن بن عوف الزهري
٢٨٤		حنظلة بن أبي سفيان بن عبدالرحمن الجمحي
١٣٤	أبو الأزهر	حوثرة بن محمد البصري
٣٨٥٤	أبو زرعة	حيوة بن شريح بن صفوان المصري
حرف الخاء		
٣١٤٤		خالد بن زيد الجهني
٣٠٠٤		خالد بن سعيد المدني
١٥١٤		خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن الواسطي
٢٨٢٤، ٢٣٥٤	أبو عبدالله	خالد بن معدان الحمصي

٢١٥٠	أبو المنازل	خالد الخذاء البصري
٢٤١٠		خثيم بن عراق الغفاري
٣٠١٠	أبو محمد	خلاد بن يحيى السلمي
حرف الـدال		
١٧٣٠، ١٧٢٠، ١٥٢٠، ١٥١٠	أبو بكر أو أبو محمد	داود بن ابي هند القشيري
٤٠١٠	أبو سليمان	داود بن الحصين الاموي
١٢٠٠	أبو سليمان	داود بن قيس الفراء القرشي
حرف الـذال		
٣٤٧٠، ٣٣٧٠، ٢١٠٠، ١٥٣٠، ١٠٦٠	أبو صالح	ذكوان السمان المدني
حرف الـراء		
٤٣٧٠	أبو بكر	رباح بن عبدالرحمن القرشي
٤٣٨٠		ربيع بن عبدالرحمن الخدري
٢٦٦٠، ٣٢٠		الربيع بن انس البكري الخراساني
٣٦٨٠، ٣٤١٠		الربيع بن سليمان الازدي
٣٤١٠		الربيع بن سليمان المرادي
١٧٥٠		الربيع بن صبيح السعدي
١٢٣٠	أبو المقدام	رجاء بن حيوة الكندي
٩٣٠	أبو العالية	رفيع بن مهران الرياحي
٣٤٦٠	أبو غياث	روح بن القاسم التميمي
حرف الـزاي		
٣٦٧٠، ٢٦١٠، ١٥٣٠	أبو الصلت	زائدة بن قدامة الثقفي
١٠٨٠	أبو حاجب	زرارة بن اوفى العامري
٣٧٥٠	أبو يحيى	زكريا بن أبي زائدة الوادعي
٩٤٠		زكريا بن حكيم الحبطي
٢٩٨٠	أبو يحيى	زكريا بن عدي التيمي

٤٠٦٤	أبو وهب	زمنة بن صالح الجندي
١٨٥٤	أبو خيثمة	زهير بن حرب النسائي
١٧٤٤	أبو خيثمة	زهير بن معاوية الجعفي
٢١٢٤		زياد بن جارية التميمي
٢٠٦٤	أبو محمد	زياد بن عبدالله البكائي
١٠٦٤	أبو عبدالله وأبو أسامة	زيد بن اسلم العدوي
١٢٢٤		زيد بن واقد بن القرشي
٤٤٥٤٣٧٥٤		زيد بن يثيع الهمداني
حرف السين		
٤٢١٤		السائب بن يزيد بن سعيد الكندي
٢٨٤	أبو عمر أو أبو عبدالله	سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب
٤١٥٤	أبو عبدة	السري بن يحيى بن السري التميمي
٢٢٥٤	أبو مالك	سعد بن طارق الاشجعي
١٩١٤٨٥٤٥٨٤		سعد بن محمد بن الحسن العوفي
٩٢٤		سعدان بن نصر الثقفي
٦٧٤٦٠٤٥٤٤٥٠٤٤٥٤٢٠٤٦٤ ١٩٣٤١٦٧٤١٤٠٤١٠٨٤١٠٢٤٨٢٤٧١ ٣٦٤٤٣٦١٤٣٢٠٤٣٠٦٤٢٧٢٤٢٦٠ ٤٥٤٤٤٥٢٤٤٢٧	أبو النضر	سعيد بن ابي عروبة اليشكري
٣٦٦٤٩٢٤٤٧٤١٤		سعيد بن جبير الاسدي الكوفي
٢٥٠٤	أبو عبدالله	سعيد بن عبدالرحمن الجمحي
٣٠٠٤		سعيد بن عبدالرحمن بن يزيد الاسدي
٧٦٤١٣٤	أبو سعد	سعيد بن كيسان المقبري
٣٩١٤	أبو سعد	سعيد بن المرزبان العبسي

٣٤٨،٢٧٩،		سعيد بن المسيب بن ابي وهب القرشي
٣١٤،٣١٢،٢٣٨،	أبو عثمان	سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني
٤٠٦،١٣٣،	أبو محمد أو أبو الحسن	سفيان بن حسين بن حسن الواسطي
٢٦٤،٢٥٥،٢٤٣،١٣١،٧٦، ٤٠٧،٤٠٠،٣٦٣،٣٠١،٢٧٨،٢٦٥	أبو عبدالله	سفيان بن سعيد الثوري
٤٣١،١٨٦،١٤١،١٣٩،٥٦،	أبو محمد	سفيان بن وكيع بن الجراح الكوفي
٣٩٦،٣٩٣،٣٧٥،٢٥٧،٢٥١،١٧٤، ٤٢٤،٤٢١،٤٠٨،٤٠٧	أبو محمد	سفيان عيينة بن ابي عمران الهلالي
٣٣٧،٢١٠،	أبو الأحوص	سلام بن سليم الحنفي
٨٤،	أبو روح	سلام بن مسكين الازدي
٣٨٧،		سلمة بن بخت المدني
٣٣٠،٣٢٦،٢٩٩،٢٩٨،٢٣٣،١٧٩، ٤٢٢،٣٧٦،٣٦٥		سلمة بن الفضل الابرش
٤١٣،١،	أبو يحيى	سلمة بن كهيل الحضرمي الكوفي
٤٣٩،		سلمة الليثي المدني
٣١١،	أبو يحيى	سليم بن عامر الكلاعي
١٤٩،	أبو عبيدالله	سليم المكي
٤٠١،٤٠٠،٣٩٥،٣٩٣،٣٧٤،١٣١،	أبو إسحاق	سليمان بن ابي سليمان الشيباني
٤٠٥،	أبو معاذ	سليمان بن ارقم البصري
٢٣٤،٢١٧،٢١٤،٢١٣،٢١١،١٦٣، ٣٣٦،٣١٤،٣١٢،٣١١،٢٣٥	أبو داود	سليمان بن الاشعث السجستاني
٤١٢،		سليمان بن بريدة الاسلمي
٣١٣،	أبو محمد و أبو أيوب	سليمان بن بلال التيمي
١٣٩،١٠٦،١٠٠،	أبو خالد	سليمان بن حيان الازدي

٤٤٣،٣١١،١٣٢،	أبو داود	سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي
٤٠٥،	أبو داود	سليمان بن داود الخولاني
٤٣٣،		سليمان بن داود اليمامي
٢٢٥،		سليمان بن سمرة بن جندب الفزاري
١٨٤،	أبو المعتمر	سليمان بن طرخان التيمي
٦٢،	أبو عمر	سليمان بن عطاء بن قيس الحراني
٣٤٧،٣٣٨،٣٣٧،٢٩٩،٢١٠،١٥٣،	أبو محمد	سليمان بن مهران الاعمش
١٥٠،		سليمان بن موسى الاموي
٣٩٢،	أبو المغيرة	سماك بن حرب بن اوس البكري
٣٤١،٣٣٦،٢١١،	أبو زميل	سماك بن الوليد الحنفي
٨٤،	أبو بشر	سهل بن بكار بن بشر الدارمي
١٣،	أبو عمرو	سهل بن زنجلة بن ابي الصغدي
٤٣٦،		سويد بن عبدالعزيز السلمي
١٤١،	أبو الوليد	سويد بن عمرو الكلبي
١٨٤،		سويد بن قيس
١٨٤،١٧٥،٩١،٣٠،٢٣،	أبو الفضل	سويد بن نصر المروزي
٤١٥،		سيف بن عمر التميمي
حرف الشين		
٤٤٧،١٣٣،	أبو عبدالرحمن	شاذان : الاسود بن عامر الشامي
٤١٣،		شباك الكوفي
١٦٦،١٣٨،٧٨،٣،		شبل بن عباد المكي القارئ
٤١٤،	أبو يعلى	شداد بن اوس بن ثابت الانصاري
٤٤٧،٤٠٠،٢٢٧،١٩٠،	أبو عبدالله	شريك بن عبدالله النخعي
١٣٢،١٠٨،٩٩،٩٦،٦٤،١،	أبو بسطام	شعبة بن الحجاج العتكي
٢٥٤،٢٤٢،١٩٠،١٧٢،١٦١،١٣٣		
٤٣١، ٤٢٩،٣٩١،٣٢٩،٣١١		

٤١٥٠		شعيب بن ابراهيم الكوفي
٤٣٦٠٢١٧٠		شعيب بن محمد بن عبدالله بن العاص
٣٨٦٠		شهاب بن عباد العصري
حرف الصاد		
٢٣٦٠	أبو عبدالرحمن	صالح بن ابراهيم الزهري
٢٤٦٠		صبيح بن دينار البلدي
٣٩٠٠١٢٢٠	أبو العباس	صدقة بن خالد الاموي
١٥٠٠	أبو أمامة	صدي بن عجلان الباهلي
٢٣٤٠٢٢٩٠	أبو عمرو	صفوان بن عمرو السكسكي
٣٨٥٠	أبو الصهلاء	صهيب البكري
حرف الضاد		
٤٤٩٠٣٩٦٠٣٦٠٢١٦٠١٣٨٠٣٠	أبو عاصم	الضحاك بن مخلد الشيباني
٦٩٠	أبو القاسم أو أبو محمد	الضحاك مزاحم الهلالي
٢٧٠		ضرار بن عمرو القاضي
٨٤٠	أبو السليل	ضريب بن نغير القيسي
٢٨٢٠	أبو عتبة	ضمرة بن حبيب الزبيدي
حرف الطاء		
٢٤٢٠	أبو عبدالله	طارق بن شهاب البجلي
٨٤٠	أبو تميمة	طريف بن مجالد المهجيمي
٢٠٣٠		طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي
حرف العين		
١٦٣٠	أبو بكر	عاصم بن بهدلة بن ابي النجود الاسدي
٣٢٨٠	أبو عمر	عاصم بن عمر بن قتادة الانصاري
١٧٦٠		عاصم بن كليب بن شهاب الجرهمي
٣٧٤٠٣٣٥٠	أبو عمرو	عامر بن شراحيل الشعبي

٢٩٩٠		عباد بن عبدالله الاسدي
٢٩٩٠	أبو سعيد	عباد بن يعقوب الرواحني
٣٨٦٠		عباد العصري
٤٤٠٠		عباس بن سهل بن سعد الساعدي
٢٣٣٠		العباس بن عبدالله بن معبد الهاشمي
٤٥٤٠، ٤٥٢٠، ٣٠٦٠، ١٣٦٠، ٦٠٠، ٥٠٠، ٢٠٠		العباس بن الوليد بن نصر النرسي
٣٦٨٠	أبو زيد	عبر بن القاسم الزبيدي
١٥٣٠	أبو محمد	عبد بن حميد بن نصر الكسي
٢٧٢٠، ١٧٣٠، ١٥١٠، ١٠٢٠	أبو محمد	عبدالاعلى بن عبدالاعلى السامي
٢٤٣٠، ٢١٩٠، ٢١٠٠، ٨٤٠، ٧٦٠ ٣١٥٠، ٣١٣٠، ٣٠١٠، ٢٤٦٠، ٢٤٤٠ ٣٣٧٠، ٣١٨٠، ٣١٧٠	أبو الحسين	عبدالباقي بن قانع بن مرزوق الاموي
٤٠٦٠	أبو مالك	عبدالجليل بن حميد اليحصبي
٤٣٨٠		عبدالرحمن بن ابي سعيد الخدري
١٧٤٠، ١١٣٠		عبدالرحمن بن ابي ليلي الانصاري
٢٣٤٠، ٢٢٩٠		عبدالرحمن بن جبير بن نفيير
٩٧٠	أبو سعيد	عبدالرحمن بن الحسين بن خالد النيسابوري
٣٠١٠		عبدالرحمن بن زياد بن انعم الافريقي
١١٣٠		عبدالرحمن بن عبدالله بن الاصبهاني
٣٥٢٠، ١٨٦٠		عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة المسعودي
١٦٠		عبدالرحمن بن عقبة بن الفاكه الانصاري
٣٥٧٠، ٣٥٦٠، ٣٣٢٠	أبو عمرو	عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعي
٢٨٢٠		عبدالرحمن بن عمرو السلمي
١٥٠٠	أبو الحارث	عبدالرحمن بن عياش ابن ابي ربيعة المخزومي

٣٣٦،٢١١،	أبو نوح	عبدالرحمن بن غزوان
١٣٤،٥٦،	أبو محمد	عبدالرحمن بن محمد بن زياد المحاربي
١٦٠،	أبوا الحويرث	عبدالرحمن بن معاوية بن الحويرث الزرقى
١٨٤،	أبو عثمان	عبدالرحمن بن مل النهدي
٤٠٧،٣٦٣،١٦١،١٤،	أبو سعيد	عبدالرحمن بن مهدي العنبري
٣١٤،	أبو عتبة	عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الازدي
٢٤٧،	أبو محمد	عبدالرحمن بن يزيد بن جارية الانصاري
٤٠٧،		عبدالرحمن بن يعمر الديلي
٢٦١،	أبو علي	عبدالرحيم بن سليمان الكنانى
٤٤٨،٣٨١،٥٣،٥٢،	أبو بكر	عبدالرزاق بن همام الصنعاني
٨٤،	أبو الخليل	عبدالسلام بن عجلان الهجيمي
٣٦٧،	أبو سهل	عبدالصمد بن عبدالوارث التنوري
١٣٣،		عبدالصمد بن النعمان
٣٢٦،٢٢،	أبو خالد	عبدالعزيز بن ابان بن محمد السعيدى
٢٥٤،		عبدالعزيز بن عبدالله الماجشون
١٢٦،		عبدالعزيز بن عبيدالله الحمصي
١٠٠،	أبو زيد	عبدالعزيز بن مسلم القسملى
١٢،		عبدالعزيز بن يحيى بن يوسف الحرائى
١١٦،	أبو صالح	عبدالغفار بن داود الحرائى
٢٩٩،	أبو مرعم	عبدالغفار بن القاسم بن قيس الانصاري
٢٢٩،	أبوالمغيرة	عبدالقدوس بن الحجاج الخولانى
٢٢٧،	أبو أمية	عبدالكريم بن ابي المخارق
٢٢٧،	أبو سعيد	عبدالكريم بن مالك الجزرى
٣٠٠،		عبدالله بن ابي احمد الاسدى
٣٦،		عبدالله بن ابي جعفر الرازى
٣١٠،		عبدالله بن ابي سلمة التيمى

١٦٦،١٤٥،١٣٨،٩٧،٧٨،٥٥،٤١،٣٤، ٣٤٦،٣٤٤،٣٣٤،٣٢٤،١٩٩،١٨٢، ٤٥٣،٣٩٦،٣٧٨،٣٦٠	أبو يسار	عبدالله بن ابي نجيح المكي
٣٩٥،٣٩٣،١٧١،٧٦،	أبو محمد	عبدالله بن ادريس بن يزيد الاودي
٤٤٨،٣٨١،	أبو القاسم	عبدالله بن اسحاق بن محمد المروزي
١١٢،	أبو محمد	عبدالله بن بجمينة بن مالك الازدي
٤٣٤،		عبدالله بن بكير الغنوي
٢٩٩،٢٨٤،	أبو محمد	عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشمي
٣٠٠،	أبو شاكر	عبدالله بن خالد بن سعيد المدني
٣٦٨،	أبو عبدالرحمن	عبدالله بن دينار العدوي
٢٢٠،٧،	أبو عبدالرحمن	عبدالله بن ذكوان القرشي
٢٤٣،	أبو عمران	عبدالله بن رجاء المكي
٢٤٤،	أبو بكر	عبدالله بن الزبير بن عيسى الحميدي
٦٢،		عبدالله بن زمل الجهني
٣١٤،		عبدالله بن زيد الازرق
١٢٤،	أبو قلابة	عبدالله بن زيد البصري
٣٤١،	أبو يوسف	عبدالله بن سالم الاشعري
٧٦،		عبدالله بن سعيد بن ابي سعيد المقبري
٤٠١،٣٦٧،١٠٧،	أبو الوليد	عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي
٢١٥،		عبدالله بن شقيق العقيلي
١٦٤،١٥٧،١٤٨،١٣٧،٧٩، ٢٥٨،٢٠٤،١٩٦،١٨٨،١٦٨ ٣٧٧،٣٦٢،٣٥١،٣٣٣،٣٢٨ ٤٤٤،٤٢٣،٤٠٩	أبو صالح	عبدالله بن صالح بن محمد الجهني
٣٣٧،٢١٠،		عبدالله بن صالح بن مسلم العجلي
٢٩٩،		عبدالله بن عبدالقدوس السعدي

٢١٤٠		عبدالله بن العلاء بن زبر الدمشقي
٣٩٣،٣٦٨٠		عبدالله بن علقمة بن خالد الاسلمي
٢٩٨،١٢٤٠	أبو وهب	عبدالله بن عمرو الرقي
٣٩٩،١٢٣٠	أبو عون	عبدالله بن عون بن ارطبان البصري
١١٣٠	أبو محمد	عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن ابي ليلي
١١٣٠	أبو محمد	عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن ابي ليلي
٤٠	أبو معبد	عبدالله بن كثير الداري القارئ
٣١٨،١٧٧،٩١٠	أبو عبدالرحمن	عبدالله بن لهيعة الحضرمي
١٤٤،١٤٢،٩١،٣٠،٢٤،٢٣٠ ٣١٤،٢٨١،٢١٥،١٨٤،١٧٥		عبدالله بن المبارك المروزي
٣١٤،١٠٦٠	أبو بكر	عبدالله بن محمد الكوفي
٩٢٠	أبو جعفر	عبدالله بن محمد بن علي النفيلي
١١٠٠	أبو عبدالرحمن	عبدالله بن مسلمة بن قعب القعني
٢٩٢٠	أبو محمد	عبدالله بن نافع الصائغ
١٤٤٠	أبو هشام	عبدالله بن نمير الهمداني
٩١٠	أبو هبيرة	عبدالله بن هبيرة السبيئي
١١٢،٧٠	أبو داود	عبدالله بن هرمز الاعرج المدني
١٣٠		عبدالله بن وديعة بن خدام الانصاري
٣١٨،٣١٢،٣٠١،٢٩٥،٤٠٠	أبو محمد	عبدالله بن وهب القرشي
٣٠١٠		عبدالله بن يزيد الحبلي
٣٤١٠	أبو محمد	عبدالله بن يوسف التنيسي
١٥٨،١٤٩،١٤٢،٩٥،٩٠،٣١،٢٩،٤٠ ٣٧٨،٣٥١،٣٤٦،٣٢٣،١٩٩،١٩١٠ ٤٢٤،٤٢٣،٤٠٨،٣٩٦،٣٨٨،٣٨٤		عبدالمك بن جريح المكي

٤٥١، ٤٤٩، ٤٤٨		
١٩٧٠	أبو عامر	عبدالمملك بن عمرو القيسي
٣٩٣، ٢٩٨		عبدالمملك بن عمير بن سويد الكوفي
٢٦١، ١٤٤		عبدالمملك بن ميسرة العرزمي
٤٤٠		عبدالمهيمن بن عباس بن سهل الساعدي
٣٩٥، ٣٩٣، ٢٧٦، ١٣١		عبدالواحد بن زياد العبدي
١٤٥	أبو عبيدة	عبدالوارث بن سعيد العنبري
١٥٢	أبو محمد	عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي
٣٨٩		عبدالوهاب بن مجاهد بن جبر المكي
٣٥٦، ٣٣٢	أبو القاسم	عبدة بن أبي لبابة الاسدي
٣٠١، ٢١٩، ١٢١	أبو محمد	عبدة بن سليمان الكلبي
١٣٩، ٨٠		عبيد بن سليمان الباهلي
١٣٣		عبيدالله بن ابي رافع المدني
١٤	أبو السليل	عبيدالله بن ابياد السدوسي
١٩٠		عبيدالله بن جرير بن عبدالله البجلي
١٧٧	أبو زرعة	عبيدالله بن عبدالكريم الرازي
١٨٥		عبيدالله بن عبدالله بن ابي ثور المدني
٤٢٠	أبو عبدالله	عبيدالله بن عبدالله بن عتبة الهذلي
٢١٢	أبو وهب	عبيدالله بن عبيد الكلاعي
٢٤٦، ٢٤٤، ٢٤٣، ٢١٣	أبو عثمان	عبيدالله بن عمر بن حفص بن الخطاب
٢٩٨، ١٢٤	أبو وهب	عبيدالله بن عمرو الرقي
٢٠٠، ١٠٧	أبو محمد	عبيدالله بن موسى الكوفي
٨٤	أبو خلدش	عبيدة الهجيمي
٣١٨	أبو العباس	عتبة بن ابي حكيم الهمداني
٤٤٣	أبو عبدالله	عثمان بن ابي العاص الثقفي
٤٠٩	أبو سعيد	عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي

٣١٥٠		عثمان بن عبدالرحمن بن مسلم الحراي
٤٣٦، ٣٥١، ٣٢٣،	أبو مسعود	عثمان بن عطاء بن ابي مسلم الخراساني
٢٦٠		عثمان بن عمر بن فارس العبدي
٢٤١٠		عراك بن مالك الغفاري
٢١٦٠		العرياض بن سارية
٤٣٥، ٤٢٨، ٣٠٩، ٧٣٠	أبو عبدالله	عروة بن الزبير بن العوام
٣٥٧، ٣٣٤، ٣٠٠، ١٨٢، ١٣٤، ٧٥، ٣٤٠		عطاء بن ابي رباح القرشي
٤٣٦، ٣٥١، ٣٢٣، ٢٩٠	أبو عثمان	عطاء بن ابي مسلم الخراساني
١٧٧٠	أبو الريان	عطاء بن دينار الهذلي
٣٣٥٠	أبو محمد	عطاء بن السائب الثقفي
٧٤٠		عطاء بن نافع الكيخاراني
١١٥٠	أبو محمد	عطاء بن يسار الهلالي
٦٩٠	أبو روق	عطية بن الحارث الكوفي
١٩٧، ١٩١، ٨٥، ٥٨٠	أبو الحسن	عطية بن سعد بن جنادة
٣٣٥، ٢٧٦٠	أبو عثمان	عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي
٢٤٦٠	أبو عمرو	عفيف بن سالم الموصلي
١٣٤٠		عقبة بن عبدالله الاصم الرفاعي
٣٢٨٠	أبو خالد	عقيل بن خالد بن عقيل الايلي
٨٤٠		عقيل بن طلحة السلمي
٣٣٦، ٢١١٠	أبو عمار	عكرمة بن عمار العجلي
٣٥١، ٢٢٧، ١٥٢، ١٥١، ٤٧٠	أبو عبدالله	عكرمة مولى ابن عباس
٤٠١، ٣٩٢، ٣٨٧		
٢١٢٠	أبو وهب	العلاء بن الحارث بن عبدالوارث الحضرمي
١٢٧٠	أبو شبيل	العلاء بن عبدالرحمن الحرقي

٤١٣،١١٤،		علقمة بن قيس بن عبدالله النخعي
٤١٢،	أبو الحارث	علقمة بن مرثد الحضرمي
١٦٨،١٦٤،١٥٧،١٤٨،١٣٧،٧٩، ٣٤١،٣٣٣،٢٥٨،٢٠٤،١٩٦،١٨٨ ٤٢٣،٤٠٩،٣٧٧،٣٦٢،٣٥١		علي بن أبي طلحة
٣٦٦،		علي بن حرب الموصلي
١٠٢،		علي بن الحسن بن اشكاب
٣٥١،		علي بن الحسين بن واقد المروزي
٢٣٩،٦٤،		علي بن زيد بن جدعان التيمي
٤٠١،	أبو الحسن	علي بن عمر الدارقطني
١٠٧،		علي بن محمد الطنافسي
٣٩٥،		علي بن مسهر القرشي
٢٩٨،		علي بن معبد البصري
٢٣٩،	أبو عمر	عمار بن أبي عمار
٣٨٥،	أبو معاوية	عمار بن معاوية البجلي
١١٠،	أبو الوليد	عمارة بن اكيمة المدني
١١٧،	أبو هارون	عمارة بن جوين العبدي
١٠١،		عمارة بن القعقاع بن شبرمة الكوفي
٤٣٥،	أبو حفص	عمر بن راشد الجاري
٣٨٦،		عمر بن الوليد الشني
٤١٧،	أبو العوام	عمران بن داود القطان
١٠٠،	أبو عياض	عمرو بن الاسود العنسي
٣١٢،	أبو أيوب	عمرو بن الحارث بن يعقوب الانصاري
٣٧،	أبو محمد	عمرو بن حماد بن طلحة الكوفي
٤٣٦،٢١٧،		عمرو بن شعيب بن محمد بن العاص
٤١٧،	أبو عثمان	عمرو بن عاصم بن عبيدالله الكلابي

٣٧٥،٣٥٣،١٩٠،١٦١،١١٤،١١١، ٤٠٢،٤٠٠	أبو أسحاق	عمرو بن عبدالله عبيد السبيعي
٢٩٨،	أبو عثمان	عمرو بن عبيد بن باب التميمي
١،	أبو حفص	عمرو بن علي بن بحر الفلاس الباهلي
٢٠٥،	أبو عثمان	عمرو بن عون بن اوس الواسطي
١١٥،		عمرو بن محمد بن زيد بن الخطاب
٣٣٨،	أبو عبدالله	عمرو بن مرة بن عبدالله الجملي
٢٢٢،	أبو حفص	عمرو بن واقد الدمشقي
٣١٣،		عمرو بن يحيى المازني
١٦،	أبو جعفر	عمير بن يزيد الخطمي
٢٣٨،		عنيسة بن سعيد الاموي
٣٤٣،		عوف بن ابي جميلة الاعرابي
١١١،	أبو الاحوص	عوف بن مالك بن نضلة الجشمي
٢٩٥،	أبو عقبة	عياش بن عقبة الحضرمي
٣٩٣،		عياش بن عمرو الكوفي
٣١٧،٣١٥،		عيسى بن ابراهيم بن طهمان الهاشمي
٢٦٦،٣٦،٣٢،	أبو جعفر	عيسى بن عبدالله بن ماهان الرازي
٣٦٧،		عيسى بن المختار بن عبدالله الانصاري
١٦٦،١٣٨،٧٨،٥٥،٤١،٣، ٣٧٨،٣٦٠،٣٤٤،٣٢٤،١٩٩، ٤٥٣،٣٩٦	أبو موسى	عيسى بن ميمون الجرشي
٢٥١،		عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي
حرف الغين		
٢٣٢،		غالب بن حجرة التميمي
٣٦٣،	أبو مالك	غزوان الغفاري

حرف الفاء		
،١٦٤	أبو عقبة	الفاكه بن سعد الانصاري
،٧٥٤		فروة بن قيس
،٢٩٥٤		الفضل بن الحسن الضمري
،١٣٩،٨٠٤	أبو معاذ	الفضل بن خالد المروزي
،٤٤٧،٣٨٦،١١٣،٣٢٤	أبو نعيم	الفضل بن دكين الملائي الكوفي
،٣١٣٤	أبو العباس	فضل بن سخيت السندي
،٧٦٤	أبو عبدالله	الفضل بن موسى السيناني
،٢٠٠٤	أبو عبدالرحمن	فضيل بن مرزوق الرقاشي
حرف القاف		
،٧٤٤		القاسم بن ابي بزة المكي
،٣٩٧،٣٨٧،٣٥١،٣٣٤،٣٣٣٤	أبو عبيد	القاسم بن سلام البغدادي
،٣٥٢،١٨٦٤	أبو عبدالرحمن	القاسم بن عبدالرحمن المسعودي
،٧٦٤	أبو جعفر	لقاسم بن مالك المزني
،٣٦٦٤		القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
،٣٦٣،٨٤	أبو عامر	قبيصة بن عقبة بن محمد السواني
،٤٢٧،٣٦٧،١٠٨،١٠٥،١٠٢،٨٤	أبو الخطاب	قتادة بن دعامة السدوسي
،٤٣٩،١٣٣،١١٠٤	أبو رجاء	قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي
،١٩٧٤		قرة بن خالد السدوسي
،١٩٠٤	أبو عبدالله	قيس بن ابي حازم البجلي
،٣٩٣،١١٣٤	أبو محمد	قيس بن الربيع الاسدي
،٢٧٨،٢٦٤،٢٤٢٤	أبو عمر	قيس بن مسلم الجدي
حرف الكاف		
،٤٣٨٤	أبو محمد	كثير بن زيد الاسلامي
،٣١٧٤	أبو سهل	كثير بن هشام الكلابي
،٢٥٧٤		كلثوم بن الاقمر الوادعي

١٧٦٠		كليب بن شهاب الجرهمي
١٣٠	أبو سعيد	كيسان المقبري
حرف اللام		
١٣٤٠، ١٠٧٠		ليث بن ابي سليم بن زعيم
٤٤٤٠، ٣٢٨٠	أبو الحارث	الليث بن سعد بن عبدالرحمن المصري
حرف الميم		
١١٠٠، ١٠٩٠	أبو عبدالله	مالك بن انس بن مالك الاصبحي
٤١٨٠، ١٧٥٠، ٣٠٠، ٢٤٠، ٢٣٠	أبو فضالة	المبارك بن فضالة البصري
٨٤٠	أبو غفار	المتنى بن سعد الطائي
٣٥٦٠، ٣٤١٠	أبو الحجاج	مجاهد بن جبر المخزومي
٢٤٧٠		مجمع بن يعقوب بن مجمع الانصاري
٢٥٠٠		محاضر بن المورع الكوفي
٣٧٤٠		الحرر بن ابي هريرة الدوسي
١٠٦٠		محمد بن آدم المصيبي
٣٤٣٠	أبو عمرو	محمد بن ابراهيم بن ابي عدي
١٢٠	أبو عبدالله	محمد بن ابراهيم بن الحارث التميمي
٤٧٠		محمد بن ابي محمد الانصاري
١٧١٠، ١٦٨٠، ١٥٧٠، ١٤٨٠، ١٣٧٠، ٧٩٠، ٤٠	أبو حاتم	محمد بن ادريس الخنظلي الرازي
٤٤٤٠، ٤٢٣٠، ٣٤٦٠، ٣٠٣٠، ١٨٨٠، ١٨٧٠		
٣٦٨٠	أبو عبدالله	محمد بن ادريس بن العباس الشافعي
٢١٧٠، ١٧١٠، ١٢١٠، ٤٧٠، ١٢٠	أبو بكر	محمد بن اسحاق بن يسار المدني
٣٠٩٠، ٢٩٩٠، ٢٨١٠، ٢٧٩٠، ٢٣٣٠		
٣٥٢٠، ٣٢٨٠		
١٦٠٠		محمد بن اسماعيل بن ابي سمينة
٤٣١٠، ٤١٧٠، ٢٧٢٠	أبو بكر	محمد بن بشار العبدي
٣٨٧٠		محمد بن بشر بن سفيان الجرجرائي

٢٣٤،٢١٧،٢١٤،٢١٣،٢١١،١٦٣، ٣٣٦،٣١٤،٣١٢،٣١١،٢٣٥	أبو بكر	محمد بن بكر بن داسة البصري
٨٣،٧٠،٦٨،٦٠،٥٧،٥٣،٤٩،٤٢،٥٠ ٣٠٧،٣٠٣،٢٠١،١٧٠،١٤٣،٨٨ ٤٣٢،٣٨٢،٣٨١،٣٦١،٣٢١	أبو عبدالله	محمد بن ثور الصنعاني
١٦٠،		محمد بن جبیر بن مطعم النوفلي
٣١١،١٦١،١٣٢،٩٩،٩٦،١٠٠ ٤٣١،٣٢٩		محمد بن جعفر الهذلي (غندر)
٢٧،	أبو الحسن	محمد بن الحسن بن ابي يزيد الهمداني
٣٦٨،	أبو عبدالله	محمد بن الحسن الشيباني
٤٠١،	أبو عبدالرحمن	محمد بن الحسين بن محمد السلمي
٨٩،٨٠،٦١،٥١،٤٦،٤٣،٣٩،٢١، ٣٣٠،٣٠٨،٢٠٢،١٩٤،١٦٩،١٦٥ ٣٨٠	أبو جعفر	محمد بن الحسين بن موسى الحنيني
٣٥٥،٣٣٠،٣٢٦،٣٢٢،٢٩٨،١٧٩، ٤٢٢،٣٧٦،٣٦٥		محمد بن حميد بن حيان الرازي
٣٧٢،٣٣٨،٣٠٠،٢٢٥،	أبو معاوية	محمد بن خازم الضرير
١٠٢،	أبو بكر	محمد بن خالد بن خدّاش البصري
١٦٠،		محمد بن خالد بن عثمة الحنفي
٣٧٢،٢٦٨،	أبو النضر	محمد بن السائب بن بشر الكلبي
١٠٦،	أبو سعد	محمد بن سعد الانصاري
١٩١،٨٥،٥٨،	أبو جعفر	محمد بن سعد بن محمد العوفي
٤٣٣،	أبو يحيى	محمد بن سعيد بن غالب البغدادي
٤٣٤،	أبو جعفر	محمد بن سكين الشقري
١٢١،١٢،		محمد بن سلمة بن عبدالله الباهلي
٢٧٧،	أبو هلال	محمد بن سليم الراسي

١١٣،	أبو علي	محمد بن سليمان الاصبهاني
٤٣٤،	أبو بكر	محمد بن سوقة الغنوي
٢٣٧،٨،	أبو بكر	محمد بن سيرين بن ابي عمارة الانصاري
٢٤٣،	أبو جعفر	محمد بن الصباح الجرجرائي
٨٨،٨٣،٧٠،٦٨،٦٠،٥٧،٤٩،٤٢،٥ ٣٢١،٣٠٧،٣٠٣،٢٠١،١٧٠،١٤٣ ٤٣٢،٣٨٢،٣٨١،٣٦١	أبو عبدالله	محمد بن عبدالاعلى الصنعاني البصري
٣٦٧،١١٣،	أبو عبدالرحمن	محمد بن عبدالرحمن بن ابي ليلى الانصاري
٢٦،		محمد بن عبدالرحمن بن لبيبة
٤٣٥،١٨٢،	أبو الحارث	محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة القرشي
١٨٧،		محمد بن عبدالرحمن الجعفي
٤،٤٠٨،٣٩٨،٣٨٩،٢٠٣،١٤٢،١١١، ٢٤،	أبو أحمد	محمد بن عبدالله الاسدي
٣٨٥،		محمد بن عبدالله بن عبدالحكم المصري
٧٦،	أبو جعفر	محمد بن عبدالله بن المبارك المخرمي
٩٧،	أبو عبدالله	محمد بن عبدالله بن محمد النيسابوري
٢٩٩،	أبو الحسين	محمد بن عبدالله بن مخلد الاصبهاني
١١٢،		محمد بن عبدالله بن مسلم الزهري
٤٠١،	أبو جعفر	محمد بن عبدالملك بن مروان الواسطي
١٠٦،١٣،		محمد بن عجلان المدني
٤٧،	أبو كريب	محمد بن العلاء بن كريب الكوفي
٤٠٥،	أبو عبدالملك	محمد بن عمرو بن حزم الانصاري
٣٩٦،٣٦٥،٣٦٠،١٧٩،١٣٨،٣،	أبو جعفر	محمد بن عمرو بن عباد العتكي
٣٩٦،٣٦٥،٣٦٠،١٧٩،١٣٨،٣،	أبو العباس	محمد بن عمرو بن العباس القلوري
٢١٩،		محمد بن عمرو بن علقمة الليثي

محمد بن عمرو الرازي	أبو غسان	٢٣٣٠
محمد بن عيسى بن سميع الاموي		٣٤٦٠
محمد بن عيسى بن نجيح البغدادي	أبو جعفر	٣٦٨٠٢٤٧٠
محمد بن الفرغ الازرق	أبو بكر	٤٣٣٠
محمد بن الفضل السدوسي	أبو النعمان	٨٠
محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي	أبو عبدالرحمن	٢٦١٠٢٤٨٠٧٦٠
محمد بن قيس بن محرمة بن المطلب		٣٨٤٠
محمد بن كثير العبدي	أبو عبدالله	٤٠٧٠١٠٨٠٧٦٠
محمد بن المبارك الصوري القرشي		٢٢٢٠١٢٢٠
محمد بن المثني بن عبيد العتري	أبو موسى	٣٢٩٠١٥٢٠١٠٢٠٩٩٠٩٦٠٢٨٠
محمد بن مسلم الاسدي	أبو الزبير	٤٤٨٠٢٧٦٠٢٦٧٠١٠٧٠
محمد بن مسلم الطائفي		٣٦٨٠
محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري	أبو بكر	١٨٥٠١٤٣٠١٣٣٠١٢٥٠١١٢٠١١٠٠ ٣٢٨٠٣١٥٠٣٠٩٠٢٨٤٠٢٧٩٠٢٣٨ ٤٢١٠٤٢٠٠٠٤١٧٠٤٠٦٠٤٠٥٠٣٤٨ ٤٤٤٠٤٤١٠٤٣٥٠٤٢٨
محمد بن المنتشر الهمداني		٢٥٧٠
محمد بن المنكدر بن عبدالله التيمي		٤٣٤٠
محمد بن موسى الفطري		٤٣٩٠
محمد بن الوليد الزبيدي	أبو الهذيل	٢٣٨٠
محمد بن يحيى الازدي		٢٢٢٠١٨٥٠
محمد بن يحيى الذهلي		٢٣٢٠
محمد بن يزيد بن محمد الرفاعي	أبو هشام	١٧٦٠
محمد بن يعقوب بن يوسف الاصم	أبو العباس	٣٦٨٠٣٦٦٠
حمود بن الربيع بن سراقة الخزرجي	أبو نعيم أو أبو محمد	١٢٥٠١٢٣٠١٢١٠

١١٣٤		المختار بن عبدالله بن ابي ليلي الانصاري
٢١٣٤	أبو الحسن	مسدد بن مسرهد الاسدي
٤٠٢٤	أبو عائشة	مسروق بن الاجدع بن مالك الوادعي
١١٨٤	أبو سلمة	مسعر بن كدام الهلالي
٩٢٤	أبو عبدالرحمن	مسكين بن بكير الحراي
١٤	أبو عبدالله	مسلم بن عمران البطين الكوفي
٦٢٤		مسلمة بن عبدالله الجهني
١٦٣٤	أبو زرارة	مصعب بن سعد بن ابي وقاص
٧٤٤	أبو بكر أو أبو عبدالرحمن	مطرف بن طريف الكوفي
٧٦٤	أبو المثني	معاذ بن المثني بن معاذ العنبري
١٦٤٤، ١٥٧٤، ١٤٨٤، ١٣٧٤، ٧٩٤، ٢٥٨٤، ٢٠٤٤، ١٩٦٤، ١٨٨٤، ١٦٨٤، ٤٢٣٤، ٤٠٩٤، ٣٧٧٤، ٣٦٢٤، ٣٥١٤، ٣٣٣٤	أبو عمرو وأبو عبدالرحمن	معاوية بن صالح الحضرمي
١٥٣٤، ١٥٠٤	أبو عمرو	معاوية بن عمرو الازدي
١٥١٤، ١٣٤٤، ١١٧٤	أبو محمد	معتمر بن سليمان التيمي
١٣٣٤	أبو الهيثم	معلی بن اسد العمي
٨٣٤، ٧٠٤، ٦٨٤، ٦٠٤، ٥٣٤، ٥٢٤، ٤٩٤، ٤٢٤، ٥٠٤، ٢٠١٤، ١٧٠٤، ١٤٣٤، ١٣٣٤، ١١٤٤، ٨٨٤، ٣٧٥٤، ٣٦١٤، ٣٢١٤، ٣٠٧٤، ٣٠٣٤، ٢١٨٤، ٤٤٣٢٤، ٤١٧٤، ٤٠٠٤، ٣٨٨٤، ٣٨٢٤، ٣٨١٤	أبو عروة	معمر بن راشد الازدي البصري
١١٠٤، ١٠٩٤	أبو يحيى	معن بن عيسى الاشجعي
٣١٥٤	أبو أحمد	المغيرة بن عبدالرحمن بن عون الاسدي
٤١٣٤، ٣٩٤٤، ٣٧٤٤، ٢٤	أبو هشام	المغيرة بن مقسم الضبي
٢٢٢٤، ٢١٢٤، ١٢١٤	أبو عبدالله	مكحول الشامي
٢٣٢٤		الملقام بن التلب التميمي

٣١٤،٢١٤،١٥٠،	أبو سلام	مطور الاسود الحبشي
١٩٠،		المنذر بن جرير بن عبدالله البجلي
١٧٢،٦٤،	أبو نضرة	المنذر بن مالك بن قطعة العبدي
١١٩،٩٩،٩٦،	أبو عتاب	منصور بن المعتمر السلمي
٢٩٩،		المنهال بن عمرو الاسدي
٩٣،	أبو مخلد	المهاجر بن مخلد
٢٦٥،١٠٧،	أبو الحسن	موسى بن ابي عائشة الهمداني
٢٣٢،٢١٧،	أبو سلمة	موسى بن اسماعيل المنقري
٣١١،١٣٢،	أبو الفيض	موسى بن ايوب المهري
١١٥،		موسى بن سعد بن زيد الانصاري
٣٦٨،	أبو عمران	موسى بن سهل الرملي
٢٩٨،	أبو عيسى أو أبو محمد	موسى بن طلحة بن عبيدالله التيمي
٢٢٢،		موسى بن يسار الاردني
١٦٠،	أبو محمد	موسى بن يعقوب الزمعي
١١٦،	أبو حمزة	ميمون بن الاعور الكوفي
١٥،	أبو أيوب	ميمون بن مهران الجزري
حرف النون		
٧٥،	أبو سهيل	نافع بن مالك الاصبحي
١٢٢،		نافع بن محمود بن الربيع الانصاري
٣٩٠،٣٦٨،٢٤٦،٢٤٤،٢٤٣،٢١٣،	أبو عبدالله	نافع المدني
٣٢٦،٢٩٢،	أبو معشر	نجيح بن عبدالرحمن السندي
١٦،		نصر بن علي بن صهبان الجهضمي
٢٧٧،	أبو حمزة	نصر بن عمران الضبعي
١١١،	أبو الحسن	النضر بن شميل المازني
١٠٧،	أبو حنيفة	النعمان بن ثابت الكوفي

٣٠٧،١٧٠،	أبو عبدالله	نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي
٢٢٥،		نعيم بن النعمان بن اشيم بن الاشجعي
٩،	أبو بكرة	نفيح بن الحارث الثقفي
حرف الهاء		
٣٤٦،		هارون بن محمد العاملي
٢٥٥،٢٣٧،	أبو عبدالله	هشام بن حسان الازدي
٤٢٩،		هشام بن زيد بن انس بن مالك
٣١٤،٩٨،	أبو بكر	هشام بن سنبر الدستوائي
٤٤٣،٨،	أبو الوليد	هشام بن عبد الملك الباهلي الطيالسي
٢٥١،٢٥٠،٨٣،٧٣،	أبو المنذر	هشام بن عروة بن الزبير بن العوام
٢٢٢،١٢٢،		هشام بن عمار بن نصير السلمي
٣٩٠،		هشام بن الغاز بن ربيعة الجرشي
٤،	أبو عبد الرحمن	هشام بن يوسف الصنعاني
٣٩٤، ٣٩٣، ٢٧٩، ٢٠٥، ١٣١، ٢،	أبو معاوية	هشيم بن بشير بن القاسم السلمي
٣٦٧،	أبو عبدالله أو أبو بكر	همام بن يحيى العوزي
١٦٣،	أبو السري	هناد بن السري بن مصعب التميمي
٤١٣،		هني بن نويرة الكوفي
حرف الواو		
٣٤٤، ٣٢٤، ١٩٩، ١٦٦، ٩٧، ٥٥، ٤١،	أبو بشر	ورقاء بن عمر اليشكري
٤٠١، ٣٧٨		
٣٥٣،	أبو عوانة	وضاح اليشكري
١٤١، ١٢٣، ١١٨، ١١٥، ٩٨،	أبو سفيان	وكيع بن الجراح الرؤاسي
٢٤٢، ١٩٧، ١٨٦، ١٧٥، ١٥٨		
٤٠٧، ٣٨٦، ٣٥٠، ٢٦٦		
٤٥٣، ٦٢،	أبو وهب	الوليد بن عبد الملك بن مسرح الحرائي

٣٩٠، ٣٣٢، ٢٣٥، ٢٣٤، ٢١٤،	أبو العباس	الوليد بن مسلم القرشي
٣٨٥،	أبو زرعة	وهب الله بن راشد
١٨٥،	أبو عبدالله	وهب بن جرير بن حازم الازدي
٢١٦،	أبو خالد	وهب بن خالد الحمصي
١٣٠، ١٠٩،	أبو نعيم	وهب بن كيسان القرشي
٢٤١،	أبو بكر	وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي
حرف الياء		
٤٠٩،	أبو زكريا	يحيى بن ابراهيم بن محمد النيسابوري
٤٣٣، ٣١٤،	أبو نصر	يحيى بن ابي كثير الطائي
٣٦٦،	أبو زكريا	يحيى بن ادم بن سليمان الكوفي
٣٩١،		يحيى بن الجزار العربي
٤٠٥،	أبو عبدالرحمن	يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي
٤٠٧، ٣٩٢، ٢١٣، ٢٦، ١٣،	أبو سعيد	يحيى بن سعيد بن فروخ القطان
١٠٩،	أبو زكريا	يحيى بن سلام بن ابي ثعلبة
٣٦٨،		يحيى بن سليم الطائفي
١٠٨،	أبو محمد	يحيى بن صاعد بن محمد
٢٥١، ٢٥٠،		يحيى بن عباد بن عبدالله بن العوام
١٧٧، ١٠٩،		يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومي
٣١٣،		يحيى بن عمارة بن ابي الحسن الانصاري
٣٠٠،		يحيى بن محمد المدني
٣٥٥، ٣٢٢،	أبو تميلة	يحيى بن واضح الانصاري
٣٥٥، ٣٢٢، ٢٧،	أبو عمرو	يزيد بن ابان الرقاشي البصري
١٧٤،		يزيد بن ابي زياد الهاشمي
٣٥١،	أبو الحسن	يزيد بن ابي سعيد النحوي
٤٠٦،	أبو سنان	يزيد بن امية الدؤلي
١٢،	أبو خالد	يزيد بن خالد بن موهب الرملي

١٧١٠	أبو روح	يزيد بن رومان المدني
٨٢٠٧١٠٦٧٠٦٠٠٥٤٠٥٠٠٤٥٠٢٠٠٦٠ ٢٦٠٠١٩٣٠١٦٧٠١٤٠٠١٣٦٠١٣٣ ٤٥٤٠٤٥٢٠٣٦٤٠٣٦١٠٣٢٠٠٣٠٦٠	أبو معاوية	يزيد بن زريع البصري
١٣١٠		يزيد بن شريك بن طارق التميمي
٧٦٠	أبو داود	يزيد بن عبدالرحمن الاودي
٤٠١٠٣١٤٠٢٧٩٠٢٥٥٠١٩٠٠٨٤٠	أبو خالد	يزيد بن هارون السلمي
٢٨٣٠٠		يزيد بن هرمز المدني
٢١٢٠		يزيد بن يزيد بن جابر الازدي
٤٢٦٠٣٦٨٠٢٦٨٠٢٦٧٠	أبو يوسف	يعقوب بن ابراهيم بن حبيب الانصاري
١١٢٠	أبو يوسف	يعقوب بن ابراهيم بن سعد الزهري
١٠٢٠٢٠	أبو يوسف	يعقوب بن ابراهيم بن كثير العبدي
٤٣٩٠		يعقوب بن سلمة الليثي
٢٤٧٠		يعقوب بن مجمع بن يزيد الانصاري
٧٤٠		يعلى بن مملك المكي
١٦٠	أبو خالد	يوسف بن خالد بن عمير السمعي
٢٣٦٠	أبو سلمة	يوسف بن يعقوب الماحشون
٣٥٣٠١١١٠	أبو إسرائيل	يونس بن ابي اسحاق السبيعي
٣٧٦٠٢٧٩٠٤٧٠	أبو بكر	يونس بن بكير الشيباني
١٠٥٠	أبو غلاب	يونس بن جبير الباهلي
٤٠٠	أبو موسى	يونس بن عبدالاعلى بن ميسرة الصدي
٢٠٥٠١٠٢٠٨٤٠	أبو عبيد	يونس بن عبيد بن دينار العبدي
٢٤٧٠	أبو محمد	يونس بن محمد بن مسلم البغدادي
٤٤٤٠١٨٥٠١٢٥٠	أبو يزيد	يونس بن يزيد الايلي

فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى

أرقام الأحاديث أو الآثار	الكنية
١٢٠	ابو امامة بن سهل بن حنيف
٣٥٣، ٢٤٠	ابو بردة بن ابي موسى الاشعري
١٧٦، ١٦٣	ابو بكر بن عياش بن سالم الاسدي
٤٠٥	ابو بكر بن محمد بن عمرو الانصاري
٣٩٨	ابو بكر النهشلي الكوفي
٣١٣	ابو الحسن الانصاري المازني
١٣٣	ابو رافع القبطي
١٤٠	ابو رمثة
١٠١	ابو زرعة بن عمرو البجلي
١٢٧	ابو السائب مولى هشام بن زهرة الانصاري
٤٣٣، ١٢	ابو سلمة بن عبدالرحمن الزهري
٤٣٦	ابو شريح الخزاعي الكعبي
١٣٢	ابو شيبه المهري
٣٣٨	ابو عبيدة بن عبدالله بن مسعود
٨٦	ابو عمرو بن العلاء المازني
٦٢	ابو مشجعة بن ربيعي الجهني
٣١٨	ابو المصباح المقرئي

فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم

أرقام الأحاديث والآثار	الاسم أو الكنية
١٢٠٠،	ابن نجاد
٢٢٠،	ابو سعد المدني
٣١٥،	ابو سليمان مولى ابي رافع
٢٤٨،	ابو صالح
٤١٥،	ابو عمرو مولى ابراهيم بن طلحة
٣٤٠،	ابو يوسف
٢٣٢، ٢٢٢،	احمد بن خالد الحروري
٢٣٢،	ام عبدالله ابنة الملقام بن التلب
٣١٧،	جعفر بن ابي القتيل
٣٦٦،	الحسن بن عبيدالله
١٣٩، ٨٠،	الحسين بن الفرغ
٧٦،	سعيد بن محمد الاعرابي
١٥٨،	سليم مولى ام محمد
١٩١، ١٥٨، ٩٠، ٣١، ٢٩، ٤٢٣، ٣٧٨، ٣٤٦، ١٩٩	القاسم بن الحسن
٩١، ٧٩، ٣٦، ٣٢، ٣٠، ٢٣، ١٦٤، ١٥٧، ١٤٨، ١٣٨، ١٣٧، ١٨٨، ١٨٤، ١٧٥، ١٦٨، ٣٧٧، ٣٥١، ٢٠٥، ٢٠٤، ١٩٦، ٤٢٣،	الثنى بن ابراهيم الأملي
٣١٧،	محمد بن جعفر ، أو يحيى بن جعفر

٢٠٠٠٠٠	محمد بن عمارة الاسدي
٤٠١٠٠٠	محمد بن محمود الواسطي
٣٧٠٠٠٠	موسى بن هرون الهمداني
٤٣٣٠٠٠	يحيى بن اسحاق
٢٤٣٠٠٠	يعقوب بن غيلان العماني

فهرس النساء

أرقام الأحاديث أو الآثار	الاسم أو الكنية
٣٦٧٠	ابنة حمزة بن عبدالمطلب
٤٣٧٠	اسماء بنت سعيد زيد
٢١٦٠	ام حبيبة بنت العرياض بن سارية
٢٩٥٠	ام الحكم بنت الزبير بن عبدالمطلب
٧٤٠	ام الدرداء
٨٠	صفية بنت الحارث بن طلحة العبدرية
٢٩٥٠	ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب

فهرس المصادر والمراجع

- الآثار / للإمام أبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني ، عني بتصحيحه وعلق عليه الشيخ أبو الوفاء الأفغاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
- إتحاف السادة المتقين / بشرح أسرار إحياء علوم الدين ، للعلامة محمد بن محمد الحسيني الزبيدي المشهور بمرتضى ، المطبعة الميمنية بمصر ، ١٣١١هـ .
- الإتقان في علوم القرآن / تأليف جلال الدين السيوطي ، قدم له وعلق عليه الأستاذ محمد شريف سكر ، راجعه الأستاذ مصطفى القصاص ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .
- أخبار أبي حنيفة وأصحابه / للإمام أبي عبد الله حسين بن علي الصيمري الناشر لجنة إحياء المعارف النعمانية بمحدر آباد - الهند ، طبع بمطبعة المعارف الشرقية ، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .
- إبراء الغليل في تخرج أحاديث منار السيل / تأليف محمد ناصر الدين الألباني ، بإشراف زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- الإصابة في تمييز الصحابة / لشيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني المعروف بابن حجر ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- أصول التخرج ودراسة الأسانيد / للدكتور محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ .
- الأعلام / لخير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين - بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٩٧٩م .
- الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب / تأليف علي بن هبة الله أبي نصر بن ماكولا ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

- الإمام بأحاديث الأحكام/ تأليف الشيخ تقي الدين أبي الفتح محمد بن علي المصري (ابن دقيق العيد)، راجعه وعلق عليه محمد سعيد المولوي، دار ابن القيم، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- الأموال/ للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق محمد خليل هراس، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ.
- الأنساب/ للإمام أبي سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني، حقق نصوصه وعلق عليه محمد عوامة- الناشر محمد أمين دمج، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث/ للحافظ ابن كثير، تأليف أحمد محمد شاكر، دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- البداية والنهاية/ لأبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي، دقق أصوله وحققه د. أحمد أبو ملح، د. علي نجيب عطوي، الأستاذ فؤاد السيد، الأستاذ مهدي ناصر الدين، الأستاذ علي عبد الساتر- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- تاريخ بغداد أو مدينة السلام/ للحافظ أبي بكر أحمد بن علي البغدادي، دار الفكر.
- تاريخ الطبري تأريخ الأمم والملوك/ لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- التاريخ الكبير/ لأبي عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- تذكرة الحفاظ/ للإمام أبو عبد الله شمس الدين محمد الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة/ للإمام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.

- تفسير الحسن البصري / جمع وتحقيق ودراسة د. عمر يوسف كمال ، الجامعة العربية
أحسن العلوم ، باكستان - كراتشي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
- تفسير سورة الإخلاص / للإمام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبدالحليم الحراني
الدمشقي (ابن تيمية) ، تقلد الدكتور محمد عبدالمعزم خفاجي ، صححه وراجعته الشيخ
طه يوسف شاهين ، دار الطباعة المحمدية ، القاهرة .
- تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) / لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ،
حققه وخرج أحاديثه محمود محمد شاكر ، دار المعارف بمصر .
- تفسير القرآن / للإمام عبدالرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق الدكتور مصطفى مسلم
محمد ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م .
- تفسير القرآن العظيم / للإمام عبدالرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم ، تحقيق أسعد
محمد الطيب ، مكتبة نزار الباز ، مكة المكرمة - الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ -
١٩٩٧م .
- تفسير القرآن العظيم / للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي ، دار المعرفة ،
بيروت - لبنان ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م .
- تفسير مجاهد / للإمام أبي الحجاج مجاهد بن جبر التابعي ، قدم له وحققه وعلق
حواشيه عبدالرحمن الطاهر بن محمد السورقي ، مجمع البحوث الإسلامية ، باكستان .
- تفسير النسائي / للإمام أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، حققه وعلق عليه
وخرج أحاديثه صبري بن عبدالحق الشافعي ، سيد بن عباس الجليمي ، مكتبة السنة ،
الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .
- تقريب تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف / الحافظ يوسف بن عبدالرحمن المزني ، أعده
أبو عبدالله السعيد المندوه وأبو الفداء سامي التوني ، أشرف عليه أبو هاجر محمد السعيد

زغلول ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ — — —
١٩٩٤م .

- تقريب التهذيب / للإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر ، قدم له دراسة
واقية وقابله بأصل مؤلفه مقابلة دقيقة محمد عوامه ، دار الرشد ، سوريا - حلب ،
الطبعة الرابعة ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .

- التلخيص الحبير في تخرج أحاديث الرافعي الكبير / للحافظ أبي الفضل شهاب الدين
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، مكتبة نزار الباز ، مكة المكرمة - الرياض ، الطبعة
الأولى ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

- تهذيب التهذيب / للحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
، حققه وعلق عليه مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ،
الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال / للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي ،
راجعته وقدم له الأستاذ الدكتور سهيل زكار ، تحقيق الشيخ أحمد علي عبيد وحسن
أحمد آغا ، إشراف هيئة البحوث والدراسات في دار الفكر ، بيروت - لبنان ،
١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

- جامع الأصول في أحاديث الرسول / تأليف مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد
بن الأثير ، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه عبدالقادر الأرناؤوط ، دار الفكر
، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

- المخرج والتعديل / للحافظ أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي ، دار الكتب
العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى .

- الجواهر المضية في طبقات الحنفية / للإمام محي الدين أبي محمد محمد عبدالقادر بن أبي
الوفاء محمد القرشي الحنفي ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند - حيدر آباد
الدكن ، الطبعة الأولى .

- الحاوي للفتاوي / لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ، حقق أصوله ، وعلق حواشيه محمد محي الدين عبدالحميد ، المكتبة التجارية الكبرى بمصر ، الطبعة الثالثة ، ١٣٧٨هـ - ١٩٥٩م .

- المخارج / للقاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم ، المطبعة السلفية ومكبتها ، الطبعة الثالثة ، ١٣٨٢هـ .

- الدر المنثور في التفسير المأثور / للإمام جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .

- دلائل النبوة / لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدكن (الهند) ، ١٣٦٩هـ - ١٩٥٠م .

- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة / لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه الدكتور عبدالعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .

- ذكر أخبار أصبهان / للإمام أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني ، طبع في مدينة ليدن المحروسة بمطبعة بريل - ١٩٣٤م .

- نزوائد ابن ماجه على الكتب الخمسة / للشيخ أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري ، اعتنى بالتصحيح والتعليق عليه الشيخ محمد مختار حسين ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .

- سلسلة الأحاديث الصحيحة / لمحمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .

- سنن ابن ماجه / للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ، حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

—سنن أبي داود / للإمام أبي داود سليمان السجستاني ، إعداد وتعليق عزت عبيد
الدعاس وعادل السيد ، دار الحديث ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٨هـ —
١٩٦٩م .

—سنن الترمذي / لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، تحقيق وشرح أحمد محمد
شاكر ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان .

—سنن الدارقطني / للإمام علي بن عمر الدارقطني، وبذيله التعليق المغني على الدارقطني
لأبي الطيب محمد آبادي ، عالم الكتب ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٣هـ — ١٩٩٣م .

—سنن سعيد بن منصور / دراسة وتحقيق الدكتور سعد بن عبدالله آل حميد ، دار
الصمعي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ — ١٩٩٣م .

—السنن الكبرى / للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، وفي ذيله الجوهر النقي
لعلاء الدين بن علي المارديني الشهير ((بابن التركماني)) ، دار المعرفة ، بيروت-لبنان ،
١٤١٣هـ — ١٩٩٢م .

—سنن النسائي / بشرح السيوطي ، وحاشية السندي ، أحمد بن شعيب النسائي ، حققه
ورقمه ووضع فهارسه مكتب تحقيق التراث الإسلامي ، دار المعرفة ، بيروت-لبنان ،
الطبعة الثانية ١٤١٢هـ .

—سير أعلام النبلاء / للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، حققه وخرج أحاديثه
وعلق عليه شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الحادية عشرة ١٤١٧هـ .

—السيرة النبوية / لأبي محمد عبد الملك بن هشام ، حققها وضبطها وشرحها ووضع
فهارسها مصطفى السقا ، إبراهيم الأبياري ، عبد الحفيظ شلي ، المكتبة العلمية ،
بيروت-لبنان .

—شذرات الذهب في أخبار من ذهب / للمؤرخ عبد الحفيظ بن العماد الحنبلي ،
منشورات دار الجديدة - بيروت .

شرح معاني الآثار / للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد الأزدي الطحاوي الحنفي ،
حققه وعلق عليه محمد زهري النجار ، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .

شعب الإيمان / للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق أبي هاجر محمد
السعيد بن بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى
، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

صحيح البخاري / للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ، دار الكتب العلمية
، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .

صحيح مسلم / للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري ، وقف على طبعه
وتحقيق نصوصه وتصحيحه وترقيمه... محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية ،
بيروت - لبنان ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .

الضعفاء الكبير / للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي ، حققه ووثقه الدكتور
عبد المعطي قلعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى .

ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) / تأليف محمد ناصر الدين الألباني ،
المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٠هـ .

الطبقات السنية في تراجم الحنفية / للمولى تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري
الحنفي ، تحقيق عبدالفتاح محمد الحلو ، القاهرة ، ١٣٩٠هـ .

طبقات الفقهاء / لأبي إسحاق الشيرازي الشافعي ، حققه وقدم له الدكتور إحسان
عباس ، دار الرائد العربي ، بيروت - لبنان ، ١٩٧٠م .

طبقات المدلسين / لابن حجر العسقلاني ، تحقيق د. محمد زينهم محمد عزب ، دار
الصحوة .

-العبر في خبر من غير / للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي ، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .

-العلل المتناهية في الأحاديث الواهية / للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي ، قدم له وضبطه الشيخ خليل الميس ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

-عون المعبود شرح سنن أبي داود / للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق آبادي ، ضبط وتحقيق عبدالرحمن محمد عثمان ، الناشر محمد عبدالمحسن ، الطبعة الثانية ، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م .

-فتح الباري بشرح صحيح البخاري / للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الفكر - بيروت - لبنان .

-الفصل في الملل والأهواء والنحل / للإمام أبي محمد علي بن حزم الظاهري ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ .

-الفهرست / لأبي الفرج محمد بن أبي يعقوب إسحاق المعروف بالنديم ، ضبطه وشرحه وعلق عليه وقدم له الدكتور يوسف علي طويل ، وضع فهارسه أحمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .

-الفوائد البهية في تراجم الحنفية / للإمام عبدالحكي اللكنوي ، الناشر مكتبة ندوة المعارف - الهند ، ١٩٦٧م .

-القراءة خلف الإمام / للإمام البخاري ، تحقيق وتخرير سعيد زغلول ، دار الحديث ، ١٤٠٥هـ .

-القراءة خلف الإمام / للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، خرج أحاديثه واعتنى بتصحيحه محمد السعيد زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م .

الكامل في التاريخ / للإمام أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني المعروف
بابن الأثير ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٠هـ .

الكامل في ضعفاء الرجال / للإمام أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني ، تحقيق
وضبط ومراجعة لجنة من المختصين بإشراف الناشر ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ،
١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

كشف الأستار عن زوائد البراءة على الكتب الستة / تأليف الحافظ نور الدين
علي بن أبي بكر الهيثمي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة
الثانية ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون / للعلامة مصطفى بن عبدالله القسطنطيني
الرومي الحنفي ، دار الفكر ، ١٤٠٢هـ .

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال / للعلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام
الدين الهندي ، ضبطه وفسر غريبه الشيخ بكرى حياني ، صححه ووضع فهرسه
ومفتاحه الشيخ صفوة السقا ، منشورات مكتبة التراث الإسلامي ، حلب ، الطبعة
الأولى ، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م .

الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات / لأبي البركات محمد بن
أحمد المعروف بابن الكيال ، تحقيق ودراسة عبدالقيوم عبدالرب النبي ، دار المأمون
للتراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م .

لب اللباب في تحرير الأنساب / للإمام جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، تحقيق محمد
أحمد عبدالعزيز ، أشرف أحمد عبدالعزيز ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة
الأولى ، ١٤١١هـ - ١٩٩١م .

لسان العرب / للإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن منظور ، دار صادر ، بيروت ،
الطبعة الثالثة ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

لسان الميزان / للإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود ، الشيخ علي محمد معوض ، شارك في تحقيقه الأستاذ الدكتور عبدالفتاح أبو سنة ، دار الكتب العلمية بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين / للإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان البستي التميمي ، تحقيق محمود إبراهيم زايد .

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد / للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م .

المحلي بالآثار / للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ، تحقيق الدكتور عبدالغفار سليمان البنداري ، دار الفكر .

مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة / للإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الشافعي الشهير بالبوصيري ، تحقيق سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م .

مرصد الإطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع / لصفى الدين عبدالمؤمن بن عبدالحق البغدادي ، تحقيق علي محمد الجاوي ، دار المعرفة - بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٧٣هـ .

المستدرك على الصحيحين / للإمام أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم ، مع تضمينات الإمام الذهبي في التلخيص ، دراسة وتحقيق مصطفى عبدالقادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ-١٩٩٠م .

المسند / للإمام أحمد بن حنبل ، راجعه وضبطه وعلق عليه وصنع فهارسه صدقي محمد جميل العطار ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

مسند أبي بكر الصديق / للحافظ أبي الفضل جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ،
حققه وكتب حواشيه عبدالله بن محمد الغماري، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة .

مسند أبي يعلى الموصلي / للإمام أحمد بن علي بن المثني التميمي ، حققه وخرج
أحاديثه حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

المسند الجامع لأحاديث الكتب الستة ومؤلفات أصحابها الأخرى ، وموطأ مالك

ومسانيد الحميدي ، وأحمد بن حنبل ، وعبد بن حميد ، وسنن الدارمي ، وصحيح ابن خزيمة /

حققه ورتبه وضبط نصه الدكتور بشار عواد معروف ، السيد أبو المعاطي محمد النوري ،
أحمد عبدالرزاق عيد ، أيمن إبراهيم الزاملي ، محمود محمد خليل ، دار الجليل ، بيروت
، الشركة المتحدة ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

المصنف / للحافظ أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني ، عني بتحقيق نصوصه
وتخريج أحاديثه والتعليق عليه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، المجلس العلمي .

مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار / للحافظ عبدالله بن أبي شيبة ، ضبطه
وعلق عليه الأستاذ سعيد اللحام ، دار الفكر ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية / للإمام شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي
ابن حجر العسقلاني ، تحقيق غنيم بن عباس ، ياسر بن إبراهيم ، دار الوطن ، الطبعة
الأولى ، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .

معجم البلدان / للإمام شهاب الدين أبي عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي
البغدادي ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .

المعجم الكبير / للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، حققه وخرج
أحاديثه حمدي عبدالمجيد السلفي ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .

المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي / رتبه ونظمه لفييف من المستشرقين ، ونشره
الدكتور أ.ي. ونسك ، ١٩٣٦م .

معجم المؤلفين / لعمر رضا كحالة ، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ .

المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأسابيهم / للعلامة محمد طاهر بن علي الهندي، دار الكتاب العربي ، بيروت-لبنان ، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م .

المقصد العلي في نروائد أبي يعلى الموصلي / تحقيق ودراسة الدكتور نايف بن هاشم الدعيس ، الناشر قامة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م .

الملل والنحل / للإمام أبي الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني، هامش الفصل في الملل والأهواء والنحل، للإمام أبي محمد علي بن حزم، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ .

منهج النقد في علوم الحديث / للدكتور نور الدين عتر ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ .

موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف / إعداد محمد السعيد زغلول ، عالم التراث ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م .

الموطأ / للإمام مالك بن أنس ، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبدالباقى ، دار الكتب العلمية ، بيروت-لبنان ، نسخة أخرى مرواية محمد بن الحسن الشيباني ، تعليق وتحقيق عبد الوهاب عبداللطيف ، دار القلم ، بيروت-لبنان .

ميزان الاعتدال في نقد الرجال / للحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين الذهبي ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة-بيروت، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ .

النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة / لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري الأتابكي، مطبعة دار الكتب المصرية-القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٥٢هـ .

نصب الراية لأحاديث الهداية / للإمام جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف الحنفي الزيلعي ، إدارة المجلس العلمي ، الطبعة الثانية .

النهاية في غرب الحديث والآثر / للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري بن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية، بيروت .

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
٥٣	إهداء
٥٤	شكر وثناء وتقدير
٥٥	المقدمة
٥١٦	تهيد
{سورة الأعراف}	
١	أثر ابن عباس في سبب نزول قوله تعالى: {إني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد} . (١/١ق)
٢	أثر إبراهيم النخعي بمثل أثر ابن عباس . (١/٢ط)
٣	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس . (٢/٣ط)
٤	أثر طاووس بمثل أثر ابن عباس . (٣/٤ط)
٥	أثر الزهري بمثل أثر ابن عباس . (٤/٥ط)
٦	أثر قتادة في سبب تجردهم عن الثياب . (٥/٦ط)
٧	حديث أبي هريرة في الصلاة بالثوب الواحد . (٧/١ر)
٨	حديث عائشة في صلاة الحائض . (٨/٢ر)
١٠	حديث أنس وأبي بكر في أن شرط الصلاة الطهور . (٩/٣ر)
١٠	حديث أسامة بن عمير بمثل حديث أنس . (١٠/٤ر)
١٠	حديث ابن عمر بمثل حديث أنس . (١١/٥ر)
١١	حديث أبي سعيد وأبي هريرة في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة . (١٢/٦ر)
١٢	حديث أبي نر بمثل حديث أبي سعيد . (١٣/٧ر)
١٣	حديث أبي رمثة في لبس أحسن الثياب ليوم الجمعة . (١٤/٨ر)
١٤	حديث ابن عباس في الاغتسال للعيدين . (١٥/٩ر)
١٥	حديث الفاكه بن سعد بمثل حديث ابن عباس . (١٦/١٠ر)
١٦	حديث ابن عمر وأبي سعيد وعمر بن الخطاب وابن عباس في الاغتسال ليوم الجمعة . (١٧/١١ر)
١٧	حديث أبي سعيد وابن عباس في مس الطيب . (١٨/١٢ر)
١٧	أثر الحسن في أن العرب كانت تحرم السوائب والبحائر . (١٩/٦ط)
١٨	أثر قتادة بمثل أثر الحسن . (٢٠/٧ط)
١٩	أثر السدي أن العرب كانت تحرم السمن والأدهان في الإحرام . (٢١/٨ط)
٢٠	أثر مجاهد في بيان معنى قوله تعالى: ﴿قل إنما حرم ربي الفواحش...﴾ . (٢٢/٩ط)
٢١	أثر الحسن في كيفية الدعاء . (٢٣/١٠ط)
٢٢	أثر الحسن في كيفية الدعاء . (٢٤/١١ط)
٢٢	حديث أبي موسى في عدم رفع الصوت في الدعاء . (٢٥/١٣ر)
٢٣	حديث سعد بن مالك في خير الذكر وخير الرزق . (٢٦/١٤ر)
٢٤	حديث أنس بن مالك في أن الدعاء نصف العبادة . (٢٧/١٥ر)
٢٥	حديث عمر في مسح الوجه بعد الدعاء . (٢٨/١٦ر)
٢٧	أثر ابن عباس في أن الخفية هي السر . (٢٩/٢٢ق)
٢٨	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس . (٣٠/١٢ط)
٢٨	أثر ابن عباس في تأويل قوله تعالى: ﴿قد أجيبت دعوتكما﴾ . (٣١/٣ق)

٢٩	أثر أبي العالية بمثل أثر ابن عباس .	(ط١٣/٣٢)
٣٠	حديث ابن الزبير وابن عمر وجابر : ((أنه عليه الصلاة والسلام كان يدعو ويشير بالسبابة)) .	(١٧/٣٣)
٣٠	حديث ابن عباس في صفة دعاء النبي ﷺ عشية عرفة .	(١٨/٣٤)
٣١	حديث أنس في رفع اليدين في الاستسقاء .	(١٩/٣٥)
٣٢	أثر الحسن في بيان قوله تعالى : ﴿ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ ﴾ .	(١٤/٣٥)
٣٢	أثر الربيع بن أنس بمثل أثر الحسن .	(١٥/٣٦)
٣٣	أثر السدي بمثل أثر الحسن .	(١٦/٣٧)
٣٤	حديث أنس في تعجيل الظهر في الشتاء والإبراد بها في الصيف .	(٢٠/٣٨)
٣٥	أثر السدي في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ عَرَضَ هَذَا الْأَدْبَى ﴾ .	(١٧/٣٩)
٣٦	أثر ابن زيد بمثل أثر السدي .	(١٨/٤٠)
٣٦	أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلَهُ يَأْخُذُوهُ ﴾ .	(١٩/٤١)
٣٧	أثر قتادة بمثل أثر مجاهد .	(٢٠/٤٢)
٣٧	أثر السدي بمثل أثر مجاهد .	(٢١/٤٣)
٣٨	أثر الحسن بمثل أثر مجاهد .	(٢٢/٤٤)
٣٨	أثر قتادة في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ أَبَانَ مِرْسَاهَا ﴾ .	(٢٣/٤٥)
٣٩	أثر السدي بمثل أثر قتادة .	(٢٤/٤٦)
٤٠	أثر ابن عباس في أن السائلين عن الساعة قوم من اليهود .	(٤/٤٧)
٤١	أثر الحسن في أن السائلين عن الساعة هم قريش .	(٢٥/٤٨)
٤١	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	(٢٦/٤٩)
٤٢	أثر قتادة في بيان قوله تعالى : ﴿ لَا تَأْتِيَكُمْ الْبَغْةُ ﴾ .	(٢٧/٥٠)
٤٣	أثر السدي في بيان قوله تعالى : ﴿ قَلَّتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ .	(٢٨/٥١)
٤٣	أثر قتادة بمثل أثر السدي .	(٢٩/٥٢)
٤٤	أثر الحسن بمثل أثر السدي .	(٣٠/٥٣)
٤٥	أثر قتادة بمثل أثر السدي .	(٣١/٥٤)
٤٥	أثر مجاهد في بيان قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا ﴾ .	(٣٢/٥٥)
٤٦	أثر الضحاك بمثل أثر مجاهد .	(٣٣/٥٦)
٤٧	أثر معمر بمثل أثر مجاهد .	(٣٤/٥٧)
٤٧	أثر ابن عباس بمثل أثر مجاهد .	(٥٨/٥٨)
٤٨	أثر الحسن بمثل أثر مجاهد .	(٣٥/٥٩)
٤٨	أثر قتادة بمثل أثر مجاهد .	(٣٦/٦٠)
٤٩	أثر السدي بمثل أثر مجاهد .	(٣٧/٦١)
٥٠	حديث في أن الدنيا سبعة آلاف سنة .	(٢١/٦٢)
٥٢	حديث ((بعثت والساعة كهاتين)) .	(٢٢/٦٣)
٥٣	حديث أبي سعيد في قرب الساعة .	(٢٣/٦٤)
٥٤	حديث ابن عمر بمثل حديث أبي سعيد .	(٢٤/٦٥)
٥٤	أثر الحسن في تأويل قوله تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا ﴾ .	(٣٨/٦٦)
٥٥	أثر في معنى قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْ مِثْلَهَا زَوْجَهَا ﴾ .	(٣٩/٦٧)
٥٥	أثر الحسن في بيان قوله تعالى : ﴿ لَنْ نَأْتِيَنَّكُمْ صِلْحًا ﴾ .	(٤٠/٦٨)
٥٦	أثر ابن عباس بمثل أثر الحسن .	(٦/٦٩)

٥٧	أثر الحسن في بيان قوله تعالى: ﴿ فلما ءاتهما صلحا جعلناه شركاء... ﴾ .	(٤١/٧٠ط)
٥٧	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	(٤٢/٧١ط)
٥٨	أثر الحسن في بيان قوله تعالى: ﴿ إن الذين تدعون من دون الله عباداً أمثالكم... ﴾ .	(٤٣/٧٢ط)
٦٠	أثر ابن الزبير في بيان قوله تعالى: ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف... ﴾ .	(٧/٧٣ق)
٦١	حديث ((أتقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة الخلق الحسن)) .	(٢٥/٧٤ر)
٦٢	حديث ابن عمر في أن أفضل المؤمنين أحسنهم خلقاً .	(٢٦/٧٥ر)
٦٤	حديث أبي هريرة في بسط الوجه وحسن الخلق .	(٢٧/٧٦ر)
٦٧	أثر الحسن في أن النبي ﷺ أمر بأن يقبل العفو من أخلاق الناس .	(٤٤/٧٧ط)
٦٧	أثر جاهد بمثل أثر الحسن .	(٤٥/٧٨ط)
٦٨	أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى: ﴿ خذ العفو ﴾ .	(٨/٧٩ق)
٦٩	أثر الضحاك بمثل أثر ابن عباس .	(٤٦/٨٠ط)
٦٩	أثر السدي بمثل أثر ابن عباس .	(٤٧/٨١ط)
٧٠	أثر قتادة في بيان معنى قوله تعالى: ﴿ وأمر بالعرف ﴾ .	(٤٨/٨٢ط)
٧٠	أثر عروة بمثل أثر قتادة .	(٤٩/٨٣ط)
٧١	حديث جابر بن سليم في أن المسلم لا يحقرن من المعروف شيئاً .	(٢٨/٨٤ر)
٧٣	أثر ابن عباس في بيان معنى (الطيف) .	(٩/٨٥ق)
٧٤	أثر في أن (الطيف) هي الوسوسة .	(٥٠/٨٦ط)
٧٤	أثر الحسن في بيان معنى قوله تعالى: ﴿ وإخوانهم يدوهم في الغي ثم لا يقصرون ﴾ .	(٥١/٨٧ط)
٧٥	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	(٥٢/٨٨ط)
٧٥	أثر السدي بمثل أثر الحسن .	(٥٣/٨٩ط)
٧٦	أثر مجاهد بمثل أثر الحسن .	(٥٤/٩٠ط)
٧٧	حديث ابن عباس في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .	(٢٩/٩١ر)
٧٨	أثر ابن عباس في بيان معنى قوله تعالى: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .	(١٠/٩٢ق)
٧٩	حديث أبي العالية في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .	(٣٠/٩٣ر)
٨٠	أثر الشعبي في أن الاستماع والانصات للقرآن يكون في الصلاة .	(٥٥/٩٤ط)
٨٠	أثر عطاء بمثل أثر الشعبي .	(٥٦/٩٥ط)
٨١	أثر مجاهد بمثل أثر الشعبي .	(٥٧/٩٦ط)
٨٢	أثر مجاهد في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .	(٥٨/٩٧ط)
٨٣	أثر سعيد بن المسيب في أن الاستماع والانصات للقرآن يكون في الصلاة .	(٥٩/٩٨ط)
٨٣	أثر مجاهد في أن الاستماع والانصات للقرآن يكون في الصلاة والخطبة .	(٩٠/٩٩ط)
٨٤	أثر أبي هريرة في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .	(١١/١٠٠ق)
٨٥	حديث أبي هريرة في القول بين تكبيرة الإحرام والقراءة .	(٣١/١٠١ر)
٨٦	حديث سمرة بن جندب في سكتتي الإمام .	(٣٢/١٠٢ر)
٨٨	حديث قوله ﷺ: ((إنما جعل الإمام ليؤتم به)) .	(٣٣/١٠٣ر)
٨٨	حديث قوله ﷺ: ((وإذا قرأ فأنصتوا)) .	(٣٤/١٠٤ر)
٨٩	حديث أبي موسى في الإنصات للإمام .	(٣٥/١٠٥ر)
٩٠	حديث أبي هريرة بمثل حديث أبي موسى .	(٣٦/١٠٦ر)
٩٢	حديث جابر في أن قراءة الإمام قراءة للمأموم .	(٣٧/١٠٧ر)

٩٥	حديث عمران بن حصين في النهي عن القراءة خلف الإمام .	(٣٨/١٠٨)
٩٧	حديث جابر في نقصان صلاة من لم يقرأ بأب القرآن إلا وراء الإمام .	(٣٩/١٠٩)
٩٩	حديث أبي هريرة في النهي عن القراءة خلف الإمام .	(٤٠/١١٠)
١٠١	حديث ابن مسعود في النهي عن القراءة خلف الإمام .	(٤١/١١١)
١٠٢	حديث ابن بحنينة في النهي عن القراءة خلف الإمام .	(٤٢/١١٢)
١٠٤	أثر علي : من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة .	(٤٣/١١٣)
١٠٦	أثر ابن مسعود : من قرأ خلف الإمام ملئ فوه تراباً .	(٤٤/١١٤)
١٠٧	أثر زيد بن ثابت : من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له .	(٤٥/١١٥)
١٠٨	أثر ابن عباس في عدم القراءة خلف الإمام .	(٤٦/١١٦)
١٠٩	أثر أبي سعيد الخدري في النهي عن القراءة خلف الإمام .	(٤٧/١١٧)
١١٠	أثر أنس في أن القراءة خلف الإمام التسييح .	(٤٨/١١٨)
١١١	أثر إبراهيم النخعي : ما سمعنا بالقراءة خلف الإمام حتى كان المختار الكذاب فاتهموه فقرأوا خلفه .	(٤٩/١١٩)
١١١	أثر سعد بن أبي وقاص: وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمرة.	(٥٠/١٢٠)
١١٢	حديث عبادة بن الصامت في قراءة الفاتحة فيما يجهر به الإمام .	(٥١/١٢١)
١١٤	حديث عبادة بن الصامت بمثل حديثه السابق.	(٥٢/١٢٢)
١١٥	أثر عبادة بن الصامت بمثل حديثه السابق.	(٥٣/١٢٣)
١١٦	حديث أنس في عدم القراءة خلف الإمام إذا جهر بالقراءة.	(٥٤/١٢٤)
١١٨	حديث عبادة بن الصامت ((لا صلاة لمن لم يقرأ القرآن)).	(٥٥/١٢٥)
١١٩	حديث ((لا صلاة إلا بأب القرآن)).	(٥٦/١٢٦)
١٢٠	حديث أبي هريرة في وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة)).	(٥٧/١٢٧)
١٢١	حديث ((علمت أن بعضكم خالجنها)).	(٥٨/١٢٨)
١٢١	حديث ((مالي أنزع القرآن)).	(٥٩/١٢٩)
١٢٢	حديث جابر في نقصان صلاة من لم يقرأ الفاتحة إلا وراء الإمام.	(٦٠/١٣٠)
١٢٢	أثر عمر في القراءة خلف الإمام.	(٦١/١٣١)
١٢٤	أثر معاذ في القراءة خلف الإمام.	(٦٢/١٣٢)
١٢٥	أثر الحكم وحماد في أن علياً كان يأمر بالقراءة خلف الإمام .	(٦٣/١٣٣)
١٢٧	أثر ابن عباس في القراءة بفاتحة الكتاب.	(٦٤/١٣٤)
١٢٨	أثر ابن عباس في النهي عن القراءة خلف الإمام.	(٦٥/١٣٥)
١٢٨	أثر قتادة في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ وَالْأَصَالُ ﴾ .	(٦٦/١٣٦)
{ سورة الأنفال }		
١٢٩	أثر ابن عباس في معنى الأنفال.	(٦٧/١٣٧)
١٢٩	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	(٦٨/١٣٨)
١٣٠	أثر الضحاك بمثل أثر ابن عباس.	(٦٩/١٣٩)
١٣١	أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس.	(٧٠/١٤٠)
١٣١	أثر عكرمة بمثل أثر ابن عباس.	(٧١/١٤١)
١٣٢	أثر عطاء بمثل أثر ابن عباس.	(٧٢/١٤٢)
١٣٢	أثر ابن عباس في أن الأنفال ما يصل إلى المسلمين عن المشركين بغير قتال.....	(٧٣/١٤٣)
١٣٣	أثر عطاء بمثل أثر ابن عباس.	(٧٤/١٤٤)
١٣٤	أثر عطاء بمثل أثر ابن عباس.	(٧٥/١٤٥)
١٣٤	أصر الحسن في أن الأنفال من السرايا التي تتقدم الجيش.	(٧٦/١٤٦)
١٣٥	حديث سعد بن أبي وقاص في سبب نزوله قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خَلْفَةَ الْأَنْفَالِ ﴾ .	(٧٧/١٤٧)
١٣٦	أثر ابن عباس بن بيان معنى الأنفال وكيف تقسم.	(٧٨/١٤٨)
١٣٧	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	(٧٩/١٤٩)
١٣٨	حديث عبادة في أنفال يوم بدر وتقسيمه عن الخمس .	(٨٠/١٥٠)

١٣٩	حديث ابن عباس بمثل حديث عبادة .	(٥٣/١٥١ر)
١٤١	حديث عكرمة بمثل حديث عبادة .	(٥٤/١٥٢ر)
١٤٢	حديث أبي هريرة في تحليل الغنائم لهذه الأمة .	(٥٥/١٥٣ر)
١٤٣	حديث عبادة وابن عباس في غنائم يوم بدر .	(٥٦/١٥٤ر)
١٤٣	حديث ((ومن قتل قتيلاً فله سلبه)) .	(٥٧/١٥٥ر)
١٤٤	حديث ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس غيركم)) .	(٥٨/١٥٦ر)
١٤٥	أثر ابن عباس في نسخ قوله تعالى : ﴿ سَأَلُوكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ﴾ .	(٢٧/١٥٧ق)
١٤٦	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس .	(٧٣/١٥٨ط)
١٤٧	حديث في بيان سهم الراجل والفارس .	(٥٩/١٥٩ر)
١٤٧	حديث في أن النبي ﷺ كان له فرس في غزوة بدر .	(٦٠/١٦٠ر)
١٤٩	حديث علي بن أبي طالب في فرس المقداد يوم بدر .	(٦١/١٦١ر)
١٤٩	حديث ((من أصاب شيئاً فهو له)) .	(٦٢/١٦٢ر)
١٥٠	حديث سعد بن أبي وقاص في إعطاء النبي ﷺ له سيفاً يوم بدر .	(٦٣/١٦٣ر)
١٥١	حديث ابن عباس في أن الله تعالى أنزل المطر يوم بدر ليثبت به الأقدام .	(٦٤/١٦٤ر)
١٥٢	أثر السدي بمثل حديث ابن عباس .	(٧٤/١٦٥ط)
١٥٢	أثر مجاهد بمثل حديث ابن عباس .	(٧٥/١٦٦ط)
١٥٣	أثر قتادة بمثل حديث ابن عباس .	(٧٦/١٦٧ط)
١٥٤	حديث ابن عباس في أن النبي ﷺ أخذ كفاً من تراب ورمى به وجوههم فانهزموا .	(٦٥/١٦٨ر)
١٥٤	حديث السدي بمثل حديث ابن عباس .	(٦٦/١٦٩ر)
١٥٥	أثر عكرمة بمثل حديث ابن عباس .	(٧٧/١٧٠ط)
١٥٦	حديث عروة بن الزبير في أن أرض العدو صارت وحلاً ...	(٦٧/١٧١ر)
١٥٧	أثر أبي سعيد في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِدْ دُبْرَهُ ... ﴾ .	(٢٨/١٧٢ق)
١٥٨	أثر أبي نضرة بمثل أثر أبي سعيد .	(٧٨/١٧٣ط)
١٥٩	حديث ابن عمر في أن النبي ﷺ فئة كل مسلم .	(٦٨/١٧٤ر)
١٦٠	أثر الحسن في بيان معنى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِدْ دُبْرَهُ ﴾ .	(٧٩/١٧٥ط)
	أثر عمر بن الخطاب في بيان المقصود من قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ	(٢٩/١٧٦ق)
١٦١	الْتَمَى الْجَمْعَانَ ... ﴾ .	
١٦٢	أثر سعيد بن جبيرة بمثل أثر عمر بن الخطاب .	(٨٠/١٧٧ط)
١٦٢	حديث ابن عمر بمثل أثر عمر بن الخطاب .	(٦٩/١٧٨ر)
١٦٣	أثر ابن إسحاق بمثل أثر عمر بن الخطاب .	(٨١/١٧٩ط)
١٦٤	حديث في أن بعض الصحابة فروا عن النبي ﷺ يوم حنين .	(٧٠/١٨٠ر)
١٦٥	أثر ابن عباس في عدم فرار الواحد من عشرة ثم جاء التخفيف بعد ذلك .	(٣٠/١٨١ق)
١٦٥	أثر ابن عباس : إن فر رجل من رجلين فقد فر وإن فر من ثلاثة فلم يفر .	(٣١/١٨٢ق)
١٦٦	حديث ((أنا فئة كل معلم)) .	(٧١/١٨٣ر)
١٦٦	أثر عمر عندما بلغه أمر أبا عبيد بن مسعود حين استقل يوم الجيش حتى قتل .	(٣٢/١٨٤ق)
١٦٧	حديث ابن عباس فيما يستحب من الرققاء والسرايا والجيوش .	(٧٢/١٨٥ر)
١٦٩	أثر ابن مسعود في قوله تعالى : ﴿ وَأَنْهَوْا ثِيَةَ لَا تُصَيِّبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ .	(٣٣/١٨٦ق)
١٧٠	أثر الحسن في معنى الفتنة .	(٨٢/١٨٧ط)
١٧١	أثر ابن عباس في أن الله أمر بعلم إقرار المنكر ...	(٣٤/١٨٨ق)
١٧١	حديث في أن النبي ﷺ سئل أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : ((نعم إذا كثرت الخبيث)) .	(٧٣/١٨٩ر)
١٧٢	حديث ((ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي وهم أكثر ممن يعمل فلم ينكروا إلا عمهم الله بعذاب)) .	(٧٤/١٩٠ر)

١٧٤	أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبُهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ .	(١٩١/٣٥ق)
١٧٥	أثر مجاهد : أن لو استغفروا لم يعذبهم .	(١٩٢/٨٣ط)
١٧٥	أثر قتادة بمثل أثر مجاهد .	(١٩٣/٨٤ط)
١٧٥	أثر السدي بمثل أثر مجاهد .	(١٩٤/٨٥ط)
١٧٦	أثر الحسن في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ ﴾ .	(١٩٥/٨٦ط)
١٧٧	أثر ابن عباس في بيان معنى المكاء والتصدية .	(١٩٦/٣٦ق)
١٧٨	أثر ابن عمر بمثل أثر ابن عباس .	(١٩٧/٣٧ق)
١٧٨	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس .	(١٩٨/٨٧ط)
١٧٩	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس .	(١٩٩/٨٨ط)
١٧٩	أثر عطية العوفي بمثل أثر ابن عباس .	(٢٠٠/٨٩ط)
١٨٠	أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس .	(٢٠١/٩٠ط)
١٨٠	أثر السدي بمثل أثر ابن عباس .	(٢٠٢/٩١ط)
١٨١	أثر سعيد بن جبيرة في أن التصدية صدقهم عن البيت الحرام .	(٢٠٣/٩٢ط)
١٨٢	أثر ابن عباس في بيان قوله تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ قِتَّةً... ﴾ .	(٢٠٤/٣٨ق)
١٨٢	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس .	(٢٠٥/٩٣ط)
١٨٣	أثر محمد بن إسحاق بمثل أثر ابن عباس .	(٢٠٦/٩٤ط)
١٨٤	أثر ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ... ﴾ .	(٢٠٧/٩٥ط)
١٨٤	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس .	(٢٠٨/٩٥ط)
١٨٥	حديث سعد بن أبي وقاص في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ قُلِ الْأَقْصَى لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ .	(٢٠٩/٧٥ر)
١٨٥	حديث أبي هريرة في تحليل الغنائم لهذه الأمة .	(٢١٠/٧٦ر)
١٨٧	حديث عمر في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِئَن يَكُونَ لَهُ أُسْرَى ﴾ .	(٢١١/٧٧ر)
١٨٨	حديث حبيب بن مسلمة أن النبي ﷺ نفل في بدأته الربع وفي رجعتة الثلث .	(٢١٢/٧٨ر)
١٨٩	حديث ابن عمر في نفل السرية .	(٢١٣/٧٩ر)
١٩١	حديث عمرو بن عبسة ((لا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس مردود فيكم)) .	(٢١٤/٨٠ر)
١٩٢	حديث الرجل الذي من بلقين .	(٢١٥/٨١ر)
١٩٣	حديث العرياض بن سارية في الغلول .	(٢١٦/٨٢ر)
١٩٥	حديث عبدالله بن عمرو بن العاص في الغلول .	(٢١٧/٨٣ر)
١٩٧	أثر محمد بن سيرين في هبة الإمام قيل أن يقسم .	(٢١٨/٩٦ط)
١٩٨	أثر سعيد بن المسيب بعدم النفل بعد النبي ﷺ .	(٢١٩/٩٧ط)
١٩٩	أثر سعيد بن المسيب في إعطاء النفل من الخمس .	(٢٢٠/٩٨ط)
١٩٩	حديث في أن النبي ﷺ أعطى من غنائم حنين صنائيد العرب .	(٢٢١/٨٤ر)
٢٠١	حديث جنادة بن أبي أمية في سلب القتل .	(٢٢٢/٨٥ر)
٢٠٣	حديث أبي قتادة ((من قتل قتيلاً فله سلبه)) .	(٢٢٣/٨٦ر)
٢٠٣	حديث طلحة بمثل حديث أبي قتادة .	(٢٢٤/٨٧ر)
٢٠٤	حديث سمرة بن جندب بمثل حديث أبي قتادة .	(٢٢٥/٨٨ر)
٢٠٥	حديث سلمة بن الأكوع ((أن النبي ﷺ جعل السلب للقاتل)) .	(٢٢٦/٨٩ر)
٢٠٥	حديث ابن عباس بمثل حديث سلمة .	(٢٢٧/٩٠ر)
٢٠٦	حديث عوف بن مالك بمثل حديث سلمة .	(٢٢٨/٩١ر)
٢٠٦	حديث خالد بن الوليد بمثل حديث سلمة .	(٢٢٩/٩٢ر)
٢٠٧	حديث ((ليس للمرء إلا ما طابت به نفس إمامه)) .	(٢٣٠/٩٣ر)
٢٠٧	حديث ((من أصاب شيئاً فهو له)) .	(٢٣١/٩٤ر)
٢٠٨	حديث الثلب بن ثعلبة ((من أتى بمول فله سلبه)) .	(٢٣٢/٩٥ر)
٢٠٩	حديث ((من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن...)) .	(٢٣٣/٩٦ر)

٢١١	حديث عوف بن مالك في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى .	(٩٧/٢٣٤)
٢١٣	حديث عوف بن مالك بمثل حديثه السابق .	(٩٨/٢٣٥)
٢١٤	حديث عبدالرحمن بن عوف في قتل أبا جهل .	(٩٩/٢٣٦)
٢١٥	أثر عمر في قتل البراء بن مالك .	(٤٠/٢٣٧)
٢١٦	حديث أبي هريرة فيمن جاء بعد الغنيمة .	(١٠٠/٢٣٨)
٢١٧	حديث أبي هريرة في قسم خيبر وأنها كانت لأهل الحبيبية .	(١٠١/٢٣٩)
٢١٨	حديث أبي موسى في قنومهم على النبي ﷺ بعد فتح خيبر .	(١٠٢/٢٤٠)
٢١٩	حديث أبي هريرة في قنومهم على النبي ﷺ بعد فتح خيبر .	(١٠٣/٢٤١)
٢٢٠	أثر طارق بن شهاب في أن الغنيمة لم شهد الواقعة .	(٤١/٢٤٢)
٢٢١	حديث ابن عمر ((أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين وللرجل سهماً)) .	(١٠٤/٢٤٣)
٢٢٣	حديث ابن عمر ((للفارس ثلاثة أسهم له وسهمان لفرسه)) .	(١٠٥/٢٤٤)
٢٢٤	حديث ابن عمر في نقل السرية .	(١٠٦/٢٤٥)
٢٢٥	حديث ابن عمر ((أن رسول الله ﷺ أسهم يوم بدر للفارس سهمين وللراجل سهماً)) .	(١٠٧/٢٤٦)
٢٢٦	حديث مجمع بن جارية ((أن النبي ﷺ قسم غنائم خيبر للفارس سهمين وللراجل سهماً)) .	(١٠٨/٢٤٧)
٢٢٧	حديث ابن عباس ((قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهماً)) .	(١٠٩/٢٤٨)
٢٢٨	حديث سلمة بن الأكوع ((أن النبي ﷺ أعطاه في غزوة ذي قرد سهمين سهم الفارس والراجل وكان راجلاً يومئذ)) .	(١١٠/٢٤٩)
٢٢٩	حديث أن النبي ﷺ أعطى الزبير في غزوة ذي قرد أربعة أسهم .	(١١١/٢٥٠)
٢٣٠	حديث يحيى بن عباد أن الزبير كان يضرب له في المغنم بأربعة أسهم .	(١١٢/٢٥١)
٢٣١	حديث ((من أصاب شيئاً فهو له)) .	(١١٣/٢٥٢)
٢٣١	حديث ((للفارس سهمان وللراجل سهم)) .	(١١٤/٢٥٣)
٢٣٢	أثر عبدالله بن دينار عن صدقة البرانيين .	(٩٩/٢٥٤)
٢٣٣	أثر الحسن : البرانيين بمنزلة الخيل .	(١٠٠/٢٥٥)
٢٣٣	أثر مكحول في سهم البرانيين والخيل .	(١٠١/٢٥٦)
٢٣٤	أثر محمد بن المنتشر في سهام الخيل والكوانن .	(١٠٢/٢٥٧)
٢٣٦	حديث ابن عباس في قسمة الخمس .	(١١٥/٢٥٨)
٢٣٧	حديث عكرمة بمثل حديث ابن عباس .	(١١٦/٢٥٩)
٢٣٧	أثر قتادة في قسمة الخمس .	(١٠٣/٢٦٠)
٢٣٨	أثر عطاء في أن خمس الله وخمس الرسول واحد .	(١٠٤/٢٦١)
٢٣٩	أثر الشعبي بمثل أثر عطاء .	(١٠٥/٢٦٢)
٢٣٩	أثر الشعبي في قوله تعالى : ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ ، أنه مفتاح الكلام .	(١٠٦/٢٦٣)
٢٤٠	أثر الحسن بن محمد بن الحنفية بمثل أثر الشعبي .	(١٠٧/٢٦٤)
٢٤١	أثر يحيى بن الجزار في قوله تعالى : ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ .	(١٠٨/٢٦٥)
٢٤٢	حديث أبي العالية في قسمة الخمس .	(١١٧/٢٦٦)
٢٤٣	حديث جابر في قسمة الخمس .	(١١٨/٢٦٧)
٢٤٤	حديث ابن عباس في قسمة الخمس على عهد النبي ﷺ ثم على عهد الخلفاء الأربعة .	(١١٩/٢٦٨)
٢٤٥	حديث ابن عباس في أن قسمة الخمس كان على أربعة أسهم .	(١٢٠/٢٦٩)
٢٤٦	أثر عطاء في قوله تعالى ﴿ اللَّهُ ﴾ لفتح كلام وهو مقسوم على خمسة .	(١٠٩/٢٧٠)
٢٤٦	أثر الشعبي بمثل أثر عطاء .	(١١٠/٢٧١)
٢٤٦	أثر قتادة بمثل أثر عطاء .	(١١١/٢٧٢)
٢٤٧	حديث أبي العالية في أن الخمس كان مقسوماً على ستة أسهم .	(١٢١/٢٧٣)
٢٤٧	حديث ابن عباس في أن الخلفاء قسموه على ثلاثة .	(١٢٢/٢٧٤)

٢٤٧	حديث جابر : كان يحمل من الخمس في سبيل الله ويعطي منه نائبة القوم...	(٢٢٣/٢٧٥)
٢٤٨	حديث جابر : كان يحمل من الخمس في سبيل الله الرجل ثم الرجل ثم الرجل.	(٢٢٤/٢٧٦)
٢٤٩	حديث ابن عباس في سهم الصفي .	(٢٢٥/٢٧٧)
٢٥٠	أثر الحسن بن محمد بن الحنفية في سهم الرسول وسهم ذي القربى بعد وفاة النبي ﷺ .	(١١٢/٢٧٨)
٢٥١	حديث جبير بن مطعم في قسمة سهم نوي القربى .	(٢٢٦/٢٧٩)
٢٥٢	حديث أن الخلفاء الأربعة متفقون على أن سهم نوي القربى لا يستحق إلا بالفقر .	(٢٢٧/٢٨٠)
٢٥٣	أثر محمد بن علي ، أبو جعفر الباقر فيما فعل علي بن أبي طالب بسهم ذي القربى .	(١١٣/٢٨١)
٢٥٤	حديث ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي)) .	(٢٢٨/٢٨٢)
٢٥٥	أثر ابن عباس فيما كتب به إلى نجة الحروري حين سأله عن سهم ذي القربى .	(٤٢/٢٨٣)
٢٥٦	حديث المطلب بن ربيعة ((إن الصدقة لا تتبعني لآل محمد إنما هي أوساخ الناس)) .	(٢٢٩/٢٨٤)
٢٥٧	حديث ((ما لي من هذا المال إلا الخمس مردود فيكم)) .	(٢٣٠/٢٨٥)
٢٥٧	حديث ((يذهب كسرى فلا كسرى بعده أبداً...)) .	(٢٣١/٢٨٦)
٢٥٨	حديث : أن النبي ﷺ أعطى المولفة قلوبهم وليس لهم نكر في آية الخمس .	(٢٣٢/٢٨٧)
٢٥٨	حديث ((إن الصدقة لا تحل لآل محمد)) .	(٢٣٣/٢٨٨)
٢٥٨	حديث ((إنهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام)) .	(٢٣٤/٢٨٩)
٢٥٩	أثر زيد بن أرقم في مدهم قرابة النبي ﷺ .	(٤٣/٢٩٠)
٢٥٩	حديث : أن بني عبدالمطلب داخلون في قرابة النبي ﷺ .	(٢٣٥/٢٩١)
٢٦٠	أثر فيمن قال : قریش كلها أقرباء النبي ﷺ .	(١١٤/٢٩٢)
٢٦٠	حديث في أن فاطمة رضي الله عنها سألت النبي ﷺ خاتماً من الخمس .	(٢٣٦/٢٩٣)
٢٦١	حديث في أن النبي ﷺ خاطب علياً بمثل ما خاطب فاطمة وهو من نوي القربى .	(٢٣٧/٢٩٤)
٢٦١	حديث ((سبكن يتامى بدر)) .	(٢٣٨/٢٩٥)
٢٦٢	حديث ((يا بني فهر يا بني عدي يا بني فلان)) .	(٢٣٩/٢٩٦)
٢٦٣	حديث ((يا بني كعب بن لؤي)) .	(٢٤٠/٢٩٧)
٢٦٣	حديث ((يا بني هاشم يا بني قصي يا بني عبد مناف)) .	(٢٤١/٢٩٨)
٢٦٥	حديث ((اجمع لي بني هاشم)) .	(٢٤٢/٢٩٩)
٢٦٦	حديث ((لا يتم بعد حلم)) .	(٢٤٣/٣٠٠)
٢٦٨	حديث عبدالله بن عمرو ((لا تمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية...)) .	(٢٤٤/٣٠١)
٢٧٠	حديث ((ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة إذا اجتمعت كلمتهم)) .	(٢٤٥/٣٠٢)
٢٧٠	أثر قتادة في بيان معنى « وتذهب ربحكم » .	(١١٥/٣٠٣)
٢٧٠	أثر أبو عبيدة في أن معنى الآية : تذهب نولتكم .	(١١٦/٣٠٤)
٢٧١	أثر الحسن في بيان معنى « فشردهم من خلفهم » .	(١١٧/٣٠٥)
٢٧٢	أثر قتادة بمثل أثر الحسن .	(١١٨/٣٠٦)
٢٧٢	أثر سعيد بن جبير بمثل أثر الحسن .	(١١٩/٣٠٧)
٢٧٣	أثر السدي بمثل أثر الحسن .	(١٢٠/٣٠٨)
٢٧٤	حديث أن النبي ﷺ غزا أهل مكة بعد الهدنة من غير أن ينبذ إليهم .	(٢٤٦/٣٠٩)
٢٧٥	حديث أن أبا سفيان جاء المدينة يسأل النبي ﷺ تجديد العهد .	(٢٤٧/٣١٠)
٢٧٦	حديث سليم بن عامر ((من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا يطلها...)) .	(٢٤٨/٣١١)
٢٧٨	حديث عقبة بن عامر ((وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة إلا إن القوة الرمي...)) .	(٢٤٩/٣١٢)
٢٧٩	حديث أبي الحسن الأنصاري ((ارموا واركبوا ، وأن ترموا أحب إليّ...)) .	(٢٥٠/٣١٣)
٢٨١	حديث عقبة بن عامر ((إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة...)) .	(٢٥١/٣١٤)
٢٨٣	حديث أبي رافع ((من حق الولد على الوالد أن يعلمه كتاب الله...)) .	(٢٥٢/٣١٥)
٢٨٥	حديث ((إلا إن القوة الرمي)) .	(٢٥٣/٣١٦)

٢٨٥	حديث الحكم بن عمير ((إن القوة في الأظفار)) .	(١٥٤/٣١٧)
٢٨٧	حديث جابر ((الخيل معقود بنواصيها الخير والنيل ...)) .	(١٥٥/٣١٨)
٢٨٩	حديث ((ألا إن كل دم ومأثرة فهو موضوع تحت قدمي هاتين ...)) .	(١٥٦/٣١٩)
٢٩٠	أثر قتادة في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ جَنَّحُوا لِلْسَّلَامِ فَأَجْجَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أنها منسوخة.	(١٢١/٣٢٠)
٢٩١	طريق آخر عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَأَنْ جَنَّحُوا لِلْسَّلَامِ فَأَجْجَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أنها منسوخة .	(١٢٢/٣٢١)
٢٩١	أثر الحسن بمثل أثر قتادة .	(١٢٣/٣٢٢)
٢٩٢	أثر ابن عباس بمثل أثر قتادة .	(٤٤٤/٣٢٣)
٢٩٣	أثر مجاهد في أن الآية غير منسوخة وأنها في موادة أهل الكتاب .	(١٢٤/٣٢٤)
٢٩٣	أثر البراء بن عازب أن سورة براءة من أول ما نزل من القرآن .	(٤٤٥/٣٢٥)
٢٩٤	حديث ابن إسحاق ومحمد بن كعب القرظي أن سورة براءة نزلت حين بعث النبي أبا بكر على الحج .	(١٥٧/٣٢٦)
٢٩٥	أثر سعيد بن جبير في أن سورة الأنفال نزلت عقب يوم بدر ...	(١٢٥/٣٢٧)
٢٩٥	حديث ((لا بل هو رأي لأني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة ...)) .	(١٥٨/٣٢٨)
٢٩٧	أثر بشير بن ثابت في بيان من المقصود بقوله تعالى: ﴿وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ .	(١٢٦/٣٢٩)
٢٩٨	أثر ابن إسحاق بمثل أثر بشير بن ثابت .	(١٢٧/٣٣٠)
٢٩٨	أثر السدي بمثل أثر بشير بن ثابت .	(١٢٨/٣٣١)
٢٩٩	أثر مجاهد في أن المقصود من الآية ، في كل متحابين في الله .	(١٢٩/٣٣٢)
٣٠٠	أثر ابن عباس في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ .	(٤٤٦/٣٣٣)
٣٠١	أثر ابن عباس في أن من فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر .	(٤٤٧/٣٣٤)
٣٠٢	أثر ابن مسعود في قوله تعالى ﴿مَنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمَنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾ .	(٤٤٨/٣٣٥)
٣٠٣	حديث عمر في سبب نزول قوله تعالى ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى﴾ .	(١٥٩/٣٣٦)
٣٠٣	حديث أبي هريرة ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم ...)) .	(١٦٠/٣٣٧)
٣٠٤	حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ شاور أصحابه في أسارى بدر ...	(١٦١/٣٣٨)
٣٠٦	حديث ابن عباس بمثل حديث ابن مسعود .	(١٦٢/٣٣٩)
٣٠٦	حديث ((لا ينفلت منهم أحد إلا بقاء أو ضربة عنق)) .	(١٦٣/٣٤٠)
٣٠٧	أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَتْ مِنْ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسْكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ .	(٤٩/٣٤١)
٣٠٨	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس .	(١٣٠/٣٤٢)
٣٠٨	أثر في معنى الآية بتأويل آخر .	(١٣١/٣٤٣)
٣٠٩	أثر مجاهد بمثل أثر الحسن .	(١٣٢/٣٤٤)
٣٠٩	أثر الحسن في معنى الآية بتأويل ثالث .	(١٣٣/٣٤٥)
٣١٠	أثر مجاهد بمثل أثر الحسن .	(١٣٤/٣٤٦)
٣١١	حديث أبي هريرة ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم)) .	(١٦٤/٣٤٧)
٣١١	حديث أبي هريرة ((أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي ...)) .	(١٦٥/٣٤٨)
٣١٢	أثر عطاء بن السائب في الفرق بين الغنيمة والفيء .	(١٣٥/٣٤٩)
٣١٣	أثر سفيان الثوري بمثل أثر عطاء .	(١٣٦/٣٥٠)
٣١٤	أثر ابن عباس في التوارث بالهجرة ثم نسخ ذلك .	(٥٠/٣٥١)
٣١٦	حديث القاسم في توارث الصحابة متى أنزل الله آية المواريث .	(١٦٦/٣٥٢)
٣١٧	حديث ((لا نكاح إلا بولي)) .	(١٦٧/٣٥٣)
٣١٨	حديث ((لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية)) .	(١٦٨/٣٥٤)
٣١٩	أثر الحسن في أن التوارث كان بالهجرة ثم نسخ ذلك فتوارثوا بالأرحام .	(١٣٧/٣٥٥)

٣١٩	أثر ابن عمر في انقطاع الهجرة بعد الفتح.	(٥١/٣٥٦ق)
٣٢٠	أثر عائشة بمثل أثر ابن عمر.	(٥٢/٣٥٧ق)
٣٢١	أثر ابن عباس في قوله تعالى ﴿مَالِكُمْ مِنْ وَلَا يَتَّبِعُهُمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا﴾.	(٥٣/٣٥٨ق)
٣٢١	أثر الحسن بمثل أثر ابن عباس.	(١٣٨/٣٥٩ط)
٣٢١	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	(١٣٩/٣٦٠ط)
٣٢٢	أثر قتادة بمثل أثر ابن عباس.	(١٤٠/٣٦١ط)
٣٢٣	أثر ابن عباس في معنى قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِغَضَبٍ مِنْ أَوْلِيَاءِ بَعْضٍ﴾.	(٥٤/٣٦٢ق)
٣٢٤	أثر السدي بمثل أثر ابن عباس.	(١٤١/٣٦٣ط)
٣٢٤	أثر قتادة في معنى آخر للآية.	(١٤٢/٣٦٤ط)
٣٢٥	أثر ابن إسحاق بمثل أثر قتادة.	(١٤٣/٣٦٥ط)
٣٢٦	أثر ابن مسعود في أن نوي الأرحام أولى من مولى العتاقة.	(٥٥/٣٦٦ق)
٣٢٧	حديث أن النبي ﷺ جعل نصف ميراث العبد الذي اعتقه ابنة حمزة لابنته ونصفه لابنة حمزة.	(١٦٩/٣٦٧ار)
٣٢٩	حديث ((الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب)).	(١٧٠/٣٦٨ار)
{سورة براءة}		
٣٣١	أثر الحسن في بيان قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ...﴾.	(١٤٤/٣٦٩ط)
٣٣٢	حديث ((ألا إن الزمان قد استبداء كهيبته يوم خلق الله السموات والأرض)).	(١٧١/٣٧٠ار)
٣٣٢	حديث ((أفركم ما أفركم الله)).	(١٧٢/٣٧١ار)
٣٣٣	أثر ابن عباس في بيان الأشهر الحرم.	(٥٦/٣٧٢ق)
٣٣٣	حديث أن سورة براءة نزلت حين بعث النبي ﷺ أبا بكر على الحج،....	(١٧٣/٣٧٣ار)
٣٣٤	حديث أبي هريرة ((لا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان...)).	(١٧٤/٣٧٤ار)
٣٣٥	حديث علي ((أن النبي ﷺ بعثه يوم الحج الأكبر أن لا يطوف أحد بالبيت عريانا...)).	(١٧٥/٣٧٥ار)
٣٣٧	حديث ابن إسحاق في بعث النبي ﷺ أبا بكر أميراً على الحج في سنة تسع، ونزول سورة براءة....	(١٧٦/٣٧٦ار)
٣٣٨	أثر ابن عباس في بيان معنى قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.	(٥٧/٣٧٧ق)
٣٣٩	حديث مجاهد في بيان معنى قوله تعالى ﴿بِرَاءَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.	(١٧٧/٣٧٨ار)
٣٤٠	حديث أن الأشهر الحرم هي نو القعدة ونو الحجة ورجب.	(١٧٨/٣٧٩ار)
٣٤١	أثر السدي في بيان معنى قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.	(١٤٥/٣٨٠ط)
٣٤٢	أثر الزهري في بيان معنى قوله تعالى ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.	(١٤٦/٣٨١ط)
٣٤٣	أثر قتادة في بيان الأربعة أشهر.	(١٤٧/٣٨٢ط)
٣٤٣	أثر ابن عباس في أن المراد نسلخ المحرم الذي هو آخر الأشهر الحرم....	(٥٨/٣٨٣ق)
٣٤٤	حديث النبي ﷺ في أن يوم الحج الأكبر هو يوم عرفة.	(١٧٩/٣٨٤ار)
٣٤٥	أثر علي بمثل حديث النبي ﷺ.	(٥٩/٣٨٥ق)
٣٤٦	أثر عمر بمثل حديث النبي ﷺ.	(٦٠/٣٨٦ق)
٣٤٧	أثر ابن عباس بمثل حديث النبي ﷺ.	(٦١/٣٨٧ق)
٣٤٨	أثر عطاء بمثل حديث النبي ﷺ.	(١٤٨/٣٨٨ط)
٣٤٨	أثر مجاهد بمثل حديث النبي ﷺ.	(١٤٩/٣٨٩ط)
٣٤٩	حديث النبي ﷺ في أن الحج الأكبر هو يوم النحر.	(١٨٠/٣٩٠ار)
٣٥٠	أثر علي بمثل حديث النبي ﷺ.	(٦٢/٣٩١ق)
٣٥١	أثر ابن عباس بمثل حديث النبي ﷺ.	(٦٣/٣٩٢ق)

٣٥٢	أثر عبد الله بن أبي أوفى بمثل حديث النبي ﷺ.	(٣٩٣/٦٤ق)
٣٥٣	أثر إبراهيم النخعي بمثل حديث النبي ﷺ.	(٣٩٤/١٥٠ط)
٣٥٤	أثر سعيد بن جبير بمثل حديث النبي ﷺ.	(٣٩٥/١٥١ط)
٣٥٤	أثر مجاهد أن يوم الحج كلها....	(٣٩٦/١٥٢ط)
٣٥٥	أثر سفیان الثوري بمثل أثر مجاهد.	(٣٩٧/١٥٣ط)
٣٥٦	أثر مجاهد أن الحج الأكبر القرآن والحج الأصغر الإفراد.	(٣٩٨/١٥٤ط)
٣٥٧	محمد بن سيرين في سبب تسمية الحج الأكبر بهذا الاسم .	(٣٩٩/١٥٥ط)
٣٥٨	أثر عبد الله بن شداد أن الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة.	(٤٠٠/١٥٦ط)
٣٥٩	أثر ابن عباس أن العمرة هي الحجة الصغرى.	(٤٠١/٦٥ق)
٣٦٠	أثر ابن مسعود بمثل أثر ابن عباس.	(٤٠٢/٦٦ق)
٣٦١	أثر عبد الله بن شداد أن العمرة هي الحجة الصغرى.	(٤٠٣/١٥٧ط)
٣٦١	أثر ابن عباس بمثل أثر عبد الله بن شداد.	(٤٠٤/٦٧ق)
٣٦٢	حديث ((العمرة الحجة الصغرى)).	(٤٠٥/١٨١ر)
٣٦٣	حديث أن الأقرع بن حابس سأل النبي ﷺ الحج في كل عام أو حجة واحدة.	(٤٠٦/١٨٢ر)
٣٦٤	حديث ((الحج عرفة)).	(٤٠٧/١٨٣ر)
٣٦٦	أثر مجاهد أن الحج الأكبر، أيام منى.	(٤٠٨/١٥٨ط)
٣٦٧	أثر ابن عباس في نسخ آيات العفو عن المشركين....	(٤٠٩/٦٨ق)
٣٦٨	أثر موسى بن عقبة بمثل أثر ابن عباس.	(٤١٠/١٥٩ط)
٣٦٩	حديث أن النبي ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر.	(٤١١/١٨٤ر)
٣٦٩	حديث بريدة بن الحصيب ((إذا لقيتم المشركين فادعوهم إلى الإسلام فإن أبوا...)).	(٤١٢/١٨٥ر)
٣٧١	حديث ((أعف الناس قتلة أهل الإيمان)).	(٤١٣/١٨٦ر)
٣٧٢	حديث ((إذا قتلتم فأحسنوا القتلة)).	(٤١٤/١٨٧ر)
٣٧٣	أثر في فعل أبي بكر الصديق بأهل الردة بالإحراق والحجارة....	(٤١٥/١٦٠ط)
٣٧٤	أثر في فعل علي بأهل الردة بالإحراق.	(٤١٦/١٦١ط)
٣٧٥	حديث أنس في قول أبي بكر في أهل الردة واستدلاله بحديث النبي ﷺ.	(٤١٧/١٨٨ر)
٣٨٦	أثر الحسن في قول أبي بكر في أهل الردة عندما جاءه عمر والبريرون.	(٤١٨/١٦٢ط)
٣٧٧	أثر محمد بن سيرين بمثل أثر الحسن.	(٤١٩/١٦٣ط)
٣٧٨	حديث أبي هريرة في قتال أهل الردة.	(٤٢٠/١٨٩ر)
٣٧٩	أثر عثمان في أنه خطب الناس فقال: هذا شهر زكاتكم....	(٤٢١/٦٩ق)
٣٨٠	أثر ابن إسحاق في المستثنين من قوله تعالى ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدُوا عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾.	(٤٢٢/١٦٤ط)
٣٨١	أثر ابن عباس في أن المستثنين هم من أهل قريش.	(٤٢٣/٧٠ق)
٣٨٢	أثر مجاهد في أن المستثنين هم خزاعة.	(٤٢٤/١٦٥ط)
٣٨٢	حديث في معاونة قريش بني بكر على خزاعة وهم خلفاء النبي ﷺ.	(٤٢٥/١٩٠ر)
٣٨٣	أثر ابن عمر في أن راهباً سب النبي ﷺ....	(٤٢٦/٧١ق)
٣٨٤	حديث أنس بن مالك ((إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا عليكم)).	(٤٢٧/١٩١ر)
٣٨٥	حديث عائشة في كيفية الرد على أهل الكتاب.	(٤٢٨/١٩٢ر)
٣٨٦	حديث أنس في المرأة اليهودية التي أهدت النبي ﷺ شاة مسمومة.	(٤٢٩/١٩٣ر)
٣٨٧	أثر ابن عباس في أن المقصود بقوله تعالى ﴿فَقَتَلُوا أَنَّمَا كَفَرُوا﴾ رؤساء قريش.	(٤٣٠/٧٢ق)
٣٨٧	أثر مجاهد بمثل أثر ابن عباس.	(٤٣١/١٦٦ط)
٣٨٨	أثر قتادة في أن المقصود بالآية: أبو جهل وأممية بن خلف وعتبة بن ربيعة وسهيل بن عمرو....	(٤٣٢/١٦٧ط)
٣٨٩	حديث ((لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد)). حديث أبي هريرة.	(٤٣٣/١٩٤ر)
٣٩٠	حديث جابر بمثل حديث أبي هريرة.	(٤٣٤/١٩٥ر)
٣٩٠	حديث عائشة بمثل حديث أبي هريرة.	(٤٣٥/١٩٦ر)
٣٩٣	حديث ((ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه)).	(٤٣٦/٤٩٧ر)
٣٩٤	حديث سعيد بن زيد ((لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله)).	(٤٣٧/١٩٨ر)

٣٩٥	حديث أبي سعيد بمثل حديث سعيد بن زيد.	(١٩٩/٤٣٨)
٣٩٥	حديث أبي هريرة بمثل حديث سعيد بن زيد.	(٢٠٠/٤٣٩)
٣٩٦	حديث سهل بن سعد بمثل حديث سعيد بن زيد.	(٢٠١/٤٤٠)
٣٩٨	حديث أبي هريرة في نبذ العهد وأن لا يحج البيت مشرك بعد العام الذي كان أبو بكر فيه أميراً على الحج.	(٢٠٢/٤٤١)
٣٩٩	حديث علي حين أمره النبي ﷺ بأن يبلغ عنه سورة براءة....	(٢٠٣/٤٤٢)
٤٠٠	حديث عثمان بن أبي العاص ((إنه ليس على الأرض من أنجاس الناس شيء....	(٢٠٤/٤٤٣)
٤٠٢	حديث سعيد بن المسيب في أن أبا سفيان كان يدخل مسجد النبي ﷺ وهو كافر....	(٢٠٥/٤٤٤)
٤٠٣	حديث علي ((لا يدخل الحرم مشرك)).	(٢٠٦/٤٤٥)
٤٠٣	حديث علي وأبي هريرة: أن لا يحج بعد العام مشرك.	(٢٠٧/٤٤٦)
٤٠٤	حديث جابر ((لا يقرب المشركون المسجد الحرام...))	(٢٠٨/٤٤٧)
٤٠٥	أثر جابر في استثناء العبد أو واحد من أهل النمة في دخول المسجد الحرام.	(٧٣/٤٤٨ق)
٤٠٦	أثر عطاء: لا يدخل المسجد مشرك....	(١٦٨/٤٤٩ط)
٤٠٧	أثر عطاء: المسجد الحرام الحرم كله.	(١٦٩/٤٥٠ط)
٤٠٧	أثر عمرو بن دينار بمثل أثر عطاء.	(١٧٠/٤٥١ط)
٤٠٨	أثر قتادة في المقصود بقوله تعالى ﴿بَعْدَ عَابِهِمْ هَذَا﴾.	(١٧١/٤٥٢ط)
٤٠٩	أثر مجاهد في بيان معنى قوله تعالى ﴿وَإِنْ خِشِمَ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُعْتَبِكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.	(١٧٢/٤٥٣ط)
٤٠٩	أثر قتادة بمثل أثر مجاهد.	(١٧٣/٤٥٤ط)
٤١١	الخاتمة	
٤١٣	فهرس الآيات القرآنية	
٤١٦	فهرس الأحاديث	
٤٢٢	فهرس الآثار	
٤٢٧	فهرس شيوخ الجصاص في البحث	
٤٢٨	فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الأسماء	
٤٥٧	فهرس الأعلام المترجم لهم حسب الكنى	
٤٥٨	فهرس الأعلام الذين لم أقف على تراجمهم	
٤٦٠	فهرس النساء	
٤٦١	فهرس المصادر والمراجع	
٤٧٣	فهرس الموضوعات	